



مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣

المدخل

العالم يحتاج إلى عقل ورفق وشفقة ونصح وحلم وصبر وبذل وقناعة، والمتعلم يحتاج إلى رغبة وإرادة وفراغ ونسك وخشية وحفظ وحزم.

حديث قدسي «جلد ٢ بحار ص ٣٢»

لو أن حملة العلم حملوه بحقه لأحبهم الله وملائكته وأهل طاعته ولكنهم حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا على الناس.

علي عليه السلام «جلد ٢ بحار ص ٣٧»

ألا لاخير في علم ليس فيه تفهم، ألا لاخير في قراءة ليس فيها تدبر.

علي عليه السلام «جلد ٢ بحار ص ٤٩»

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤

قسمة من الكتب المراجع إليها حول تأليف الكتاب:

الشمسية للكاتب - المتوفى سنة ٦٧٥- وشرحها للقطب الرازي الشهير بالقطب التحتاني - المتوفى سنة ٧٦٦- وقد عبرت عنه كثيراً بشرح الرسالة، تسهيلاً.

حاشية الشريف على الشمسية وحواشي العلامة عبدالحكيم عليهما.

المطالع للقاضي سراج الدين، وشرحها للقطب المزبور.

حاشية الشريف على المطالع.

الإشارات لابن سينا وشرحها للمحقق الطوسي.

حاشية القطب المزبور على شرح الإشارات المسمّاة بالمحاكمات بين شارحي إشارات.

منطق المشريقين لابن سينا.

القصيدة المزدوجة لابن سينا.

عيون الحكمة لابن سينا.

دانشنامه‌ی علانی لابن سينا.

رسالة في اللغة لابن سينا. منطق التجريد للمحق الطوسي وشرحها المسمى بجوهر النضيد للعلامة الحلبي رحمه الله.

درة التاج للقطب الشيرازي الفوقاني - المتوفى سنة ٧١٠- (وهي التي تسمى «انبان ملاقطب»).

حكمة الإشراف للسهروردي وشرحها للقطب المزبور.

معیار العلم للغزالي.

مقاصد الفلاسفة للغزالي.
 منطق أرسطو، نقل إلى العربية بترجمة عدة من الأعلام.
 أساس الاقتباس للمحقق الطوسي.
 منظومة السبزواري وبعض حواشيها.
 عدة من كتب المعاصرين.
 حواشي الدواني على التهذيب.
 حواشي الفيض - ملامحسن - على الحاشية.
 الحواشي المتفرقة.
 جامع العلوم للفخر.
 مختصر ابن الحاجب وشرح العضدي عليه.
 مفتاح العلوم للسكاكي.
 العدة لشيخنا الطوسي.
 دائرة المعارف للوجدي.
 وعدة أخرى من كتب اللغة والتاريخ والحديث والأخلاق والكلام وغيرها.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

تقدمة للطبعة الثانية

الحمد لله مكمل الأبواب، والصلوة على المرسل بالصواب والحكمة وفصل الخطاب، وعلى آله الذين طأطأ كل شريف لشرفهم، وفاز الفائزون بولايتهم، بهم يسلك إلى الرضوان، وعلى من جحد ولايتهم غضب الرحمن، سيما الإمام المنتظر والعدل المشتهر، حقه اللهم بملائكتك المقربين وأيده بروح القدس يارب العالمين.
 وبعد، فقد وفقت قبل عشر سنين لتأليف تعليقة على حواشي المولى عبدالله اليزدي على تهذيب التفتازاني، تبين مراده وتوضح لباب كلمات المناطق، مع نقد بعض آرائهم وتصحيح بعض أخطاء المتأخرين والمعاصرين، وهو هذا الذي تراه مسمى «مقصود الطالب»، فتعرضت للطبع، ثم لا يدي رواد العلم - لا زالوا موفقين -، وقد الطفني هذا العمل جم من الأفاضل وعدة من الأعاضم، أنار الله برهانهم فشكرا لهم.
 غير أن كثيرا منهم كانوا يقولون: كتاب الحاشية - ونظائره - لا يناسب رواد هذا العصر بأساسه وإن كان من أحسن الكتب في عصره - شكر الله سعي مؤلفه وأجزل مثوبته - فلو ألفت كتابا مستقلا جامعا محررا كان أحسن بل والزم.
 فرأيت - كما يقولون - أن الكتب المشهورة للتدريس غير مصونة عن الحشو والزوائد كذكر الاقترانيات الشرطية والاختلاطات، وضابطة شرائط الأشكال ونحوها، وغير جامعة لما فائدته أتم كالصناعات الخمس. أضف إليه أن بعض من يعدون أنفسهم في سلك المناطق - من متمنقي المعاصرين

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦

تقدمة ...

وعدة من العلماء الماديّين والغربيّين - استشكلوا على المنطق المرسوم في الحوزات العلميّة بإشكالات عديدة، وأسقطوه بخیالهم كمال السقوط، وحملوا به على طلابه وتجاوزوا في ذلك حدّ العفّة والمتانة!

قال بعض أهل العصر «١»: بعد مضي أربعة قرون من الحياة الجديدة للمنطق لما يستقدر أساتيد العلوم القديمة ومدرّسوها أن يطلعوا ولو قليلاً على المنطق والفلسفة الحديثين! وذلك لموانع، منها سياسة الأجانب الاستعماريّة وانحطاط الشرق العلمي، وسوء تشكيلات المدارس، وجهالة وتعصّب مدرّسي العلوم القديمة! لا يتسلمون حتّى لتصور وجود كتب أحسن من أمثال الحاشية والشمسيّة، ومنطق أجود من المنطق القديم! **وللناس فيما يعشقون مذاهب.**

فيلزم التعرّض لإشكالاتهم وتدقيق النظر فيها، حتّى يتبيّن الحقّ من الباطل، والقراح من الأجاج، والباقي من المتباكي.

فكلّ يدعي وصلاً بليلى وليلى لا تقرّ لهم بذاكا
ولكن: إذا انبجست دموع في حدود تبين من بكى ممن تباكى

وأيضاً: إن بعض المتمنطقين حرّفوا الكلم المنطقيّة عن مواضعها فيلزم ردّها إلى محالها. فرأيت أن الصبر غير جائز والمحيط غير حاجز وأن ليس كل سنة قديمة خير سنن.

(١) -/ الدكتور صاحب الزماني قال في كتابه الفارسي: پس از گذشتن ٤٠٠ سال از عمر منطق جديد به واسطه موانعي كه سياست استعماري اجانب و انحطاط علمي شرق و بدى وضع مدارس و تعصب و بى خبرى مدرسين علوم قديمه از ترقيات علمي روز را از آن جمله بايد شمرد هنوز نتوانسته اند از منطق و فلسفه جديد اطلاعى حاصل كنند و حتى حاضر نمى شوند تصور كنند كتابى بهتر از حاشيه و شمسويه و منطقي بهتر از منطق قديم وجود دارد.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧

فهرس بعض المنابع على ما قيل:

ربّ وفّقني فلا أعدل عن سنن الماضين خير سنن

فشمرت عن ساعد الجهد وعزمت على ما قيل:

إذا همّ القى بين عينيه عزمه ونكب عن ذكر العواقب جانباً

فألفت كتاباً مختصراً جامعاً منقحاً سمّيته «ما هو المنطق المقارن» عليك بمراجعتّه فإنّه في عين الصغر ووضوح العبارات، يحاكم بوجه لطيف تحقيقي بين المنطقيّين والمتظاهرين به من الماديّين والغربيّين وغيرهم، وفيها رواء الغليل وشفاء العليل، **لك أن تسميه منطقاً حديثاً أو منطقاً مقارناً.** عسى الله أن يجمعنا فيه ويغفر لنا وإخواننا الذين سبقونا بالإيمان.

ثم بعد ذلك قد راجعني بعض الأخلاء لتجديد طبع تعليقتنا «مقصود الطالب» فوافقته بعد تنقيح وزيادة فيها، فإنه كتاب واف في منطق القديم، مفيد لطالب المنطق الجديد، يحتاج إليه قارئ كتاب الحاشية وكذا قارئ كتابنا «المنطق المقارن»، وهنا هو الطبع الثاني منه مزينة ومنقحة، والله الحمد وله الشكر.

ذو الحجة ١٣٨٩ هـ ق

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبع الأول

ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم. وصل اللهم على محمد وآله الطاهرين والعن أعدائهم أجمعين. أخى القارئ:

إني رأيت أن علم المنطق مما يحتاج إليه في المحاورات وفي العلوم، ولذلك سمي علما آليا، وهذا غير خفي على من تأمل وتدبر، فإن الاستفادة من القواعد المذكورة في المنطق - مثل قاعدة التضاد والتناقض والنسب الأربع والكماليات و... في العلوم والمحاورات مما لا ينكر، هذا مع إفادته في تشخيص صحيح الفكر عن سقيمه، وهو المقصد الأعلى من المنطق، ولذا صار منزلته بين الفقهاء العظام على نحو حكموا بأن تعلم المنطق من مقدمات الاجتهاد، قال مولينا الشهيد الثاني رحمه الله في الروضة - في زمرة ما تكون مقدمة الاجتهاد:-

ومن شرائط الأدلة - أي علم المنطق - معرفة الأشكال الاقتراعية والاستثنائية وما يتوقف عليه من المعاني المفردة وغيرها «١». انتهى. ويظهر ذلك للمتتبع في كلماتهم «٢». ثم إني رأيت أن طلاب العلم يقبلون في تحصيل المنطق إلى كتاب الحاشية لمولينا ملا عبدالله اليزدي رحمه الله المتوفى سنة ٩٨١ في أيام سلطنة شاه طهماسب، وكان أستاذ شيخنا

(١) - / الروضة البهية، ج ٣، ص ٦٣.

(٢) - / وأنت ترى بعض عبارتهم في كتابنا «المنطق المقارن»، ص ١٦.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠

مقدمة ...

البهائي رحمه الله، وكان الكتاب المذكور مشتملا على دقائق تحتاج إلى التنبيه عليها، وإلا فهي بنفسها لا تنقذ للمبتدئين، فهو كتاب دقيق وقد تجلى في بعض الأذهان أكثر مما هو عليه، بحيث يقال في حقه عند هذه الأذهان: توهمت آيات لها فعرفت لها لستة أعوام وذو العام سابع

نابغة الديباني

وقد كثرت الحواشي والشروح عليه بحيث يقرب من عشرين - بمقدار رأيت - إلا أن أكثرها ناقص من جهة أو جهات،

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى _____
وما أقل حاشية أبانت عن وجه دقائقها، خصوصاً بعض الحواشي المكتوبة على بعض النسخ الشائعة اليوم بين رواد ذلك الكتاب، ولا أعيب ذلك عليهم، إذ لعله كان في نظرهم رحمهم الله أن التحقيق لا يناسب المبتدئين، ولكن أنا أقول ما قاله عدة من علماء معرفة النفس من أن أبناء الزمان في تصاعد من جودة الفكر والاستعداد، فيمكن كون نوع أبناء الزمان الماضي في مرتبة من الاستعداد دون نوع أبناء زماننا، فتلك الحواشي لا تغني أبناء هذا الزمان. سيما وأن الكتاب المزبور بظاهره جامد ويمكن أن يقال: هو بظاهره فهرس المطالب، وكان في نظري القاصر أن الاختصار على تذاكر فهرس المطالب لا يوجب التحقيق لطلاب العلم، بل يحتاج إلى نقل الأقوال ورد بعض وإثبات آخر، ومن هنا ما نقل عن بعض الفلاسفة من أن تحقيق المطالب لا بد وأن يكون عند تناقض الأفكار وتضارب الآراء حتى يختار طالب الحق من بينها مطلوبه «١». فهممت بأن أشرح دقائقه، وأبين حقائقه، وأرفع الحجاب بل الحجب عن سرائره ومعضلاته، إذ في عباراته نكات وإشارات «٢» وهو في عين الصغر والاختصار فلك فيها **مطالع الأنوار**، وجمله **محاکمات** بين الأفكار، وليس هذا بذلك البعد إذ مؤلفه فيلسوف يبين **مقاصد الفلاسفة**. ولو قلت: «هو في عصره **درة تاج** المناطق» لما يمكنك إثبات أن هذا في الكلام بطلاة.

(١)- وفي نهج البلاغة: من استقبل وجوه الآراء عرف مواضع الخطأ. وقال المحقق في مقدمة المعبر: وأكثر التطلع على الأقوال لتظفر بمزايا الاحتمال.

(٢)- في هذه الألفاظ براعة الاستهلال.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١

مقدمة ...

وقد وفقني الله تعالى لتأليف تعليقة في تحقيق مطالبه وإتمامها مع ما أنا عليه من سوء الحال وتشويش البال وقلة المجال:

شرح اين هجران و اين خون جگر اين زمان بگذار تا وقت دگر

نعم، مع ذلك كله قد وفقني الله تعالى لإتمامها بوجه حسن، فإن فيها مع توضيح مراد الفاضل المحشي بيان مرادات المنطقيين وذكر أقوالهم وتحقيق الحق في كلماتهم، كل ذلك مع رعاية الاختصار وذكر عبارات لا توجب الملل. ولكن لا أقول ما قد يقال:

لقد وجدت مكان القول ذا سعة فإن وجدت لساناً قائلاً فقل

كيف والإنسان محل النسيان، فكم من بحث عييت فيه بعض الأقوال، وأوردت على بعض الإيراد والاعتراض، ولكن مع ذلك أعترف بأنه:

وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم

فلعل قولاً كان بحسب الواقع صحيحاً وتادى نظر إلى إبطاله، ومن هنا قيل: من صنف استهدف.

وبالجملة هذه هي التعليقة المذكورة وها أنا ذا أهدىها إلى الأئمة من آل محمد عليهم السلام ولا يقال: **هذا قطمير لا يليق بحضرتهم! فإن فضلهم عظيم، ونداهم شميم، بل الندى من عبيدهم، أباً عن جد:**

سألت الندى هل أنت حر فقال لا ولكنني عبد لآل محمد
فقلت شراء؟ قال لا، بل وراثة توارثني من والد بعد والد

نعم، أهدىها إليهم عليهم السلام فأرجو أن يقبلوه. ثم إلى كل من يطلب هذا العلم من دون تعصب وعناد. ثم إن شأن كثير من المصنفين أن يذكروا مطالب أجلاء الفن من دون ذكر قائله ويظن القارئ أنها منهم أنفسهم، ولكنني ذكرت قائلي المطالب بأسمائهم لوجهين:

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢

مقدمة ...

الأول: أن المطالب حينئذ لكونها منهم تكون أوقع في النفوس، إذ العادة جرت في المبتدئين بأن الحق يعرف بالرجال كما يأتي في آخر الكتاب، والثاني: إيفاء حقهم.

ثم إنني كتبت تمام عبارات المصنف - التفتازاني - والفاضل المحشي - ملا عبدالله رحمه الله - فوق الصفحات، كيلا يحتاج إلى «حاشية» عليحدة، وفي ذلك وجه وهو ما رأيت من قلة الفائدة في أغلب الحواشي المكتوبة على هوامش النسخ التي هي شائعة اليوم بين طلاب هذا الفن، فلعل مطالعتها لا توجب غالباً إلا تلاف الوقت لأبناء زماننا، وقد تقدم أنه لا يعاب ذلك عليهم رحمهم الله إذ لعل الوجه فيه ما سبق من عدم الاعتداد بالمبتدئين، وكيف كان فشكر الله سعيهم وأجزل مثوبتهم. ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم.

ذوالحجة ١٣٧٨ هـ ق

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٣

مقصود الطالب في

تقرير مطالب المنطق والحاشية الطبعة السادسة

لمؤلفه محمد علي الغرامى القمي

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٤

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد لله: افتتح (١) بحمد الله بعد البسملة، ابتداءً بخير الكلام، واقتداءً بحديث خير الأنام (٢)، عليه وآله الصلوة والسلام.

فإن قلت (٣): حديث الابتداء مروي في كل من التسمية والتحميد فكيف التوفيق.

(١) **قوله افتتاح:** قيل إن الافتتاح يستعمل في الابتداء بالخير فقط، والابتداء أعم من الخير والشر.

(٢) **قوله واقتداءً بحديث خير الأنام:** روى العلامة المجلسي في المجلد ١٦ من البحار عن أمير المؤمنين عليه السلام: «كل أمر ذي بال لم يذكر فيه بسم الله فهو أتر» وروى الراغب الإصبهاني عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أتر». وروى في المجمع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «كل أمر ذي بال لم يبدأ بحمد الله فهو أتر». والروايات كثيرة.

ومعنى «ذي بال» في هذه الروايات ذو شأن يهتم به كما قال في المجمع، وإليه يرجع ما ذكره الشهيد الثاني رحمه الله في روض الجنان من تفسيره بذي القلب، أي لمكان أهميته يتوجه إليه القلب. ونزيد توضيحاً للحديث ونقول: لما كان «كل شيء هالك إلا وجهه»، فكل شيء ينتسب إلى الله تعالى ويجري عليه اسم الله فهو باق، وإلا فهو هالك وأتر أي مقطوع الآخر، وهو كناية من عدم كماله وبقائه كما قال الشاعر «١»: «ألا كل شيء ما خلا الله باطل». (٣) **قوله فإن قلت:** توضيحه أنه كما عرفت ورد الأمر بالابتداء في كل من البسملة والتحميد، فيستشكل بأنه لا يمكن الجمع بين هاتين الروايتين. فإنه لا يمكن الابتداء بالتسمية والتحميد معاً.

(١) -/ هو لبيد بن ربيعة العامري، أدرك الجاهلية والإسلام، قاله في قصيدة له في مدح نعمان بن منذر من سلاطين الحيرة، وقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم (على ما روي): أصدق شعر قالته العرب.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥

قلت: الابتداء في حديث التسمية محمول على الحقيقي، وفي حديث التحميد على الإضافي وأجاب المحققون من العامة والخاصة عن الإشكال بما حاصله: أن الابتداء على أقسام، منها الابتداء الحقيقي وهو أن يكون الشيء أول، أولية حقيقية بحيث لا يتقدم عليه شيء آخر أصلاً. ومنها الابتداء الإضافي وهو أن يكون الشيء أول بالنظر إلى ما بعده وبالإضافة إليه، وإن كان شيء آخر متقدماً عليه مثل أن نقول: أبونا آدم عليه السلام أول خلق الله، أي بالنسبة إلى الآدميين. ومن أقسام الابتداء العرفي وهو أن يكون الشيء متقدماً على شيء آخر بنظر العرف، أي إذا نظر العرف إليه حكم بأنه وقع أول.

هذه أقسام ثلاثة للابتداء، ولمزيد توضيح الفرق بينها أذكر مثلاً: إنك إذا رتب عشرة أفعال ففعلتها مقدماً للأول على الثاني، وللثاني على الثالث، وهكذا إلى العاشر، فالفعل الأول وقع في ابتداء هذه الأفعال حقيقة حيث لم يتقدم عليه فعل آخر، كما أنه يصدق عليه الابتداء الإضافي أيضاً لأنه بالنسبة إلى ما بعده من الأفعال وقع أول، كذلك يصدق عليه الابتداء العرفي فإن العرف إذا نظر إليه حكم بأنه وقع أول هذه الأفعال، ففيه اجتمع الأقسام الثلاثة للابتداء.

والفعل الثاني ليس فيه الابتداء الحقيقي، لأنه لم يبدأ به حقيقة، ولكن يصدق عليه الابتداء العرفي، فإن العرف إذا نظر إليه حكم بأنه وقع أول هذه الأفعال، فإن نظر العرف مبني على التسامح، وكذا يصدق عليه الإضافي، فإنه ابتداء بالإضافة إلى الباقي.

وأما الفعل التاسع فلا يصدق عليه الابتداء الحقيقي وهو واضح، وكذا الابتداء العرفي، فإن العرف لا يحكم بأنه وقع أول هذه الأفعال العشرة، ولكن يصدق عليه الابتداء الإضافي فإنه بالنسبة إلى الفعل العاشر أول. إذا عرفت هذا فنقول: ذكر في روايتي التسمية والتحميد كلمة «لم يبدء» وهو من «البدء» و «البدء» بمعنى الابتداء. فيحتمل أن يكون المراد من الابتداء في حديث التسمية

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦

أو على العرفي أو في كليهما على العرفي.

أحد الأقسام الثلاثة للابتداء. ففي رواية التسمية ثلاثة احتمالات، وكذا في رواية التحميد، وإذا ضربت الاحتمالات الثلاثة في حديث البسملة، في الاحتمالات الثلاثة في حديث التحميد، حصل تسعة احتمالات، لكن ثلاثة من هذه الاحتمالات التسعة باطلة. أحدها:

أن يكون المراد بالابتداء في حديث التسمية والتحميد كليهما الابتداء الحقيقي. وجه البطلان أنه لا يمكن الابتداء بالتسمية والتحميد حقيقة فكيف يأمرنا المعصوم به؟ الثاني:

أن يكون المراد من الابتداء في حديث التحميد الابتداء الحقيقي، وفي حديث التسمية الابتداء الإضافي. وجه البطلان أنه على هذا الاحتمال يتعين ذكر الحمد أولاً والبسملة ثانياً، مع أنه خلاف القرآن العزيز وكلمات الأئمة عليهم السلام وسيرة المسلمين، فإنهم يذكرون البسملة أول ثم يذكرون الحمد. ومثل هذا الاحتمال في البطلان احتمال أن يكون المراد من الابتداء في حديث التحميد الابتداء الحقيقي وفي حديث التسمية الابتداء العرفي لعين ما سبق في الاحتمال السابق.

وغير هذه الثلاثة من الاحتمالات الستة الباقية صحيحة يمكن بها دفع الإشكال.

لكن المحشي ذكر ثلاثة منها فقط. أحدها: كون ابتداء التسمية حقيقياً والتحميد إضافياً.

والثاني: كون ابتداء التسمية حقيقياً والتحميد عرفياً. والثالث: كون الابتداء فيهما عرفياً.

لكن عدم ذكر المحشي ليس دليلاً على عدم الصحة، فالاحتمالات الثلاثة الباقية أيضاً صحيحة، وهي كون ابتداء التسمية والتحميد كليهما إضافياً، وكون ابتداء التسمية إضافياً والتحميد عرفياً، وبالعكس. ولذا ذكر الشهيد الثاني رحمه الله في روض الجنان من جملة الاحتمالات الدافعة للإشكال كون الابتداء فيهما إضافياً. فلا يعاب بالجدول الذي رسمه كثير من المحشين حيث جعلوا ثلاثة منها حسنة غير معتبرة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧

والحمد هو الثناء (٤) باللسان على الجميل الاختياري، نعمة كان أو غيرها.

نمايش تصوير

وهي هذه الثلاثة التي ذكرناها أخيراً، وثلاثة منها حسنة معتبرة وهي الثلاثة التي ذكرها المحشي، وثلاثة منها باطلة وهي ما ذكرنا.

فعليك بالجدول الذي نرسمه وتدبر فيه جيداً.

صحيح صحيح باطل

تسمية حقيقي تسمية إضافي تسمية حقيقي

تحميد إضافي تحميد عرفي تحميد حقيقي

تسمية حقيقي تسمية إضافي تسمية إضافي

تحميد عرفي تحميد إضافي تحميد حقيقي

تسمية عرفي تسمية عرفي تسمية عرفي

تحميد عرفي تحميد إضافي تحميد حقيقي

(٤) **قوله والحمد هو الثناء:** اعلم أنه في المقام ثلاثة ألفاظ شبيهة في لغة العرب، قد جرت العادة بذكرها في المقام: لفظ الشكر والحمد والمدح، فإنها تشترك في معنى جامع بينها وهو الثناء ونحن نذكرها، ومحصل الفرق بينها: الحمد هو الثناء - تفسير الثناء بالفارسية ستايش - باللسان على الجميل الاختياري، سواء كان الجميل الاختياري إنعاماً على الغير أو لم يكن.

والشكر هو الثناء للجميل الاختياري، بشرط أن يكون الجميل إنعاماً على الغير، فلا يكون تعظيم العالم لعلمه شكراً، ولكنه لا يشترط أن يكون الثناء في الشكر باللسان بل يمكن الشكر بالفعل والقلب أيضاً ومن هنا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم - على ما روي لنا في جواب من قال له: لِمَ تتعب نفسك مع أنه غفر الله ذنبك ما تقدم وما تأخر؟ -: أفلا أكون عبداً شكوراً « ١ »؟ فالشكر أعم من الحمد من جهة وأخص منه من جهة أخرى. والمدح هو الثناء باللسان على الجميل، سواء كان الجميل اختيارياً أو اضطرارياً، فيصح أن يقال: مدحت اللؤلؤ لصفائه، مع أن صفائه غير اختياري له، وسواء كان إنعاماً على الغير أو لا، فهو أعم من الحمد مطلقاً ومن الشكر أعم من جهة وأخص من جهة أخرى. فتدبر فيما ذكرنا.

(١) - / الكافي، ج ٣، ص ٩٥.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٨

و «الله» عَلَّمَ على الأصح (٥) للذات الواجب الوجود المستجمع لجميع الصفات الكمالية. ولا يخفى أن ما ذكرنا في معاني الثلاثة هو الصحيح الذي يستفاد من كثير من اللغويين مثل الجوهري وابن مكرم وابن أثير وصاحب القاموس وفيومي وغيرهم، وإن كان عبارة الأخفش والحياني يوهم الخلاف. وقال الفخر الرازي في تفسيره - ج ١ ص ٤ -: الحمد إنما يكون على النعمة.

ثم المراد باللسان ما هو أعم من الجارحة المعينة ليشتمل حمد الله تعالى لذاته أو لغيره. إن قلت: كثيراً ما يحمد الله تعالى على صفاته الذاتية، والصفات الذاتية ليست اختيارية، لأن صفاته الذاتية عين ذاته تعالى. مثلاً يقال: الحمد لله على علمه بعد قدرته مع أن العلم والقدرة عين ذاته تعالى وليس اختياريين، والحمد هو الثناء على الجميل الاختياري.

قلت: الصفات الذاتية مبدء الأفعال الاختيارية والحمد عليها باعتبار تلك الأفعال، فالمحمود عليه فعل اختياري بحسب

التحقيق. أو نقول: الحمد هنا مجاز عن المدح، كما في قوله تعالى: «عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً» (١). قاله الطريحي في بعض حواشيه.

واعلم أن «أل» في الحمد لله إما للاستغراق، والمعنى: أن كل حمد يقع في العالم فهو له تعالى حيث إن الحمد كما عرفت هو الثناء على الجميل، والصفات الجميلة كلها منه تعالى، «له الأسماء الحسنى» (٢) و «عنت الوجوه للحي القيوم» (٣). وإما للجنس، أي جنس الحمد وماهيته لله تعالى من دون نظر إلى أفراد الحمد. لكنه إذا أفيد أن جنس الحمد له تعالى فيفيد أن كل فرد من الحمد أيضاً له تعالى، لأن كل فرد منه يتحقق به جنس الحمد. وإما للعهد، أي الحمد المعهود خارجاً وهو ما في ضمن «الحمد لله رب العالمين» (٤) ونحوه من الآيات القرآنية الإلهية، فمعناه أن لله الحمد، حمداً حمد به نفسه. ووجهه أنا لا نستطيع أن نحمده تعالى بفهمنا، فنحمده بما حمده به نفسه تعالى. (٥) **قوله و «الله» علم** على الأصح: قال صاحب القاموس: اختلف في لفظ «الله» على عشرين قولاً، أصحها أنه علم. وهو كذلك، وعليه معظم اللغويين، ولم أجد قائلاً معيناً بأنه غير علم عدا عصام الدين في شرح التلخيص، والسيد علي خان في شرح الصمدية.

(١) -/ سورة الإسراء / ٧٩.

(٢) -/ سورة طه / ١١١.

(٣) -/ سورة الفاتحة / ١.

(٤) -/ سورة الفاتحة / ١.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩

ولدلالاته (٦) على هذا الاستجماع صار الكلام في قوة أن يقال: الحمد مطلقاً (٧) منحصر في حق من هو مستجمع لجميع صفات الكمالات من حيث هو كذلك، فكان كدعوى الشيء ببينة وبرهان (٨) ولا يخفى لطفه (٩). ثم إنه اختلف في أنه في الأصل مشتق أم جامد، ففي القاموس: الأصح كونه غير مشتق، وصريح كلام الجوهري وابن أثير أنه مشتق من «أله ياله» بمعنى تحير أو عبد، فإن العقول تتحير فيه تعالى، والمخلوقات يعبدونه تعالى.

(٦) **قوله ولدلالاته إلخ:** تعليق الحكم على الوصف مشعر بالعلية، فإن قولك: أكرم زيدا العالم، بمنزلة قولك: أكرم زيدا لعلمه. وهنا علق المصنف الحمد على الله، والله وإن لم يكن وصفاً بل هو جامد على التحقيق، ولكنه فيه معنى الوصف، لأنه علم للذات المستجمع لجميع الصفات الكمالية. فإن لله تعالى أسماء حسنى كثيرة، كل منها يحكي عن الذات المقدسة مع وصف، فإن الرحمن حاك عن الذات بملاحظة اتصافه بالرحمانية، والعليم حاك عنه بملاحظة اتصافه بالعلم، وهكذا الله حاك عن الذات بملاحظة اتصافه بجميع الصفات الكمالية، ومن هنا نقول: مرتبة اسم «الله» أعلى من جميع الأسماء غير لفظ «هو» عند العارف. وبالجمله ففي «الله» معنى الوصف، فإذا علق الحمد عليه كأنه علق على الوصف فكأنه قيل: الحمد للمستجمع لجميع الصفات الكمالية، ففيه إشعار بأن علة كون الحمد له تعالى أنه مستجمع لجميع صفات الكمال، فكان قولنا: الحمد لله مثل ذكر شيء مع ذكر دليله. (٧) **قوله الحمد مطلقاً:** معناه أن الحمد على الإطلاق أي جميع أفرادها، فيعلم أنه اختار كون «أل» للاستغراق لا للجنس والعهد، فتأمل.

(٨) **قوله ببينة وبرهان:** الظاهر أنهما مترادفان، وقيل: الأول أعم من الثاني، فإن الثاني يطلق على دليل يوجب اليقين

وهو القياس الكامل، والأول يطلق على ما يوجب الاعتقاد الراجح يقيناً كان أو ظناً. وليس هذا القول ببعيد، ولذا قالوا: الكناية دعوى الشيء بيّنة، لأنها لا توجب اليقين. وإنما قال المحشي رحمه الله: كدعوى الشيء الخ، أتياً بكاف التشبيه، لأنه لم يعلق الحمد هنا على الوصف بل على اسم جامد فيه معنى الوصف، فيكون مثل ما علق على الوصف. (٩) **قوله ولا يخفى لطفه:** اللطف في الاصطلاح عبارة عن ذكر كلام للدلالة على شيء

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠

الذي هدانا

قوله الذي هدانا: الهداية قيل: هي الدلالة الموصلة، أي الإيصال إلى المطلوب، وقيل: هي إراءة الطريق الموصل إلى المطلوب، والفرق بين هذين المعنيين أن الأول يستلزم الوصول (١٠) إلى المطلوب بخلاف الثاني، فإن الدلالة على ما يوصل (١١) إلى المطلوب لا يلزم أن تكون موصلة إلى ما يوصل فكيف توصل إلى المطلوب؟! والأول (١٢) منقوض بقوله تعالى:

«فأما ثمود (١٣) فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى» إذ لا يتصور (١٤) الضلال بعد الوصول لكنه يستفاد منه شيء آخر ضمناً، والمصنف لما قال: الحمد لله، كان غرضه ذكر أن الحمد لله تعالى، لكن علم دليله أيضاً ضمناً. (١٠) **قوله يستلزم الوصول:** لأن الإيصال لا يتحقق إلا مع تحقق الوصول كما لا يخفى.

(١١) **قوله فإن الدلالة على ما يوصل:** ضمير «يوصل» راجع إلى لفظ «ما» الموصولة، وضمير «تلزم» إلى لفظ «الدلالة». وكذا ضمير «تكون». أو يكون «يلزم» لازماً و «أن تكون» - في تأويل المصدر - فاعله. وعلى أي حال فالمعنى أن الدلالة على شيء يوصل ذلك الشيء إلى المطلوب لا يلزم أن توصلنا إلى ذلك الشيء فضلاً عن نفس المطلوب. وذلك لأن الهداية على هذا المعنى محض الدلالة - نشان دادن - وليس فيها الإيصال لجواز أن لا يسلك الطريق.

(١٢) **قوله والأول:** أي كون الهداية بمعنى الإيصال إلى المطلوب.

(١٣) **قوله بقوله تعالى «فأما ثمود»:** سورة فصلت آية ١٦. (١٤) **قوله إذ لا يتصور الخ:** فيستفاد من الآية أن الهداية ليست بمعنى الإيصال إلا لما كان معنى لقوله تعالى: «فاستحبوا - أي اختاروا - العمى على الهدى»، حيث إن الضلال لمن لم يصل إلى الحق، فضل في الطريق، ومن وصل إلى الحق لا معنى للضلال فيه. ونوضح الكلام بمثال: فإنك إذا هديت شخصاً إلى حرم مولانا علي عليه السلام بأن أوصلت يده إلى قبره عليه السلام فهو وصل إلى مطلوبه فلا يتصور فيه الضلال. نعم يتصور الضلال فيمن كان في الطريق بأن ضل فيه ولم يصل إلى المطلوب. وما قد يجاب عن هذا بآية: «إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا» كلام وقع في غير محله، فإنه لمن وصل ثم رجع، لا لمن وصل ثم ضل.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢١

إلى الحق. والثاني (١٥) منقوض بقوله تعالى: «إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء»، فإن النبي (١٦) صلى الله عليه وآله وسلم كان شأنه إراءة الطريق. والذي يفهم من كلام المصنف في حاشية الكشف هو أن

الهداية لفظ مشترك بين هذين المعنيين، وحينئذ يظهر (١٨) اندفاع كلا النقيضين، فيرتفع الخلاف من البين. ومحصل كلام المصنف في تلك الحاشية أن الهداية لفظ يتعدى إلى المفعول الثاني تارة بنفسه نحو: «اهدنا الصراط المستقيم»، وتارة بـ «إلى» نحو: «والله يهدي (١٩) من يشاء إلى صراط مستقيم»، وتارة بـ «اللام» نحو: «إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم» فمعناها على الاستعمال الأول (٢٠) هو الإيصال وعلى الثاني (٢١) إراءة الطريق.

نعم يمكن أن يقال: ليس المراد من العمى الضلال الحقيقي بل المراد الكفر بعد الإيمان، وأطلق عليه العمى بملاحظة أن الكفر كالضلال في أن الكافر والضال كليهما لا يصلان إلى الواقع.

(١٥) **قوله والثاني:** أي كون الهداية بمعنى إراءة الطريق.

(١٦) **قوله بقوله تعالى «إنك لا تهدي»:** سورة القصص آية ٥٦.

(١٧) **قوله فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم:** أي شأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو إراءة الطريق إلى الله، فكيف يقول الله تعالى: «إنك لا تهدي»؟ فلا بد أن يكون معنى الهداية الإيصال حتى يصير معنى الآية إنك لا توصل.

(١٨) **قوله وحينئذ يظهر:** المراد بالنقيضين ما أورد على القولين في معنى الهداية من آية «فأما ثمود» وآية «إنك لا تهدي»، ووجه الدفع أنا لا نقول بكون الهداية مطلقاً بمعنى الإيصال حتى يرد علينا الإشكال بآية «فأما ثمود»، فلعلها فيها بمعنى الإراءة، ولا نقول بكونها مطلقاً بمعنى إراءة الطريق حتى يرد علينا الإشكال بآية «إنك لا تهدي». (١٩) **قوله «والله يهدي»:** سورة نور ٤٥ وقوله «إن هذا القرآن» سورة بني إسرائيل ٩.

(٢٠) **قوله فمعناها على الاستعمال الأول:** أي في صورة كونها متعدية بنفسها بمعنى الإيصال، ولا يرد الإشكال بآية «فأما ثمود» لأن مفعوله الثاني محذوف ولعله كان بدون حروف الجر.

(٢١) **قوله وعلى الثاني:** أي في صورة كونها متعدية بواسطة «اللام» أو «إلى».

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق والحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢

سواء الطريق

قوله سواء الطريق: أي وسطه (٢٢) الذي يفضي سالكه إلى المطلوب البتة (٢٣).

وهذا كناية عن الطريق المستوي (٢٤) والصراط المستقيم إذ هما متلازمان. وهذا مراد من ثم اعلم أن الظاهر من كلام اللغويين أن الهداية بمعنى إراءة الطريق إلا أن من المعلوم أن الإراءة لا يتحقق إلا مع رؤية من أريد هدايته، فيحتمل أن يكون الوجه في آية «إنك لا تهدي» أنهم لا يرون الواقع ولا يعرفونه، حيث إن لهم قلوباً لا يعقلون بها، ومع عدم معرفتهم لا يصدق التعريف وإراءة الطريق.

ويحتمل أن يكون المراد أنك وسيلة، لا أنك الهاد الحقيقي، حيث إن هذه الإراءة منك بتوفيق الله تعالى، فهي من قبيل «وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى» - أنفال ١٦ - هذا مع أنه محض الاستعمال ويحتمل كونه مجازاً في الإيصال.

(٢٢) **قوله أي وسطه:** فإن السواء يأتي بمعنى الوسط كما قال ابن أثير: سواء الشيء وسطه لاستواء المسافة إليه من الأطراف، فقول المحشي: الذي يفضي سالكه، خارج عن معنى السواء وإنما هو لازم له حيث إن الشخص إذا هدى إلى وسط الطريق يصل إلى المطلوب.

توضيحه: أن وسط كل شيء هو حقيقته، فإن كل حقيقة محفوف بالأوهام وكل ثمين ملفوف بالأثواب، فوسط الطريق

كناية عن حقيقة الطريق. ووصول الشخص إلى الواقع محتاج إلى أمرين: الأول: معرفة طريق حقيقي متصل إلى الواقع، والثاني: سلوك الشخص في ذلك الطريق. والمفروض أن الله تعالى هدانا إلى ذلك الطريق الحقيقي كما قال المصنف: هدانا سواء الطريق، فالسالك في ذلك الطريق يصل إلى الواقع جزماً وحتماً.

(٢٣) **قوله البتة:** هي تستعمل بدون «اللام» ومعها وليست «اللام» لازمة لها وهي مصدر لقولك: «بتّ أبتّ» بكسر الباء أو «أبتّ» بضمّ الباء، فالتقدير «أبتّ بتّاً» أي أقطع قطعاً وجزماً.

(٢٤) **قوله وهذا كناية عن الطريق المستوي:** أي وسط الطريق كناية عن الطريق المستوي. وفي الكناية خلاف هل هي عبارة عن ذكر اللازم وإرادة الملزوم مع جواز إرادة اللازم؟ أو هي ذكر الملزوم وإرادة اللازم مع جواز إرادة الملزوم؟ وعلى أي حال يصح كون سواء الطريق كناية عن الطريق المستوي، حيث إن سواء الطريق بمعنى وسط

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣

فسره (٢٥) بالطريق المستوي والصراط المستقيم. ثم المراد به (٢٦) إما نفس الأمر (٢٧) عموماً الطريق، وهو والطريق المستوي متلازمان، أي كل منهما لازم للآخر وملزوم له فيصح على كلا القولين. (٢٥) **قوله وهذا مراد من فسر:** فسر الملا جلال الدواني - في حاشيته على المتن - قول المصنف: «سواء الطريق» بالطريق المستوي، فأورد عليه بأنه يلزم على قوله كون «سواء» بمعنى الاستواء، ثم هو بمعنى المستوي، ثم يجعل قوله «سواء الطريق» من باب إضافة الصفة إلى الموصوف. وفيه من التكلف ما لا يخفى. أمّا أولاً فهو كون «سواء» بمعنى الاستواء وهو خلاف اللغة في أمثال المقام وإن كان قد يأتي بمعنى الاستواء أيضاً. وأمّا ثانياً فهو كون الاستواء بمعنى المستوي وهو مجاز. والثالث إضافة الصفة إلى الموصوف وهو قليل، فإذا ورد يحتاج إلى التأويل، كما قال ابن مالك:

ولا يضاف اسم لما به اتحد معنى وأول موهما إذا ورد

وأراد المحشي دفع الإيراد عن الدواني فقال: ليس غرضه أن قول المصنف سواء الطريق بمعنى الطريق المستوي شرحاً لفظياً بل غرضه أن سواء الطريق كناية عن الطريق المستوي. وهو صحيح كما ذكرنا.

(٢٦) **قوله ثم المراد به:** أي بالطريق المستوي.

(٢٧) **قوله إما نفس الأمر:** قد شاع في لسانهم لفظ نفس الأمر، ومرادهم بـ «النفس» الذات كما في قولك: جائي زيد نفسه أي ذاته. ومرادهم بـ «الأمر» الشيء. فمعنى «نفس الأمر» ذات الشيء، فالمعنى أن المراد بالطريق في قول المصنف: «سواء الطريق» إما نفس الطريق بمعناه اللغوي العام الذي يشمل كل طريق، بحيث يكون «ال» فيه للاستغراق.

فيصير مراد المصنف: الحمد لله الذي هدانا إلى الطرق المستوية. وإما أن يكون المراد بالطريق خصوص طريق الإسلام، كما نقول نحن كثيراً ما: الحمد لله الذي هدانا إلى الصراط المستقيم، ومرادنا الإسلام، ومعلوم أن الهداية إلى حقايق الإسلام بواسطة علم الكلام، فإنه العلم الذي يبحث عن الحقايق الإسلامية من أحوال المبدء والمعاد والإمامة والنبوة، وعلى هذا فالـ «ال» في الطريق للعهد.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٤

وجعل لنا

أو خصوص ملة (٢٨) الإسلام، والأول أولى لحصول البراعة (٢٩) الظاهرة بالقياس إلى قسمي الكتاب.
قوله وجعل لنا: الظرف إما متعلق بـ «جَعَلَ» و «اللام» للانتفاع، كما قيل في (٢٨) **قوله أو خصوص ملة:** الملة اسم لما شرع الله على لسان الأنبياء من القوانين - ثم أطلق على الاجتماع التابع للنبي أيضاً، والفرق بينها وبين الدين أنها لا تضاف إلا إلى النبي الذي أتى بها وإلى اسم دينه مثل الإسلام فيقال: ملة الإسلام وملة محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

والدين يضاف إلى ذلك النبي، وإلى الله تعالى، وإلى آحاد الأمة. وأما الشريعة تضاف إلى الله والنبي والأمة دون أحادها.
 (٢٩) **قوله لحصول البراعة:** البراعة مصدر برع بالكسر وبرع بالضم، وفي اللغة بمعنى التفوق على الأقران في العلم وغيره. والاستهلال في اللغة على معان: منها: رفع الصوت بالتكبير، ثم إنه يطلق براعة الاستهلال ويراد به اصطلاحاً ذكر شيء في ديباجة الكتاب يشعر بالمطالب المذكورة في الكتاب، كالألفاظ الجزم والرفع والنصب الواقعة في خطبة الصمدية وكالألفاظ الإشارات و... في مقدمة كتابنا هذا.

وفي المقام إذا كان المراد من الطريق في «سواء الطريق» كل طريق، فالقارىء بمحض المرور على هذا الكلام - بعد علمه بأن المراد كل طريق - يفهم أن المطالب المذكورة في هذا الكتاب ليست مخصوصة بطريق خاص مثل الإسلام بل المذكور في الكتاب طريق إسلامي وطريق غير إسلامي - أي غير مختص بالإسلام - فيتحقق براعة الاستهلال بالنسبة إلى جزئي الكتاب أي المنطق والكلام. وهذا بخلاف ما لو كان «ال» للعهد والإشارة إلى الإسلام، فالقارىء يفهم منه أن المذكور في الكتاب طريق إسلامي فقط وهو الكلام، ولا يشمل المنطق الذي هو طريق غير مختص بالإسلام، فلا يتحقق فيه البراعة.

نعم من حيث إن المنطق مقدمة لعلم الكلام فيتحقق البراعة بالنسبة إلى المنطق أيضاً من جهة توقف الكلام على المنطق. ولكن هذه البراعة خفية وليست براعة ظاهرة، والبراعة المعمولة في الكتب هو الظاهرة، فإن البراعة على قسمين ظاهرة وخفية، ومثالهما علم مما ذكرنا.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥

التوفيق خير رفيق والصلوة ..

قوله تعالى: «وجعل لكم الأرض فراشاً» وإما بـ «رفيق» ويكون تقديم (٣٠) معمول المضاف إليه على المضاف لكونه ظرفاً، والظرف (٣١) مما يتوسع فيه، والأول أقرب لفظاً (٣٢) والثاني معناً (٣٣). **قوله التوفيق:** هو توجيه الأسباب نحو المطلوب الخير. **قوله والصلوة:** هي بمعنى الدعاء أي طلب الرحمة وإذا أسند إلى الله (٣٤) تجرد عن معنى الطلب ويراد به الرحمة مجازاً.

(٣٠) **قوله ويكون تقديم الخ:** جواب عن سؤال مقدر وهو أنه كيف يمكن تعلق «لنا» بقوله: رفيق؟ مع أنه يلزم تقدم معمول المضاف إليه على المضاف وهو غير جائز. والجواب أن المعمول هنا ظرف وفي الظروف توسع.

(٣١) **قوله الظرف:** أي الجار والمجرور أي كلمة «لنا».

(٣٢) **قوله والأول أقرب لفظاً:** أي تعلق «لنا» بـ «جَعَلَ» أقرب من جهة اللفظ، لعدم فصل بين المتعلق - بالكسر -

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى - بالفتح - (٣٣) **قوله والثاني معنا:** أي تعلق «لنا» بـ «رفيق» وإن كان بعيداً بحسب اللفظ لكنه بحسب المعنى أقرب وأحسن، ووجهه أنه لو تعلق «لنا» بـ «جعل» يصير معنى العبارة:

وجعل لانتفاعنا التوفيق خير رفيق، فيصير «لنا» في موضع المفعول له لـ «جعل»، فيكون علة جعل الله تعالى التوفيق خير رفيق انتفاعنا، فيكون انتفاعنا غرضاً لله تعالى.

والأشعريون من العامة - ولعل المصنف منهم - يقولون: أفعال الله تعالى ليست لغرض وإلا يلزم كونه تعالى ناقصاً يريد الاستكمال بحصول الغرض. وهذا القول وإن كان باطلاً - والكلام في محله - إلا أنه لا بد أن تحمل العبارة على معنى يوافق مذهب المصنف.

إن قلت: فعله لا يجوز تعلق «لنا» بـ «جعل» وليس تعلقه بـ «رفيق» أولى بل واجبا. قلت: وحينئذ يتكلف ويقال: لما فعل الله تعالى فعلاً لو فعله غيره لكان ذا غرض، استعمل ما يدل على الغرض وهو «اللام»، كما قال الفخر الرازي في بعض مواضع تفسيره.

(٣٤) **قوله وإذا أسند إلى الله الخ:** وقيل الصلوة لفظ مشترك بين معان ثلاثة: فإذا أسند إلى الله يكون بمعنى الرحمة، وإذا أسند إلى الملائكة بمعنى الاستغفار، وإذا أسند إلى الآدميين فهو بمعنى التضرع. ومختار المحشي رحمه الله أولى بناء على المشهور من أن الحقيقة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦

على من أرسله (٣٥)

قوله على من أرسله: لم يصرح باسمه تعظيماً وإجلالاً وتنبيهاً على أنه فيما ذكر من الوصف والمجاز أولى من الاشتراك. وقال بعض المحققين «١»: الصلوة بمعنى العطف والميل، غاية الأمر أن الميل من الرب تعالى الرحمة ومن المربوبين الدعاء.

ثم لا يخفى أن ما قيل من أن الدعاء إذا تعدى بـ «على» يكون بمعنى الضرر، مختص بلفظ الدعاء ومشتقاته، ولا يجري في الصلوة التي هي بمعنى الدعاء. (٣٥) **قوله على من أرسله:** ههنا سؤالان: الأول: أن المصنف لم يصرح باسم النبي فيقل: والصلوة على محمد صلى الله عليه وآله وسلم، واكتفى بذكر وصفه بقوله: أرسله؟

وجوابه ما قال المحشي من الوجهين: أحدهما: أن ترك التصريح باسمه وإتيانه بلقبه صلى الله عليه وآله وسلم لتعظيمه، فإن ذكر الشخص بألقابه وكناه أشد تعظيماً له، ولذا لم يخاطب الله تعالى النبي صلى الله عليه وآله وسلم باسمه إلا في أربع مواضع - وفيها لنكتة - أحدها: «وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل» أنعام ١٣٨. والثاني: «وما كان محمد أباً أحد من رجالكم» أحزاب ٤٠. والثالث: «والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد» محمد ٢. الرابع: «محمد رسول الله والذين آمنوا معه» فتح ٢٩.

والوجه الثاني: أن المصنف قصد التنبيه على أن وصف الرسول يطلق كثيراً على رسولنا صلى الله عليه وآله وسلم بحيث إذا أطلق تبادر الأذهان إلى رسولنا الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ولا تتحقق هذه النكتة في التصريح باسمه صلى الله عليه وآله وسلم.

وثاني السؤالين: أنه إذا أراد ذكر وصفه صلى الله عليه وآله وسلم فله صفات كثيرة، فلم يختار صفة الرسالة وقال: على

من أرسله؟

والجواب أن صفة الرسالة مستلزمة لسائر الصفات فإنه لا يصير رسولاً إلا من كان فيه جميع الصفات الكمالية بقدر استطاعة مقام الوجود الإمكانى. فتأمل فإن الرسالة لا تستلزم الإمامة، مع أنها أيضاً من أوصاف رسولنا الأكرم قطعاً كما قال الصادق عليه السلام:

فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم إمامٌ ونبيٌّ، وعليٌّ عليه السلام إمامٌ ليس بنبيٍّ ولا رسول. (علل الشرايع، ج ١، ص ١٦٧). هذا مضافاً إلى وجه آخر أشار إليه المحشّي بقوله: «مع ما فيه إلخ».

(١) - / هو المحقق الاصبهاني رحمه الله.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٧

هدى (٣٦) ..

بمرتبة لا يتبادر الذهن منه إلا إليه. واختار من بين الصفات هذه لكونها مستلزمة لسائر الصفات الكمالية مع ما فيه من التصريح بكونه مرسلًا، فإن مرتبة الرسالة فوق النبوة فإن المرسل هو النبي الذي أرسل إليه دين وكتاب.

قوله هدى: إمامًا مفعول له لقوله: أرسله، وحينئذٍ يراد بالهدى (٣٧) هدى الله، حتى يكون وحاصله أن في ذكر صفة الرسالة تصريح بكونه مرسلًا، فإن الرسول مقامه أعظم من النبي، فإن النبي هو الذى ينزل عليه الوحي، وإن كان مأمورًا بتبليغ دين النبي السابق ولم يكن له كتاب ودين خاص به، بخلاف الرسول فإنه من أرسل إليه دين وكتاب خاص به، هذا. وقد اختلفت الكلمات في الفرق بين الرسول والنبي، واللازم هو الرجوع إلى أهل البيت عليهم السلام. في الكافي بسنده عن الأحول قال: سئلت أبا جعفر عليه السلام عن الرسول والنبي والمحدث.

قال عليه السلام: الرسول الذي يأتيه جبرئيل عليه السلام قبلًا فيراه ويكلمه فهذا الرسول، وأما النبي فهو الذي يرى في منامه نحو رؤيا إبراهيم عليه السلام ونحو ما كان رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أسباب النبوة قبل الوحي، حتى أتاه جبرئيل عليه السلام من عند الله بالرسالة، وكان محمدٌ صلى الله عليه وآله وسلم حين جمع له النبوة وجائته الرسالة من عند الله يجيئه بها جبرئيل ويكلمه بها قبلًا...، وأما المحدث فهو الذي يحدث فيسمع ولا يعاين ولا يرى في منامه.

(٣٦) **قوله هدى:** الهدى اسم مصدر لا مصدر، والفرق بينهما أن الثاني يعتبر فيه الإسناد إلى فاعل ما، بخلاف الأول، فإنه الحدث من دون انتساب. وإن شئت توضيح ما ذكرنا فاختر نفسك عند قولك بالفارسية: «بخشش» وقولك: «بخشیدن»، هل تجد بينهما فرقاً؟

فالأول اسم مصدر والثاني مصدر، ولذا ترى فيه الدال والنون وهما علامة المصدر.

فالهدى اسم مصدر يعبر عنه في الفارسية بـ «راهنمايى»، ومصدره الهداية بمعنى «راه نشان دادن» وعليك بمطالعة كتب اللغة.

(٣٧) **قوله وحينئذٍ يراد بالهدى:** اشترط المتأخرون - خلافاً لسيبويه والرضي والمتقدمين - اتحاد المفعول له مع عامله زماناً وفاعلاً إلا أن يكون فيه اللام، نحو «والأرض وضعها للأنام» فحينئذٍ إذا كان «هدى» مفعولاً له مع كونه بدون اللام،

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى
فلا بد أن يكون فاعله الله تعالى، فيراد بالهدى هدى الله تعالى حتى يتحد فاعل هدى مع فاعل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨

هو بالاهتداء حقيق (٤١).

فعلا لفاعل الفعل (٣٨) المعلن به، أو حال عن الفاعل بل عن المفعول به (٣٩). وحينئذ فالمصدر (٤٠) بمعنى اسم الفاعل، أو يقال: أطلق على ذي الحال مبالغة نحو زيد عدل. **قوله هو بالاهتداء حقيق**: مصدر مبني للمفعول أي بأن يهتدى به، والجملة صفة لقوله: «هدى» أو يكونان حالين (٤٢) مترادفين أو متداخلين، ويحتمل الاستيناف أيضاً وقس على هذا قوله:

«نورا» مع الجملة التالية له.

أرسله - وهو العامل في هدى -.

(٣٨) **قوله فعلا لفاعل الفعل الخ**: «هدى» مفعول له، أي علة لـ «أرسل»، فـ «أرسل» فعل معلن بـ «هدى» وفاعله الله تعالى، ولا بد أن يكون «هدى» فعلا وعملا لله تعالى، الذي هو فاعل «أرسل»، الذي هو الفعل المعلن بـ «هدى». (٣٩) **قوله بل عن المفعول به**: الظاهر كونه بدل نسيان، والأحسن ذكر كلمة «أيضا» بعد قوله: «عن المفعول به» كما لا يخفى.

(٤٠) **قوله وحينئذ فالمصدر الخ**: حتى يصح كونه حالا لاسم عين، وإلا فهو مجاز مثل زيد عدل.

(٤١) **قوله هو بالاهتداء حقيق**: فيه أربعة أوجه: **أحدها**: كونه صفة لقوله: «هدى»، والمعنى أن هذا النبي الهادي حقيق بأن يهتدي به، أو أن هذه الهداية حقيق بأن يهتدي بها، لأنها إراءة موصحة. **والثاني**: كونه حالا من الضمير المستتر في «هدى» بناء على كونه حالا. **والثالث**: كونه حالا من فاعل «أرسل» أو مفعوله. **الرابع**: كونه مستأنفاً.

ولا يخفى أنه كان اللازم أن يقول: هو بالهداية حقيق، لأن الاهتداء لازم، والغرض أنه صلى الله عليه وآله وسلم أو الهداية حقيق بكونه هادياً، فلذا قال المحشي: الاهتداء مصدر مبني للمفعول أي بأن يهتدي به، فيكون «الاهتداء» مصدراً مفعولياً ليصح المعنى.

(٤٢) **قوله حالين الخ**: الضمير في يكونان لـ «هدى» وجملة «هو بالاهتداء حقيق».

واعلم أن جمهور النحويين على أنه يجوز ذكر أحوال متعددة لذي حال واحد، كما قال ابن مالك: وقد تجيء الحال ذا تعدد، لمفرد الخ، وذو الحال الذي يكون له أحوال

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩

ونورابه الاقتداء يليق

قوله «به»: متعلق بـ «الاقتداء» (٤٣) لا بـ «يليق»، فإن اقتدائنا به إنما يليق بنا لا به، فإنه كمال لنا لا له، وحينئذ تقديم الظرف لقصد الحصر والإشارة إلى أن ملته ناسخة لملل سائر الأنبياء.

وأما الاقتداء بالأئمة عليهم السلام فيقال: إنه اقتداء به حقيقة، أو يقال: الحصر إضافي بالنسبة إلى سائر الأنبياء.

متعددة إما أن يكون مفرداً حقيقة واعتباراً، فيكون الأحوال مترادفة، لأن كلها لذي حال واحد، فكانها سبقت لمعنى واحد وكان معانيها واحدة. وإما أن يكون مفرداً حقيقة، لا اعتباراً مثل أن يكون الحال الثاني حالا لضمير في الحال

الأول، فإن ذا الحال حينئذٍ واحد حقيقة لأن ضمير الحال الأول أيضاً يرجع إلى ذي حاله ولكنه متعدد بحسب الاعتبار، فإنه اعتبر كون الأول حالاً لذي الحال والثاني حالاً لضمير في الأول يرجع إلى ذي الحال، والأحوال حينئذٍ تسمى متداخلة لتداخلها، كما صرح جمع من النحويين - منهم ابن هشام في الباب الخامس من المغني -.

إذا عرفت هذا علمت مقصود المحشي حيث قال: مترادفين أو متداخلين، فإن كان جملة «هو بالاهتداء حقيق» حالاً للضمير المستتر في «هدى»، و «هدى» حالاً لفاعل أرسل أو مفعوله فالحالان متداخلان، وإن كان كل منهما حالاً عن فاعل «أرسل»، أو مفعوله مستقلاً، فالحالان مترادفان.

(٤٣) قوله متعلق بـ «الاقتداء»: لو جعل قوله «به» متعلقاً بـ «يليق» يصير المعنى:

الاقتداء يليق به، أي لياقة وكمال له، وهذا كما ترى سخيف. فإن الاقتداء لائق بنا لا به صلى الله عليه وآله وسلم، فلا بد أن يكون متعلقاً بقوله: الاقتداء، والمعنى أن الاقتداء به لائق وحسن.

إن قلت: فلم قدم على متعلقه وهو الاقتداء؟

قلت: لقصد الحصر، فإن الاقتداء به فقط حسن ولائق، لا بسائر الناس حتى الأنبياء السالفة عليهم السلام.

إن قلت: إذا كان المراد أن الاقتداء به فقط حسن فكيف حال الاقتداء بالأئمة عليهم السلام.

قلت: الحصر إضافي بالنسبة إلى سائر الناس والأنبياء، أو نقول: الاقتداء بالأئمة عليهم السلام اقتداء به صلى الله عليه وآله وسلم بحسب الواقع، فإن كلهم نور واحد كما تقرأ في الزيارة الجامعة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠

وعلى آله (٤٤)

قوله وعلى آله: أصله أهل بدليل تصغيره على أهيل، خص استعماله في

وهنا فائدتان

الأولى: لا يخفى أن ذكر الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم امتثال للآية الشريفة «صلوا عليه وسلموا تسليماً». وحينئذٍ فالأحسن ذكر السلام أيضاً امتثالاً لذيل الآية «وسلموا». ولذا يكره التفرقة بين الصلوة والسلام على مذهب العامة على ما يظهر من بعضهم. إلا أن الأمر على مذهبنا سهل، فإنهم ذكروا - كما قال في روض الجنان - أن المراد من «سلموا» في الآية الشريفة يمكن أن يكون «انقادوا»، كما في قوله تعالى: «فلا وربك لا يؤمنون» إلى قوله: «ويسلموا تسليماً» وقد ورد في دعاء اليوم الثالث من شعبان الذي أمر به العسكري عليه السلام: واجعلنا ممن يسلم لأمره ويكثر الصلوة عليه عند ذكره - رواه ابن طاووس في الإقبال ص ٦٨٩ - وهو مؤيد لما ذكره.

الفائدة الثانية: واعلم أن جملة «والصلوة على من أرسله» خبرية في معنى الإنشاء و «الصلوة» مصدر صلى يصلي.

(٤٤) قوله وعلى آله: هنا ثلاثة أبحاث: الأول في أصل «الآل»، والمشهور أن أصله «أهل»، ثم أبدلت الهاء همزة ثم الهمزة ألفاً، وإنما لم يبدل الهاء من الأول إلى الألف لأن قلب الهاء ألفاً لا يوجد في لغة العرب، وظاهر ابن أثير أن أصله «أول» حيث ذكره في مادة «أول». ويؤيده ما حكاه المصنف في المطول عن الكسائي من أنه سمع أعرابياً يقول: آل أويل أهل أهيل! والمسئلة غير مفيدة.

البحث الثاني في معناه، قال في القاموس: هو بمعنى الأهل والأولياء من الرجل، ثم كثر استعماله في أهل بيت

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى
الرجل خاصة لكثرة تبعيتهم للرجل ولا يستعمل غالباً إلا فيما له شرف فلا يقال آل الإسكاف - بمعنى كفاش ونعلبند -
ويقال أهله. انتهى.

البحث الثالث في المراد من الآل إذا أضيف إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، واختلف، فقال بعضهم:
المراد أمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم جميعاً! والأكثر من العامة - كما قال ابن أثير - وجميع الشيعة: أن المراد أهل
بيته وعترته. قال في كنز العرفان - ص ٦ - هم الأئمة المعصومون عليهم السلام، لإطباق الأصحاب على أنهم الآل، وأما
فاطمة عليها السلام فتدخل أيضاً لأنها بضعة منه صلى الله عليه وآله وسلم.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق والحاشية (طبع جديد)، ص ٣١

وأصحابه (٤٥) الذين سعدوا (٤٦) في مناهج (٤٧) الصدق
الأشراف، والأهل أعم منه، وآل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عترته المعصومون. **قوله وأصحابه:** هم المؤمنون الذين
أدركوا صحبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع الإيمان. **قوله مناهج:** جمع منهج وهو الطريق الواضح.
قوله الصدق: الخبر والاعتقاد (٤٨) إذا طابق الواقع كان الواقع أيضاً مطابقاً له، فإن المفاعلة **فائدة:** زعم بعض العامة
ومنهم صاحب الحاشية على شرح الأجرومية، أن الشيعة لا يفصل في العبارة بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم
والآل بلفظ «على»، راوياً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تفصلوا بيني وبين آلي بـ «على». ولذا تريهم
يفصلون بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم والآل بلفظ «على»، زعماً منهم أنه رد على الشيعة، كما ترى من
المصنف هنا. ولكن في النسبة شيء، ولذا ترى في عبارة كثير من أعظم الشيعة أيضاً مثل العلامة لفظ «على» بين النبي
صلى الله عليه وآله وسلم والآل.

(٤٥) **قوله وأصحابه:** قد اختلف في المراد من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فنقل في مجمع البحرين عن
بعض العامة: أنه عند جمهور محدثيهم كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وقيل:
رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وروى عنه، - قيل: وكان أهل الرواية عند وفاته صلى الله عليه وآله وسلم
مائة ألف وأربعة عشر ألفاً - حتى قال بعضهم: لا يشترط تمييزه في زمن رؤيته، فيشمل الأطفال والمجانين. والأصح
أنهم المؤمنون الذين أدركوا صحبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع الإيمان كما قال المحشي. وفي عبارة المصنف
أيضاً إيماء إليه.

ثم إن «أصحاب» جمع «صحب» - بسكون الوسط - جمع «صاحب»، وهو من كان مع الشخص ومصاحباً له، ومنه
الحديث المروي يقال لصاحب القرآن: اقرء وارق.

(٤٦) **قوله سعدوا:** بكسر العين من «سعد يسعد» بالفتح سعادة ضد شقي.

(٤٧) **قوله مناهج:** من «نهج ينهج» بالفتح أي وضح. والمنهج - بفتح الميم وكسره - والمنهاج الطريق الواضح، وكذا
النهج بسكون الوسط، ومنه «نهج البلاغة» أي طريقها الواضح.

(٤٨) **قوله الخبر والاعتقاد إلخ:** توضيح المقام أن الخبر إذا طابق الواقع يكون الواقع ونفس الأمر أيضاً مطابقاً له، بداهة
أن المطابقة من الطرفين فإذا طابق هذا ذاك فيطابق ذاك أيضاً هذا، فحينئذ يجتمع في الخبر حيثيتان: حيثية كونه
مطابقاً - بالكسر - للواقع،

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٢

بالتصديق (٥١).

من الطرفين (٤٩) فمن حيث إنه مطابق للواقع - بالكسر - يسمّى صدقاً، ومن حيث إنه مطابق له - بالفتح - يسمّى حقاً. وقد يطلق الصدق (٥٠) والحق على نفس المطابقة والمطابقة أيضاً.

قوله بالتصديق: متعلق بقوله سعدوا (٥٢) أي بسبب التصديق والإيمان بما جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وحيثية كونه مطابقاً - بالفتح - للواقع. فمن الحيثية الأولى يسمّى الخبر صدقاً لمناسبة مادة الصدق مع حيثية المطابقة - بالكسر - ومن الحيثية الثانية يسمّى الخبر حقاً لمناسبة مادة الحق مع حيثية المطابقة - بالفتح - والمناسبة واضحة للمتأمل. ومن هنا يطلق الحق على الله تعالى - كما في آية ٦ سورة الحج - دون الصدق.

ثم هذا في القضية الملفوظة، وبعينه يجري الكلام في القضية المعقولة، ولذا ذكر المحشي لفظ «الاعتقاد»، فمراده من «الاعتقاد» القضية المعقولة والمعتقدة.

ثم الغرض من ذكر هذا الكلام هنا، دفع إشكال يمكن أن يرد على المصنف، وهو أن الصدق والحق واحد كما عرفت فإنهما الخبر والقضية. والجواب ما ذكر من أن التفاوت بينهما بالاعتبار وهو يكفي في ذكرهما كليهما.

(٤٩) **قوله فإن المفاعلة من الطرفين:** لا يخفى أن باب المفاعلة لا يقتضي الطرفين في تمام المواضع بل ذكر من جملة معانيها معنى باب الإفعال، والتفعيل، والمجرد. قال تعالى - براءة آية ٢٩ - «قالت اليهود عزيز ابن الله» إلى قوله تعالى: «قاتلهم الله». المعنى قتلهم الله. وقال الفرزدق:

أخاف وراء الموت إن لم يعافني أشد من الموت التهاباً وأضيها

والمعنى: لم يعفني. وأمثال «سافر وبارك وضاعف» مما لا يقتضي الطرفين كثيرة.

فالأصح أن يقول: فإن المطابقة من الطرفين.

(٥٠) **قوله وقد يطلق الصدق إلخ:** تمهيد لما يأتي في مبحث القضايا من دفع توهم الدور في تعريف الصدق مع ملاحظة تعريف الخبر فانتظر. وحاصله: أن الصدق قد يطلق ويراد نفس كون الشيء مطابقاً، لا شيء يكون مطابقاً، وكذا الحق.

(٥١) **قوله بالتصديق:** لا يخفى ما فيه من براءة الاستهلال.

(٥٢) **قوله متعلق بقوله سعدوا:** فمعنى العبارة: الذين سعدوا في مناهج الصدق وطرقه بتصديق النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٣

وصعدوا (٥٣) معارج الحق بالتحقيق.

قوله وصعدوا معارج الحق: يعني بلغوا أقصى مراتب الحق، فإن الصعود (٥٤) على جميع مراتبه يستلزم ذلك. **قوله بالتحقيق:** ظرف لغو (٥٥) متعلق بـ «صعدوا» كما مرّ، أو مستقرّ خبر لمبتدأ محذوف، أي هذا الحكم (٥٦) متلبس

بالتحقيق أي متحقق. (٥٣) **قوله وصعدوا إلخ:** صعد - بالكسر - يصعد - بالفتح - صعوداً في السلم، ارتقى به.

ف«صعد» لا يتعدي بلا واسطة، فالمعارج في قول المصنف منصوب بنزع الخافض.

(٥٤) **قوله فإن الصعود:** تعليل لتفسيره عبارة المصنف: صعدوا معارج الحق بالصعود على أعلى مراتب الحق. وحاصل التعليل أن قوله: «صعدوا معارج الحق» من باب الكناية، حيث ذكر الملزوم وهو صعود المعارج وأريد اللازم وهو الصعود على أعلى مراتبه، حيث إنه لازم له من جهة أن المعارج في عبارة المصنف جمع مضاف وهو يفيد العموم فيشمل أعلى مراتب الحق.

(٥٥) **قوله ظرف لغو:** الظرف والجار والمجرور قسمان: لغو ومستقر - بفتح القاف -، فالمستقر ما كان متعلقه محذوفاً وكان من أفعال العموم، وهو كل فعل لا يدل على معنى حدثي خاص مثل القيام والقعود، بل يدل على معنى حدثي عام مثل الكون والثبوت ونحوهما. واللغو ما كان متعلقه خاصاً أو عاماً مذكوراً. هذا اصطلاحهم في اللغو والمستقر. واختلف في وجه التسمية فنقل الدماميني في التحفة عن بعض مشايخه: إنه لما كان المتعلق العام إذا حذف ينتقل الضمير المستتر فيه إلى الظرف ويستقر فيه، فسمي الظرف مستقراً أي مستقراً فيه، بخلاف الثاني فكأنه الغي ولم ينتقل إليه الضمير. ولا يخفى أن هذا إنما يصح على مذهب أبي علي من أن الضمير لم يحذف مع المتعلق، بل عند حذف المتعلق انتقل الضمير إلى الظرف بخلاف مذهب السيرافي. ثم لا يخفى أن التلبس أيضاً من أفعال العموم. ونقل من المحقق الشريف أن اللغو ما كان متعلقه مذكوراً والمستقر ما كان متعلقه محذوفاً ولو من غير أفعال العموم.

(٥٦) **قوله هذا الحكم:** أي الحكم بأنهم صعدوا في المعارج.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٤

وبعد فهذا

قوله وبعد: هو من الغايات (٥٧)، ولها حالات ثلث: فإنها إما أن يذكر معها المضاف إليه أو لا، وعلى الثاني فيما أن يكون نسباً منسياً أو منوياً، فهي على الأولين معربة وعلى الثالث مبنية (٥٨) على الضم. **قوله فهذا:** هذا «الفاء» (٥٩) إما على توهم «أما» أو على تقديرها في نظم الكلام، وهذا إشارة (٦٠) إلى المرتب الحاضر في الذهن من المعاني المخصوصة المعبر عنها بالفاظ مخصوصة، أو تلك الألفاظ الدالة على المعاني المخصوصة سواء كان وضع الديباجة قبل التصنيف أو بعده، إذ لا وجود للألفاظ المرتبة ولا للمعاني في الخارج. فإن كانت الإشارة (٥٧) **قوله هو من الغايات:** قال الدماميني: الأصل في هذه الظروف:

قبل كغير بعد حسب أول ودون والجهات أيضاً وعل

أن تكون مضافة، وغاية الكلمة المضافة وآخرها هو المضاف إليه لأنه تتمته، فإذا حذف المضاف إليه وتضمنه المضاف صار هذه الظروف بنفسها غاية وآخر. (٥٨) **قوله مبنية:** هذا على المختار خلافاً للاخفش وابن خروف حيث قالوا: الضمة ضمة إعراب.

(٥٩) **قوله الفاء إلخ:** فإنه لا يكون المقام مقام «الفاء» إلا أن يكون جواب «أما» وحيث لم تكن «أما» في اللفظ فيجب تقديرها، والقرينة هي ذكر «الفاء». أو يقال: دخل «الفاء» على توهم وجود «أما» في الكلام، كما في سائر موارد العطف

على التوهم مثل قول الشاعر:

بدا لي اني لست مدرك ما مضى ولا سابق شيئاً إذا كان جائياً

(٦٠) **قوله وهذا إشارة إلخ:** لفظ «هذا» وضع لكل مفرد مذكر حاضر محسوس مشار إليه، فإذا استعمل في غير هذا المعنى كان مجازاً، فحينئذ يقع الكلام في أسماء الإشارات الواقعة في أوائل الكتب في الديباجة المشار بها إلى أصل الكتاب - مثل قول المصنف:

فهذا - هل هي حقيقة أو مجاز؟

قال بعضهم في أمثال المقام: إن كان تأليف الكتاب بعد وضع الديباجة فلا إشكال في كونه مجازاً حيث إنه لم يكن شيء محسوس يشار إليه بـ «هذا» ولكن إذا كان تصنيف الكتاب قبل وضع الديباجة - كما هو اللازم بحسب قواعد الخطابة، فإن اللازم تهئية مفتتح

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٥

إلى الألفاظ فالمراد بالكلام اللفظي، وإن كانت إلى المعاني فالمراد به الكلام النفسي أي المعنوي الذي (٦١) يدل عليه الكلام اللفظي. الخطابة وديباجة الكتاب بعد تهئية أصل المطلب ليحسن ارتباطه بأصل المطلب والتفصيل في الخطابة - فيمكن كونه حقيقة. و توضيحه بمقدمة:

هي أن مصنف كل كتاب يحتاج في تصنيفه إلى ثلاثة أشياء: الأول: المعاني المخصوصة أي المسائل المعينة وما حولها. الثاني: الألفاظ المخصوصة ليعبر بها عن تلك المعاني.

والثالث: النقوش وهي التي يكتبها على صفحات القراطيس. ومن هنا يطلق لفظ الكتاب على كل من المعاني الثلاثة، وقد يطلق على المركب من اثنين منها، وقد يطلق على المركب من الثلاثة جميعاً. وحينئذ نقول: إذا كان تأليف الكتاب قبل وضع الديباجة وكان لفظ «هذا» إشارة إلى الألفاظ المخصوصة فهو مجاز، لأن الألفاظ بما هي ألفاظ مرتبة لا وجود لها خارجاً، وكذا إن كان إشارة إلى المعاني المخصوصة لتلك الألفاظ، لأن المعاني ليست موجودة في الخارج وهو واضح، وكذا إن كان إشارة إلى المركب من الألفاظ والمعاني أو المركب منهما ومن النقوش. وأما إذا أشير به إلى النقوش فقط فهو حقيقة لأن النقوش موجودة في الصحائف في الخارج. هذا.

وأنت خبير بأن هذا الكلام لو تم لا يجري في عبارة المصنف لأنه قال: «هذا غاية تهذيب الكلام» فلا بد أن يكون «هذا» إشارة إلى ما يكون كلاماً، والكلام إما نفسي وهو المعاني أو لفظي وهو الألفاظ، فالنقوش لا تسمى كلاماً فلا يمكن أن يكون «هذا» إشارة إلى النقوش. هذا.

مضافاً إلى أنه لا يصح أصلاً لأنه لو كان إشارة إلى النقوش لكان إشارة إلى النقوش الدالة على هذه المعاني بطور كلي، أي ليس إشارة إلى نقش خاص وإلا يلزم عدم إطلاق لفظ الكتاب على غير ذلك النقش، مثلاً لفظ «كتاب التهذيب» ليس لنقش خاص مثل النقش الخاص الذي كتبه المصنف بيده، وإلا يلزم أن لا يكون كتب التهذيب المطبوعة التي بيدنا تهذيباً. وبالجمله فلفظ «هذا» إشارة إلى النقش الكلي الدال على هذه المعاني، والكلي ليس محسوساً خارجاً حتى يشار إليه. وقد أشار إليه جمع من المحققين. ومن هنا قيل: إن أسماء الكتب أعلام أجناس لا أعلام أشخاص.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٦

غاية تهذيب الكلام (٦٢) في تحرير

قوله غاية تهذيب الكلام: حمّله على هذا (٦٣) إمّا على المبالغة نحو زيد عدل، أو بناء على أن التقدير: هذا الكلام مهذب غاية التهذيب، فحذف الخبر وأقيم المفعول المطلق مقامه وأعرب بإعرابه على طريقة مجاز الحذف (٦٤). **قوله في تحرير المنطق والكلام:** ولم يقل في بيانهما، لما في لفظ التحرير (٦٥) من الإشارة إلى أن هذا البيان خال عن الحشو والزوائد (٦٦). ويراد به ما ذكره الأشاعرة وهو غير معقول كما برهن عليه في محله.

(٦٢) **قوله الكلام:** هو في أصل اللغة اسم جنس يقع على القليل من الكلام وكثيره، وإن لم يكن إسناد في البين حتى الحرف الواحد، وفي اصطلاح النحاة ما فيه إسناد تام. ثم لا يخفى ما في لفظ التهذيب والكلام من البراعة.

(٦٣) **قوله حمّله على هذا:** «هذا» اسم ذات، و «غاية التهذيب» اسم معنى، لأن «التهذيب» مصدر و «غاية» بمعنى المنتهى أي «منتهى التهذيب»، وهو اسم معنى، ولا يحمل اسم المعنى على اسم الذات، فلذا وجه المحشي بوجهين: أحدهما: كونه من باب زيد عدل لغرض المبالغة. والثاني: أن يكون أصل العبارة: هذا مهذب - بالفتح - غاية التهذيب، فحذف المهذب الذي هو الخبر وأقيم غاية التهذيب - وهو المفعول المطلق - مقام الخبر.

(٦٤) **قوله مجاز الحذف:** المجاز على ثلاثة أقسام: لأنه إمّا في الإسناد، وإمّا في الكلمة، وإمّا في الحذف. والأول: عبارة عن إسناد شيء إلى شيء كان من حقّه أن لا يسند إليه، بل يسند إلى شيء آخر، مثل: أنبت الربيع البقل، كان الحقيقة أن يقال: أنبت الله البقل. والثاني:

عبارة عن استعمال كلمة موضوعة لمعنى في غير ذلك المعنى. والثالث: عبارة عن حذف كلمة وإقامة كلمة أخرى مقامها وإعرابها بإعراب الكلمة المحذوفة مثل عبارة المصنف هنا.

(٦٥) **قوله لما في لفظ التحرير:** يقال: تحرير الكتاب بمعنى تقويمه، ومعلوم أن قوام الشيء لا يكون بأمر زائد. ثم لا يخفى ما في لفظ التحرير من البراعة إلى شرح شمسية القطب المسمى بتحرير القواعد المنطقية. فتدبر.

(٦٦) **قوله عن الحشو والزوائد:** يمكن أن يكون مراده من الزوائد معنى مرادفاً للحشو،

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٧

المنطق (٦٧) وتقريب المرام (٦٩) من تقرير (٧٠)

والمنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر، والكلام هو العلم الباحث عن أحوال المبدء والمعاد على نهج قانون الإسلام. **قوله وتقريب المرام:** بالجر عطف على التهذيب، أي هذا غاية تقريب المقصود إلى الطبائع والأفهام. والحمل إمّا على طريقة المبالغة أو التقدير: هذا الكلام مقرب غاية التقريب. **قوله من تقرير عقائد الإسلام:** ويمكن أن يكون مراده من الزوائد ما يسمّى بالتطويل في اصطلاح المعانيين. والحشو هو الزائد في الكلام معيناً، والتطويل هو الزائد من دون تعيين. مثال التطويل قول العدي:

وألّفى قولها كذباً وميناً، فواحد من الكذب والمين زائد من دون تعيين، ومثال التطويل قول زهير: واعلم علم اليوم

والأمر قبله، كلمة قبله زائدة.

(٦٧) **قوله المنطق:** وسيأتي البحث عن تعريفها مفصلاً إن شاء الله تعالى.

(٦٨) **قوله والكلام:** اعلم أن لنا علمين يبحثان عن أحوال المبدء والمعاد: أحدهما: علم الفلسفة وهو العلم الباحث عن أحوال المبدء والمعاد، والدليل الذي يتمسك به في ذلك العلم هو دليل العقل. وزاد بعضهم - هو المحقق اللاهيجي رحمه الله - قول المعصوم أي الذي نقطع بكونه قول المعصوم وكان صريحة الدلالة على المطلوب، إذ قد تكون المسئلة الفلسفية خلاف ما يستفاد من قول المعصومين عليهم السلام. والثاني: علم الكلام وهو الذي يبحث عن أحوال المبدء والمعاد، والدليل المتمسك به فيه العقل والروايات والآيات، فيأخذون متفرعات أصول الدين عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام فلذا قالوا: هو العلم الباحث عن أحوال المبدء والمعاد بشرط أن يكون البحث على نهج قانون الإسلام.

(٦٩) **قوله وتقريب المرام:** المرام مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول من «رام يروم روماً» بمعنى قصد. فمعنى العبارة: هذا غاية تقريب المقصود إلى الأذهان والطباع.

(٧٠) **قوله تقرير الخ:** تقرير الشيء جعله في قراره ومحله الحقيقي الذي يليق به، فمرامنا ومقصودنا بيان عقائد الإسلام على وجه حقيق به بوجه يوقعها في محلها. والعقائد جمع العقيدة وهي «فعيلة» بمعنى المفعولة من العقد وهو الربط، و «من» بيانية يبين المرام.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٨

عقائد الإسلام جعلته تبصرة لمن

بيان للمرام، والإضافة (٧١) في عقائد الإسلام بيانية إن كان الإسلام عبارة عن نفس (٧١) **قوله والإضافة:** اعلم أن الإضافة تجيء بمعنى «اللام» بكثرة غاية الكثرة بحيث لم يذكر الزجاج معنى للإضافة غير «اللام»، وبمعنى «من» بكثرة - أقل من الأول - وبمعنى «في» بقلّة. ولذا لم يذكره من الأعظم غير ابن مالك وبعض آخر تبعاً لجماعة قليلين - منهم ابن الحاجب - والأحسن عدم ذكره كما قال الرضي.

ومجمل القول في الإضافة هو أن المضاف إليه إن كان جنساً للمضاف فالإضافة بمعنى «من» وإلا فبمعنى «اللام» حيث إن الإضافة التي تكون بمعنى «اللام» يكتفي فيها بأدنى ملابسة كما صرحوا به. فالأمثلة التي ذكروها للإضافة بمعنى «في» مثل «مكر الليل والنهار» يمكن جعلها من الإضافة بمعنى «اللام». وبالجملة فمر تضى الرضي عندي رضي.

إذا عرفت هذا فاعلم أن الإسلام إن كان بمعنى التصديق بالجنان أي الاعتقادات فالإضافة بيانية بمعنى «من»، لأن المضاف إليه جنس المضاف وهو العقائد، وإن كان معنى الإسلام مجموع الإقرار باللسان والتصديق بالقلب والعمل بالأركان، فالإضافة بمعنى «اللام»، وكذا إن كان معناه الإقرار باللسان فقط، لأنه على هذين الوجهين لا يكون الإسلام جنساً للعقائد كما لا يخفى.

ثم الظاهر بدواً من بعض الروايات أن الإسلام عبارة عن صرف الإقرار باللسان؛ والإيمان هو المجموع. ولكن التحقيق أن الإسلام هو التسليم في الظاهر وإن لم يكن معه اعتقاد قلبي، والإيمان هو الاعتقاد القلبي. نعم من يعتقد ويؤمن قلباً يسلم ظاهراً أيضاً ولذا جعله في الرواية مجموع عمل الظاهر والقلب. فإن الإيمان هو التصديق بحسب اللغة ولم يغيره

الشرع عما في اللغة وإنما ضم إليه لوازمه من الإقرار اللساني والعمل الأركاني. ولعله لذا قال تعالى: «قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم». ثم إنه كثيراً ما يطلق الإسلام ويراد به الدين المخصوص الذي فيه العقائد الخاصة والقوانين الخاصة، فإنه يقال: الإسلام ودين الإسلام، ويراد به ما ذكرنا، وهذا الإطلاق شائع، والظاهر أنه مراد المصنف أيضاً فكان على المحشي ذكره. وعليه فالإضافة لامية أيضاً.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٩

حاول (٧٢) التبصر لدى الإفهام (٧٣) وتذكرة لمن أراد أن يتذكر من ذوي الافهام الاعتقادات، وإن كان عبارة عن مجموع الإقرار باللسان والتصديق بالجنان والعمل بالأركان أو كان عبارة عن مجرد الإقرار باللسان فالإضافة لامية. **قوله جعلته تبصرة:** أي مبصراً، ويحتمل التجوز في الإسناد، وكذا قوله: تذكرة. **قوله لدى الإفهام:** بالكسر أي تفهيم الغير إياه أو تفهيمه للغير والأول للمتعليم والثاني للمعلم. **قوله من ذوي الأفهام:** أي بفتح الهمزة جمع الفهم، والظرف (٧٤) إما في موضع الحال من فاعل يتذكر، أو متعلق بـ «يتذكر» بتضمين (٧٥) معنى الأخذ أو التعلم، أي يتذكر آخذاً أو متعلماً من ذوي الأفهام. وهذا أيضاً يحتمل الوجهين. (٧٢) **قوله حاول:** أي طلب.

(٧٣) **قوله لدى الإفهام:** حيث إن الإفهام مصدر متعد فلابد له من فاعل ومفعول، فإن قدر فاعله ضميراً راجعاً إلى «من» الموصولة يصير المعنى: جعلته تبصرة لمن طلب التبصر عند إفهامه للغير أي جعلته تبصرة للمعلمين، لأن من يفهم الغير هو المعلم. وإن قدر فاعله كلمة «الغير» المحذوفة والمفعول ضمير محذوف يرجع إلى «من» الموصولة فالمعنى: جعلته تبصرة لمن طلب التبصرة عند إفهام الغير إياه، ومعلوم أنه المتعلم. (٧٤) **قوله والظرف:** أي الجار والمجرور وهو «من ذوي الأفهام»، إن كان حالاً عن فاعل «يتذكر» وعامله «كائناً» محذوفاً فالمعنى: جعلته تذكرة لمن أراد التذكر حال كونه من ذوي الأفهام - والأحسن حينئذ أن يكون حالاً عن فاعل «أراد». فتدبر - وعلى هذا المعنى تكون العبارة للمعلم، فإن من يكون من ذوي العلم والفهم هو المعلم. وإن كان متعلقاً بـ «يتذكر» ولا يكن حالاً عن فاعل «يتذكر»، فالعبارة للمتعليم، فإن من يريد التذكر متعلماً أو آخذاً من ذوي الأفهام هو المتعلم.

ثم الظاهر للمتأمل أن قوله: تبصرة إلخ للمتعليم، وقوله: تذكرة إلخ للمعلم. (٧٥) **قوله بتضمين:** التضمين عبارة عن جعل معنى في ضمن اللفظ وجعل اللفظ مشتملاً عليه، فاللفظ مشتمل على معناه وعلى المعنى المضمن، ولذا قال المحشي: يتذكر آخذاً أو متعلماً. وإليه يرجع ما ذكره ابن هشام من أن التضمين أن تشرب اللفظ معنى لفظ آخر. واختلف في التضمين هل هو من الإضمار أي حذف الكلمة أو من المجاز في اللغة أو من الحقيقة؟ وجعله بعض المحققين من الحقيقة باعتبار أنه الاستعمال في المعنى

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤٠

سيما (٧٦) الولد الأعز الحفي (٧٧) الحري بالاكرام سمي حبيب الله

قوله سيّما: السيّ بمعنى المثل، يقال: هما سيان أي مثلان. وأصل «سيّما» «لا سيّما» حذفت «لا» في اللفظ لكنه مراد، و «ما» زائدة أو موصولة أو موصوفة. هذا أصله. ثم استعمل بمعنى خصوصاً وفيما بعده ثلاثة أوجه. **قوله الحفي:** الشفيق. الحقيقي في حال كونه مع معنى آخر فتأمل. ثم التضمن في لغة العرب كثير، قال ابن جني:

لو جمعت تضمينات العرب لصار مجلدات. ثم هذا التضمن غير التضمن الذي هو من محسنات الشعر وهو واضح. (٧٦) **قوله سيّما:** اعلم أن «لا سيّما» ليس من كلمات الاستثناء حقيقة، ولذا لم يذكره ابن حاجب وابن مالك وكذا سيوييه على ما ببالي وكثير منهم. نعم الكوفيون والزجاج والنحاس ذكروها في عداد كلمات الاستثناء.

و «السي» أصله «سوي» انقلبت «الواو» «ياء». وفيما بعده ثلاثة أوجه: الأول: الجر وهو الأكثر. الثاني: الرفع وهو قليل، لأنه يستدعي أن يكون خبراً لمبتدأ محذوف والجملة صلة أو صفة لـ «ما» وحذف أحد جزئي الجملة الاسمية الواقعة صلة أو صفة قليل كما قال الرضي. والثالث: النصب، إذا كان نكرة، وأما المعرفة فقد منع الجمهور نصبها إذ يمكن توجيه نصب النكرة بكونها تمييزاً دون المعرفة. ولم يرد في لغة العرب عدا قول امرء القيس: ولا سيّما يوماً بدارة جلجل، بنصب يوماً. وأولوه بتقدير «أعني» ونحوه.

والتفصيل في النحو. ثم إنه قد يأتي كـ «خصوصاً» إعراباً ومعنى، مع حذف المستثنى نحو أحب زيداً ولا سيّما راكباً أي ولا سيّما حبه راكباً. وقال بعضهم: هذا التركيب ليس عربياً أصلاً بل من كلام المولدين. ومن جميع ما ذكرنا ظهر أن قول المحشي: «وفيما بعده ثلاثة أوجه» لا يخلو عن شيء. فتدبر.

(٧٧) **قوله الحفي:** هو العالم الذي يتعلم الشيء باستقصاء وأيضاً المستقصي في السؤال. والظاهر أن الأول مراد المصنف. والظاهر أن هذا المعنى لا يناسب «الشفيق» فإنه مشتق من «شفق عليه» - بالكسر - إذا حرص على خيره وإصلاح أمره. فتفسير المحشي غير ظاهر. نعم قد يطلق بمعنى الشفيق وإن لم يذكر في اللغة، كقول مولينا الحسين - بأبي هو وأمي - في دعاء العرفة: أم كيف أخيب وأنت الحفي بي، فكأنه معنى مجازي.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤١

عليه التحية والسلام لازال (٧٨) له من التوفيق قوام ومن التأييد عصام و على الله التوكل (٨٠) و به الاعتصام. القسم الاول:

قوله الحري: اللائق. **قوله قوام:** أي ما يقوم به أمره. **قوله التأيد:** أي التقوية من «الأيد» بمعنى القوة. **قوله عصام:** أي ما يحفظ به أمره من الزلل. **قوله وعلى الله:** قدم الظرف ههنا لقصد الحصر، وفي قوله: «به» لرعاية السجع (٧٩) أيضاً. **قوله التوكل:** هو التمسك بالحق والانقطاع عن الخلق. **قوله الاعتصام:** هو التثبت والتمسك. **قوله القسم الأول:** لما علم ضمناً (٨١) من قوله: في تحرير المنطق والكلام، أن كتابه على قسمين لم يحتاج إلى التصريح بهذا، فصح تعريف «القسم الأول» بـ «لام» العهد لكونه معهوداً ضمناً، وهذا بخلاف المقدمة فإنها لم يعلم وجودها سابقاً فلم تكن معهودة فلهذا نكرها وقال: مقدمة.

(٧٨) **قوله لازال:** إن قلت: كلمة «لا» النافية لا تدخل على الماضي الأمكراً نحو «فلا صدق ولا صلى» - قيامة ٣١ -.

قلت: إذا كان المراد الدعاء لا يجب التكرار مثل «لافض الله فاك».

(٧٩) **قوله السجع:** هو تواطؤ الفصليين من النثر إلى حرف واحد، أي توافقهما على حرف واحد. ولا يحصل السجع

في الكلام إلابالوقف. وفي الأصل بمعنى هدير الحمامة ولذا يقال في القرآن بدل «الإسجاع» «فواصل» رعاية للأدب.
(٨٠) **قوله التوكل:** هو التمسك؛ وإليه يرجع ما ذكره شيخنا البهائي - ص ٥٤ مخلاة - من أن التوكل اعتماد القلب على الوكيل وحده للعلم بأنه لا يخرج شيء من عمله وقدرته. انتهى.

(٨١) **قوله لما علم ضمناً:** حاصل الكلام: أن المصنف أتى بـ «لام» التعريف في كلمة «القسم الأول» لأنه قد علم سابقاً أن كتابه على قسمين، فـ «اللام» هنا للعهد الذكري أو الذهني، ولم يأت في المقدمة بـ «اللام» لعدم العلم بها سابقاً حتى يصح تعريفها. ولا يخفى أن هذا يتم لو اردنا أن يأتي بـ «لام» العهد الذكري أو الذهني، وأما العهد الخارجي فلا إشكال في جوازه لأن ذكر المقدمة في أوائل الكتب معهودة. ولعله لذا ذكرها مع «اللام» في المنظومة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤٢

في المنطق (٨٢)

قوله في المنطق: إن قيل ليس المراد بالقسم الأول إلا المسائل المنطقية فما توجيه الظرفية؟ قلت: يجوز أن يراد بالقسم الأول الألفاظ والعبارات وبالمنطق المعاني فيكون المعنى أن هذه الألفاظ في بيان هذه المعاني. ويحتمل وجوه آخر والتفصيل أن «القسم الأول» (٨٢) **قوله في المنطق:** قد سبق أن القسم الأول عبارة عن المنطق وحينئذ فيشكل الأمر من جهة أنه لا يصح أن يقال: المنطق في المنطق.

وأجيب عن الإشكال في أمثال هذه الموارد بوجوه، منها ما ذكره المحشي وهو يتوقف على مقدمتين: أحدهما: أن المنطق اسم للعلم الخاص وذكروا في أسماء العلوم معاني خمسة بمعنى أن اسم كل علم يطلق على هذه الخمسة وهي الملكة الحاصلة للإنسان من ممارسة مسائل ذلك العلم. والثاني: العلم بتمام مسائل ذلك العلم. الثالث: العلم بقدر معظم مسائله. الرابع: تمام المسائل نفسها لا العلم بها. الخامس: معظم المسائل نفسها لا العلم بها. فإذا قيل: «المنطق» يحتمل إرادة كل من هذه الخمسة لأن أسماء العلوم يطلق كثيراً على إحدى هذه الخمسة.

المقدمة الثانية: قد سبق أن ألفاظ الكتب يطلق على الألفاظ الدالة على المعاني المخصوصة، وعلى المعاني المخصوصة وعلى النقوش، وعلى المركب من اثنين منها، وعلى المركب من الثلاثة جميعاً.

ثم لا يخفى أن القسم الأول في عبارة المصنف جزء من كتابه التهذيب الذي أشار إليه بقوله فيما سبق: هذا غاية الخ فيجري فيه أيضاً الوجوه السبعة التي في لفظ الكتاب.

إذا عرفت هذا فنقول: يحتمل أن يريد المصنف بقوله: «القسم الأول» «الألفاظ» ومن قوله: «المنطق» «الملكة» فمعنى عبارة «القسم الأول في المنطق»: «هذه الألفاظ المخصوصة في تحصيل ملكة هذا العلم»، فحصل الاختلاف فلا إشكال من جهة اتحاد الظرف والمظروف.

إن قلت: الظرف مشتمل على المظروف كما ترى في قولك: «زيد في الدار» فإن الدار مشتمل على زيد، والملكة كيف تشتمل على الألفاظ المخصوصة؟

قلت: في المقام شمول عمومي وهو قائم مقام شمول الظرفي الذي في «زيد في الدار»

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤٣

عبارة عن أحد معان سبعة: الألفاظ أو المعاني أو النقوش أو المركب من الاثنين أو الثلاثة، كما قال الملا جلال الدواني: الظرفية هنا مجازية إقامة للشمول العمومي مقام الشمول الظرفي. انتهى. وحاصله أن الملكة كما تحصل بهذه الألفاظ المخصوصة كذلك تحصل بغير هذه الألفاظ من ألفاظ آخر تؤدي تلك المعاني، وكذا تحصل بالنقوش، فالظرف هنا مشتمل على المظروف بنحو الشمول العمومي أي يشمل المظروف وغيره.

ثم أعلم أن ما ذكرنا من الاحتمالات السبعة في القسم الأول والاحتمالات الخمسة في المنطق لذكر الاحتمالات جميعاً، وإلا فالحق أن أسماء العلوم اسم لنفس المسائل جميعاً كما قال القطب في شرح الرسالة: حقيقة العلم مسائله. انتهى. فالقول بأن أسماء العلوم اسم للملكة أو العلم بجميع المسائل ومعظمها خلاف التحقيق، وأيضاً الظاهر من القسم الأول هو النقوش.

ثم إن ما ذكرنا من الاحتمالات واضحة إفيماً كانت المعاني داخلية في المراد من القسم الأول وكان المراد من المنطق نفس المسائل، لأن نفس المسائل أيضاً من قبيل المعاني فيلزم الكر على ما فر منه فإن معناه: المعاني في المعاني. وحل الإشكال أن المراد بالمعاني في القسم الأول حينئذ هي المعاني المخصوصة من حيث كونها مفاهيم هذه العبارات المخصوصة التي تذكر في الكتاب، والمراد بالمنطق نفس المسائل من دون نظر إلى أن الذي يفيد هذه المعاني هو هذه العبارات الخاصة أو غيرها.

ثم إنه إذا أريد بالقسم الأول الألفاظ وبالمنطق المسائل يصير المسائل - وهي من قبيل المعاني كما سبق - ظرفاً للألفاظ مع أنه اشتهر أن الألفاظ قوالب للمعاني فاللفظ قالب وظرف لا المعنى. والجواب أنه سيأتي إن شاء الله أنه يقدر في الظرف شيء مثل لفظ البيان أي هذه الألفاظ في بيان هذه المعاني، فبيان المعاني ظرف لا المعاني نفسها. وهذا إطلاق شائع، يقال: هذه الآية في حكم كذا أي في بيانه، هذا بتمامه شرح ما أجاب به المحشي وجمع منهم عن الإشكال.

ومن الأجوبة التي ذكروها في المقام أنه يحمل «في» على الزيادة نظير: «قال اركبوا

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤٤

والمنطق عبارة عن أحد معان خمسة: إما الملكة (٨٣) أو العلم بجميع المسائل أو بالقدر المعتقد به الذي يحصل به العصمة (٨٤) أو نفس المسائل جميعاً أو نفس القدر المعتقد به، فيحصل من ملاحظة الخمسة مع السبعة خمسة وثلاثون احتمالاً يقدر في بعضها (٨٥) البيان فيها حيث قيل: هو بمعنى اركبوها و «في» زائدة، فليس في المقام ظرف ومظروف حتى يأتي إشكال اتحادهما. ولكن إتيان «في» زائدة قليل، أجازه الفارسي في الضرورة. وأجاب بعض المحشين بأن الاختلاف في اللفظ كاف في رفع اتحاد الظرف والمظروف. ولا بد أن يكون مراده أن الاختلاف اللفظي كاف في الظروف الاعتبارية مثل المقام لا أنه يكفي حتى في الظروف الحقيقية مثل أن يقال: «البيت في الدار» وأريد من البيت معنى مساوياً للدار، وحينئذ يسئل ما وجه الاكتفاء بالاختلاف اللفظي في الظروف الاعتبارية؟ وأظن أن لا جواب له سوى ما ذكره المحشي وغيره.

فتدبر في المقام وقد أوضحت به بما لا مزيد عليه ولم أذكر كثيراً من الأجوبة حذراً من التطويل أو لأن مآلها إلى ما ذكره المحشي.

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى (٨٣) **قوله الملكة:** هي كيف نفساني راسخ في النفس بحيث يعسر أو يتعذر زواله، وهو من أقسام الكيف، والكيف أحد المقولات العشر المذكورة في المعقول.

(٨٤) **قوله يحصل به العصمة:** أي يحصل به العصمة من الخطاء في الفكر ولو لم يكن جميع المسائل المنطقية.

(٨٥) **قوله يقدر في بعضها الخ:** هذا التقدير مما يدل عليه الاستعمال وليس تكلفاً كما قيل. فإذا قيل: الألفاظ في الملكة، فهم العرف أن معنى هذه الجملة: الألفاظ في تحصيل الملكة. ثم إن المقدر فيما إذا كان المراد من «القسم الأول» الألفاظ ومن «المنطق» الملكة يمكن أن يكون لفظ الحصول ويمكن أن يكون لفظ التحصيل، وكذا لو كان المراد من «القسم الأول» حينئذ غير الألفاظ من المعاني السبعة، وكذلك لو كان المراد من «المنطق» العلم بتمام المسائل أو بمعظمها والمراد من «القسم الأول» أي من المعاني السبعة. ولو كان المراد من «المنطق» تمام المسائل نفسها أو القدر المعتد به فالمقدر إما البيان أو التحصيل أو الحصول. فانظر إلى الجدول، وما ذكرناه واضح لمن تأمل فلا اعتداد بما ذكره محشوا الكتاب من الآخر والأول.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤٥

مقدمة (٨٦)

وفي بعضها التحصيل أو الحصول حيث ما وجده العقل السليم مناسباً. **قوله مقدمة:** أي نمائش تصوير

(٨٦) **قوله مقدمة:** هنا بحثان: أحدهما في لفظ «المقدمة»: هي بكسر الدال ولا يجوز فتحها إلا عند قليل، مثل تغلب، فلا يسمع ما عن بعض المحشين من أنه بفتح الدال. والتاء فيه للتأنيث بناء على أن لها موصوفاً مقدراً مؤنثاً مثل: «كلمات مقدمة» أو «عبارات مقدمة» ونحو ذلك، أو للنقل بناء على أنه ليس فيها إلا معنى الوصف بل نقل من المعنى الوصفي إلى المعنى الاسمي وهو طائفة من الكلام قدمت على أصل مقصود الكتاب، كما أن لفظي الكافية والشافية عدلا إلى المعنى الاسمي - وهما الكتابان في النحو - وهي مشتقة من «قدم» بمعنى تقدم وهو كثير، قال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله» - الحجرات آية ١ - أي «لا تتقدموا» على قول في تفسير الآية. وقال الأخوص:

فلومات إنسان من الحب مقديما لمت ولكني سامضي مقديما

فما ذكره بعضهم من أن معناها أن هذا الشيء مقدمة لنفسها مردود.

البحث الثاني: في أنها لفظ منقول إلى هذا المعنى أو حقيقة فيه؟ يظهر من كلمات كثير من اللغويين أن ما قالوا من أن المقدمة مأخوذة من «مقدمة الجيش»، ليس مقصودهم

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤٦

«هذه مقدمة (٨٧) يتبين فيها أمور ثلاثة (٨٨) (٨٩): رسم المنطق وبيان الحاجة إليه أنها نقلت من مقدمة الجيش أو استعيرت - والاستعارة مجاز على قول المشهور بخلاف النقل فإنه وصل إلى حد الحقيقة - بل غرضهم بيان النظر،

فمرادهم أن «المقدمة» معناها «الشيء المقدم» كما يقال في مقدمة الجيش. ولكن مع ذلك عبارة الرمخشري ظاهرة في الاستعارة والحق هو الأول.

(٨٧) **قوله أي هذه مقدمة:** إشارة إلى أنها خبر لمبتدئ محذوف، لا العكس كما قال بعض. وكلمة «هذه» إشارة إلى ألفاظ المخصوصة أي «المذكورة في ذيل هذه المقدمة أو المعاني المخصوصة أو النقوش أو المركب منها» على ما مضى في القسم الأول. فالمراد من «المقدمة» هنا الألفاظ المخصوصة التي قدمت على أصل الكتاب أو غيرها من المعاني السبعة. ولكن القوم لم يذكروا معنى للمقدمة سوى الألفاظ المخصوصة والمعاني المخصوصة، ولم يذكروا بقية الاحتمالات السبعة. ولعلهم اكتفوا بذكرها في القسم الأول واعتمدوا على فهم المتعلم، لأن المقدمة جزء من القسم الأول فإذا أجازوا فيه المعاني السبعة فتجري في المقدمة أيضاً.

(٨٨) **قوله يتبين فيها أمور ثلاثة:** اعلم أن القدماء كانوا يذكرون في أوائل كتبهم العلمية أموراً ثمانية يسمونها بـ «الرواس الثمانية» وهي: «الغرض والمنفعة والتعريف والموضوع وفهرس أبواب الكتاب أو العلم وبيان مرتبة العلم واسم المؤلف والأنحاء التعليمية الثلاثة».

وستأتي إن شاء الله في آخر الكتاب. والمتأخرون خصصوا الكلام في أوائل الكتب بالغرض والتعريف والموضوع فقط وتركوا البقية اختصاراً، ومن هنا قال المحشي: يتبين فيها أمور ثلاثة. وإنما قال: «رسم المنطق» لأن تعريف الشيء بغير ذاته يسمى رسماً، وتعريف المنطق كما يأتي «آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر»، ومعلوم أن عصمة الذهن غرض مترتب على المنطق والغرض ليس داخلاً في ذات الشيء بل هو خارج عنه مترتب عليه.

(٨٩) **قوله أمور ثلاثة:** اعلم أن إشكال اتحاد الظرف والمظروف يجري في المقام أيضاً كما في «القسم الأول»، فإن المراد بالمقدمة هي الأمور الثلاثة والأمور الثلاثة هي

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤٧

وموضوعه، وهي مأخوذة من مقدمة الجيش. والمراد منها ههنا إن كان الكتاب عبارة عن الألفاظ والعبارات، طائفة من الكلام قدمت أمام المقصود لارتباط المقصود بها ونفعها فيه، المقدمة، فإذا قيل: الأمور الثلاثة في المقدمة، كما في عبارة المحشي حيث قال: فيها أمور ثلاثة، أو قيل: مقدمة في الأمور الثلاثة، ورد الإشكال، والجواب ما ذكرنا في القسم الأول، فإن المقدمة جزء من القسم الأول فإن القسم الأول هو قسمة المنطق من هذا الكتاب وهذه المقدمة جزء من هذه القسمة، فما كان المراد من «القسم الأول» فهو المراد من «المقدمة» من المعاني السبعة. وكذا الأمور الثلاثة مثل لفظ المنطق في أن المراد إحدى المعاني الخمسة المتقدمة، فيقال مثلاً هذه الألفاظ في تحصيل ملكة هذه المسائل وهكذا غيره من الاحتمالات. إلا أن القوم لم يذكروا في معنى المقدمة سوى الألفاظ والعبارات كما سبق مع أن المقدمة جزء من القسم الأول، فكيف لم يذكروا فيه تمام الاحتمالات السابقة؟

ولعل ما ذكرنا من إشكال اتحاد الظرف والمظروف وجوابه، مراد المحشي من قوله:

والمراد منها إلى آخر كلامه، ويحتمل أن ليس غرضه الإذكار معنى المقدمة من دون تعرض للإشكال وجوابه كما سبق. ثم إنه قال: «والمراد منها ههنا» لأن المقدمة يطلق على معنيين آخرين: أحدهما: مقدمة القياس والثاني: المتوقف عليه الدليل.

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى _____
ثم إن المصنف في المطول أبدع طريقاً جديداً في حل إشكال اتحاد الظرف والمظروف في المقام وهو أن المراد بـ «المقدمة» مقدمة الكتاب و «الأمر الثلاثة» مقدمة العلم لا مقدمة الكتاب.

توضيحه: أنهم ذكروا أن المقدمة ما توقف الشروع في العلم عليه، ثم إنهم قد يذكرون في أوائل كتبهم مطالب تحت عنوان المقدمة لا يتوقف عليها الشروع في العلم كالخطيب في التلخيص، ولذا ذكرها صاحب المفتاح في آخر كتابه في العلوم الثلاثة. فقال المصنف:

مرادهم من المقدمة التي يتوقف الشروع عليها هي مقدمة العلم وما يذكرون في أوائل كتبهم مقدمة الكتاب لا مقدمة العلم، فإذا قالوا في أوائل الكتب: «مقدمة»، معناها مقدمة الكتاب. قال: ومن هنا ينقذ جواب إشكال اتحاد الظرف والمظروف لأن الأمور الثلاثة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤٨

وإن كان عبارة عن المعاني فالمراد من المقدمة طائفة من المعاني يوجب الاطلاع عليها بصيرة في الشروع. وتجويز الاحتمالات الآخر في الكتاب يستدعي جوازها في المقدمة التي هي جزئها، لكن القوم لم يزدوا على الألفاظ والمعاني في هذا الباب شيئاً. مما يتوقف عليه الشروع في العلم فهي مقدمة العلم فالمراد بالظرف مقدمة العلم وبالمظروف مقدمة الكتاب، فمقدمة الكتاب في بيان مقدمة العلم ومقدمة العلم ما توقف عليه الشروع ومقدمة الكتاب ما يوجب زيادة الاطلاع وإن لم يتوقف عليه الشروع.

وقد اختلفت الكلمات في تصحيح ما ذكره المصنف وإبطاله. والحق أنه لا محل لمقدمة الكتاب أصلاً وهي شيء مستحدث لا معنى له.

وتوضيحه: أن القوم ذكروا أن مقدمة العلم ما يوجب بصيرة في الشروع لا أنه ما توقف عليه الشروع، وهذا واضح لمن تأمل في كلماتهم. وما أجود قول الشريف حيث قال:

الأولى تعريف المقدمة بأنه ما يعين في تحصيل الفن. وقال بعضهم: المراد من المقدمة أعم من المبادي الداخلة - وهي أجزاء العلوم ويأتي ذكرها إن شاء الله في آخر الكتاب - والمبادي الخارجة - وهي الرؤس الثمانية جميعاً - ومعلوم أنه لا يتوقف العلم على الرؤس الثمانية جميعاً بل لا يتوقف الشروع في العلم على الأمور الثلاثة أيضاً. فإن ما يتوقف الشروع عليه هو تصور العلم بوجه ما حتى لا يلزم طلب المجهول المطلق - وهو محال -، وتصور فائدة في الجملة للعلم حتى لا يكون طلبه عبثاً من العاقل، ولا يتوقف الشروع على تعريف العلم وبيان غرضه تفصيلاً. نعم أطلق القاضي سراج الدين في المطالع لفظ المقدمة ومراده ما يتوقف عليه المسائل، ولكنه أدخل فيها باب الكليات الخمس والنسب الأربع.

فظهر أن المقدمة عندهم اسم لما يوجب زيادة البصيرة فلا يبقى معنى لمقدمة الكتاب، نعم لا بأس بجعل الاصطلاح، لكن الكلام في مراد القوم. وأيضاً لا أعلم ما يقول المصنف فيما ذكر في المقدمة مطالب آخر غير الأمور الثلاثة مما لا يتوقف عليه الشروع؛ فتلك المطالب ليست مقدمة العلم حتى يدفع إشكال الظرفية، فاستقم كما أمرت، ولا تعتد بما ذكره بعض المحشين وغيره في انتصار المصنف.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٤٩

العلم

قوله العلم: هو الصورة (٩٠) الحاصلة من الشيء عند العقل، والمصنف لم يتعرض بتعريفه إما لكفاية التصور (٩١) بوجه ما في مقام التقسيم، وإما لأن تعريف العلم (٩٠) **قوله العلم هو الصورة الخ:** اعلم أنه إذا علمت بشيء فقد حصل عند علمك ثلث أشياء عند علمك: أحدها: الصورة الحاصلة من ذلك الشيء في ذهنك. الثاني: حصول تلك الصورة أي هذا المعنى المصدري. الثالث: قبول النفس لتلك الصورة. فاختلف في أن «العلم» أي من هذه الثلاثة؟ فقال جمع - ولعلمهم أكثر المحققين منهم القطب والحكيم السبزواري -: العلم هو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل، وقالوا: هو كيف نفساني، وقال بعض - منهم الكاتبي -: العلم حصول الصورة في العقل، وقال ثالث: العلم هو قبول النفس وانفعالها لتلك الصورة. ثم إن بعضهم عرف «العلم» بـ «انكشاف الواقع» وقبله بعض المحشين - وجمع آخر - وجعله في مكان من التعريف. وأظن أنه لا يضمن ولا يغني فإنه شرح لفظ العلم وكلامنا في مقام تحديد ماهية العلم ولو بالرسم.

ثم إنهم كما عرفت ذكروا: أن العلم حصول الصورة عند العقل، أو الصورة الحاصلة عند العقل، وحينئذ فقد يستشكل بأنه لا يشمل العلم بالجزئيات لأن مدرك الجزئيات هو الحواس لا العقل، فلا تحصل الجزئيات عند العقل. ولكن الإشكال غير وارد فإن المدرك للجزئيات أيضاً هو العقل والنفس - والعقل من مراتب النفس ومرادهم به هنا النفس - غاية الأمر بتجليها في القوى الجزئية من السمع والبصر، فلو لم تكن النفس لما يدرك السمع والبصر شيئاً، ولذا قالوا: النفس في وحدتها كل القوى، قاله جمع من المحققين.

ثم لا يخفى أن المراد من العلم هنا هو العلم الحسولي، فإن العلم قسمان: حصولي - وهو ما ذكرنا - وحضوري - وهو علم المجردات بذواتها وعلم الحق تعالى بذاته وبمعلولاته - وليس فيه حصول صورة من الخارج بل هو عين المعلوم كما صرح به جمع منهم صاحب حكمة الإشراق والسبزواري.

(٩١) **قوله إما لكفاية التصور الخ:** لا شك أنه يحصل في الذهن عند سماع لفظ العلم شيء وهو كاف في المقام، فإن الغرض تقسيم العلم لا تعريف ماهية العلم، كما أنه إذا كان

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥٠

إن كان إزعاناً للنسبة فتصديق

مشهور (٩٢) مستفيض، وإما لأن العلم بديهى التصور على ما قيل (٩٣). **قوله إن كان إزعاناً:** أي اعتقاداً بالنسبة الخبرية الثبوتية كالإزعان بأن زيدا قائم، أو السلبية كالاتحاد بأنه ليس بقائم.

فقد اختار المصنف مذهب الحكماء (٩٤) حيث جعل التصديق نفس الإزعان والحكم، دون غرضك تقسيم الإنسان إلى عالم وجاهل لا يلزم تعريف الإنسان أولاً بكنهه، بل يكتفي بما يحصل في الذهن عند سماعه من المعنى، ولعله لذا لم يتعرض في المقام أكثرهم لتعريفه.

(٩٢) **قوله تعريف العلم مشهور:** فتعريفه معلوم عند قارئ الكتاب لا يحتاج إلى تعريفه جديداً.

(٩٣) **قوله بديهى التصور على ما قيل:** كما أن الجوع والعطش بديهيان. واستدلوا على البدهية بأن كل شيء معلوم

بالعلم فلو كان العلم معرّفًا بغيره لزم الدور. وأنت خبير بأنه غير تام، فإن كل شيء معلوم بمصدق العلم أي الكيفية التي تحصل في نفسك، والبحث هنا في تعريف ماهية العلم، مع أنه كيف يقال ببداهته واختلف فيه على ثلاثة أو أربعة أقوال؟ ولذا قال المحشي: على ما قيل.

(٩٤) **قوله فقد اختار المصنف مذهب الحكماء:** اعلم أنه اختلف في أن حقيقة التصديق ما هو؟ فذهب الحكماء إلى أنه عبارة عن الإدراك الإذعاني المتعلق بالنسبة في القضية ولذا يكون بسيطاً. وقال الفخر الرازي: إنه عبارة عن مجموع تصور الموضوع والمحمول وإذعان النسبة. وتوضيح القولين: أنه يحصل عند التصديق بكون زيد قائماً ثلاثة أشياء: تصور الموضوع والمحمول والإذعان بالنسبة بينهما، فالحكماء على أن التصديق هذا الإذعان، والفخر على أنه مجموع الإذعان وتصور الطرفين. وقال المصنف هنا: العلم إن كان إذعاناً للنسبة فتصديق، فجعل التصديق هو الإذعان بالنسبة وهو مذهب الحكماء.

ثم إن من المعلوم أنه إن قلنا بكون التصديق نفس الإذعان لابد من تحقق شرائط حتى يتحقق التصديق، واختلف الحكماء في تعداد هذه الشرائط فقال القدماء منهم: الشرائط وبعبارة أخرى أجزاء القضية - لأن التصديق يتعلق بآخر جزء من أجزاء القضية، فإن التصديق قبول القضية وإدراكها بنحو الإذعان - ثلاثة: تصور الموضوع والمحمول والنسبة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥١

المجموع المركب منه ومن تصور الطرفين، كما زعمه الإمام الرازي، واختار مذهب القدماء أيضاً بينهما، فإذا تحققت هذه الثلاثة يتحقق التصديق.

وقال المتأخرون: هذه الثلاثة لا تكفي بل لابد من شرط آخر وهو تصور وقوع النسبة أو لا وقوعها، وإلا ففي صورة الشك أيضاً نتصور النسبة بين الموضوع والمحمول ولا يتحقق التصديق.

ثم إن ملاك السلب والإيجاب على هذا القول تصور الوقوع واللاوقوع والنسبة التي قبل تصور الوقوع واللاوقوع هي محض نسبة - نسبة ضعيفة - المحمول إلى الموضوع أي الانتساب الإيجابي - وبعبارة فارسية: أن نسبت، محض سنجیدن محمول با موضوع است و سنجیدن هميشه معنای ايجابی است - و معلوم أن هذا النحو من النسبة مجرد إمالة المحمول إلى الموضوع، وهو نسبة ناقصة نظير النسبة في «غلام زيد» في أنها ناقصة ليست إلى حد يجري فيه الإيجاب أو السلب الحكمي، بل هي نسبة ثبوتية دائماً، وهذا ما قاله الصدر رحمه الله - في ص ٣٦٥ ج ١ أسفار:- الفلاسفة المتقدمون (أي متأخروا المتقدمين) على أن النسبة الحكمية في كل قضية موجبة كانت أو سالبة، ثبوتية. كما أن النسبة في «غلام زيد» ثبوتية، وأيضاً هي نسبة مقيدة ليست بحد الوسعة التي في النسبة التامة.

فظهر لك معنى عبارة المحشي: وقوع النسبة الثبوتية التقييدية أو لا وقوعها، أي لا وقوع النسبة الثبوتية التقييدية. وبالجمله فالشرائط عند المتأخرين عبارة عن تصور الموضوع والمحمول وتصور نسبة المحمول إلى الموضوع ثم تصور أن هذه النسبة واقعة أو ليست بواقعة.

ثم إن المصنف اختار مذهب القدماء حيث قال: العلم إن كان إذعاناً للنسبة، ولم يقل:

إذعاناً لوقوع النسبة أو لا وقوعها، فعلم أن شرائط التصديق عنده ثلاثة ليس فيها تصور الوقوع أو اللاوقوع، فإن الإذعان يتعلق بآخر جزء من أجزاء القضية وآخر شرط من شرائط التصديق، فحيث علق المصنف الإذعان على النسبة فهم أنها

آخر شرط عنده لا وقوع النسبة.

إن قلت: لعل المصنف قدر في كلامه كلمة الوقوع مضافة إلى النسبة، وكانت العبارة في

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥٢

حيث جعل متعلق الإذعان والحكم الذي هو الجزء الأخير للقضية هو النسبة الخبرية الثبوتية الأصل: «إذعاناً لوقوع النسبة»، فحذف المضاف وهو كثير، وكذا قدر كلمة اللاوقوع معطوفة على الوقوع، وحذف المعطوف أيضاً كثير مثل «سراييل تقيكم الحر» أي والبرد.

قلت: أولاً هو خلاف الظاهر ويحتاج إلى تقدير، وثانياً أن المصنف يشير في مبحث القضايا إلى أن أجزاء القضية ثلاثة، وقد قلنا: إن أجزاء القضية هي بعينها شرائط التصديق - ومن هنا تفهم النظر في كلام بعض من عاصرناه (١) حيث يردف التصديق والقضية في كلامه كراراً.

ثم لا يخفى أن مرادهم من الوقوع ليس الوقوع في الخارج، كيف ومن القضايا قضية الممكنة العامة وليس فيها وقوع في الخارج بل فيها مجرد الإمكان.

إلى هنا شرح عبارة المحشي. واستجيز منك - أيها القارئ الكريم - لتفصيل الكلام حتى يتضح المرام في هذا الباب فإنه بحث وسيع قد ألفوا فيه رسالات مستقلة، فأقول: إذا تصورت قضية «زيد قائم» فقد تصورت مفهوم «زيد» ومفهوم «قائم» والنسبة بينهما، وكل من هذه الثلاثة تصور، وإذا تصورت مطابقة تلك النسبة للواقع بحيث يأتي بعدها الحكم منك بالثبوت أو اللابوت فهذا التصور تصديق. فالتصديق ليس هو الحكم بل هو تصور يلزمه الحكم. وإليه يرجع ما ذكره المصنف وكثير منهم، فإن الإذعان بمعنى إدراك الوقوع كما سيأتي، وهو عبارة أخرى عن العلم بالوقوع، والعلم بالوقوع عبارة عن تصور الوقوع وإدراكه، وبعبارة أخرى حصول صورة الوقوع ومطابقة النسبة في الذهن بحيث يلزمه الحكم، وبالجمله العلم الذي هو مقسم للتصور والتصديق عبارة عن الصورة الحاصلة، ففي التصديق أيضاً صورة حاصلة في الذهن لكنه يلزمه الحكم، فصرف كون الصورة العلمية مع نسبة تامة لا يكفي في التصديق (٢) بل يلزم فيه الإذعان. قال القطب في المحاكمات: الحاضر في الذهن إما وقوع النسبة أو لا وقوعها، أو شيء آخر والأول تصديق. انتهى. وأحسن من عبارته عبارة صدر المتألهين في رسالته في التصديق: هنا

(١) -/ هو الدكتور السياسي من أساتذة جامعة طهران.

(٢) -/ قال الحافظ الشيرازي:

بما كه توبه ز لعل نگار و خنده جام تصویری است كه عقلش نمی كند تصدیق

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥٣

أو السلبية، لا وقوع النسبة الثبوتية التقييدية أو لا وقوعها. وسيشير المصنف إلى تثليث أمور ثلاثة: أحدها: الحكم بمعنى الإيقاع وهو فعل من الأفعال النفسانية، وليس من العلوم الحسولية والصور الذهنية. وثانيها: تصور هذا الحكم وهو من قبيل العلم الحسولي التصوري. والثالث: التصور الذي لا ينفك عن الحكم بالمعنى الأول بل يستلزمه، وهذا هو

التصديق. انتهى. وقال القطب الشيرازي في درة التاج: تصديق امر انفعالي است، و حكم ايقاع نسبت است و فعل است، و تصديق لازمه حكم است، و حکماء همین لازمه ی حکم را تصديق گویند نه خود حکم را. انتهى. ومنه تعلم ان قول بعض المعاصرين «١»: حكم و تصديق در نظر دانشمندان عين يكديگرند، سخيّف، وكذا قول بعض «٢» آخر منهم: تصديق حقيقى عبارت است از حكم ذهن به ايجاب يا به سلب.

وهذا المعنى أيضاً كان مراد من ذكر أن التصديق عبارة عن علم يكون معه حكم كعبارة القاضي: تصديق إن كان معه - أي مع العلم - حكم بنفي أو إثبات. انتهى. وعبارة المحقق في شرح الإشارات: المتصور هو الحاضر مجرداً عن الحكم، والمصدق بها هو الحاضر مقارناً له. انتهى. وعبارة الشيخ في الموجز الكبير ومنطق المشرقيين، وعبارة المحقق في أساس الاقتباس. فمراهم ما ذكرنا من أن التصديق علم بالنسبة يكون معه حكم أي يلزمه الحكم، لا أن التصديق كل علم يكون معه حكم، حتى يكون تصور الموضوع أيضاً في ضمن تصور سائر الأجزاء تصديقاً، نظراً إلى أنه علم يكون معه حكم في صورة التصديق، حتى يرد عليهم ما ذكره الشريف من أن ما ذكره يفضي إلى وجود تصديقات سبعة في القضية الواحدة. وبالجمله العبارات كلها تريد الإخبار عن معنى واحد، ولكنه:

عباراتنا شتى وحسنك واحد وكل إلى ذاك الجمال يشير

ولذا ترى القطب الرازي مع أنه استشكل على المحقق في عبارته السابقة قال هو في شرح المطالع: العلم إما إدراك يحصل مع الحكم أو إدراك لا يحصل معه والأول تصديق. انتهى. وأوضحه بكلام وقال: إذا تصورنا زوايا المثلث وتصورنا التساوي للقائمتين

(١) -/ هو الدكتور صاحب الزماني في ص ٣٣ كتابه في المنطق.

(٢) -/ الدكتور السياسي ص ٢١١ مباني فلسفه.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥٤

والافتصور

أجزاء القضية في مباحث القضايا. **قوله وإلا فتصور:** سواء كان إدراكاً لأمر واحد كتصور زيد، والنسبة بينهما فلا خفاء في أننا نتشكك فيها قبل قيام البرهان الهندسي، ثم إذا وقفنا عليه جزمنا بها، فيحصل لنا حالة إدراكية مغايرة للحالة السابقة. فهذه الكيفية الإدراكية الحاصلة مع الحكم سميت تصديقاً. انتهى. والحاصل أن عبارات القوم كلها تحوم حول معنى واحد، بل أقول: لولا أن الفخر صرح في كتابه الملخص بمخالفة القوم حيث قال في عبارته المحكية: إن لنا تصوراً إذا حكم عليه بنفي أو إثبات كان المجموع تصديقاً فالفرق بينهما كما في المركب والبسيط. انتهى.

نعم لولا هذه العبارة لقلت: إنه أيضاً موافق للقوم، قال في كتابه - جامع العلوم ص ٨٩ -: ادراك چیزها بر دو قسم است: اول تصور، دوم تصديق؛ اما تصور پیدا شدن حقیقت چیزی بود در ذهن چنانچه هیچ حکم نکنند به نفی یا اثبات. انتهى. أي والتصديق ظهور شيء في الذهن يلزمه الحكم. وهذا كما ترى بعينه عبارة من مضى من المحققين في

تفسير التصديق.

ثم إن الإذعان في عباراتهم ليس المراد به هو الاعتقاد الواقعي، ضرورة أنه قد يخبر المتكلم وهو شاك أو عالم بخلافه، بل المراد عقد القلب على مفاده جعلاً، وعبر عنه بعض الأعلام رحمه الله بالتجزم. ومن هذا الباب قياس الخلف الآتي في آخر باب القياس إن شاء الله.

ثم إنني ما وقفت على نزاع لهم في أن شرائط التصديق ثلاثة أو أربعة وإن كان عبارة القطب في شرح الرسالة يوهم النزاع، فتأمل! بل ظاهر كلماتهم كما لا يخفى على من تأمل فيها أن كلهم يأخذون تصور الوقوع واللاوقوع في جملة الشرائط فإن التصور الذي يلزمه الحكم هو تصور وقوع النسبة وإلا فمجرد تصور النسبة لا يلزمه الحكم. وأما قول المصنف: «العلم إن كان إذعانا للنسبة» من دون ذكر الوقوع واللاوقوع، فلأنه ذكر الإذعان، ومن المعلوم أن معنى الإذعان غير الإدراك، فإن الإذعان إدراك الوقوع كما لا يخفى. ولذا قال الحكيم السبزواري: مجرد الإذعان إدراك أن النسبة واقعة. انتهى. فكان منظوره الإشارة إلى عدم الفرق بين العبارتين من القوم. ثم إنه قد ظهر لك أن التصديق ليس هو الحكم فعطف المحشي كلمة الحكم على

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥٥

أو لأمر متعدد بدون نسبة كتصور زيد وعمرو وبكر، أو مع نسبة غير تامة (٩٥) أي التي لا يصح السكوت عليها كتصور غلام زيد، أو تامة إنشائية (٩٦) كتصور اضرب، أو خبرية مدركة (٩٧) الإذعان غير صحيح. وظهر أيضاً سقوط النزاع الذي أشار إليه المحشي بقوله: «واختار مذهب القدماء» بل النزاع الوحيد في هذا الباب هو النزاع بين الحكماء والفخر.

ولكنه أيضاً يمكن رفعه بتوجيه عبارة الفخر والقول بأنها مبنية على التسامح، فإن التصديق حيث لا يتحقق بدون التصورات الثلاث أو الأربع، فما لم تحصل هذه التصورات لا يحصل التصديق. فقال الفخر: التصديق هو المجموع، ونظره أنه لا يتحقق بدون المجموع، وإلى ما ذكرنا من التوجيه أشار شارح المطالع والمحقق اللاهيجي في گوهر مراد. ولقد خرجت من وضع التعليقة ولكنني رأيت الخير في تحقيق المقام، وإن انجر إلى تفصيل الكلام. فانظر فيما ذكرنا دقيقاً وتدبره جيداً.

(٩٥) قوله أو مع نسبة غير تامة: وهو على قسمين: مع نسبة إضافية كما مثل المحشي، أو صفية كقولهم: الحيوان الناطق المائت.

(٩٦) قوله أو تامة إنشائية: فإن من المعلوم أنه إذا قال القائل: اضرب، أو قال الشاعر:

نام ليلى به سر تربت مجنون مبريد بگذاريد كه بیچاره قرارى گیرد

يحصل في الذهن شيء وهو معنى العلم ولكنه ليس بتصديق لعدم وجود الإذعان بالنسبة الخبرية فيه، فما استشكله بعض المحشين من أن الإنشاء ليس بعلم أصلاً حتى يكون تصوراً أو تصديقاً غير صحيح.

(٩٧) قوله أو خبرية مدركة إلخ: اعلم أنك إذا تصورت النسبة الحكمية فإما أن يحصل لك الشك فيها من دون ترجيح لأحد الطرفين - ومن المعلوم أنه لا يكون تصديقاً لعدم الإذعان - أو يترجح أحد الطرفين: إما طرف الوجود والوقوع

وإما طرف العدم واللاوقوع.

وفي الأول صور: فإنه إذا ترجح جانب الوجود فإما أن يكون صرف رجحان بحيث يجوز عندك العدم، فالطرف الراجح يسمى ظناً وهو من التصديق، والطرف المرجوح وهم وهو ليس من التصديق. وإما أن يكون الرجحان بحيث لا يجوز عندك عدم وقوع هذه النسبة وهو الجزم، وفيه إما أن تعتبر المطابقة للواقع ويكون مطابقاً ولم يمكن التشكيك في

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥٦

ويقتسمان

بإدراك غير إذعاني كما في صور التخيل والشك والوهم. **قوله ويقتسمان:** الاقتسام (٩٨) اعتقادك فهو اليقين ومن أقسام التصديق، وإما أن تعتبر المطابقة للواقع ويكون مطابقاً ولكن يمكن التشكيك في اعتقادك فهو الجزم المطابق غير الثابت ويسمى أيضاً تقليداً وهو أيضاً من التصديق، وإما أن تعتبر المطابقة ولم يكن مطابقاً فهو الجهل المركب سواء كان ممكن التشكيك أو لا وهو بقسميه من التصديق، وإما أن لا تعتبر المطابقة - وإن كان في الواقع غير خال عن المطابقة أو عدمها - فإما أن يقارن تسليمًا من السامع أو إنكاراً والأول مسلمات والثاني وضعيات - ومنها المصادرات - وهما أيضاً من أقسام التصديق.

فهذه سبعة أقسام في صورة رجحان الوقوع في نظرك وبعينها في صورة رجحان عدم الوقوع فالأقسام مع صورة الشك خمسة عشر كلها تصديق، وما لا يكون تصديقاً هو الشك والوهم. ثم إن هنا صورة أخرى وهي أنه قد تتصور النسبة الحكمية وتقطع بخلافها، ولكن النفس تتأثر منها تأثيراً عجبياً، ترغيباً كانت النسبة الحكمية أو تنفيراً، وهو التخيل والشعر. والمراد بالشعر هنا ليس هو المقابل للنثر الذي عرفه صاحب المفتاح - ص ٢١٨ - بأنه هو القول الموزون وزناً عن تعمد. بل المراد بالشعر هنا ما يكون مرادفاً للتخيل، وهو قد يكون نثراً نحو قولك: الخمر ياقوتية سيالة، وقد يكون شعراً ونظماً نحو قول يزيد بن معاوية عليهما اللعنة في توصيف الخمر:

شميسة كرم برجها قعر دنها	ومشرقها الساقى ومغربها فمي
لها جبيب من فوق شباك فضة	كسكة دينار على صرف درهم
فإن حرمت يوماً على دين أحمد	أدرها على دين المسيح بن مريم

وهذا القسم ليس من التصديق لعدم الإذعان فيه، بل فيه مجرد تأثر النفس. ثم إن العلميات من هذه الأقسام مبادي البرهان فقط، ومبادي الجدل والخطابة والسفسطة غيرها. وسيأتي في آخر الكتاب مفصلاً إن شاء الله تعالى.

(٩٨) **قوله الاقتسام بمعنى القسمة:** هذا جواب سؤال مقدر، تقديره أن المصنف قال:

ويقتسمان الضرورة والاكتساب، بنصب كلمتي الضرورة والاكتساب، مع أن الاقتسام

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥٧

بالضرورة والاكتساب بالنظر

بمعنى القسمة على ما في الأساس، أي يقسم التصور والتصديق كلا من وصفي الضرورة أي الحصول بلانظر،

والاكتساب أي الحصول بالنظر، فيأخذ التصور قسماً من الضرورة فيصير ضرورياً، وقسماً من الاكتساب فيصير كسبياً، وكذا الحال في التصديق فالمذكور في هذه العبارة صريحاً هو انقسام الضرورة والاكتساب، ويعلم انقسام كل من التصور والتصديق إلى الضروري والاكتسابي ضمناً وكناية وهي أبلغ وأحسن من التصريح (٩٩). **قوله بالضرورة:** إشارة إلى من الافتعال وهو لازم غالباً بمعنى المطاوعة.

والجواب أن الانقسام قد يأتي بمعنى القسمة وهو متعدّد كما قال الزمخشري في أساس اللغة. وكذا في الصحاح والقاموس.

ثم لا يخفى أن معنى عبارة المصنف حينئذ: ويقسم التصور والتصديق الضرورة والاكتساب، أي الضرورة على قسمين وكذا الاكتساب، مع أن المقصود أن التصور والتصديق على قسمين. فقال المحشي: ويعلم انقسام التصور والتصديق ضمناً وكناية، لأن لازم تقسيمهما الضرورة والاكتساب أن ينقسم التصور والتصديق أنفسهما فإن التصور لما قسم الضرورة والاكتساب فالتصور أيضاً نفسه يصير على قسمين ضروري واكتسابي. وكذا التصديق.

ثم إن فهم شيء كناية أخص من فهمه ضمناً فإن فهمه ضمناً يكون بالكناية وبغيرها، فذكر الكناية بعد قوله ضمناً من باب ذكر الخاص بعد العام.

(٩٩) **قوله وهي أبلغ وأحسن من التصريح:** وجهه أن الانتقال في الكناية من الملزوم إلى اللازم، فإذا ثبت الملزوم يثبت اللازم جزماً لاستحالة انفكاك اللازم عن الملزوم، فيكون كدعوى الشيء ببيّنة وبرهان!

ولا فرق فيما ذكرنا بين قولي المشهور والسكاكي لأن السكاكي قائل بأن الكناية وهي الانتقال من اللازم إلى الملزوم - على قوله - فيما إذا كان ذلك اللازم مساوياً لملزومه فإذا ثبت اللازم المساوي يثبت الملزوم. قال في كتابه مفتاح العلوم - ص ١٧٤ -: والسبب في أن الكناية عن الشيء أوقع من

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥٨

أن هذه القسمة بديهية لا يحتاج إلى تجشم الاستدلال (١٠٠) كما ارتكبه القوم (١٠١) الإفصاح بذكره نظير ما تقدم في المجاز، إذ الانتقال من اللازم إلى ملزوم معين يعتمد مساواته إياه، لكنهما عند التساوي يكونان متلازمين فيصير الانتقال من اللازم إلى الملزوم، إذ ذاك بمنزلة الانتقال من الملزوم إلى اللازم، فيصير حال الكناية كحال المجاز في كون الشيء معها مدعى ببيّنة، ومع الإفصاح بالذكر مدعى بلا بيّنة. انتهى كلامه.

ثم لا يخفى أنه لا بد في الكناية من الانتقال العرفي وليس في المقام إذ لا ينتقل ذهن العرف من انقسام الضرورة والاكتساب إلى انقسام التصور والتصديق إلا بنظر عقلائي، فلا تتحقق الكناية كما قال المحشي، بل لا بد أن يقال: «يقتسمان» لازم والضرورة والاكتساب منصوبان بنزع الخافض، أي ينقسم التصور والتصديق من أجل الضرورة والاكتساب.

(١٠٠) **قوله إلى تجشم الاستدلال:** قال في الصحاح: جشمت - بالكسر - الأمر جشماً بالسكون وتجشمته إذا تكلفته على فرية ومشقة والفرية بكسر الفاء بمعنى خلاف الواقع.

(١٠١) **قوله كما ارتكبه القوم:** استدل بعض المنطقيين كالقبط الرازي والكاتبى على أن التصور والتصديق على قسمين: بديهي وكسبي بدليل الدور والتسلسل. وبيانه أنه لو كان كل التصورات مثلاً ضرورية لما احتجنا في تحصيل

شيء إلى النظر والفكر وهو باطل بالوجدان، ولو كان كلها نظرياً لزم الدور أو التسلسل، لأنه إذا أريد تصور «أ» مثلاً وكان تصوّره نظرياً متوقفاً على تصور «ب» وهو كذلك على «ج» وهلم جراً، فإن انجر الكلام وذهبت السلسلة إلى ما لا نهاية فيلزم التسلسل، وإن توقف بعضها على مقدمه مثل توقف «ج» في المثال على «ب» لا على شيء رابع حتى يلزم التسلسل بل توقف على ما قبله وهو «ب» فيلزم الدور، والدور والتسلسل باطلان. أمّا الأول فللزوم تقدم الشيء على نفسه وأمّا الثاني فللزوم استحضار أمور لا يتناهى لتوقف تصور «أ» على «ب» وهو على «ج» وهكذا، فإذا أريد تصور «أ» لا بدّ من استحضار أمور لا يتناهى في النفس وكذا الحال في التصديقات هذا دليلهم.

ويرد عليه أولاً أنه لو كان كلها نظرية ولم يكن بطريق الدور لا يستلزم استحضار ما لا

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٥٩

وذلك لأننا إذا رجعنا إلى وجداننا وجدنا أن من التصورات ما هو حاصل لنا بلانظر كتصور يتناهى في النفس لأنه يمكن أن يكون بعض هذه التصورات النظرية حاصلة لنا فعلاً وإن توقف في ذاته على تصور آخر. نعم يستلزم حصول ما لا يتناهى في النفس فإنه يستلزم حصول تصورات غير متناهية في النفس.

إن قلت: هو أيضاً محال لأن النفس حادثة ولا يمكن وجود ما لا يتناهى في شيء حادث.

قلت: هذا فرع إثبات حدوث النفس وفيه خلاف وإن أثبتوا حدوثها في علم الكلام.

صرح بهذا الإشكال القطب الرازي والشريف والدواني وغيرهم.

وثانياً: هو متوقف على امتناع كسب التصديقات من التصورات أو بالعكس، وإلا فيمكن أن يقال: التصديقات كلها نظرية وتكتسب من التصورات البديهية أو بالعكس، فلا يلزم أن يكون كل من التصور والتصديق على قسمين ضروري واكتسابي، كما أنه كثيراً ما نأخذ التصورات من التصديقات فإن تصور «غلام زيد» اكتسب من التصديق بقضية «هذا الغلام لزيد» وكذا الحدود والمعرفات، فإنه يثبت بدليل تصديقي، ونصدق القضايا ثم نتصور النسبة فيها ومن هذا التصور يؤخذ كثير من الحدود. وهذا ظاهر وإن لم أجد من صرح به. نعم قال القطب والدواني وغيرهما: إنه يمكن أخذ التصديقات من التصورات، ولم يقولوا بوجود ذلك الأخذ. بل ظاهر كلام بعضهم عدم وجوده، وكيف كان فالأمر سهل.

وثالثاً: إذا كان كلها ضرورية قلتم: لما احتجنا في تحصيل شيء إلى نظر وفكر وهو باطل. قلنا: من أين ثبت بطلانه؟ إن قلت: هو بديهي البطلان. قلنا: فرجع الأمر إلى دعوى البدهية على أن بعضها بديهي. وكذا قلتم: تقدم الشيء على نفسه باطل. قلنا: من أين ثبت البطلان؟ إن قلت: هو بديهي. قلنا: رجع الأمر إلى دعوى البدهية على أن بعضها بديهي، وأشار إلى ما ذكرنا الدواني.

وبالجملة لا شيء أحسن من عدم ذكر الاستدلال وإرجاع الأمر إلى الوجدان فإننا نرى بالوجدان أن بعض التصديقات والتصورات بديهي وبعضها نظري.

ثم إن التحقيق وإن كان ما ذكر إلا أنه اختلف فيه والاحتمالات بحسب مقام التصور تسعة - لبعضها قائل - أحدها: أن تكون التصورات كلها بديهية والتصديقات مبعضة أي

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦٠

الحرارة والبرودة، ومنها ما هو حاصل لنا بالنظر والفكر كتصور حقيقة الملك والجن (١٠٢)، وكذا بعضها نظري وبعضها ضروري: ولهذا الاحتمال قائل وهو الفخر الرازي. والثاني: أن تكون التصورات نظرية والتصديقات مبعدة. والثالث: أن تكون التصورات مبعدة والتصديقات بديهية. والرابع: أن تكون التصورات مبعدة والتصديقات نظرية. والخامس: أن تكون التصورات والتصديقات كلهما بديهيتين ولهذا الاحتمال أيضاً قائل وهو طائفة من الأشاعرة. والسادس: كونهما نظريتين وإليه ذهب جهنم بن صفوان الترمذي. والسابع: أن تكون التصورات بديهية والتصديقات نظرية. والثامن: عكس السابع. والتاسع: كونهما كليهما مبعتين وهو مذهب المتأخرين من الحكماء. ويتصور احتمال عاشر وهو:

كونهما يداً واحدة مبعتين، وهو ظاهر عبارة القدماء من الحكماء. والفرق بين العاشر والتاسع أن في التاسع كلا من التصورات والتصديقات على قسمين بخلاف العاشر فإنهما فيه كشيء واحد وهو مبعض ولذا يصدق مع كون التصورات أو التصديقات جميعها نظرية أو ضرورية.

فظهر مما ذكرنا أن الاحتمالات عشرة لا تسعة كما قاله المصنف في شرح الرسالة وبعض آخر، ولا قائل بغير الخمسة المشار إليها وهي الاحتمال الأول والخامس والسادس والتاسع والعاشر.

دفع وهم: أما الوهم فهو أنه يمكن أن يقال: ليست التصورات أو التصديقات بديهية ولا نظرية لأنها غير موجودة في الذهن جميعاً حتى يحكم بأنها بديهية أو لا. وبعبارة أخرى ثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له، وليست التصورات والتصديقات موجودة في الذهن جميعاً حتى يثبت لها ويحكم عليها بأنها بديهية أو نظرية وهذا كما يقال: المعدوم لا كاتب ولا لا كاتب.

وأما الدفع فهو أنها موجودة في الذهن إجمالاً أي تحت عنوان التصور والتصديق.

(١٠٢) **قوله كتصور حقيقة الملك والجن:** اختلف في حقيقتهما على أقوال، قال اللاهيجي في «گوهر مراد» ما حاصله: «مذهب المتكلمين أن الملك والجن والشيطان أجسام لطيفة يقدر على التشكل بأشكال مختلفة ولذا قد ترى وقد لا ترى. وقالت

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦١

وهو ملاحظة المعقول (١٠٣) لتحصيل المجهول

من التصديقات ما يحصل لنا بلا نظر كالتصديق بأن الشمس مشرقة والنار محرقة، ومنها ما يحصل لنا بالنظر كالتصديق بأن العالم حادث والصانع موجود.

قوله وهو ملاحظة المعقول: أي النظر توجه النفس نحو الأمر المعقول - أي المعلوم - المعتزلة على ما حكى المحقق الطوسي: كلها حقيقة واحدة والتفاوت بالعوارض فالعاملات خيراً منها ملائكة والعاملات شراً منها شيطان والعاملات خيراً تارة وشراً أخرى جن. وقال الحكماء على ما حكى التفتازاني: الجن جواهر مجردة لها التصرف في الأجسام العنصرية من دون تعلق لها بها، والشيطان القوة المتخيلة الإنسانية من جهة استيلائه على العقل فيصد عن ذكر الله وعن الصلوة». انتهى محصل كلام اللاهيجي. وإن شئت التفصيل فراجع إلى ج ١٣ من بحار الأنوار للمجلسي رحمه الله

(١٠٣) **قوله وهو ملاحظة المعقول إلخ:** الفكر والنظر مترادفان وهو معلوم من كتب القوم. والنظر - أو الفكر - يطلق على معان ثلثة - كما قال المحقق في شرح الإشارات:

أحدها: حركة النفس بالقوة التي آلتها مقدم البطن الأوسط من الدماغ المسمى بالدودة أي حركة كانت إذا كانت في المعقولات، وإن كانت في المحسوسات تسمى تخيلاً. والثاني:

حركة النفس من المطالب المجهولة نحو مبادئها وبهذا المعنى مرادف للحدس. والثالث:

حركة النفس من المطالب إلى مبادئها ثم يرجع من المبادي إلى المطالب.

قال المحقق: والمراد بالفكر هنا هو المعنى الثالث. فظهر أن النظر عبارة عن مجموع الحركتين أي الحركة من المبادي إلى المطالب ومن المطالب إلى المبادي.

ولكن عرفه كثير منهم كالقطب والقاضي والكاظمي بأنه ترتيب أمور معلومة لتحصيل المجهول، وفي بعض عباراتهم للتأدي إلى المجهول وهو عبارة أخرى عن تحصيل المجهول، ولا يخفى أنه لا يطابق التعريف المتقدم من المحقق لأن ترتيب الأمور ليس الحركتين المذكورتين بل ليس من الحركة في شيء بل الترتيب مقدمة للحركة نحو المطالب. ويرد على التعريفين أنه يأتي في باب المعرفة إن شاء الله تعالى أن التعريف بالفصل فقط وبالخاصة فقط صحيح عند المتأخرين، والفصل واحد لا يصدق عليه ترتيب

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦٢

لتحصيل أمر غير معلوم. وفي العدول عن لفظ المعلوم (١٠٤) إلى المعقول فوائد، منها: الأمور بصيغة الجمع وكذا لا يصدق عليه المبادي في التعريف المتقدم: الحركة من المطالب إلى المبادي. ولو كان المراد الجمع المنطقي - وهو ما فوق الواحد ولعله لذا قال المصنف: وهو ملاحظة المعقول. واللام في المعقول للجنس - يشمل الواحد والكثير ولذا فسره المحشي أيضاً بالأمر المعقول واللام في الأمر أيضاً للجنس.

وأجاب القطب في شرح المطالع عن الإشكال بأن الخاصة مثل الضاحك والفصل مثل الناطق مشتق، والمشتق مركب من ذات وحدث، ففي التعريف بالفصل أو الخاصة فقط أيضاً يكون ترتيب الأمور. و رده الشريف بأن المشتق غير مركب لعدم أخذ الذات أو الشيء في معنى المشتق والتحقيق في محله.

وأيضاً أجاب القطب بأنه إذا عرف بالفصل أو الخاصة فقط يفهم العرف المقصود بالقرينة فيصير المعرفة أكثر من أمر واحد فإنه الفصل أو الخاصة مع القرينة. ولكنه أيضاً مردود بأن القرينة ليست في عرض نفس الدال أي الفصل والخاصة، بل القرينة قرينة للمراد من الفصل أو الخاصة، فالدال في الحقيقة أمر واحد وهو الفصل أو الخاصة، والقرينة تدل على معنى ذلك الدال. فالأولى هو تعريف المصنف، ولكن يرد عليه أيضاً أن ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول عبارة عن حركة النفس من المطالب نحو المبادي - فإنه عند التأمل يرجع إليه - مع أن النظر كما عرفت من المحقق مجموع الحركتين.

فالأولى ما ذكره الحكيم السبزواري قال:

والفكر حركة إلى المبادي ومن مبادي إلى المراد

أي هو مجموع الحركتين وإنما قال: «مبادي» باعتبار الموارد ^{وإلا} فقد لا يكون «مبادي» كما في التعريف بالفصل وقد سبق.

ثم إن الفخر عرف النظر - على ما نقله الشريف - بأنه ترتيب تصديقات ليتوصل بها إلى تصديق آخر وهو مبني على مذهبه من أن التصورات جميعها بديهية فليس فيها نظر.

(١٠٤) **قوله وفي العدول عن لفظ المعلوم إلخ:** أي لم يقل المصنف: ملاحظة المعلوم لتحصيل المجهول - مع أن العلم أنسب بمقابلته للجهل -، وقال: ملاحظة المعقول،

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦٣

التحرز عن استعمال اللفظ المشترك في التعريف، ومنها: التنبيه على أن الفكر إنما يجري في المعقولات أي الأمور الكلية الحاصلة في العقل دون الأمور الجزئية، فإن الجزئي لا يكون كاسبا (١٠٥) ولا مكتسبا، ومنها: رعاية السجع. لمراعات فوائد: منها التحرز عن استعمال اللفظ المشترك في الحدود والتعاريف لعدم جوازه، والمعلوم من العلم وهو لفظ مشترك لأنه قد يطلق على الاعتقاد الجازم المطابق الثابت أي اليقين، وقد يطلق على الصورة الحاصلة في الذهن وباعتباره يشمل الشك أيضا، وقد يطلق على الاعتقاد الراجح فلا يشمل الشك ويشمل الظن والجهل المركب.

ومن الفوائد التنبيه على أن الفكر أو النظر إنما هو في الكليات دون الأمور الجزئية لأن المعقول معناه ما يكون حاضرا في العقل والحاضر في العقل لا يكون إلا كليا، ووجه جريان النظر في الكليات فقط أن النظر كما عرفت هو ملاحظة أمر حاصل في الذهن لتحصيل ما ليس بحاصل، ومن المعلوم أن التحصيل لا يكون بواسطة الجزئيات كما أن الجزئي لا يحصل في العقل بشيء لأن الجزئي لا يكون كاسبا ولا مكتسبا.

(١٠٥) **قوله فإن الجزئي لا يكون كاسبا إلخ:** أي لا يكون الجزئي معرّفا ولا معرّفا فلا يحصل لنا شيئا ولا يحصل هو لنا، ووجهه أن الجزئي ما يكون فيه بعض أمور يختص به ويميزه عن جميع ما سواه وحينئذ كل ما سواه مباين له ومن المعلوم أن المباين لا يعرف مباينه - وسيأتي إن شاء الله تعالى في باب المعرف -، فلا يكسب الجزئي جزئيا آخر لأنه مباين له لوجود مميزات في كل منهما ليست في الآخر ولا يكسب أيضا كليا لأنه مباين للكلية أيضا لوجود مميزات في ذلك الجزئي يكون بها غير الكل ومباينا له، ولا يكون مكتسبا أيضا لأن كاسبه إما جزئي وقد مضى أنه لا يمكن أن يكون كاسبا وإما كلي والكلية كما مضى مباين للجزئي بما هو جزئي والشيء لا يعرف مباينه.

إن قلت: فعلى هذا لا يمكن لنا معرفة الجزئيات مع أننا نعرف الجزئيات ونعلم بها وهو واضح. بل العلم بالكليات يحصل من العلم بالجزئيات ومن هنا قال أرسطو في كتابه في المنطق: من فقد حسا فقد علما.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦٤

وقد يقع فيه الخطاء فاحتيج إلى قانون (١٠٦)

قوله قانون: هولفظ يوناني أو لفظ سرياني (١٠٧) موضوع في الأصل لمسطر الكتابة (١٠٨)، قلت: ما ذكرنا هو أنه لا يمكن الكسب بالجزئي واكتسابه أي لا يكون الجزئي كاسبا لجزئي آخر أو كلي ولا يكون مكتسبا من جزئي آخر أو

كلي، ولا ننكر أنه يمكن المعرفة بالجزئيات بطريق الحس من البصر وغيره.

إن قلت: في قولنا: زيد إنسان أو حيوان ناطق، قد عرف الجزئي بالكل، وفي قولنا:

زيد إنسان والإنسان ضاحك فزيد ضاحك، قد اكتسب النتيجة الجزئية من المقدمتين، ومنهما قضية زيد إنسان وهي شخصية فالجزئي يكسب ويكتسب.

قلت: لم يكن القياس إلا تفصيل ما ارتكز في الذهن على ما يأتي في القياس لا أنه يعرف حال الجزئي فتأمل. وأيضاً لم يعلم بالقياس وكذا بـ «الإنسان» في زيد إنسان خصوصيات زيد الدخيلة في كونه جزئياً وقد مضى أن الجزئي ما له الخصوصيات المبينة لكل شيء.

(١٠٦) **قوله قانون:** وقد يقال: آلة قانونية، والآلة هي الوسطة بين الفاعل والمنفعل في وصول أثره إليه والمنطق واسطة بين القوة العاقلة والمطالب المكتسبة في أثر العاقلة وهو الاكتساب. وأورد عليه: بأن القوة العاقلة ليست عاملة وفاعلة في المطالب المكتسبة، بل هي قابلة لها ومدركة لها، فلا يؤثر العاقلة في المطالب شيئاً حتى تكون العاقلة فاعلة والمطالب منفعة. وأجيب بأنه مبني على الظاهر المتبادر إلى أذهان المبتدئين فإنهم يتخيلون أن العاقلة فاعلة في المطالب ولذا لو لم يذكر هذا الإشكال لما خطر ببالهم. أو يقال: وجه التسمية أن المنطق آلة بين العاقلة وبين المطالب المعلومة التي أريد ترتيبها ليوصل إلى المجهولات في الأثر الذي هو الترتيب، فإنه لو لم يكن المنطق لخطأ العاقلة في كثير من الموارد في ترتيب المطالب المعلومة حتى تصل إلى المجهولات، نقل هذا الجواب الشريف في حاشية الرسالة، ونقل جواباً آخر وهو أن الحكم إن كان فعلاً فلا إشكال في التصديقات، وفيه أن الاكتساب غير الحكم. ثم أعلم أنه قد يقال بدل جملة «آلة قانونية»: «هو صناعة»، لأن الصناعة في الاصطلاح يطلق على العلوم الآلية.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦٥

تعصم مراعاتها (١٠٩) عنه وهو المنطق

وفي الاصطلاح قضية كلية تعرف منها أحكام جزئيات موضوعها كقول النحاة: كل فاعل مرفوع، فإنه حكم كلي يعلم منه أحكام جزئيات الفاعل. **قوله وقد يقع فيه الخطاء:** بدليل أن ثم إن القانون والضابطة والأصل والقاعدة الفاظ مترادفة.

ثم إن كلمة قانون في عبارة المصنف بمنزلة الجنس في تعريف المنطق والباقي بمنزلة الفصل، وإنما قلنا: بمنزلة الجنس والفصل لأن الجنس والفصل في الماهيات الحقيقية وماهية المنطق ليست من الحقائق الموجودة في الخارج. وسيأتي الكلام فيه إن شاء الله تعالى في باب المعرف.

(١٠٧) **قوله سرياني:** قال في المجمع في لغة سري: اللغة السريانية لغة القسيس والجاثليق وهو رئيس النصراني في بلاد الإسلام. ونظيره ما قال المحقق في شرح الإشارات هو رومي الأصل، فإن كلمة روم كان يطلق على بلاد النصراني. وحينئذ فالسريانية لغة دينية لأهل يونان كالعربية لنا، فاختلف في أن كلمة قانون في كتب فلاسفة يونان من لسانهم الأمي أو من لغتهم الدينية؟ وكيف كان فلاسفة العرب نقلوها إلى كتبهم بدون التصرف فاشتهر ككثير من اللغات نحو هيولى بمعنى المادة فإنها يونانية على ما قيل و «ماست» على ما قال النراقي رحمه الله في الخزائن و «أقنوم» بمعنى الأصل و «تل» في «تلويزيون» ونحوه بمعنى «از دور» وغير ذلك مما يطول ذكره.

(١٠٨) **قوله لمسطر الكتابة:** أو لمسطر الجدول أيضاً كما قال الشريف.

(١٠٩) **قوله تعصم مراعاتها:** أكثرهم عرفوا المنطق بهذا التعريف وعرف الشيخ في موضع من الإشارات بأنه علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات من أمور حاصلة في ذهن الإنسان إلى أمور مستحصلة. وهذا ما ذكره في دانشنامه علائي: منطق آن علم است كه اندر وى پديد شود حال دانسته شدن نادانسته بدانسته، وكذا ما في منطق المشرقيين بأنه العلم الذي يدل على السلوك إلى المطالب المجهولة، وعرفه القاضي بأنه قانون يفيد معرفة طرق الانتقال من المعلومات إلى المجهولات وشرائطها بحيث لا يعرض الغلط في الفكر.

ثم إن جل من عرف بالتعريف الأول أدخل في التعريف لفظ المراعاة كالمصنف وقال:

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦٦

الفكر قد ينتهي إلى نتيجة كحدوث العالم، وقد ينتهي إلى نقيضها كقدم العالم، فأحد الفكرين خطأ حينئذ لا محالة وإلا لزم اجتماع النقيضين، فلا بد من قاعدة كلية لو روعيت لم يقع تعصم مراعاته، لأن من تعلم المنطق ولكن لم يراع قواعده لا يكون فكره معصوماً عن الخطأ، ولكن لا يلزم إضافة هذه الكلمة، لأنه لا يلزم إسناد الفعل دائماً إلى ما هو علة تامة بل كثيراً ما يسند الفعل إلى ما هو مقتضى فإنه يقال: بنى الأمير البلد، مع أنه ليس علة تامة لبناء البلد وكما يقولون: العدالة مانعة عن المعصية، مع أنها مقتضية لترك المعصية وليست علة تامة وأمثاله كثيرة. ولذا يكون صحيحاً تعريف القاضي: إنه قانون يفيد إلخ مع أن الإفادة إنما تتحقق إذا تعلمه شخص وإذا لم يتعلمه شخص لا يصدق الإفادة، ووجه الصحة ما ذكرنا من أنه مقتضى للإفادة، فكذا في تعريف المصنف نقول: المنطق مقتضى للعصمة وإن لم يكن علة تامة.

ثم لا يخفى أن التعاريف المذكورة للمنطق تعاريف رسمية لا حدود، لأن الحد ما اشتمل على الفصل مع أن ما ذكره في تعريفه من عوارضه، فإن العصمة وإفادة الطرق والدلالة على السلوك غرض هذا العلم والغرض غير داخل في حقيقة الشيء.

ثم أعلم أن الخطأ في الفكر تارة بواسطة الخطأ في مادة القياس مثل أن يشتبه القضية المشبهة والوهمية بالقضية الأولية البديهية، وأخرى بواسطة الخطأ في صورة القياس كالاقتباس في شرائط الأشكال الأربعة، وهل المنطق يعصم من كليهما أو من الخطأ في الصورة فقط؟ قال في شرح المطالع: الغلط في المادة لابد وأن ينتهي إلى الغلط في الصورة حيث إن هذه المادة المخصوصة إذا كانت غلطاً فلا بد أن يرجع إلى الغلط في أخذها من المادة التي قبلها وهكذا إلى أن ينتهي إلى البديهيات الأولية. انتهى.

ولا يخفى أنه لا يرجع دائماً الغلط في المادة إلى الغلط في الصورة فإنه كثيراً ما يقع الغلط لاشتباه لفظي مثلاً قد يشير الشخص إلى صورة الفرس المنقوشة على الجدار ويقول: هذا فرس وكل فرس صاهل فهذا صاهل، ففي هذا القياس الغلط ليس من جهة الصورة لأن شرائط الشكل الأول فيه موجودة وإنما الغلط في المادة حيث إن هذا لا يكون فرساً بمعنى الحيوان الصاهل بل هو صورة الفرس. ولعله لذا استشكل الشريف

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦٧

الخطأ في الفكر وهو المنطق. فقد ثبت احتياج الناس إلى المنطق في العصمة عن الخطأ في على ما ذكره شارح المطالع وقال: باب الصناعات الخمس في المنطق للحفظ من غلط المادة فالغلط قد يكون من جهة المادة فقط. ولكن التحقيق أن الغلط في أمثال ما ذكرنا من المثل أيضاً يرجع إلى الصورة فإنه إذا كان المراد من الفرس في الصغرى صورة الفرس فلم يتكرر الحد الأوسط وتكرر الأوسط من شرائط الصورة، فالغلط كله يرجع إلى الاشتباه في الصورة، غاية الأمر أنه تارة بواسطة وأخرى بلا واسطة، والأشكال الأربعة وشرائطها للحفظ من الغلط في الصورة بلا واسطة وباب الصناعات الخمس للحفظ من الغلط في الصورة بواسطة.

ثم إن حفظ باب الصناعات بأن يهدي المنطقي إلى أن القضايا على أقسام خمسة وبعضها باطل مثل المغالطة ويوضح للمنطقي أن القضايا الصحيحة ما كانت في فطرة الإنسان أو أولية مثلاً فلا بد للمنطقي أن يتأمل حتى لا يشتبه عليه، ولعمري هذا حفظ وعصمة. وما أدري أن الذين استشكلوا وقالوا باب الصناعات لا يعصم عن الخطأ كالمحدث الأستربادي وبعض من المحشين وغيرهم ما أرادوا بالحفظ؟! ولعلنا نتكلم في باب الصناعات مفصلاً إن شاء الله تعالى.

ثم إن المنطق من نطق - بالفتح - ينطق - بالكسر - نطقاً - بضم الفاء - ومنطقاً ونطوقاً أي تكلم بصوت وحروف تعرف بها المعاني كما في الصحاح والقاموس، ولا يختص النطق بالإنسان بل يطلق على غيره أيضاً لأن غير الإنسان أيضاً يتكلم وإن لم نفهمه ومنه قوله تعالى: «علمنا منطق الطير» - سورة النمل آية ١٦ - فتأمل.

وأما المنطق بمعنى درك الكليات فلم أقف عليه في اللغة، نعم هو اصطلاح الفلاسفة بمعنى إدراك الكليات ومنهم أخذ المنطقيون «١». وأما قولهم في اللغة: حيوان ناطق

(١) -/ اي المتأخرون وأما القدماء فقد صرح الشيخ في أول «دانشنامه» بأن مرادهم من النطق هنا معناه اللغوي وكيف كان فلا يمكن لنا القطع باختصاص الإنسان من بين الموجودات الجوهرية بالنطق الظاهري ولا الباطني وما أجود قول القيصري في شرح النصوص: ما قال المتأخرون من أن المراد بالنطق هو إدراك الكليات ... موقوف على أن النفس الناطقة المجردة للإنسان فقط ولا دليل لهم على ذلك ولا شعور لهم بأن الحيوانات ليس لها إدراك الكليات بل إمعان النظر فيما يصدر عنها من العجائب يوجب أن يكون لها إدراك الكليات. نعم إيمان طريق الوحي والتدبر في أحاديث أهل البيت عليهم السلام.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦٨

الفكر بثلاث مقدمات: الأولى: أن العلم إما تصور وإما تصديق. والثانية: أن كلا منهما إما أن يحصل بالانظر أو يحصل بالنظر. والثالثة: أن النظر قد يقع فيه الخطأ. فهذه المقدمات الثلاث تفيد احتياج الناس في التحرر عن الخطأ في الفكر إلى قانون وذلك هو المنطق. وعلم فمعناه ذو نطق أي التكلم لغلبة استعمال النطق في الإنسان وإن كان يطلق على غيره أيضاً ولكن استعماله في الإنسان أغلب فكانه اختص النطق - أي التكلم - بالإنسان.

ثم إنه قال القطب في شرح الرسالة: سمي المنطق منطقاً لأن ظهور القوة النطقية بسببه أي التكلمية - كما يظهر من كلامه وكلام السيد في شرحه - ووجه ما ذكره أن التكلم إنما يحسن ويكون ذا موقعية عند العقلاء إذا كان بكلام صحيح حسن ولا يتم بدون المنطق.

ثم لا يخفى أن الفطرة الذاتية في الإنسان غير كافية للاستغناء عن المنطق ولذا ترى عامة الناس يستدلون بأدنى شيء

ظني، يهتمون الأشخاص بمجرد رؤية شيء يحتمل أنه كان على وجه المعصية، ولذلك ورد الأمر من الشرع بالتقوى والاجتناب عن مواضع التهمة لأن أذهان عامة الناس ليست برهانياً فيحتاج كل إنسان إلى المنطق حتى تحصل فيه ملكة المنطق ويصير ذهنه برهانياً. قال الشيخ في القصيدة المزوجة:

وفطرة الإنسان غير كافية في أن ينال الحق كالعلائية

وليس الغرض من تعلم المنطق مجرد حفظ اصطلاحات ومن هنا نقول: لا يحتاج إلى المنطق كثير احتياج من كان ذهنه مستقيماً صحيحاً ينتقل إلى المطالب بحدسه الصائب.

ولذا قال الشريف في حاشية المطالع: كلما كان الفكر أكثر كان الاحتياج أوفر وكلما كان الحدس الصحيح أكثر كان الاحتياج أقل وإن كان هذا الشخص بين الناس كالكبريت الأحمر ولذا يقع الاختلافات الكثيرة في العلوم.

إن قلت: نرى كثيراً من المحصلين لا يتعلمون المنطق ومع ذلك تكون استدلالاتهم في المباحث العلمية على وجه صحيح.

قلت: أولاً أنا لا ندعي أنه لا يمكن كون الاستدلال صحيحاً بدون المنطق بل نقول:

الغالب كذا. مع أنهم لكثرة مزاولتهم المباحث العلمية والاستدلال والبحث فيها قد تحصل لهم ملكة المنطق في بعض مسائله لا تمامها فيغلبون على خصمهم بالمسائل المنطقية مثل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٦٩

وموضوعه

من هذا تعريف المنطق أيضاً بأنه قانون تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر.

فهيئنا (١١٠) علم أمران من الأمور الثلاثة التي وضعت المقدمة لبيانها وبقي الكلام في الأمر الثالث وهو تحقيق أن موضوع المنطق ماذا؟ فأشار إليه بقوله: وموضوعه إلخ. **قوله وموضوعه:** موضوع العلم (١١١) ما يبحث فيه (١١٢) عن عوارض الذاتية. والعرض الذاتي (١١٣) ما يعرض عدم كلية الكبرى ونحو ذلك وإن لم يلتفتوا أنفسهم إلى أنها مسائل المنطق. وبالجمله أصل المنطق في فطرة البشر ويكمل بمزاولة المباحث العلمية ويكمل أشد الكمال بمزاولة المسائل المنطقية. نعم الأولى لمن يقصد الفقه - وهو المقصد الأعظم - أن يقرأ كتاباً جامعاً للمباحث المنطقية ويضبطها في ذهنه فلا يتردد في الكتب فيتلف وقتها.

(١١٠) **قوله فهيئنا إلخ:** أي في هذا الكلام الأخير من المصنف لأن المقدمات الثلاث هنا تتم.

(١١١) **قوله موضوع العلم:** لما كان البحث في موضوع علم المنطق متوقفاً على فهم معنى الموضوع لوقوع كلمة الموضوع محمولاً في قولنا: «الأمر الفلاني موضوع المنطق» شرع في البحث عن موضوع العلم أي علم كان.

(١١٢) **قوله ما يبحث فيه إلخ:** ضمير فيه يرجع إلى «العلم» وضمير عوارضه إلى كلمة «ما» الموصولة.

(١١٣) **قوله والعرض الذاتي:** المراد بالعرض هو المحمول على الشيء الخارج عنه كما قال القطب في شرح المطالع. واعلم أن الأعراض تسعة:

١- ما يعرض الشيء لذاته من دون وساطة شيء وهو على ثلاثة أقسام: الأول: ما كان مساوياً لمعروضه مثل «الناطق

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى - والثاني: ما كان أعم من معروضه مثل «الناطق حيوان». والثالث: ما كان أخص من معروضه مثل «الحيوان ناطق». وتقسيم هذا القسم من الأعراض إلى هذه الثلاثة من بدايع بعض المتأخرين في حاشيته على الكفاية - على الظاهر - وليس في كلمات المنطقيين هذا التقسيم صريحاً.

٢- ما يعرض الشيء بواسطة جزئه الأعم مثل «الإنسان متحيز» أي لكونه جسماً.

٣- ما يعرض الشيء بواسطة جزئه المساوي ومثل له القطب وغيره بـ «الإنسان

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧٠

الشيء إما أولاً وبالذات كالتعجب اللاحق للإنسان من حيث إنه إنسان، وإما بواسطة أمر متكلم أي لكونه ناطقاً. وفيه نظر لأن النطق بمعنى إدراك الكليات لا يقتضي التكلم أي النطق الظاهري، وليس عروض التكلم على الإنسان بواسطة كونه ناطقاً، فالأحسن أن يمثل بـ «الإنسان مدرك للأمور الغريبة» أي لكونه ناطقاً.

٤- ما يعرض الشيء بواسطة شيء خارج عن المعروض مساو له مثل «الناطق متعجب» أي لكونه مدركاً للأمور الغريبة.

٥- ما يعرض الشيء بواسطة خارج أعم مثل «الأبيض متحيز» أي لكونه جسماً.

٦- ما يعرض الشيء بواسطة خارج أخص مثل «الحيوان ضاحك» أي لكونه إنساناً و «الكلمة مرفوعة» أي لكونها فاعلاً.

٧- ما يعرض بواسطة خارج مباين مثل «الماء حار» أي لوجود النار وهو مباين للماء.

قال القطب: وزاد هذا القسم بعض الأفاضل.

هذه تسعة أقسام للعرض. قال المتأخرون: ما كان بواسطة جزئه المساوي أو الأعم أو الخارج المساوي أو يعرض بلا واسطة فهو العرض الذاتي، بخلاف القدماء فإنهم يخرجون عن العرض الذاتي ما يعرض بواسطة جزئه الأعم، فالعوارض الذاتية على مذهب المتأخرين ستة من التسعة المذكورة وعلى مذهب القدماء خمسة منها والباقي غريب اتفاقاً. وقال الشريف والقطب وصاحب الشوارق: الحق أن ما بواسطة الجزء الأعم غريب كما قال القدماء.

ثم لا يخفى أن في كثير من العلوم يبحث عن عوارض نوع الموضوع مثل البحث عن عوارض الفاعل والمفعول في النحو فإنهما نوعان للكلمة كما لا يخفى وحينئذ فيستشكل بأن هذه الأبحاث ليست عن الأعراض الذاتية للموضوع لكونه حينئذ بواسطة الأخص الخارج. فتدبر.

قال الملا جلال الدواني في شرح المتن: المراد من قولهم: ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية، ما يرجع البحث في العلم إليه إما بجعل موضوع العلم المسألة المذكورة فيه أو بجعل نوع موضوع العلم موضوع المسألة، فقولهم: ما يبحث فيه الخ مجمل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧١

مساوٍ لذلك الشيء كالضحك الذي يعرض حقيقة للتعجب ثم ينسب عروضه إلى الإنسان وبيانه في باب أجزاء العلوم، قال: ونص الشيخ على ذلك في الشفاء حيث قال: موضوع الصناعة ما يبحث فيها عن الأحوال المنسوبة إليها، بضميمة أنه قال: المسائل عبارة عن القضايا التي محمولاتها عوارض ذاتية للموضوع أو لأنواعه أو لعوارضه فمرادهم ما ذكرنا، كيف وجل العلوم فيها مسائل محمولاتها عوارض نوع الموضوع. انتهى كلام الدواني.

وهو حسن فإنهم لما ذكروا التفصيل في باب أجزاء العلوم فلم يفصلوه هنا، وقال المحشي في باب أجزاء العلوم في تفسير قول المصنف: الموضوعات وهي التي يبحث في العلم عن أعراضها الذاتية، قال: أي يرجع جميع أبحاث العلم إليه والحاصل أن مرادهم ما ذكرنا.

وكذا قال المحقق في شرح الإشارات - ص ٢٩٨ -: وإنما سمي بموضوع العلم لأن موضوعات جميع مباحث ذلك العلم تكون راجعة إليه بأن يكون هو نفسه أو جزئياً تحته أو جزء منه أو عرضياً ذاتياً. انتهى. وكذا العلامة في جوهر النضيد وغيرهم من المنطقيين.

ثم إنه قال صاحب الكفاية: مناط كون العرض ذاتياً كونه بلا واسطة في العروض أي كان نسبة هذا العرض إلى معروضه حقيقة بنظر العرف لا مجازاً. وقال بعض محشي الكفاية: الوجه في عدول صاحب الكفاية عن مذهب القوم في تفسير العرض الذاتي وتفسيره بما ذكر أنه على مذهب القوم يلزم خروج علم الفقه عما ذكره لأن عوارض موضوع الفقه الذي هو فعل المكلف هي الأحكام الخمسة ومعلوم أن الأحكام الخمسة تعرض فعل المكلف للمصالح الموجودة في أفعال المكلفين أو المفاسد، ومن الواضح أن الأحكام الخمسة مباينة للمصالح والمفاسد فإنها غيرها، وما كان بواسطة المباين غريب على مذهب القوم فلا بد من تفسير العرض الذاتي بما ذكر حتى يشمل الفقه فإن نسبة الأحكام الخمسة إلى أفعال المكلفين ليست مجازاً.

هل يلزم الموضوع؟

ثم إن من الواضح عند كل متأمل أنه لا بد في كل علم من موضوع حتى يكون الأبحاث

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧٢

المذكورة في العلم في أطراف شيء ولعمري هذا مرتكز في ذهن كل أحد وأظن أن الذين قالوا بعدم لزوم الموضوع لشبهات عرضت في أذهانهم مثل أن البحث في أكثر العلوم ليس من العوارض الذاتية للموضوع. وجوابه أنه قد سبق أن هذا مجمل، تفصيله في باب أجزاء العلوم حيث قالوا: معنى ما ذكرنا، أنه يلزم أن يرجع أبحاث العلم إليه، حتى أن ما قالوا من أن رجوع الأبحاث إليه إما بجعل موضوع العلم موضوع المسألة وإما بجعل عرضه الذاتي أو بجعل نوع الموضوع، هذه كلها بمنزلة الشرح بالمثل وإلا فحقيقة كلامهم ما ذكره من أن معنى ما ذكره أن يرجع جميع أبحاث العلم إليه وهذا المعنى يشمل تمام مباحث العلوم إلا ما دخل فيها من غيرها، فإن مباحث الإرث المذكورة في الفقه التي صارت من الشبهات ترجع إلى فعل المكلف عند التأمل والحكم بمقتضى فهم العرف. ومن الشبهات أنه لا يصدق العرض على هذه المحمولات لأن العرض له معنى عند الفلاسفة وهو الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى محل مثل البياض، ومعلوم أن هذه المحمولات ليست أموراً موجودة في الخارج، وله معنى عند المنطقيين وهو لا يشمل الأمور الاعتبارية.

والجواب أنهم قالوا: العرض عندنا هو المحمول على الشيء الخارج عنه كما قال المحشي في أجزاء العلوم: «فإن العارض هو الخارج المحمول» وكذا القطب في شرح المطالع وغيرهما وهو يشمل الأمور الاعتبارية أيضاً، ولذا مثل المحشي في باب أجزاء العلوم بنحو «المسكر حرام» والحرمة ليست من الأمور الحقيقية العارضة حقيقة كما هو مقبول عند المستشكل، وكذا مثل الشيخ بأمثلة صريحة في أن العرض عندهم يشمل الاعتباريات، بل ومثال الزوجية في تمام

كتب المنطق، فكيف يقول المستشكل هذه المقالة؟ ثم إنهم قالوا: فائدة ذكر الموضوع في المقام تمييز العلم عن سائر العلوم ليفهم المعلم من الأول أن البحث في أي شيء فإن تمايز العلوم بتمايز الموضوعات. أقول: وهذه مما هي مورد الخلاف، والتفصيل في محله، وإن كان القوي في نظري القاصر ما ذكره

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧٣

المعلوم التصوري والتصديقي من حيث إنه يوصل إلى مطلوب تصوري بالعرض والمجاز. فافهم (١١٤). **قوله المعلوم التصوري:** اعلم أن موضوع المنطق هو المعروف والحجة (١١٥)، أما المعروف فهو عبارة عن المعلوم التصوري ولكن لا مطلقاً بل من حيث إنه القدماء من أن التمايز بالموضوعات، فأتضح أنه لا بد في كل علم من موضوع يرجع أبحاث العلم إليه «١».

(١١٤) **قوله فافهم:** أقول ههنا إشكالات: منها أن التعجب ليس عارضاً على الإنسان لذاته بل بواسطة أمر خارج وهو إدراك الأمور الغريبة فتمثيل المحشي لما يعرض بلا واسطة بـ «التعجب» العارض على الإنسان مما لا ينبغي. ومنها أن ما يعرض بواسطة مساو على قسمين: مساو داخل ومساو خارج، وقد مضى.

فلم لم يذكرهما المحشي واكتفى بذكر الخارج فقط؟ ومنها أن نسبة الضحك إلى الإنسان ليست مجازاً بل حقيقة والاشتباه نشأ من الخلط بين الواسطة في الثبوت والواسطة في العروض ونسبة الضحك إلى الإنسان بواسطة في الثبوت لا في العروض.

توضيحه أن الواسطة على أقسام ثلاثة: واسطة في العروض وهو ما كان نسبة العارض إلى ذي الواسطة مجازاً مثل نسبة الحركة إلى الجالس في السفينة بواسطة السفينة.

وواسطة في الثبوت وهو ما كان نسبة العارض إلى ذي الواسطة حقيقة ولكن كانت الواسطة علة لعروض العارض على ذي الواسطة حقيقة مثل «الإنسان ضاحك» فإن نسبة الضحك إلى الإنسان ليست مجازاً.

وواسطة في الإثبات وهو ما يكون واسطة في علم الشخص بمسألة مثل الحد الوسط في القياس ولعل المحشي إلى بعض ما ذكرنا أشار بقوله: فافهم.

(١١٥) **قوله موضوع المنطق هو المعروف والحجة:** اعلم أنه اختلف في تعيين موضوع المنطق فقال القدماء من المنطقيين: «موضوعه المعقولات الثانية» والمراد منها يعلم بعد تقديم مقدمة هي أن الشيء إذا حضر في الذهن صار معقولاً، وقد يعرض شيء على ذلك الحاضر في الذهن فيسمى هذا العارض معقولاً ثانياً، لأنه في المرتبة الثانية عقل

(١) -/ عليك بمطالعة كتابنا «المنطق المقارن» في هذا المبحث فإن فيه مع اختصاره رواء الغليل وشفاء العليل ترى فيه لب المرام ولباب المقال.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧٤

يوصل إلى المجهول التصوري كالحیوان الناطق الموصول إلى تصور الإنسان. وأما المعلوم التصوري الذي لا يوصل إلى المجهول التصوري فلا يسمى معرفاً، والمنطقي لا يبحث عنه ومعرضه يسمى معقولاً أولاً. وهذا مثل الكلية والجزئية والجنسية والفصلية والقياسية وغير ذلك، فإن الكلية مثلاً إنما تعرض على كلي متصور في الذهن كالإنسان فهي من

المعقولات الثانية وهكذا- وليعلم أن هذا اصطلاح المنطقيين في المعقول الثاني وهنا اصطلاح للفلاسفة ليس هنا موضع ذكرها-.

والقول بأن المعقولات الثانية موضوع المنطق قول قدماء المنطقيين طراً. قال الشيخ في الشفاء: «موضوعه المعقولات الثانية»، من دون ذكر خلاف، وقال المحقق في شرح الإشارات - ص ٩ -: المنطق بالاتفاق صناعة متعلقة بالنظر في المعقولات الثانية على وجه يقتضي تحصيل شيء مطلوب مما هو حاصل عند الناظر. انتهى. وقال الشيخ في منطق المشرقيين: وموضوعه المعاني من حيث هي موضوعة للتأليف إلخ ومراده من المعاني المعقولات الثانية كما يظهر لمن تدبر في كلماته حتى أن العلامة رحمه الله أيضاً مع كونه أول المتأخرين - ذكر أن موضوع المنطق هو المعقولات الثانية من دون نقل خلاف - جوهر النضيد-.

وحدث من بعد زمن العلامة القول بأن موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية من حيث إنها توصل إلى مجهول تصوري أو تصديقي. وتوضيحه أن المعلوم المتصور في الذهن إما تصديق أو تصور وكذا المجهولات أيضاً على قسمين فإن لنا مجهولاً تصورياً ومجهولاً تصديقياً. فهؤلاء يقولون: إن موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية ولكن لهذه المعلومات جهات من كونها مرآة للواقع وبهذا الاعتبار تكون صادقة أو كاذبة ومن كون محكياتها أعراض أو جواهر وبهذا الاعتبار ينظر إليها الفيلسوف. وليس البحث من هذه الجهات منظور المنطقي بل يبحث عن أحوال هذه المعلومات من جهة إيصالتها إلى المطالب المجهولة.

والإيصال يكون على أنحاء ففي المعلومات التصورية على أربعة أنحاء: الأول:

الإيصال إلى مجهول تصوري بالكنه أو بالوجه وذلك باب المعرفة. والثاني: ما يتوقف

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧٥

كألاً أمور الجزئية المعلومة نحو زيد وعمرو. وأما الحجة فهي عبارة عن المعلوم التصديقي عليه الإيصال توقفاً قريباً ككونها ذاتية أو عرضية جنساً أو فصلاً أو عرضاً خاصاً أو عاماً، وهذا باب الكليات الخمس. والثالث: ما يتوقف عليه الإيصال بعيداً ككونها كلية أو جزئية وهذا باب الكلي والجزئي، فإن إيصال الحيوان الناطق إلى الإنسان بعد العلم بكون الحيوان والناطق ذاتيين وبعد العلم بكونهما كليين لا جزئيين، ومن هذا القسم أيضاً باب النسب الأربع. والرابع: ما يتوقف عليه الإيصال إلى المجهول التصديقي توقفاً أبعد ككون المعلومات التصورية موضوعات ومحمولات وهذا هو البحث المختصر الذي في أول باب القضية في أن الموضوع والمحمول ماذا.

والإيصال في المعلومات التصديقية على ثلاثة أنحاء: الأول: الإيصال إلى المجهول التصديقي وذلك مباحث القياس والاستقراء والتمثيل ومن هذا القسم مباحث الصناعات الخمس. والثاني: ما يتوقف عليه الإيصال توقفاً قريباً وهذا مباحث القضايا. والثالث: ما يتوقف عليه الإيصال بعيداً وهذا هو البحث عن المقدم والتالي وأنهما ماذا في القضايا الشرطية.

إن قلت: في القسمين الأخيرين ليس إيصال بل يتوقف عليهما الإيصال فكيف قلت:

الإيصال فيها على ثلاثة أقسام؟ وكذا الإشكال في غير الأول من الأنحاء الأربعة في التصور.

قلت: المقصود من الإيصال معنى أعم يشمل الإيصال الحقيقي الذي هو باب القياس وأخويه والإيصال المجازي أي ما

يتوقف عليه الإيصال الحقيقي، وإن شئت قلت: أحوال التصديقات ثلاثة وأحوال التصورات أربعة. إن قلت: المستفاد من كلام المصنف أن المسائل المنطقية ما يبحث فيها عن عوارض المعلومات التصورية أو التصديقية الموصلة فلا يدخل فيها البحث عن الكليات الخمس والنسب الأربع وباب القضايا لأنها بحث عما يتوقف عليه المعلوم الموصل. قلت: هذه الأبحاث ترجع إلى البحث عن عوارض المعلوم الموصل لأنها مقدماته فلا يعبا بإشكال الملا جلال الدواني حيث استشكل على المصنف بأنه يلزم على ظاهر كلامه

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧٦

لكن لا مطلقاً أيضاً بل من حيث إنه يوصل إلى المجهول التصديقي، كقولنا: «العالم متغير وكل أن يخرج عن المباحث المنطقية مباحث الكليات والقضايا ونحوهما.

ثم إنى أعلم أنك تسأل عن وجه مخالفة هؤلاء مع القدماء في تعيين موضوع المنطق فأقول: إنهم رأوا أن المنطقي قد يبحث عن نفس الكلية والجزئية مثل باب الكلي والجزئي وأيضاً يبحث عن الموضوعية والمحمولية وهي من المعقولات الثانية مع أن الموضوع ما يبحث عن عوارضه لا عن نفسه، وكذا يبحث المنطقي عن وجود الكلي الطبيعي وليس هو من عوارض المعقولات الثانية بل هو بحث عن عوارض المعقول الأولي، لأن البحث فيه عن وجود الطبيعة مثل الإنسان والإنسان معقول أولي والوجود عارضه وليس البحث عن وجود الطبيعة مثل الإنسان بوصف الكلية حتى يكون البحث عن عارض المعقول الثاني. نعم البحث عن وجود الكلي المنطقي أو العقلي - ويأتي تفسيرهما في بابه إن شاء الله تعالى - بحث عن عوارض المعقول الثاني.

فلا بد أن يكون موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية حتى يكون البحث عن الكلية والجزئية من الأبحاث المنطقية لأنهما من عوارض المعلومات التصورية وكذا البحث عن وجود الكلي الطبيعي فإن الوجود عارض على الطبيعة مثل الإنسان وهو معلوم تصوري. هذا.

وقد أورد على هؤلاء القطبان الشيرازي والرازي فقال الثاني: البحث عن الكلية والجزئية يتصور على قسمين: أحدهما: البحث عن تصور معنييهما - وهو الموجود في كتب المنطق - وهو ليس من مسائل المنطق بل من المبادي. والثاني: البحث عن وجودهما، وبعبارة أخرى التصديق بهما. ومعلوم أنه ليس من الأبحاث المنطقية فإن المنطقي لا يبحث عن وجود الكلية والجزئية وأنهما موجودتان أم لا؟ وهذا بخلاف القياس مثلاً ففيه يبحث عن إنتاج أي شكل منها وهو بحث تصديقي هل القياس حجة أم لا؟ ولا معنى لأن يقال: الكلية حجة أم لا؟ هذا مع أن البحث عن وجود الكلي من مباحث الفلسفة التي موضوعها الوجود على التحقيق وذكره في المنطق استطراداً لانتفاع المبتدي. انتهى.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧٧

فيسمى معرفاً أو مطلوب تصديقي فيسمى حجة. متغير حادث» الموصول إلى التصديق بقولنا: «العالم حادث». وأما ما لا يوصل كقولنا: النار حارة (١١٦) مثلاً فليس

بحجة، والمنطقي لا ينظر فيه بل يبحث عن المعرف والحجة من حيث إنهما كيف ينبغي أن يترتبا حتى يوصلا إلى المجهول. **قوله معرفا:** لأنه يعرف (١١٧) ويبين حال المجهول التصوري. **قوله حجة:** لأنها تصير سببا للغلبة على الخصم، والحجة في اللغة، الغلبة فهذا من قبيل تسمية السبب (١١٨) باسم المسبب. وكذا أورد الشيرازي عليهم إيراداً لا يهمل ذكره وقال: القول قول القدماء.

أقول: وأيضا يرد عليهم أنهم قالوا: موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية الموصلة - من حيث الإيصال - كما ترى في عبارة المصنف والمحشي. والإيصال لا يكون إلا بعروض الكلية والجزئية وكونها قياساً وقضية ونحوها على المعلومات فالموصل بالحقيقة هذه المعقولات الثانية.

ومن هنا نقول: القول بكون الموضوع هو المعلومات الموصلة يرجع إلى القول بكون الموضوع هو المعقولات الثانية فلا يبقى نزاع ولذا قال الحكيم السبزواري:

وموصل التصور معرف والحكم حجة فموضوعاً قفوا

مع أنه قال في ص ١ من كتابه: إن الموضوع هو المعقولات الثانية، وإن ذكرها في ضمن «قيل» إلا أن الظاهر ارتضائه، فلعل غرضه أيضاً الإشارة إلى عدم نزاع حقيقي في البين. فتدبر فيما ذكرنا جيداً.

(١١٦) **قوله النار حارة:** لا يخفى أن هذه القضية من باب المثال فلا يرد ما ذكره بعض المحشين من أنها موصلة.

(١١٧) **قوله لأنه يعرف إلخ:** تعليل لوجه تسميته بالمعرف.

(١١٨) **قوله من قبيل تسمية السبب:** لأن الحجة بمعنى الغلبة والمعلوم التصديقي سبب للغلبة على الخصم في الاستدلال، فأطلق الحجة على المعلوم التصديقي، لأنه سبب للحجة أي الغلبة، والغلبة مسبب عنه فأطلق اسم المسبب على السبب.

والحمد لله على ما وفقني لإتمام هذه المقدمة مفصلة بعد شرح الخطبة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧٨

المقصد الأول في التصورات: دلالة اللفظ

قوله دلالة اللفظ: قد علمت (١١٩) أن نظر المنطقي بالذات إنما هو في المعرف والحجة وهما من قبيل المعاني لا الألفاظ، إلا أنه كما تعارف ذكر الحد والغاية والموضوع في صدر كتب المنطق ليفيد بصيرة في الشروع كذلك تعارف إيراد مباحث الألفاظ (١٢٠) بعد المقدمة ليعين (١١٩) **قوله قد علمت إلخ:** يظهر من كلام القطبين أنه زعم بعض أن موضوع المنطق الألفاظ ثم قال: «وهذا خطأ فاحش» ومرادهما من الألفاظ لا بد أن يكون الألفاظ المعلومات التصورية والتصديقية الموصلة إلا فالقول بأن الألفاظ - بطور العموم - موضوع المنطق لا يتفوه به العاقل.

فلعل المحشي يريد بهذا الكلام تضعيف قول ذلك البعض. وحاصله أن ليس نظر المنطقي بالذات إلى الألفاظ بل ينظر بها إلى المعنى فهي وسيلة للوصول إلى المعنى بالإفادة والاستفادة. وأيضا هذا الكلام من المحشي مقدمة لوروده في شرح قول المصنف: دلالة اللفظ إلخ.

(١٢٠) **قوله تعارف إيراد مباحث الألفاظ:** البحث عن اللفظ في المنطق في مقامين ومن وجهين: **المقام الأول** في مطلق اللفظ مثل البحث عن الدلالات الثلاث والبحث عن أن دلالة الالتزام مهجورة؟ ووجه البحث عن اللفظ من هذه الجهة هو أن الإنسان مدني بالطبع لا يمكن تعيشه إلا بمشاركة أبناء نوعه فيحتاج في التعيش إلى إبلاغ مقاصده إلى أبناء نوعه حتى يعينوه على مقصوده وليس ما بين الأشياء ما يدل على المقصود ويكون أخف وأسهل من اللفظ. نعم الذين ليس لهم حياة اجتماعية شديدة لا يحتاجون إلى اللفظ كثيراً كما يقال: ليس اليوم لناس ساكنين في بعض جزائر أستراليا لفظ بل يصيحبون مثل الحيوانات.

ولا يخفى أن اللفظ يخص الحاضرين ولا يبلغ المعدومين والغائبين مع أنه كثيراً ما نحتاج إلى إبلاغ مقاصدنا إلى المعدومين والغائبين، فإن تكامل العلوم بمرور الزمان. فلا بد أن يكون شيء يوصل مقاصدنا إلى الغائبين الذين يجيئون بعدنا ومن أجل هذه النكتة وضعت الكتابة دالة على المقصود. لكن الكتابة ترشد إلى اللفظ ومنه ننتقل إلى المعنى وبالحقيقة الدال هو اللفظ وإن كان

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٧٩

على الإفادة والاستفادة، وذلك بأن يبين معاني الألفاظ المصطلحة المستعملة في محاورات أهل هذا العلم من المفرد والمركب والكلي والجزئي والمتواطي والمشكك وغيرها، فالبحث عن يمكن جعل الكتابة دالة على المقصود مستقلة نظير الرمز لكنه مشقة، فرجعت الحاجة كلها إلى اللفظ. وهذا معنى ما قاله المشهور من أن مدار الإفادة والاستفادة على الألفاظ فلاجل ما ذكرنا يلزم المنطقي أن يراعي جانب اللفظ ويبحث عنه ابحاثاً، ولكنه غير مختص بلغة دون لغة بل كما أن ما ذكرنا يجري في تمام اللغات فكذلك بحث المنطقي من هذه الجهة أيضاً لا يختص بلغة دون أخرى.

والمقام الثاني هو البحث عن الألفاظ المستعملة في محاورات المنطقيين مثل المتواطي والمشكك ونحوهما ومثل البحث عن معنى لفظ التضمن والالتزام والمطابقة فإنها ألفاظ عربية ليست في سائر اللغات، والبحث من هذه الجهة يختص باللغة التي فيها يدون الكتب المنطقية، ففي زماننا هذا والأزمنة التي ما قبلنا من زمن الفارابي هذا البحث باللغة العربية لأن الكتب المدونة في المنطق في تلك الأزمنة بالعربية فيبحث عن معنى هذه الألفاظ حتى يفهم المتعلم معاني هذه الألفاظ فيعلم بالأحكام المرتبة عليها.

وقد يبحث عن اللفظ من الجهة الأولى أيضاً مختصاً بلغة دون أخرى لكثرة الاعتناء بشأن تلك اللغة التي فيها دونت الكتب المنطقية مثل البحث عن أن الهيئة في الفعل تدل على الزمان مع أنه كما سيأتي إن شاء الله مختص بالعربية إذ ليس في تمام اللغات، فإن هيئة «أيد و آمد» في اللغة الفارسية واحدة مع أن الزمان فيهما مختلف فإن الأول للمستقبل والثاني للماضي فيعلم أن هئيتهما لا تدل على الزمان وإلا فهئيتهما واحدة.

ثم إن قول المحشي: وذلك بأن يبين معاني الخ يشير إلى الجهة الثانية، فقله: «فالببحث عن الألفاظ من حيث الإفادة والاستفادة» ليس مترتباً على ما قبله فلا وجه لإتيانه بـ «فاء» التفرع، لأن الإفادة والاستفادة كما عرفت هو وجه البحث من الجهة الأولى إلا أن يكون مراده بهذا الكلام من حيث إفادة هذه الألفاظ المستعملة واستفادتها.

ثم إن دلالة اللفظ جلية وهي دلالته بمنطوقه وخفية وهي دلالته بمفهومه ويظهر من الحكيم السبزواري عدم اعتبار الثانية حيث قال:

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٨٠

الألفاظ من حيث الإفادة والاستفادة (١٢١) وهما إنما يكونان في الألفاظ بالدلالة، فلذا بدء بذكر الدلالة وهي كون الشيء (١٢٢) بحيث يلزم من العلم به (١٢٣) العلم بشيء آخر، والأول هو الدال والثاني هو المدلول. والدال إن كان لفظاً فالدلالة لفظية وإلا فغير لفظية، وكل منهما إن كان بسبب وضع الواضع وتعيينه الأول بإزاء الثاني فوضعية كدلالة لفظ زيد على ذاته ودلالة الدوال الأربع (١٢٤) على مدلولاتها.

من طرق الدلالة الجلية اعتبر اللفظية الوضعية

والحق اعتبارها أيضاً لأنه كثيراً ما نفهم المقاصد بواسطة دلالة مفهوم اللفظ. ثم إن اللفظ إنما يدلنا على المعنى النفس الأمري لا على المعنى المتصور في ذهن المتكلم فينتقل منه إلى الواقع كما هو ظاهر عبارة المحقق في الشرح والقطب في المحاكمات وشرح المطالع. فتدبر تجد الحق. (١٢١) **قوله من حيث الإفادة والاستفادة:** أي لا من حيث إن مداليلها جواهر أو أعراض ولا من حيث إنها كيف تحدث في الخارج، أو هل هي باقية في الجوام فانية، ولا من حيث إعرابها بل من حيث الإفادة والاستفادة فقط. (١٢٢) **قوله الدلالة وهي كون الشيء الخ:** لا يخفى أن الدلالة لا يسند إلى اللفظ أو الشخص إلا إذا دل شخصاً وهدى، فكان اللازم أن لا يقال: «هو دال» إلا إذا دل شخصاً على شيء ولكن شاع إطلاق الدلالة على ما يدل شأنًا بمعنى صلاحيته للدلالة وبهذا الاعتبار يطلق على الألفاظ فيقال: هذا اللفظ دل على هذا المعنى، وإن لم يستعمل فعلاً حتى يدل.

(١٢٣) **قوله من العلم به:** أي من تصور هذا الدال، فإذا سمعت لفظ «زيد» وتصورته فقد تصورت الهيكل الخارجي وكذا إذا تصورت جملة «زيد قائم» تنتقل منها إلى المعنى، فعلم أن العلم هنا بمعنى التصور لا أعم من التصور والتصديق كما قال الشريف وبعض المحشين، فإن دلالة «زيد قائم» ليست مرهونة بالتصديق به.

(١٢٤) **قوله ودلالة الدوال الأربع:** وهي الخط أي الكتابة فإنها تدل على العبارة، والعقد كدلالة عقد الأصابع على بعض الحالات كما هو مذكور في علم القيافة، والإشارة وهي واضحة، والنصب وهو ما يوضع في الطرق للدلالة على المسافة. ولفظ «النصب» يجوز أن

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٨١

وإن كان بسبب اقتضاء الطبع (١٢٥) كحدوث الدال عند عروض المدلول فطبعية كدلالة اح اح (١٢٦) على وجع الصدر ودلالة سرعة النبض (١٢٧) على الحمى. وإن كان بسبب أمر يكون بفتح النون وسكون الصاد وبضمهما وبضم الأول وسكون الثاني بمعنى المنسوب أو العلم المنسوب وبضم النون وفتح الصاد جمع «نصب» بمعنى العلم المنسوب في الطريق.

ونظير هذه الدوال الأربع دلالة النفس (بفتح الفاء) في علم النفس والوهم، والتحقيق في محله.

(١٢٥) **قوله بسبب اقتضاء الطبع:** أي يقتضي طبع الالفاظ أن يتفوه بهذا اللفظ عند عروض هذه الحالة عليه كما يومي

إليه قول المحشي: كحدوث الدال عند عروض المدلول، فإن حدوث الدال، في اللفظ ومن كان مقامه - في غير اللفظ - وذكره الشريف في حاشية الرسالة. أو نقول: معنى قولهم: بسبب اقتضاء الطبع، بسبب اقتضاء طبع السامع فهم هذا المعنى عند عروض ذلك الدال كما ذكر الشريف في حاشية المطالع، وهذا أحسن لأن كون الدلالة طبيعية يلحظ بالنسبة إلى فهم السامع فإن كان فهمه بسبب وضع اللفظ فالدلالة لفظية وضعية وإن كان بسبب طبعه فطبيعية. وليكن هذا على ذكر منك.

(١٢٦) **قوله اح اح:** هو من قولهم اح الرجل أحم إذا سعل.

(١٢٧) **قوله ودلالة سرعة النبض إلخ:** لم يذكر المصنف في شرح التلخيص الدلالة الطبيعية غير اللفظية وكذا القطب في شرح المطالع، قال الجليبي وبعض المحشين: الأحسن ذكرها - كما ذكرها المحشي هنا - لأن من الدلالات دلالة الطبيعة غير اللفظية كما في سرعة النبض وعروض الأوضاع والأحوال على وجه المثال وحاجبه. أقول: الأحسن ما فعل المصنف لأن الدلالة حينئذ عقلية فإن الشخص إذا رأى الوضع المخصوص على حاجب شخص يحكم عقله بأنه متالم من باب أن هذا الوضع أثر التالم.

نعم عروض هذا الأثر طبعي بمعنى أن طبعه يقتضي تغير حاله في هذه الحالة ولكن هذا لا يقدح في كونه دلالة عقلية فإن مناط كون الدلالة عقلية أو طبيعية أو وضعية حال السامع - ومن قام مقامه في غير اللفظ - كما عرفت سابقاً وإلا فالدخان أيضاً ينشأ من النار بمقتضى طبع النار مع أنه من العقليات مسلماً. بل أقول: الأحسن عدم عد اللفظية الطبيعية أيضاً إلا من العقلية فإن لفظ اح اح أيضاً ينشأ من طبع اللفظ ولكن يحكم عقل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٨٢

غير الوضع والطبع فعقلية كدلالة لفظ ديز (١٢٨) المسموع من وراء الجدار على وجود اللفظ وكدلالة الدخان على النار. فأقسام الدلالة ستة (١٢٩) والمقصود بالبحث (١٣٠) هيئنا منها هي السامع بأنه متوجع فالدلالة عقلية. فالدلالات على ما ذكرنا أربعة لا ستة: عقلية ووضعية وكل منهما لفظية وغير لفظية. وقد صرح بما ذكرنا ملا جلال الدواني وشارح حكمة الإشراق أيضاً، إلا أن يقال: في العقلية يمتنع تخلف الدال عن المدلول بخلاف الطبيعية وهذا هو الفرق. فالعقل إن أدرك الارتباط بين الدال والمدلول الحاصل بالوضع فالدلالة وضعية وإن أدرك ارتباطهما التكويني فإن كان في ذوات الطبع فالدلالة طبيعية وإن كان في غيرها فعقلية وامتياز الطبيعة لشرافة ذي الطباع أو لعدم امتناع التخلف فيها. هذا غاية توجيه كلام المشهور فتأمل.

ثم إنه لا بد في تمام الدلالات من العلم بارتباط هذا الدال بمدلوله وإلا فلا تحصل الدلالة، فما في بعض العبارات من اختصاص العلم بالارتباط بالدلالة اللفظية الوضعية مما لا ينبغي.

(١٢٨) **قوله كدلالة لفظ ديز:** إنما قال: «ديز» لا «زيد» لقصد إتيان مثال يكون فيه الدلالة العقلية فقط ولما كان «زيد» لفظاً مستعملاً له معنى كان فيه دالتان عقلي ووضعي بخلاف «ديز» فإنه مهمل.

(١٢٩) **قوله فأقسام الدلالة ستة:** وقد عرفت أن الصحيح أنها أربعة. ثم إن حصرها في اللفظية وغير اللفظية عقلي لأنه دائر بين النفي والإثبات - إما لفظي أو ليس بلفظي - ولكن حصرها في الطبعي والعقلي والوضعي استقرائي لعدم الدوران فيها بين النفي والإثبات بحسب عبارة المصنف.

(١٣٠) **قوله والمقصود بالبحث إلخ:** لأن الطبعية والعقلية غير شاملتين إلا لقليل من المعاني فلا تتحققان فيما أردنا إفهام مسألة علمية. واستدل كثير منهم على عدم اعتبارهما بأن الطبعية والعقلية غير منضبطتين بخلاف اللفظية الوضعية فإنها بعد العلم بالوضع منضبطة. وانت خبير بأن الطبعية والعقلية أشد انضباطاً لأنهما لا تختلفان

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٨٣

الدلالة اللفظية الوضعية (١٣١) (١٣٢)، إذ عليها مدار الإفادة والاستفادة، باختلاف الأشخاص والأعصار فإن صفة الوجل تدل على خوفه في تمام الأزمنة والأشخاص بخلاف لفظ «زيد» فإنه عند قوم يدل على مدلوله وعند قوم آخر لا يدل.

ووجه بعض المحققين - الأشتياني - بأن منظورهم أنهما لا تنضبطان بحسب مقام الإفادة والاستفادة لا بحسب ذاتهما فإنهما بحسب ذاتهما أشد انضباطاً من اللفظية الوضعية، ولكنه أيضاً لا يتم لأنه إذا علم أن الصفة العارضة على الوجه دليل الخوف فهي تدل على الخوف وتفيدنا خوفه ونستفيد منها.

إن قلت: عدم الانضباط بحسب زمان قبل العلم بأنه دال.

قلت: تقدم أنه في تمام الدلالات لا بد من العلم بالارتباط وإلا فلنا أن نقول في الوضعية اللفظية أيضاً: هي لا تدل قبل العلم بالوضع. وبالجمله لا أفهم وجهها لما ذكره هؤلاء فالدليل على عدم اعتبارهما ما ذكرنا من أنهما في قليل من المعاني.

ثم ما ذكرنا من أنهما في قليل من المعاني يجري في الوضعية غير اللفظية فالمعتبر من الدلالات هو الوضعية اللفظية. فتدبر في المقام.

(١٣١) **قوله الوضعية:** الوضع جعل اللفظ بإزاء المعنى على التحقيق فلا يشمل الوضع التعيني أي ما دل على المعنى بدون القرينة لكثرة الاستعمال لعدم جعل فيه إلا أن المراد من الوضعية هنا اصطلاحاً ما يشمل التعيني أيضاً. ثم إن المحقق في الأساس أطلق لفظ التواطى على هذه الدلالة.

(١٣٢) **قوله اللفظية الوضعية:** الدلالة اللفظية الوضعية هي كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى متى أطلق. وإليه يرجع ما ذكره الشيخ في الشفاء: كون اللفظ بحيث كلما أورده الحس على النفس التفتت إلى معناه.

قال القطب في شرح المطالع والشريف في حاشيته - على المطالع وشرح الرسالة -:

إن المعتبر عند أهل الفن من الدلالة اللفظية الوضعية كون اللفظ بحيث كلما أطلق فهم المعنى منه وأما فهم المعنى في بعض الأوقات بواسطة القرينة دون ما لم تكن مع اللفظ قرينة فلا يطلق عليه الدلالة اللفظية الوضعية، فلا يقال: الأسد دال على الرجل الشجاع

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٨٤

على تمام ما وضع له مطابقة وعلى جزئه تضمين

وهي تنقسم (١٣٣) إلى مطابقة وتضمن والتزام، لأن دلالة اللفظ بسبب وضع الواضع إما على بالدلالة اللفظية الوضعية. بخلاف أهل العربية والأصول ولذا يقولون: الدلالة اللفظية الوضعية هي كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى إذا أطلق

بلفظ إذا، لا بلفظ متى أو كلما.

ولكنك خبير بعدم تمامية ما ذكرناه فإنه إن أريد إطلاق الدلالة عليه في زمان القرينة مثلاً يقال: «الأسد» مع قرينة «يرمي» يدل على الرجل الشجاع فأصحاب فن المنطق أيضاً يطلقون عليه، وإن أريد إطلاقها عليه ولو في غير زمان وجود القرينة معه فأصحاب العربية والأصول أيضاً لا يطلقون عليه. وبالجمله لا فرق بين مذهبي الأصولي والمنطقي. وإلى ما ذكرنا أشار العلامة عبدالحكيم.

إن قلت: في المعميات إذا أطلق اللفظ لا يفهم منه المعنى بل يحتاج إلى التأمل فإذا قال الشاعر معمى باسم ضياء:

نقاش قلم گرفت و قد تو نكاشت پرگار گشاده را نگونسار بداشت

تا دور خطت كشد ولى از نامت بود آن رقمى كه جاى اندیشه نكاشت

- ذكر هذا الشعر في ص ٦٠ مشكلات العلوم - لا يفهم من هذا الشعر مراده إلا بعد التأمل. والدلالة اللفظية الوضعية قلتم هي ما تدل على المعنى كلما أطلق.

قلت: الفاظ المعميات تدل على معانيها قطعاً والتأمل والتدقيق إنما هو في تعيين ما يناسب معاني هذه الألفاظ بإطلاق الدلالة عليها بالنسبة إلى معانيها المعمية مجازاً وتوسع.

(١٣٣) **قوله وهي تنقسم إلخ:** لا يخفى أن دلالة التضمن هي دلالة اللفظ على جزء المعنى في ضمن دلالاته على الكل وهو بمعنى الاشتمال، يقال: فهمت ما تضمنه كتابك أي ما اشتمل عليه كما في الصحاح، ولذا سماه في حكمة الإشراف بدلالة الحیطة. ودلالة الالتزام هي دلالة اللفظ على المعنى الخارج في ضمن دلالاته على المعنى الموضوع له فيدل اللفظ أولاً على المعنى الموضوع له ثم يستلزم ذلك المعنى الموضوع له معنى خارجاً ولذا سمي التزاماً، وليس دلالة التضمن استعمال اللفظ في جزء الموضوع له مجازاً ودلالة الالتزام ليس استعمال اللفظ في خارج المعنى مجازاً كما يظهر من بعض.

وما ذكرناه هو الظاهر القريب من التصريح من عبارات الأعظم مثل شارح المطالع والفخر

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٨٥

وعلى الخارج التزام ولا بد فيه

تمام ما وضع له أو على جزئه أو على ما هو خارج عنه لازم له. **قوله ولا بد فيه:** أي في دلالة الرازي في جامع العلوم والرسالة وشرحها وأساس الاقتباس والشيخ وغيرهم.

قال الشيخ في منطق المشرقين: ودلالة الالتزام مثل دلالة المخلوق على الخالق والأب على الابن والسقف على الحائط والإنسان على الضاحك، وذلك أن يدل أولاً دلالة المطابقة على المعنى الذي يدل عليه أولاً ويكون ذلك المعنى يصحبه معنى آخر فينتقل الذهن أيضاً إلى ذلك المعنى الثاني. انتهى. بل ترى بعضهم أخرج الدلالة مع القرينة عن الدلالة المصطلحة التي هي مقسم للمطابقة والتضمن والالتزام. قال الشريف في حاشية الرسالة: «دلالة اللفظ في بعض الأحيان مع القرينة خارجة عن الدلالة المصطلحة»، وقال شارح المطالع: «لا دلالة لللفظ إذا فهم المعنى منه بالقرينة بل الدال المجموع»، ومعلوم أن دلالة المجموع على المعنى المجازي بالمطابقة.

ولو كان مرادهم ما ذكره ذلك البعض لما كان معنى لاستدلّالهم في الأصول بانتفاع الدلالات الثلاث فإن غرضهم في هذه الاستدلالات ليس نفي دلالة اللفظ مجازاً كما هو واضح.

وأيضاً قالوا: دلالة التضمن والالتزام عقلية ووضعية، والمطابقة وضعية فقط، ودلالة اللفظ مع القرينة على المعنى وضعية. وقال العضدي في شرح الأصول: لكن ربما تضمن المعنى الواحد جزئين فيفهم منه الجزآن وهو بعينه فهم الكل وهو بالنسبة إلى كمال معناها مطابقة وبالنسبة إلى جزئيه تضمن.

ولعمري المتتبع في كلماتهم يقطع بأن مرادهم ما ذكرنا خصوصاً إذا لاحظ الأمثلة التي مثلوها للتضمن والالتزام فقد مثّلوا لدلالة التضمن بدلالة لفظ «خانه» في الفارسية على الجدار كما في الأساس، ومعلوم أنه لا يستعمل لفظ «خانه» - والدار في العربية - في الجدار مجازاً، ولدلالة الالتزام بدلالة السقف على الجدار ومعلوم أنه لا يستعمل السقف في الجدار مجازاً. وقال المحقق القمي في مبحث عام القوانين: «لا يخفى أن الدلالة على الجزء في ضمن الكل هو معنى التضمن لا إذا استعمل اللفظ في الجزء مجازاً كما يتوهم».

فما قال القطب الشيرازي في الدرة - ص ١٩ - من أن دلالة التضمن والالتزام من المجاز،

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٨٦

من اللزام (١٣٤) عقلاً أو عرفاً ويلزمهما المطابقة (١٣٥)

الالتزام. **قوله من اللزوم:** أي كون الأمر الخارج بحيث يستحيل تصور الموضوع له بدونه، سواء مخالف لكلماتهم، وكذا ما قاله بعض المحشين، وكذا قول بعض من يدعي الفضل من المعاصرين في كتابه في المنطق - ص ٥٤ - وظهر مما ذكر أن نسبة القول بأن التضمن والالتزام مجاز إلى الشريف - كما عن بعض المحشين - غير تامة بل في كلامه ما يشعر بخلافها وقد تقدم، وأيضاً قد عرفت أن دلالة المجازات بالمطابقة. فتدبر في المقام جيداً.

(١٣٤) **قوله ولا بد فيه من اللزوم إلخ:** اعلم أنه ليس لدلالة المطابقة شرط وهو واضح وكذا للتضمن لأن أجزاء المعنى محدودة، وأما دلالة الالتزام فلما كانت المعاني الخارجة عن الموضوع له كثيرة غاية الكثرة فإن كل معنى غير المعنى الموضوع له خارج عنه ومعلوم أن جميع هذه المعاني الخارجة لا تجيء في النظر عند سماع اللفظ فلا بد من شرط، والشرط فيها هو اللزوم بمعنى أنه كلما حصل الموضوع له في ذهن حصل الخارج اللازم.

ثم إن الدليل على هذا الشرط هو أن الاحتياج إلى اللفظ للإفادة فلو لم يكن الخارج لازماً بحيث حصل في ذهن كل من سمع اللفظ كان على خلاف الغرض، وأيضاً لو لم يشترط اللزوم لكان نسبة اللفظ إلى جميع المعاني الخارجة عن الموضوع له بالسوية فيلزم حضور جميعها في ذهن وهو غير متناه وما أورده القطب والسيد عليه غير وارد ولا يهمننا ذكره وذكر رده.

وأما ما استدلل به في الدرة - ص ١٥ - والمصنف في البيان من المطول من أنه لا شك في انتقال ذهن إلى لازم خاص دون سائر المعاني الخارجة فلو لم يكن مشروطاً بشيء لزم الترجيح من دون مرجح، فهو مردود بأن دفع الترجيح من دون مرجح يمكن بشيء آخر غير اللزوم الذهني ولو بالعلل الجزئية التي تظهر في الموارد الجزئية. فنقول: انتقل ذهن إلى هذا اللازم دون غيره من المعاني لمناسبة جزئية في هذا المورد.

ثم إن الشرط كما عرفت هو اللزوم الذهني لا اللزوم الخارجي كيف والبصر يلزم العمى مع أنه في الخارج لا يمكن

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى
اجتماع البصر والعمى. ثم إن الدال في الدلالة الالتزامية في الحقيقة هو المعنى الموضوع له لا اللفظ، بل اللفظ يدل
على الموضوع له وهو يستلزم

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٨٧

ولو تقديرًا

كان هذا اللزوم الذهني عقلا كالبصر بالنسبة إلى العمى (١٣٥)، أو عرفا كالجود بالنسبة إلى الحاتم. **قوله ويلزمهما المطابقة ولو تقديرًا:** إذ لا شك (١٣٧) أن الدلالة الوضعية على جزء الخارج اللازم ويدل عليه، فنسبته إلى اللفظ بالواسطة. وإلى هذا المعنى ينظر صاحب المطارحات المقتول.

(١٣٥) **قوله كالبصر بالنسبة إلى العمى:** فإن العمى بمعنى عدم البصر فالبصر قيد فيه فلا يمكن عقلا حصول العمى في الذهن بدون البصر بخلاف الجود بالنسبة إلى الحاتم فإنه ليس عقليا بل عرفيا ينتقل العرف من الحاتم إلى الجود لكمال جود الحاتم.

(١٣٦) **قوله ويلزمهما المطابقة:** أي المطابقة لازمة لهما أي للتضمن والالتزام بحيث كلما وجدا وجد المطابقة. (١٣٧) **قوله إذ لا شك إلخ:** أي الدلالة على جزء المعنى من حيث هو جزء فرع الدلالة على أصل المعنى الذي هو الكل وكذا دلالة اللفظ على خارج المعنى من حيث هو خارج فرع الدلالة على أصل المعنى، فإن الالتزام دلالة اللفظ على خارج المعنى فلا بد من معنى حتى يتصور خارجه، والتضمن دلالة اللفظ على جزء المعنى فلا بد من تصور المعنى أولا ثم تصور جزئه.

وقد يستدل على الملازمة - كما استدلل الكاتب وشارح حكمة الإشراق - بأن التضمن والالتزام تابعان للمطابقة وكل تابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع. واستشكل عليه القطب في شرحه والشريف بأن الكبرى - أي كل تابع لا يوجد بدون المتبوع - إن قيدت بالحيثية - أي يقيد من حيث هو تابع - لم يتكرر الحد الأوسط لعدم معقولية أخذ قيد الحيثية في الصغرى - أي قولهم: التضمن والالتزام تابعان -، فيقال: هما تابعان من حيث هما تابعان، لأن الظاهر من هذا الكلام أن مفهوم التضمن والالتزام متحد مع مفهوم التابع وهو بديهي الفساد. وإن أريد غير هذا المعنى فلا بد من النظر فيه. وإن لم تقيد الكبرى بالحيثية لا نسلم كليتها لأن بعض التوابع أعم فيوجد بدون المتبوع. فالدليل ما ذكرنا أولا أو نقول التضمن والالتزام مستلزمان للوضع والوضع مستلزم للمطابقة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٨٨

ولاعكس.

المسمى ولازمه فرع الدلالة على المسمى، سواء كانت الدلالة على المسمى محققة بأن يطلق اللفظ ويراد به المسمى ويفهم منه الجزء أو اللازم بالتبع، أو مقدرة (١٣٨) كما إذا اشتهر اللفظ في الجزء أو اللازم فالدلالة على الموضوع له وإن لم يتحقق هناك بالفعل إلا أنها واقعة تقديرًا بمعنى أن لهذا اللفظ معنى لو قصد من اللفظ لكان دلالة عليه مطابقة. وإلى هذا أشار إليه بقوله: ولو تقديرًا. **قوله ولا عكس:** إذ يجوز (١٣٩) أن يكون لللفظ معنى بسيط لا جزء له ولا لازم له فيتحقق حينئذ المطابقة بدون التضمن والالتزام، ولو كان له معنى مركب لا لازم له (١٤٠) (١٣٨) **قوله أو مقدرة:** أي

دلالة اللفظ على المسمى مقدرة، مثاله ما إذا استشهد اللفظ في الجزء أو الخارج فالدلالة على الموضوع له وإن لم يتحقق هناك بالفعل لفرض أنه مشهور في غير الموضوع له فإذا أطلق يفهم منه غير الموضوع له إلا أنه موجود تقديرًا بمعنى أن لهذا اللفظ معنى لو أريد منه لكان دلالة عليه مطابقة. هذا.

ولكن قد عرفت من القطب والشريف خروج المجازات من البحث والاستعمال في الجزء أو الخارج بواسطة قرينة الاشتهار - التي هي بنفسها من القرائن - مجاز، وقالوا: الدال هو المجموع، وقلت أنفاً: دلالة المجازات مطابقة. وكان المصنف لم يحقق كلامهم أو كان له اصطلاح جديد، فلا مشاحة فيه.

(١٣٩) **قوله إذ يجوز إلخ:** وهذا في تمام البسائط التي لا لازم لها كالنقطة والوحدة.

(١٤٠) **قوله معنى مركب لا لازم له:** إن قلت: إذا دل اللفظ على جزئه بالتضمن وعلى كله بالمطابقة فيلزم الدلالة على الكلية والجزئية وهما خارجان.

قلت: اللفظ لا يدل على الجزء من حيث هو جزء ولا على الكل من حيث هو كل بل يدل على ذات الجزء والكل وليس لازم ذاتيهما الكلية أو الجزئية، وهل هو إلا من باب اشتباه العارض بالمعروض أي اشتباه وصف الكلية أو الجزئية الذي هو العارض بمعروضه الذي هو ذات الكل أو الجزء.

ثم إن مثاله الإنسان ففيه التضمن والمطابقة بدون الالتزام. وما قد يقال كما عن بعض المحشين من أن لازمه قابلية العلم والكتابة مردود بأن تصور الإنسان ولا تلزمه قابلية العلم ولا نتصورها.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٨٩

والموضوع ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فمركب

تحقق التضمن بدون الالتزام، ولو كان له معنى بسيط (١٤١) وله لازم ذهني تحقق الالتزام بدون التضمن، فالاستلزام غير واقع (١٤٢) في شيء من الطرفين. **قوله والموضوع:** أي اللفظ الموضوع (١٤٣) إن أريد الدلالة بجزء منه (١٤٤) على جزء معناه فهو المركب وإلا فهو (١٤١) **قوله ولو كان له معنى بسيط إلخ:** مثل الشمس إذا وضعت في مقابل الضوء فقط ولازمه الجرم.

(١٤٢) **قوله بالاستلزام غير واقع إلخ:** أي لا في طرف التضمن ولا في طرف الالتزام فهما لا يلزمان المطابقة. وقد ظهر من بيان تفارق المطابقة عنهما بيان تفارق التضمن عن الالتزام. ثم إنه قال الإمام - على ما نقل عنه في الكتب المنطقية - وتبعه الفتحي من المعاصرين - في كتابه نور الأنوار ص ٦ - بأن الالتزام لازم للمطابقة لأن لكل معنى لازماً وأقله أنه ليس غيره.

وقوله باطل لأن اللزوم في المقام هو اللزوم البين بالمعنى الأخص - وسيأتي إن شاء الله تفسير أقسام اللزوم - الذي عبر عنه فيما سبق باللزوم الذهني ولا شك أنه في كثير من المعاني ليس لازم بهذا المعنى أي بحيث كلما وجد المعنى في الذهن وجد لازمه.

(١٤٣) **قوله أي اللفظ الموضوع:** إنما فسر به لأن الموضوع يعم الدوال الأربع أيضاً مع أن قسمة المركب والمفرد لا تجري فيها، مع أن كلام المصنف في اللفظ حيث قال: «دلالة اللفظ» ولم يذكر المصنف سوى الدلالة اللفظية الوضعية.

(١٤٤) **قوله إن أريد الدلالة بجزء منه:** اعلم أن أرسطو في التعليم الأول عرف المفرد بما لا دلالة لجزء لفظه أصلاً

والمركب بخلافه. واستشكل بعضهم عليه بالنقض بمثل «عبدالله» علماً فإنه مفرد مع أن جزء لفظه يدل على معنى، وتقوى الإشكال في نظر من تأخر حتى أن بعضهم ثلث القسمة وقال: اللفظ إما أن لا يدل جزؤه على شيء وهو المفرد أو يدل على شيء غير جزء معناه وهو المركب أو على جزء معناه وهو المؤلف.

قال المحقق في شرح الإشارات بعد نقل هذا الإشكال وقول هذا البعض ما حاصله: أنهم ما دروا أن الدلالة تابعة للإرادة فما لم يرد المعنى لم يدل على شيء ولا يراد في حال العلمية من «عبدالله» بجزء من لفظه شيء ولا فرق بين جزئه في حال العلمية وبين جزء الإنسان.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩٠

المفرد. فالمركب إنما يتحقق بتحقيق أمور أربعة: الأول: أن يكون للفظه جزء. والثاني: أن وبهذا أيضاً أجاب شارح حكمة الإشراق وأصل هذا الجواب من الشيخ في الشفاء حتى أنه قال: إن لم يرد باللفظ شيء لم يكن لفظاً أصلاً عند جماعة، وقال الشريف في حاشية المطالع في توجيهه: فإن الحرف والصوت فيما أظن لا يكون بحسب المتعارف عند كثير من المنطقيين لفظاً ما لم يشتمل على دلالة. هذا. ولكن يرد على الشيخ ومن تابعه في هذا الجواب أن الدلالة ليست تابعة للإرادة فإننا نفهم من لفظ زيد المسموع من النائم أيضاً المعنى مع عدم إرادته وهذا واضح لاسترة عليه ولعل مرادهم أيضاً غير هذا المعنى الذي هو ظاهر عباراتهم ولل كلام مقام غير المقام.

فالإيراد على تعريف أرسطو باق. ولعله لأجل هذا الإيراد غير المحقق نفسه التعريف في أساس الاقتباس فقال - ص ١٤ -: لفظ مفرد أن بود كه جزوى از وى بر جزوى از معنای او دلالت نكند و مؤلف آن باشد كه چنین نباشد. انتهى.

فاعتبر في هذه العبارة - كما ترى - في المركب دلالة جزء لفظه على جزء معناه لا على شيء ولو غير معناه وأيضاً الشيخ في القصيدة غير التعريف، وقال:

اللفظ إما مفرد في المبنى	ليس لجزء منه جزء المعنى
أو الذي تعرفه بالقول	للجزء منه دل جزء الكل

وكان الأمر في التعريف على ما ذكر أخيراً إلى أن استشكل أيضاً بالحيوان الناطق إذا جعل علماً لشخص إنساني، فإنه يدل جزء اللفظ على جزء معناه، لأن معنى الحيوان الناطق العلمي هو هذا الموجود الخارجي مثل زيد، والحيوانية تدل على جزئه والناطقية على جزئه الآخر، فالتجاءوا إلى تغيير التعريف أيضاً فقال الشيخ في منطق المشرقين - وهو الكتاب الذي ألفه للمباهات على الغربيين بمنطق أهل المشرق -: المفرد اللفظ الذي لا يريد الدال به على معناه إن يدل بجزء منه على شيء. انتهى. فزاد قيد الإرادة فخرج مثل الحيوان الناطق العلم لشخص إنساني والحيوان الناهق العلم لحمار خاص، لأنه حينئذ لا يراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى. وتابع الشيخ في هذا التعريف كل من تأخر مثل القاضي والقطب الرازي والمصنف هنا.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩١

يكون لمعناه جزء. والثالث: أن يدل جزء لفظه (١٤٥) على جزء معناه. والرابع: أن يكون هذه الدلالة مرادة. فبانتفاء كل

من القيود الأربعة يتحقق قسم من المفرد، فالمركب قسم واحد وإذا عرفت هذا كله تعرف بالحقيقة معنى قول المحشي: المركب يتحقق بتحقيق أمور أربعة: الأول: أن يكون ... إلى آخر كلامه.

ثم إنه اختص بعضهم كالقطب الشيرازي عنوان المركب بغير أمثال عبد الله وأطلق عليها المؤلف وعكس بعض آخر كما في الأساس وشرح المطالع.

ثم إنه يظهر من الدرة - ص ٢٣ - أن التعريف الأخير - الذى هو الصحيح - للقدمات من المنطقيين، فالمتأخرون رجعوا بعد الإشكالات إلى قول القدماء، ولعل مراده بالقدماء غير أرسطو وإلا فقد تقدم مذهبه من المحقق.

(١٤٥) **قوله أن يدل جزء لفظه:** والمراد بجزء اللفظ ما يترتب في السمع كما قال في الدرة وشرح المطالع والشفاء، فيخرج عن المركب ويدخل في المفرد نحو «ضرب ويضرب» لأن هيئة «ضرب» ليست جزء مسموعاً عليحدة وكذا هيئة «يضرب».

إن قلت: الياء في «يضرب» جزء مسموع عليحدة ويدل على الفاعل المغايب أو على الاستقبال فيلزم أن يكون مركباً. قلت: الياء لا تدل على الفاعل ولذا يظهر فاعله من غير أن يكون تأكيداً. وأيضاً لا يدل على الاستقبال دلالة وضعية بل هو علامة للاستقبال نظير الرفع العلامة للفاعل في «ضرب زيد» والعلامة لم توضع للمعنى الذي هو ذو العلامة فالياء علامة لوقوع الفعل في الاستقبال لا أن معناها الاستقبال. فتدبر جيداً.

قال الشيخ في الشفاء والقطب في الدرة: وهذا بخلاف «أضرب ونضرب» فإن الهمزة والنون تدلان على الفاعل ولذا لا يجوز إظهار الفاعل معهما إلا تأكيداً. انتهى. ويخالج في ذهني أنهما أيضاً من المفرد لا المركب لأن الهمزة والنون أيضاً علامتا الفاعل المتكلم وحده أو مع الغير لا أن معنيهما الفاعل.

ثم إن المراد بالجزء «هو» ولو تقديراً فيشمل ما إذا حذف الخبر أو المبتداء مع قيام القرينة حالية ومقالية. قال في شرح المطالع: ويشمل مثل «أضرب» و «ق» لتقدير أنت

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩٢

إما تام جبر أو إنشاء وإما ناقص

والمفرد أقسام أربعة: الأول: ما لا جزء للفظه نحو همزة الاستفهام. والثاني: ما لا جزء لمعناه نحو لفظ «الله» (١٤٦). الثالث: ما لا دلالة لجزء لفظه على جزء معناه نحو «زيد» و «عبدالله» علماً. الرابع: ما يدل جزء لفظه على جزء معناه لكن هذه الدلالة غير مقصودة كـ «الحيوان الناطق» علماً للشخص الإنساني. **قوله إما تام:** أي يصح السكوت عليه (١٤٧) كـ «زيد قائم».

قوله خبر: إن احتمل الصدق والكذب أي من شأنه أن يتصف (١٤٨) بهما، بأن يقال له: صادق أو كاذب. **قوله أو إنشاء:** إن لم يحتملها. **قوله وإما ناقص:** إن لم يصح السكوت عليه. فيهما. انتهى. وأظن أن «أنت» ليست مقدرة كتقدير المبتداء أو الخبر فيما سبق بل هيئة الأمر تدل على الفاعل المخاطب. فتدبر. ثم إنه ظهر لك أن المركب عند المنطقي غيره عند النحوي فالرجل مركب عند المنطقي لوجود اللام كما صرح في الأساس.

ثم إن المقسم للإفراد والتركيب اللفظ باعتبار الدلالة المطابقة، وأما التضمن فإذا أريد بجزء من مدلوله جزء معناه وبعبارة أخرى إذا حصل التركيب فيه حصل في الدلالة المطابقة لأن التضمن جزئها، فإذا حصل التركيب في الجزء

والجزء في ضمن الكل فقد حصل التركيب في الكل، وأما الالتزام فلا يتحقق فيه التركيب لأن الالتزام كما عرفت ليس فيما أريد المعنى الخارج مجازاً وحينئذ فليس المدلول الالتزامي جزء اللفظ فلا يصدق عليه تعريف التركيب. هذا مع أن ظاهر كلماتهم أيضاً أن التركيب والإفراد في الدلالة المطابقة. ومن جميع ما ذكر ظهر ما في كلام القطب في شرح الرسالة حيث أجرى التركيب والإفراد في التضمن والالتزام حتى أنه غير تعريف الكاتبي ليشملهما.

(١٤٦) **قوله نحو لفظ الله:** وكذلك البسائط المادية كـ «أكسيژن» و «هيدروژن» ونحوهما.

(١٤٧) **قوله يصح السكوت عليه:** أي لا يكون بنظر العقل والعرف مانع عن السكوت عليه وحينئذ فالمراد سكوت المتكلم لا السامع كما قيل. ثم إنه يدخل في الإنشاء التنبيه والنداء والاستفهام والتعجب والتمني والترجي والقسم وألفاظ العقود لصدق تعريفه عليها جميعاً وصرح به في المطالع.

(١٤٨) **قوله أي من شأنه أن يتصف إلخ:** فسر به بذلك ليشمل الخبر الذي لم يحتملها بالنظر إلى قائله مثل ما أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فإنه صادق قطعاً مع أنه خبر، أو بالنظر إلى

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩٣

تقييدي أو غيره والافمفرد وهو إن استقل فمع الدلالة بهيئته

قوله تقييدي: إن كان الجزء الثاني قيداً (١٤٩) للأول نحو غلام زيد ورجل فاضل وقائم في الدار (١٥٠). **قوله أو غيره:** إن لم يكن الثاني قيداً للأول نحو في الدار وخمسة عشر. **قوله والأفمفرد:** أي وإن لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى. **قوله وهو إن استقل:** أي في الدلالة على معناه، بأن لا يحتاج فيها إلى ضم ضميمة (١٥١). **قوله بهيئته:** بأن يكون بحيث (١٥٢) كلما تحققت هيئته التركيبية في ضمن مادة موضوع متصرف فيها فهم واحد العوارض الخارجية التي توجب اليقين بالصدق أو الكذب.

(١٤٩) **قوله إن كان الجزء الثاني قيداً:** والقيد على ثلاثة أقسام: قيد إضافي نحو «غلام زيد»، وقيد وصفي نحو «رجل فاضل»، وقيد معمولي نحو «قائم في الدار»، ولذا مثل بثلاثة أمثلة. وفيه رد على القطب في شرح الرسالة حيث قال: المركب التقيدي لا يتركب إلا من اسمين أو اسم وفعل، فإن «قائم في الدار» من اسمين وحرف.

(١٥٠) **قوله في الدار:** فإن الدار لا يكون قيداً لـ «في»، لعدم إطلاق معنى «في» لأن الموضوع له في الحروف خاص فلا شمول وإطلاق لمعناه حتى يمكن كون شيء قيداً له.

وكذا في «خمسة عشر» ليس «العشر» قيداً بل «خمسة» بمعناها ولا يؤثر في معناها «عشرة» بل هي شيء ضم إليها ولذا قالوا هي بتقدير الواو أي «خمسة وعشر».

(١٥١) **قوله بأن لا يحتاج فيها إلى ضم ضميمة:** هذا تفسير للاستقلال في المعنى وعلى هذا التفسير قول المصنف: «استقل» وصف بحال نفسه أي اللفظ الموضوع المفرد إن لم يحتاج في الدلالة على معناه إلى شيء، والأحسن أن يكون قوله: «استقل» وصفاً بحال متعلقه أي اللفظ المفرد إن استقل أي استقل معناه، لأن الفرق بين الاسم والفعل وبين الحرف بحسب جوهر ذاتها لا بحسب مقام الدلالة. ومقام الدلالة متفرع على مقام النقص والتمام بحسب الذات وأيضاً كون الاستقلال صفة للمعنى لا لللفظ موافق للخبر المروي عن مولانا علي عليه السلام.

(١٥٢) **قوله بهيئته بأن يكون بحيث إلخ:** قيد المادة بكونها موضوعاً احترازاً عن مثل «جسق» فإنه مهمل لا معنى له

وبكونها متصرف فيها عن مثل «حجر» فإنه موضوع لمعنى

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩٤

على أحد الأزمنة الثلاثة (١٥٣) وبدونها اسم

من الأزمنة الثلاثة، مثلاً هيئة «نصر» وهي مركبة من ثلاثة حروف مفتوحة متوالية كلما تحققت فهم الزمان الماضي لكن بشرط أن يكون تحقّقها في ضمن مادة موضوع متصرف فيها فلا يرد النقص بنحو جسق و حجر. **قوله كلمة:** في اصطلاح المنطقيين وفي عرف النحاة فعل (١٥٤).

ولكنه غير متصرف. ثم إنهم استدلوا على أن مناط الدلالة على الزمان في الكلمة هو الهيئة بأن الزمان دائر مدار الهيئة متى اختلفت اختلف الزمان ومتى اتحدت اتحد الزمان، والهيئة عبارة عن الكيفية الحاصلة باعتبار الحروف والحركات والسكنات. واستشكل في هذا الاستدلال القطب والشريف بأننا لانسلم اختلاف الزمان باختلاف الصيغة واتحاده باتحاد الصيغة، أما الأول فللنقض بـ «ضرب» معلوماً و «ضرب» مجهولاً فإن هيتييهما مختلفتان مع اتحاد زمانهما وكذا في «ضرب وضربت وضربت» وكذا الماضي المجرد مع المزيد فيه مثل «ضرب واضطرب». وأما الثاني فللنقض بالمضارع المشترك بين الحال والاستقبال فإن الصيغة واحدة مع اختلاف الزمان. هذا. ويمكن الجواب عن الكل بأن «ضرب» المجهول فرع «ضرب» المعلوم فلا يشكل بها لأنه لا يكون مقابلاً له و «ضرب» مع «ضربت» متحد صيغة لأن المراد اتحاد الصيغة في أصول الكلمة فالتاء خارجة و «اضطرب» مع كونه فرعاً لـ «ضرب» فليس في مقابله، متحد معه صيغة. وانظر تجد من نفسك فرقاً بين «ضرب واضطرب» وبين «ضرب ويضرب».

ثم إن القطب استشكل بأن الدلالة بالهيئة على الزمان في اللغة العربية ولا يجري في تمام اللغات كما ترى في لفظ «آمد و آيد» في الفارسية فإن الزمان فيهما مختلف مع اتحاد الصيغة. وأجاب الشريف بأن هذا الحكم مختص بالعربية. وإن قلت: المنطق ليس مختصاً بلغة دون أخرى.

قلت: نعم إلا أن تدوين الكتب المنطقية لما كان بالعربية اهتم بشأنها.

(١٥٣) **قوله كلمة:** قال القطب الوجه في التسمية أن الكلمة من الكلم وهو الجرح فكان الخاطر يجرح بتغير الحدث في الفعل.

(١٥٤) **قوله وفي عرف النحاة فعل:** وليعلم أن كل كلمة عند المنطقي فعل عند النحوي ولكن ليس كل فعل عند النحوي كلمة عند المنطقي.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩٥

والإفاداة (١٥٥) وأيضاً

قوله وإلا: أي وإن لم يستقل في الدلالة فاداة في عرف المنطقيين، وحرف عند النحاة. **قوله وأيضاً:** مفعول مطلق لفعل محذوف أي أض أيضاً (١٥٦) أي رجع رجوعاً. وفيه إشارة (١٥٧) إلى أن هذه القسمة أيضاً لمطلق المفرد لا للاسم وحده، وفيه بحث فإنه يقتضي أن يكون الفعل قال الشيخ في الشفاء وكذا في الإشارات - ص ٤ - إن «أمشي» وكذا «نمشي» فعل عند النحاة وليس كلمة عند المنطقي لأنه مركب ولذا يحتمل الصدق والكذب. واستشكل فيه بأن يمشي

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى _____ ٦٥
أيضاً كذا وقد مرّ الكلام.

إن قلت: هل الأفعال الناقصة مركبة أم مفردة؟

قلت: فيها خلاف، قال في الدرّة: هي أفعال يحكم عليها بحكم الأدوات ويسمى بالكلمات الوجودية قبال الكلمات الحقيقية وهي ما كان له مصدر مراد في الكلام نحو «ضرب» بخلاف «كان زيد قائماً» فإن مصدره لا يكون مراداً بحيث ينسب «الكون» إلى «زيد» مثلاً وتستعمل استعمال الروابط كما يأتي إن شاء الله.

وقال القطب والشريف: هي أدوات إلا أن النحوي لما كان نظره في اللفظ - خلافاً للمنطقي - وكان لتلك الأفعال مرفوع ومنسوب حكم عليها بأنها أفعال. ولكن بينها وبين سائر الأدوات مثل «من وإلى» فرق ولذا عدها بعضهم كالشيخ قسماً عليحدة من المفردات.

ثمّ الظاهر أن الحق القول الأخير فإن الفعل ما أنبأ عن حركة المسمى كما ورد في كلام المولى عليه السلام والأفعال الناقصة ليست كذلك. فتدبر.

(١٥٥) **قوله فاداة:** سميت بها لأنها في اللغة بمعنى الآلة وهي آلة لوصل الفعل والاسم أو لوصل الاسمين. وليعلم أن كل حرف أداة لا العكس، فإن الأفعال الناقصة أداة مع كونها أفعالاً عند النحوي. ثمّ اعلم أن ما به يتم الحرف كالبصرة في «سرت من البصرة» يسمى قرينة، قاله في الإشارات.

(١٥٦) **قوله أض أيضاً:** أض يئض أيضاً أي رجع، ونصبه إما على المفعول المطلق أو على الحال بناء على القليل.

(١٥٧) **قوله وفيه إشارة:** لما كان قوله أيضاً يوجه القارىء إلى تقسيمه الأول والتقسيم

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩٦

والحرف إذا كانا متحدي المعنى داخلين في العلم أو المتواطى أو المشكك مع أنهم الأول كان لمطلق المفرد كان فيه إشارة إلى أن هذا التقسيم أيضاً لمطلق المفرد لا للاسم وحده مع أن من أقسام المفرد الفعل والحرف وهما لا يتصفان بالعلمية والمتواطى والمشكك اصطلاحاً. بل نقول: مع قطع النظر عن الاصطلاح أيضاً لا يمكن اتصافهما بهذه الأسماء، لأن معنييهما لا يتصفان بالكلية والجزئية وإذا لم يتصفا بالكلية والجزئية فلا يتصفان بهذه الأسماء، لأن العلم كما يأتي ما كان جزئياً والمتواطى والمشكك يكونان في الكل كما يأتي، مع أن معنى الفعل والحرف لا يتصف بالكلية والجزئية. وهذا وإن تحقّق في موضعه - الأدبيات والأصول - إلا أنا نذكره إجمالاً فنقول: وجه عدم اتصاف معنى الحرف بالكلية والجزئية أنهما من صفات المعنى والمعنى الحرفي لا يمكن ملاحظته بنفسه حتى يتّصف بشيء لأن الحرف آلة لوصل الفعل بالاسم أو وصل الاسمين فلا ينظر في الحرف استقلالاً بل هي صرف الآلة والآلة لا ينظر فيها، وأما الفعل فلما كان مركباً من المصدر وهو اسم ومن النسبة إلى الفاعل والنسبة معنى حرفي فالفعل أيضاً لا يتّصف بهما.

وأشار إلى هذا جمع من المحققين منهم السيد علي هذا «١».

ولكن إشكال المحشي مع ما في الوجه المذكور من المناقشة - والبحث في محله - مزيف بأن أحد أقسام المفرد إذا كان يتّصف بهذه الأسماء يصح أن يقال: المفرد يتّصف بهذه الأسماء، هذا مع أن في التقسيم الآتي - إن شاء الله - ذكر المشترك والمجاز والمنقول، وهي توجد في الأفعال والحروف، أما المشترك في الفعل فك «خلق» بمعنى «أوجد» و

«افترى وعسّس» بمعنى «أقبل وأدبر»، وأما المنقول فيه فمثل «صلى»، وأما المجاز فيه فمثل «قتل» بمعنى «الضرب الشديد». وأما المشترك في الحرف فمثل «من» لمعان كثيرة والحقيقة والمجاز فيها مثل «في» للظرفية - وهي حقيقة - وبمعنى «على» - وهي مجاز - والوجه في اتّصاف الفعل والحرف بهذه الأوصاف أن هذه صفات اللفظ بخلاف الكلية والجزئية فإنهما من صفات المعنى كما سبق وصرح به الشريف.

(١) -/ وهنا وجه آخر وهو أن الحرف دال على الربط الحاصل بين الشئيين. وذلك الربط قسم من الوجود وليس من المفاهيم والمقسم للكلّي والجزئي هو المفهوم كما يأتي ذكره بعض المدققين رحمه الله وتبعه بعض أعلام المعاصرين مدّ ظله) وفي النظر منه أيضاً شيء ليس هنا محل ذكره.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩٧

إن اتّحد معناه فمع تشخّصه وضعاً علم لا يسمونهما بهذه الأسماء بل قد تحقّق في موضعه أن معنييهما لا يتّصفان بالكلية والجزئية. تأمل فيه. **قوله إن اتّحد:** أي وحد (١٥٨) معناه. **قوله فمع تشخّصه:** أي جزئيته. **قوله وضعاً:** أي بحسب الوضع دون الاستعمال. فإن ما يكون مدلوله كلياً (١٥٩) في أصل الوضع ومشخصاً (١٥٨) **قوله اتّحد أي وحد:** الظاهر أن التفسير لأجل أن الاتحاد كثيراً يستعمل بمعنى صيرورة الشئيين شيئاً واحداً: اتّحد الشئان إذا صاراً شيئاً واحداً. وليس في المقام كذلك فلذا فسره بـ «وحد» وهو من لغات يستعمل بالضم والكسر وهي: «وحد وفرد وفقه وسفه وسقم وفرع وحرص».

(١٥٩) **قوله فإن ما يكون مدلوله كلياً إلخ:** توضيح المقام يحتاج إلى بيان مطلب وهو أن الواضع لابد أن يتصور المعنى حتّى يضع اللفظ له بداهة أن الوضع جعل اللفظ بإزاء المعنى وحينئذٍ فإن تصور معنى جزئياً ووضع اللفظ بإزاءه يقال عليه: إن الوضع فيه خاص والموضوع له خاص، وذلك مثل الأعلام على المشهور - وهو التحقيق والكلام في محله - وإن تصور معنى عاماً ووضع اللفظ بإزاء ذلك المعنى العام يقال: الوضع عام والموضوع له أيضاً عام، ومثاله «الإنسان» فقد تصور الواضع معنى كلياً ووضع لفظ الإنسان بإزائه. وهنا قسم ثالث وهو أن يتصور معنى عاماً ويضع اللفظ بإزاء جزئيات ذلك المعنى العام ويقال حينئذٍ: الوضع عام - أي تصور معنى عاماً - والموضوع له خاص - أي وضع اللفظ بإزاء جزئيات ذلك المعنى العام والجزئي خاص لا عام -، ومثاله «الحروف» على المشهور ممن بعد العضدي. ولا يخفى أنه يتصور وجه رابع وهو أن يتصور الواضع معنى خاصاً ووضع اللفظ بإزاء معناه العام كما إذا تصور زيدا الذي هو فرد الإنسان ووضع اللفظ بإزاء الإنسان. قال المشهور: وهذا غير ممكن، وفيه كلام ليس مقامه.

إذا عرفت هذا فاعلم أن مذهب المصنّف أن أسماء الإشارة والموصولات وغيرهما من المبهّمات وضعها عام والموضوع له أيضاً عام خلافاً للعضدي ومن تبعه. نعم قال المصنّف: المستعمل فيه، فيها خاص. ثم لما كان قوله: اتّحد معناه مع تشخّصه؛ يشمل أسماء الإشارة - وكذا أخواته - لأن معناها واحد وهي: المفرد المذكر، وكان فيها تشخّص ولو بحسب مقام الاستعمال مع أنها ليست من الأعلام فاحتاج إلى التقييد بقوله: وضعاً أي

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩٨

في الاستعمال كأسماء الإشارة على رأي المصنف لا يسمى علماً. وهي هنا كلام (١٦٠) وهو أن المراد بالمعنى في هذا التقسيم إما الموضوع له تحقيقاً أو ما استعمل فيه اللفظ سواء كان وضع اللفظ له تحقيقاً أو تأويلاً، فعلى الأول لا يصح عد الحقيقة والمجاز من أقسام متكرر المعنى، وعلى الثاني يدخل نحو أسماء الإشارة على مذهب المصنف في متكرر المعنى ويخرج عن كان الشخص بحسب الوضع لا الاستعمال فيخرج أسماء الإشارة - وكذا أخواته - لأن تشخصها بحسب الاستعمال لا الوضع، فإنها وضعت لمعنى عام ففي مقام الوضع كلي، ولكن في الاستعمال جزئي لما تقدم أن «المستعمل فيه» فيها خاص - على مذهبه - أي يستعمل في معنى جزئي خاص لا في معنى كلي.

ثم إن ما اتحد معناه وتشخص في الاستعمال يسمى بالجزئي الحقيقي عند المنطقي وبالعلم عند النحوي فالمصنف تكلم على خلاف الاصطلاح.

(١٦٠) قوله وهي هنا كلام: وحاصله أنا نسئل المصنف عن مراده من المعنى في قوله:

اتحد معناه. فإن المعنى على قسمين معنى موضوع له اللفظ ومعنى مستعمل فيه اللفظ وإن لم يوضع له، فإن الأسد لم يوضع للرجل الشجاع ولكن يستعمل فيه، فإن كان مراده من «المعنى» المعنى الموضوع له فنقول: المعنى الموضوع له في الحقيقة والمجاز واحد فلم أدخلهما المصنف في قوله الآتي: وإن كثر. وإن كان مراده من «المعنى» المعنى المستعمل فيه فنقول: «المستعمل فيه» في أسماء الإشارة كثير لا واحد، لأن «المستعمل فيه» فيها خاص - على مذهبه - أي يستعمل في الأفراد، فحينئذ يستعمل هذا في الأفراد والجزئيات الكثيرة فيخرج نحو أسماء الإشارة عن هذا الكلام من الأول فلا حاجة إلى قوله: «وضعا». هذا.

وقد أجاب بعض المحشين عن إشكال المحشي تارة بالاستخدام - وهو أن يراد من اللفظ معنى ومن الضمير الراجع إليه معنى آخر - بأن يقال المراد من المعنى في قوله: «إن اتحد معناه» الموضوع له ومن الضمير المستتر في قوله: «وإن كثر» المستعمل فيه وحينئذ يحتاج إلى قوله: «وضعا» كما هو واضح. وأنت خبير بفساد هذا الكلام، فإن الاستخدام خلاف الظاهر أولاً. وثانياً نتيجة هذا أن يدخل الحقيقة والمجاز في قوله: «إن اتحد» أيضاً في قوله: «وإن كثر» كما لا يخفى.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٩٩

وبدونه متواط (١٦١) إن تساوت أفرادها و مشكك إن تفاوتت

متحد المعنى فلا حاجة في إخراجها إلى التقييد بقوله: وضعا. قوله إن تساوت: أي يكون صدق (١٦٢) هذا المعنى الكلي على تلك الأفراد على السوية. قوله إن تفاوتت: أي يكون صدق هذا المفهوم (١٦٣) على بعض الأفراد مقدماً على صدقه على بعض آخر بالعلية، أو يكون وأجاب أيضاً بعض آخر منهم بأن قوله: «وضعا» لإخراج الكلي المستعمل في الفرد مثل «الإنسان» المستعمل في «زيد» مجازاً، فإن معناه واحد في أصل الوضع وله تشخص بحسب الاستعمال. وأنت خبير بأن هذا يصير من الحقيقة والمجاز وهما في قوله: «وإن كثر»، وبالجمله إشكال المحشي متوجه.

ثم الظاهر أن المراد من «المعنى» المستعمل فيه، والمحشي ذكر الموضوع له استقصاء لتمام الاحتمالات.

ثم إنه يرد على المصنف إشكال آخر وهو أن نحو «رجل» - مما له أفراد على البذل - خارج عن قوله: «إن اتحد» ولم يذكره في أقسام «إن كثر» أيضاً فتنبه.

(١٦١) **قوله وبدونه متواط:** أي إن كان متحد المعنى بدون التشخيص في الوضع فهو متواط بشرط تساويه بالنسبة إلى أفراد بحيث يكون صدق ذلك الكلي على أفراد بالسوية، من التواطؤ بمعنى التوافق.

(١٦٢) **قوله أي يكون صدق إلخ:** مثل «الإنسان» فإنه إذا سمع لفظ «الإنسان» لا ينتقل الذهن إلى فرد خاص من أفراد قبل أن يسبق إلى الذهن الأفراد الآخر.

(١٦٣) **قوله أي يكون صدق هذا المفهوم إلخ:** مثل «الأبيض» فإن الذهن ينتقل منه إلى الفرد الكامل في البياضية مثل «الثلج» قبل انتقاله إلى سائر الأفراد كـ «الجص»، سمي مشككاً لتشكيكه الذهن: هل هو مشترك أو له معنى واحد وهذه أفراد؟ ثم إن هذا التشكيك هو الذي يسمى بالانصراف عند الأصوليين، فالتشكيك صفة لللفظ لا للمعنى كما أن الانصراف في الأصول صفة لللفظ، فاللفظ إذا كان صدقه على الأفراد بالتفاوت يسمى ذلك اللفظ مشككاً كما ترى في عبارة المصنف. فتدبر فيها، وصرح به الشيخ في عيون الحكمة. فليس المراد التشكيك بحسب المعنى فيصدق معنى «الأبيض» على «الثلج» أكثر من «الجص»، الذي يعبر عنه في الفلسفة بالتشكيك في الماهية حتى يرد

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠٠

بأولية أوأولية

صدقته على بعض أولى (١٦٤) وأنسب من صدقه على بعض آخر. وغرضه بقوله: «إن تفاوتت بأولية أو أولوية» مثلاً، فإن التشكيك لا ينحصر فيهما بل قد يكون بالزيادة والنقصان أو بالشدة عليه أنه لا يعقل التشكيك في الماهية مع أن المنطقيين كلهم ذكروا التشكيك هنا، فما استشكله بعض الأعلام على المناطقة غير وارد وكذا ما قاله بعض المحشين من أن هذا التشكيك ليس في الذاتيات مثل الإنسان ونحوه بل في العرضيات، لأن الانصراف قد يكون في الذاتيات لأن التشكيك ليس صفة للمعنى حتى يفرق بين الذاتي والعرضي وبعد فللكلام هنا بقية. فتأمل جداً.

إن قلت: ما وجه الانصراف فإن الثلج أبيض والجص أيضاً أبيض فلم ينصرف الذهن إلى الثلج دون الجص وما وجهه؟ قلت: للانصراف وجوه وعلل مختلفة فقد يكون وجهه علة جزئية من العوارض الخارجية ولا ينضبط وذكروا عللاً عامة أيضاً تكون في كثير من الموارد كالعلة أي يكون بعض الأفراد علة لبعض آخر وذكروا في مثاله «الوجود» فإنه ينصرف عند السماع إلى الواجب تعالى دون الممكنات، ووجه هذا الانصراف أن الواجب مقدم على سائر أفراد الوجود لكونه علة لها. ولا يخفى أن هذا مثال والمناقشة في المثال ليست من دأب المحصلين.

(١٦٤) **قوله أولى:** ومثلوا أيضاً بالوجود فإن الوجود في بعض أفرادهم وأقوى كالمجردات فإن وجودها أتم من الماديات. وكان نور المحمدية فإنه وجود وسيع ولذا غلب عليه صلى الله عليه وآله وسلم جانب الروح بحيث لم يكن له صلى الله عليه وآله وسلم ظل. ولا يخفى أنه أيضاً مثال. ثم إنني أظن أنك فهمت من جوانب كلماتنا أن ما ذكرنا في تعداد علل الانصراف من الأولوية والعلة من باب المثال وذكر بعض علل الانصراف، فما استشكله الدواني على المصنف - وقال: لم لم يذكر المصنف في عداد علل الانصراف الأشدية كشدة البياض في الثلج بالنسبة إلى الجص؟ - غير وارد، كيف وله علل كثيرة ولو لم يكن من باب المثال لورد على الدواني أيضاً أنه لم لم يذكر التشكيك بالزيادة والنقصان مثل صدق المن على منوين أكثر من صدقه على من واحد. ثم إن الغزالي سمي المشكك بالمتفقه قال: وقد يسمى مشككاً.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠١

وإن كثر فإن وضع لكل فم مشترك وإلا فإن استهر في الثاني فمقول والضعف. **قوله وإن كثر:** أي اللفظ المفرد (١٦٥) إن كثر معناه المستعمل هو فيه فلا يخلو إما أن يكون موضوعا لكل واحد من تلك المعاني ابتداء بوضع عليحدة أو لا يكون كذلك، والأول يسمى مشتركا كالعين (١٦٦) للباصرة وللذهب وللذات، وعلى الثاني فلا محالة أن يكون اللفظ موضوعا لواحد من تلك المعاني إذ المفرد قسم (١٦٧) من اللفظ الموضوع. ثم إنه إن استعمل في معنى آخر فإن اشتهر في هذا المعنى الثاني وترك استعماله في المعنى الأول بحيث يتبادر منه المعنى الثاني إذا أطلق مجردا عن القرائن فهذا يسمى منقولا، وإن لم يشتهر في الثاني ولم يهجر في الأول بل يستعمل تارة في الأول وأخرى في الثاني فإن استعمل في الأول أي المعنى الموضوع له يسمى اللفظ حقيقة (١٦٨)، وإن استعمل في الثاني الذي هو غير الموضوع (١٦٥) **قوله أي اللفظ المفرد:** يعني أن الضمير المستتر في «كثر» راجع إلى المفرد في كلام المصنف.

(١٦٦) **قوله كالعين:** ذكر له أكثر من عشرين معنى بعضها مجازي. وكالعجوز، قيل له ثمانون معنى. وإنما سمي بالمشترك لوقوع الاشتراك فيه فالأصل في التسمية: «مشترك فيه»، حذف الجار تخفيفا. (١٦٧) **قوله إذ المفرد قسم إلخ:** تعليل لما قال من أنه لا بد أن يكون موضوعا لواحد من المعاني، وتوضيحه أن هذا التقسيم للمفرد، ومعلوم أن المفرد من أقسام اللفظ الموضوع كما قال المصنف: والموضوع إن قصد إلخ. (١٦٨) **قوله يسمى اللفظ حقيقة:** وهي فعيلة من «حق الأمر إذا أثبتته» والتاء للنقل من الوصفية إلى الاسمية كما في الذبيحة. نعم يمكن أن يقال: كانت في أصل - قبل النقل - وصفا لموصوف محذوف فنقلت في تلك الحالة، فحينئذ التاء للتأنيث على خلاف الغالب. قال ابن مالك:

ومن فعيل كقتيل إن تبع موصوفه غالبا التاتمتنع

ويمكن أن تكون من «حق بمعنى ثبت» - أي كان لازما - وحينئذ هي بمعنى الفاعل فلا إشكال في التاء للزوم التاء في الفعيلة اللازمة، ولكن لا بد أن يكون موصوفها «كلمة» ليكون مؤنثا والمجاز مصدر ميمي من «جاز الشيء المكان إذا تعداه» فكان هذا اللفظ

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠٢

ينسب إلى النافل والافخقيقة و مجاز له يسمى مجازا. ثم أعلم أن المنقول لا بد له من ناقل من المعنى الأول المنقول منه إلى المعنى الثاني المنقول إليه، فهذا الناقل إما (١٦٩) أهل الشرع أو أهل العرف العام أو أهل العرف الخاص (١٧٠) واصطلاح خاص كالنحوي مثلا، فعلى الأول يسمى منقولا شرعيا يتعدى عن معناه الواقعي.

(١٦٩) **قوله فهذا الناقل إما إلخ:** مثاله الصلوة بناء على النقل؛ والمراد بالشرع الشارع لا المشرعة فإنه يدخل في ضمن العرف الخاص.

(١٧٠) **قوله أهل العرف العام أو أهل العرف الخاص:** مثال الأول «الدابة» وهي في الأصل وضعت لكل ما يدب في الأرض - دب يدب دباباً من باب ضرب أي مشى - ثم نقلت إلى ذات القوائم الأربعة كالخيل والبغال وقيل إلى الفرس خاصة، ومثال الثاني لفظ «الوجوب والاستحباب والكرهية والإباحة والحرمة» لمعانيها المخصوصة نقلت عن معناها اللغوي إلى المعاني المصطلحة من زمن العلامة الحلي رحمه الله، ومثل «الدوران» في الأصل بمعنى الحركة حول الشيء ونقل عند المنطقي والأصولي إلى معنى يذكر في باب التمثيل.

وأما قوله: «اصطلاح خاص» فهو عطف تفسيري على قوله: «عرف خاص» ولعله للإشارة إلى اتحادهما معنى في كلام الأعلام، ويمكن أن يقال: العرف الخاص أهل بلد خاص مثلاً وأما اصطلاح خاص فهو لعلم أو صنعة خاصة كالنحوي. ثم إن المصنف لم يذكر الترادف وبعضاً آخر من الأقسام فنشير إليه: إذا ترك استعماله في المعنى الأول عند تعدد المعنى وحصل النقل، فإن كان نقله إلى المعنى الثاني بلامناسبة بين المعنيين فهو يسمى مرتجلاً، وإذا لم يترك استعماله في المعنى الأول فإن كان استعماله في المعنى المجازي لمشابهة بين المعنيين فهو استعارة، وإذا كان لمناسبة أخرى غير المشابهة مثل علاقة الكل والجزء وغيرها فهو مجاز مرسل.

ثم المشترك بالنسبة إلى كل من المعاني يسمى مجعلاً وبالنسبة إلى تمامها طراً مشتركاً، واللفظ المفرد بالقياس إلى آخر إن كان موافقاً له في المعنى فهما مترادفان كالإنسان والبشر، وإن لم يكن موافقاً فمتباينان. والترادف هو الركوب خلف آخر، كأن

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠٣

فصل المفهوم إن امتنع (١٧١) فرض صدقه على كثيرين فجزئي وعلى الثاني عرفياً وعلى الثالث اصطلاحياً. وإلى هذا أشار بقوله: ينسب إلى الناقل. **قوله المفهوم:** أي ما حصل عند العقل. اعلم أن ما استفيد (١٧٢) من اللفظ باعتبار أنه فهم منه يسمى مفهوماً وباعتبار أنه قصد منه يسمى معنى وباعتبار أن اللفظ دال عليه يسمى مدلولاً. **قوله فرض صدقه على كثيرين:** الفرض ههنا (١٧٣) بمعنى تجويز العقل لا التقدير فإنه لا يستحيل المعنى مركوب واللفظين يركبان واحداً بعد واحد على المعنى.

واعلم أن المحقق - في منطق التجريد - أطلق لفظ المشترك على المشترك والمنقول والحقيقة والمجاز، قال العلامة: وهو خلاف الاصطلاح.

(١٧١) **قوله إن امتنع الخ:** قدم تعريف الجزئي دفعاً لتوهم وقع لبعضهم وهو أنه يلزم في الكلي صدقه على الأفراد فعلاً، فالكلي الذي ليس له أفراد بالفعل لا يسمى كلياً، فدفعه بأن الكلي مقابل الجزئي وكما أن مناط الجزئية عدم إمكان الصدق على الكثيرين لا عدم الفعلية فمقابله الكلي، فمناطه إمكان الصدق لا فعليته.

(١٧٢) **قوله اعلم أن ما استفيد الخ:** غرضه أن هذه الأسماء متحدة ذاتاً مختلفة اعتباراً. وإشكال بعض المحشين - حيث قال: المعنى هو الصورة الذهنية فلو كان المعنى والمفهوم مترادفين لزم أن تكون الصورة الذهنية كلية أو جزئية مع أنهما من صفات ذي الصورة لا الصورة - غير متوجه فإننا لانسلم أن المعنى هو الصورة الذهنية بقيد الوجود الذهني.

ثم إنه قد يقال: لا يطلق الجزئي على الجزئي والكلي على الكلي إلا إذا تصورهما الذهن لأن المقسم لهما المفهوم وهو ما فهم من اللفظ وحضر عند الذهن، وفيه أن المقصود: أن كل شيء لو حصل في الذهن لكان ممتنع الشركة فجزئي أو

غير ممتنع الشركة فكلية، فمرادهم بالمفهوم ليس المفهوم بالفعل، صرح بهذا الشريف في حاشية الرسالة وهو كذلك.
(١٧٣) **قوله الفرض ههنا:** لما قال المصنف في تعريف الجزئي: «إن امتنع فرض صدقه» والفرض يطلق على معنيين: أحدهما: تجويز العقل، والثاني: تقدير العقل، قال المحشي: المراد به المعنى الأول إذ من الواضح أنه لا يستحيل تقدير صدق الجزئي مثل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠٤

والافكلى امتنعت أفراده أو ومكنت
تقدير صدق الجزئي على كثيرين. **قوله امتنعت أفراده:** كشريك الباري عز اسمه. **قوله أو أمكنت:** أي لم يمتنع أفراد (١٧٤) في الخارج فيشمل الواجب والممكن الخاص كليهما.
«زيد» على كثيرين إذ فرض المحال غير محال. واستشكل القطب بأنه إذا تصور طائفة «زيداً» يصدق على كل من الصور الذهنية أنه «زيد» فيلزم كونه كلياً، وأنت خبير بفساده، فإن «زيداً» لا يصدق على الصورة الذهنية بقيد الذهنية، وبدون قيد كونها ذهنية يبقى نفس ذي الصورة وهو «زيد» وهو واحد لعدم وضعه لها، بل وضع لمطابق تلك الصورة وهو الهيكل الخارجى وهو واحد. وأما ما أجاب به من أن الشركة مطابقة الحاصل في العقل لكثيرين فلعله يرجع إلى ما ذكرنا. ولعمري هذه الإشكالات تطويل بلاطائل.

(١٧٤) **قوله أي لم يمتنع أفراده:** أذكر مقدمات حتى يتضح المراد من العبارة.
الأولى: اعلم أنك إذا قلت: «الحيوان إما ناطق أو غير ناطق» يسمى الحيوان مقسماً والناطق قسماً له وكذا غير الناطق بالنسبة إلى الحيوان، وكل من الناطق وغير الناطق بالنسبة إلى الآخر قسيماً. فاتضح بهذا المقدمة معنى المقسم والقسم.

الثانية: من المعلوم عند كل أحد أن قسم الشيء لا يمكن أن يكون قسيماً له كما أن عكسه أيضاً لا يمكن. وكذا المقسم لا يصير قسماً وقسيماً، فالحيوان في المثال مع كونه مقسماً لا يمكن أن يصير قسماً أو قسيماً والناطق مع كونه قسماً له لا يمكن أن يصير قسيماً له.

الثالثة: أن لفظ الإمكان يطلق على معاني: منها: الإمكان الخاص والإمكان العام، والثاني: بمعنى سلب الضرورة عن الجانب المقابل والمخالف للقضية. والأول عبارة عن سلب الضرورة عن الجانبين - الموافق والمخالف - للقضية. مثلاً إذا قلت: «زيد قائم بالإمكان العام» معناه أن عدم القيام ليس واجباً وضرورياً لزيد وأما القيام نفسه فمعنى الإمكان ساكت عنه بحيث يحتمل أن يكون القيام في نفس الأمر واجباً لزيد فتكون القضية حينئذ بحسب الواقع ضرورية «١» ويحتمل أن يكون القيام أيضاً غير واجب كما أن

(١) لا يقال: إذا كان القيام واجباً فعدمه يمتنع فالامتناع قسم إمكان الموجبة، لأننا نقول: امتناع عدم القيام ليس نسبة عليحدة غير نسبة وجوب القيام فإن امتناع عدم لازم وجوب القيام أو عبارة أخرى عنه لا أنه أيضاً نسبة حتى يكون في البين نسبتان. فتدبره جيداً.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠٥

..... عدمه كان كذا. وهذا المعنى يسمى بالإمكان الخاص، فالإمكان الخاص هو الذي سلب فيه الضرورة عن الجانب المخالف والموافق، فيقال في المثال: «القيام ممكن لزيد بالإمكان الخاص» وإذا قلت: «زيد ليس بقائم بالإمكان العام» معناه أن الجانب المخالف لهذه القضية وهو القيام ليس ضرورياً لزيد، وأما الجانب الموافق الذي ذكر في القضية وهو عدم القيام فيحتمل أن يكون بحسب الواقع ضرورياً، فيكون عدم القيام واجباً لزيد، فينتج أن القيام له ممتنع. وحينئذ يسمى القضية ممتنعة أو ضرورية العدم. ويحتمل أن لا يكون القيام أيضاً واجباً في نفس الأمر فحينئذ ممكنة خاصة. وبهذه المقدمة عرفت أن الإمكان العام مقسم للواجب - أي الضرورة - والامتناع والإمكان الخاص، وأن هذه الثلاثة أقسام للإمكان العام وكل واحد منها قسيم الآخر.

إذا عرفت ذلك كله فاعلم أنه استشكل في أمثال هذه العبارة التي قالها المصنف:

«امتنعت أو أمكنت»، بأنه من الواضح أن الضمير المستتر في أمكنت يعود إلى كلمة «أفراده» الواقعة في العبارة، فمعنى العبارة: أمكنت الأفراد أي كانت موجودة بالإمكان أو امتنعت أي امتنعت الأفراد أن يكون موجودة، فنقول ما المراد بهذا الإمكان؟ إن كان المراد الإمكان العام، يرد عليه أنه مقسم للامتناع والامتناع قسمه كما عرفت، فلا يمكن أن يكون الامتناع قسيماً للإمكان العام لما عرفت في المقدمة الثانية من امتناعه، والمصنف جعله قسيماً له حيث قال: «امتنعت أو أمكنت». وإن كان المراد الإمكان الخاص يرد عليه أنه قسيم للواجب أي الضرورة كما عرفت في المقدمة الأولى، فلا يمكن أن يصير الواجب قسماً للإمكان الخاص وقد قسم المصنف الإمكان في قوله: «أمكنت» إلى الواجب - حيث قال: أو وجد الواحد فقط مع امتناع الغير - وغيره فجعل الواجب قسماً من قوله: «أمكنت» فكيف كان يرد الإشكال على المصنف.

وأجابوا بأن المراد الإمكان العام ولكن القضية هنا موجبة «امتنعت أو أمكنت» وحينئذ الامتناع قسيمه لأن الامتناع قسم الإمكان العام في السالبة لا الموجبة كما تقدم، والسالبة في مقابل الموجبة فحينئذ يصح قوله: «امتنعت» في مقابل «أمكنت»، وأيضاً

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠٦

ولم توجد أو وجد الواحد فقط مع إمكان الغير أو امتناعه

ولم توجد أو وجد الواحد فقط مع إمكان الغير أو امتناعه

قوله ولم يوجد: كالعقلاء (١٧٥). **قوله مع إمكان الغير:** كالشمس (١٧٦). **قوله أو امتناعه:** يشمل الواجب أيضاً. وإلى ما ذكرنا بطوله أشار المحشي بقوله: أي لم يمتنع أفراد في الخارج. فإن هذه العبارة تناسب معنى الإمكان العام الموجب فإن معنى قوله: «أمكنت»، سلب الضرورة عن الجانب المخالف أي عدم الوجود ليس ضرورياً لأفراده أي لا يمتنع وجود أفراد. ثم إن قوله: «الممكن الخاص» بعد قوله: «فيشمل الواجب» لابد أن يكون من تمام التفسير للإمكان العام في «أمكنت» وإلا فالإشكال لم يكن مربوطاً بشموله للإمكان الخاص. ثم إن هذا الجواب للقطب والشريف وغيرهما وتبعهم المحشي.

ولي في عبارة المصنف وجه آخر في الجواب عن الإشكال وهو أن المصنف لما قسم قوله: «أمكنت» إلى الأقسام لم يقل: أو وجد الواحد فقط بالضرورة، بل قال: أو وجد الواحد فقط. ومجرد وجود الواحد مع امتناع الغير لا يصير

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى - القضية واجبة ضرورية حتى يقال: إنه لو كان المراد الإمكان الخاص فلا يمكن جعل الواجب قسماً له فلا إشكال من أصله.

إن قلت: غرضهم من أمثال هذه العبارة: «أو وجد الواحد فقط مع امتناع الغير»، هو الواجب ولذا مثل المحشي به. قلت: لا نسلم ولذا مثل له الشيخ في الإشارات - ص ٣٧ - بالشمس عند من لا يجوز وجود شمس أخرى. ثم هذا الذي ذكرت يجري في عبارة المطالع وغيره أيضاً لأن جل عباراتهم في هذا المقام مطابق لعبارة المصنف.

(١٧٥) **قوله العتقاء:** بفتح العين قال في الصحاح: طائر مجهول الجسم معلوم الاسم.

وفي حياة الحيوان: طائر غريب يبيض بياضاً كالجبال قيل إنما سميت به لأن في عنقها بياضاً كالطوق، ونقل عن أرسطو أن عنقاء مغرب - هذا لقبها، من الإغراب - قد تصاد ويصنع من مخالبتها أقذاح عظام للشرب ونقل أنها سرق عام المجاعة صبياً وجارية فشكوا إلى نبيهم حنظلة عليه السلام فدعا عليه واحترقت! وفي برهان قاطع: سيمرغ عنقاً را كويند و آن پرنده‌ای بوده است که زال پدر رستم را ربوده و بزرگ کرده است!

(١٧٦) **قوله كالشمس:** أي كمفهومه الكلي.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠٧

أو كثير مع التناهي أو عدمه

كمفهوم واجب الوجود. **قوله مع التناهي:** كالكواكب (١٧٧) السبع (١٧٨) السيارة. **قوله أو عدمه:** كمعلومات الباري (١٧٩) عز اسمه و كالنفس الناطقة على مذهب الحكماء (١٨٠).

(١٧٧) **قوله كالكواكب السبع:** كان الأولى أن يقول كمفهوم الكوكب السبع والسيارة ليس لها الأفراد واحد كما لا يخفى على المتأمل. نعم يحتمل أن يكون هذا مثلاً لأفراد هذا الكلي فيعلم الكلي بالمقايضة ولهذا الاحتمال قلنا: الأولى.

(١٧٨) **قوله السبع:** هذا على الهيئة القديمة وإلا فعلى الجديدة السيارات أكثر من السبع. ثم إن الشمس كانت في زمرة هذه السبعة وفي الهيئة الجديدة أسقطت الشمس عنها وأبدلت بالأرض.

(١٧٩) **قوله كمعلومات الباري:** الأولى أن يقال كمفهوم معلوم الباري تعالى.

(١٨٠) **قوله على مذهب الحكماء:** مذهبهم أن النفس الناطقة لا يتناهى أفراداً. ومن جملة ما استدلووا، أن النفس لا يحتاج في وجوده إلى مادة حتى تسلك سبل الاستعداد مثل الماديات، أضف إليه أن فيض الحق تعالى وتقدس، تام لا ينقطع فيستنتج أن النفس الناطقة كانت موجودة أزلاً وتكون أبداً بخلق فرد بعد فرد وهكذا فكلما فرضت نفساً ناطقة فبعدها أيضاً نفس ناطقة. وهذا الكلام لا يتوقف على القول بعدم التناسخ إلا أن المشهور في أفواه المناطق في المقام أن القول بعدم تناهي النفس إنما يصح على مذهب أرسطو القائل بعدم التناسخ لا على قول أفلاطون.

إلا أن يكون المراد النفوس الناطقة المنفصلة عن الأبدان بعد الموت كما هو ظاهر السبزواري رحمه الله فإنها جميعاً - من أول الدنيا إلى الآن - موجودة لكونها مجردة لا مادية حتى يكون بينهما تراحم وهي غير متناهية لعدم أول لها على مذهبهم، والتفصيل في الحكمة. وعدم التناهي بهذا المعنى يتوقف على عدم التناسخ وإلا فلو نفذ روح السابق في بدن اللاحق بلا خلق روح جديد لم تكن غير متناهية. فتدبره دقيقاً.

ثم إنه قال القطب: إن الوجه في تسمية الكلي أنه غالباً جزء للجزئي. - لعل التقيد بقوله: «غالباً» لإخراج النوع فإنه تمام حقيقة الجزئي لا الجزء منه - وفيه كلام إذ مع كل جزئي عوارض خارجية فيكون النوع أيضاً جزء للجزئي بما هو جزئي فيحتمل أن التقيد

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠٨

والكليان إن تفارقا كلياً من الجانبين فمتباينان

قوله والكليان إن تفارقا كلياً من الجانبين فمتباينان: أي كل كليين (١٨١) لابد من أن يتحقق (١٨٢) بينهما إحدى النسب الأربع: التباين الكلي والتساوي والعموم المطلق والعموم من وجه، وذلك لأنهما إما أن لا يصدق شيء منهما على شيء من أفراد الآخر أو يصدق، فعلى الأول فهما متباينان كالإنسان والحجر، وعلى الثاني فإما أن لا يكون بينهما صدق كلي من الغالب لأجل الكليات التي لا فرد لها أصلاً - كما مضى - حتى يكون الكلي جزئه، والكلي الذي فرده بسيط كواجب الوجود والعقل فافهمه. فالجزئي كل والكلي جزئه فيقال في نسبة هذا الجزء أي الكلي إلى كله وهو الجزئي: كلي. والوجه في تسمية الجزئي أنه منسوب إلى الكلي الذي هو جزء للجزئي فهو جزئي أي منسوب إلى الجزء.

(١٨١) **قوله أي كل كليين:** يعني أن «أل» في قوله: «الكليان» للاستغراق. واستشكل بالكليات الفرضية نحو لا شيء ولا إمكان - بالإمكان العام: - ليس بينهما التباين لأن بين نقيضيهما التساوي. وليس التساوي لعدم صدقهما على شيء حتى يقال: كلما صدق عليه هذا صدق عليه ذاك. وليس العموم المطلق أو من وجه وهو واضح. والجواب أن الغرض بيان ضابطة للكليات التي تكون مورد نظر المنطقي وهي الكليات التي لها أفراد. مع أن قولهم في بيان التساوي: «صدق كل منهما على أفراد الآخر» بحسب الغالب بل نقول:

المتفاهم عرفاً من هذه العبارة أنه لو كان له فرد يصدق عليه الآخر أيضاً.

ثم إنما خص النسب الأربع بالكليين لأن بين الجزئيين التباين وبين الجزئي والكلي إما عموم مطلق - لو كان فرداً لذلك الكلي مثل زيد بالنسبة إلى الإنسان - وإما تباين - لو لم يكن فرداً لذلك الكلي مثل زيد بالنسبة إلى الفرس -.

(١٨٢) **قوله لابد من أن يتحقق الخ:** إذا نسبت كلياً إلى كلي آخر ترى بينهما إحدى هذه النسب. ثم إن هذه النسب كما تكون في المفردات تكون في القضايا، غاية الأمر في الأول بمعنى الحمل وعدمه وفي الثاني بمعنى الوجود الخارجي، فإذا قلنا: «بين الإنسان والبشر تساوي» يكون معناه أن الإنسان يحمل على أفراد البشر وبالعكس، وإذا قلنا: «إن بين القضية الممكنة العامة والضرورية عموم مطلق» يكون معناه أنه كلما صدق الضرورية أي كان مفادها موجودة في الخارج يصدق الممكنة أيضاً.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٠٩

والإفان تصادقا كلياً من الجانبين فمتساويان ونقيضاهما كذلك

جانب أصلاً أو يكون، فعلى الأول فهما أعم وأخص من وجه (١٨٣) كالحيوان والأبيض، وعلى الثاني فإما أن يكون الصدق الكلي من الجانبين أو من جانب واحد، فعلى الأول فهما متساويان (١٨٤) كالإنسان والناطق، وعلى الثاني فهما

أعم وأخص مطلقاً (١٨٥) كالحيوان والإنسان. فمرجع التساوي إلى موجبتين كليتين نحو كل إنسان ناطق وكل ناطق إنسان، ومرجع التباين إلى سالتين كليتين نحو لا شيء من الإنسان بحجر ولا شيء من الحجر بإنسان، ومرجع العموم والخصوص مطلقاً إلى موجبة كلية موضوعها الأخص ومحمولها الأعم وسالبة جزئية موضوعها الأعم ومحمولها الأخص نحو كل إنسان حيوان وبعض الحيوان ليس بإنسان، ومرجع العموم من وجه إلى موجبة جزئية وسالتين جزئيتين نحو بعض الحيوان أبيض وبعضه ليس بأبيض وبعض الأبيض ليس بحيوان. **قوله ونقيضاهما كذلك:** يعني أن نقيضي المتساويين أيضاً متساويان أي كلما صدق عليه أحد النقيضين صدق عليه نقيض الآخر، إذ لو صدق أحدهما (١٨٦) بدون الآخر لصدق مع عين الآخر ضرورة استحالة ارتفاع (١٨٣) **قوله فهما أعم وأخص من وجه:** أي كل واحد منهما أعم وأخص من وجه.

(١٨٤) **قوله فهما متساويان:** قد اشتهر النقض بـ «المستيقظ والنائم» فإنهما متساويان مع أنهما لا يصدقان معاً على مورد. وأقول: إن كان المراد بـ «المستيقظ» الفعلية منه أي ما كان في حال اليقظة فعلاً وكذا المراد بـ «النائم» ما كان فعلاً فلا شك أنهما متباينان. وإن كان المراد المستيقظ شأنًا أي الذي من شأنه اليقظة وكذا النوم، فيصدق كل منهما ولو في زمان الآخر، فيصدق المستيقظ على النائم وبالعكس. ولعمري أمثال هذه الأسئلة تخيلات يتعظم بها عند العامة ويفتضح بها عند الخاصة.

(١٨٥) **قوله فهما أعم وأخص مطلقاً:** إن قلت: يجب المطابقة بين المبتدئ والخبر وهما تثنية وأعم - وكذا أخص - مفرد. قلت: يجوز ذكر مفردين أحدهما لفرد والثاني لفرد آخر مثل «الزيدان قائم وقاعد» أي قام أحدهما وقعد آخر. والوجه أن الخبر حينئذٍ في المعنى تثنية لأن الواو في المفردات للجمع. وهنا كذلك.

(١٨٦) **قوله إذ لو صدق أحدهما إلخ:** يعني إن كان بين الإنسان والناطق التساوي فلا بد أن يكون بين اللانسان والناطق أيضاً التساوي، وقد عرفت أن علامة التساوي

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١٠

أو من جالب واحد فأعم وأخص مطلقاً هما بلعكس النقيضين فيصدق عين الآخر بدون عين الأول لامتناع اجتماع النقيضين وهذا يرفع التساوي بين العينين. مثلاً لو صدق «الإنسان» على شيء ولم يصدق عليه «الناطق» لصدق عليه «الناطق» فيصدق «الناطق» عليه هيهنا بدون «الإنسان» هف. **قوله ونقيضاهما بالعكس:** أي نقيضا الأعم والأخص مطلقاً أعم وأخص مطلقاً لكن بعكس العينين، فنقيض الأعم أخص ونقيض الأخص أعم بمعنى أن كلما صدق عليه نقيض الأعم صدق عليه نقيض الأخص وليس كلما صدق عليه نقيض الأخص صدق عليه نقيض الأعم. أما الأول فلأنه لو صدق نقيض الأعم على شيء بدون نقيض الأخص لصدق مع عين الأخص فيصدق عين الأخص بدون عين الأعم هف. مثلاً لو صدق «الحيوان» على شيء بدون «الإنسان» لصدق عليه «الإنسان» ويمتنع هناك صدق «الحيوان» لاستحالة اجتماع النقيضين فيصدق «الإنسان» بدون «الحيوان». وأما الثاني فلأنه بعد ما ثبت (١٨٧) أن كل نقيض الأعم نقيض الأخص لو كان كل نقيض الأخص نقيض الأعم لكان النقيضان متساويين فيكون نقيضاهما وهما العينان متساويين كما مر وقد كان العينان أعم وأخص مطلقاً هف. الموجبتان الكليتان حينئذٍ نقول: لو صدق اللانسان على شيء ولم يصدق عليه اللانطق فلا بد أن يصدق

عليه الناطق، ضرورة عدم جواز ارتفاع النقيضين والناطق واللناطق نقيضان، فيصدق الناطق على ذلك الشيء. أضف إلى ذلك أنه لا يصدق على ذلك الشيء الإنسان، ضرورة صدق اللإنسان، ولا يجوز اجتماع النقيضين، فيصدق حينئذ الناطق ولا يصدق الإنسان وقد فرضنا أن بين الناطق والإنسان تساويًا، فهل هذا الإخلاف الفرض؟ وقوله «هف» مخفف «هذا خلف» أي خلاف الفرض. وهذا هو دليل الخلف الآتي إن شاء الله في آخر باب القياس.

(١٨٧) **قوله بعد ما ثبت إلخ:** أي ثبت في المدعى الأول أن «كل لا حيوان لا إنسان» فلو كان كل نقيض الأخص أيضًا نقيض الأعم أي كان «كل لا إنسان لا حيوان» لكان النقيضان متساويين لأن علامة التساوي وجود الموجبتين الكليتين. ولو كان النقيضان أي اللاحيوان واللإنسان متساويين لزم أن يكون بين نقيضي النقيضين أي الإنسان والحيوان أيضًا التساوي وقد كان بينهما العموم المطلق هذا خلف.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١١

والافمن وجه وبين نقيضيهما تباين جزئي

قوله وإلا فمّن وجه: أي إن لم يتصادقا (١٨٨) كليًا من الجانبين ولا من جانب واحد أصلا فمّن وجه. **قوله تباين جزئي:** التباين الجزئي هو صدق كل من الكلين على شيء بدون الآخر في الجملة، فإن صدقا معًا أيضًا كان بينهما عموم وخصوص من وجه، وإن لم يتصادقا معًا أصلا كان بينهما تباين كلي. فالتباين الجزئي يتحقق في ضمن العموم من وجه وفي ضمن التباين الكلي أيضًا. ثم (١٩٠) إن الأمرين اللذين بينهما عموم من وجه فقد يكون بين نقيضيهما أيضًا عموم من وجه كالأبيض والأبيض (١٩١) فإن بين نقيضيهما وهما اللاحيوان واللأبيض أيضًا عمومًا من وجه، وقد يكون بين نقيضيهما تباين كلي كالحيوان واللإنسان (١٩٢) فإن بينهما عمومًا من وجه وبين نقيضيهما وهما اللاحيوان والإنسان (١٨٨) **قوله أي إن لم يتصادقا:** يعني أن فعل الشرط محذوف أي إن لم يكن كما ذكر أي لم يتصادقا إلخ.

(١٨٩) **قوله تباين جزئي:** التباين الجزئي - كما ينبىء عن معناه لفظه - عبارة عن البينونة في بعض المواد والموارد وهو البينونة الجزئية والمقصود أن هذا المقدار أي البينونة في بعض الموارد لازم في صدق معنى التباين الجزئي فإذا قيل: «النسبة بين نقيضي الأعم والأخص من وجه التباين الجزئي» معناه أن البينونة في بعض الموارد لازمة فلا مانع في أن يتحقق مضافًا إلى هذا المقدار البينونة الكلية.

(١٩٠) **قوله ثم:** أي إذا عرفت معنى التباين الجزئي فاعلم إلخ.

(١٩١) **قوله كالحيوان والأبيض:** بعض الحيوان أبيض وبعض الحيوان ليس بأبيض وبعض الأبيض ليس بحيوان، فالنسبة بينهما عموم من وجه وكذا بين نقيضيهما وهما اللاحيوان واللأبيض أي بعض اللاحيوان لا أبيض كالثوب الأحمر وبعض اللاحيوان ليس بلا أبيض كهذا القرطاس الذي بين يديك وبعض اللاأبيض ليس بلاحيوان كالبقرة السوداء.

(١٩٢) **قوله كالحيوان واللإنسان:** بعض الحيوان لا إنسان كالبقرة وبعض الحيوان ليس بلا إنسان مثل أنت - أيها القارئ - وبعض اللإنسان ليس بحيوان كهذا الكتاب وبين نقيضيهما وهما اللاحيوان والإنسان تباين كلي: لا شيء من اللاحيوان بإنسان ولا شيء من الإنسان بلا حيوان.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١٢

كالمبتايين

مباينة كلية، فلهذا قالوا (١٩٣): إن بين نقيضي الأعم والأخص من وجه تباينا جزئياً لا العموم والخصوص من وجه فقط ولا التباين الكلي فقط. **قوله كالمبتايين:** أي كما أن بين نقيضي (١٩٤) الأعم والأخص من وجه مباينة جزئية كذلك بين نقيضي المبتايين تباين (١٩٣) **قوله فلهذا قالوا:** أي فلما مر من أن في بعض المواد بين نقيضي الأعم والأخص من وجه تبايناً كلياً وفي بعض المواد عموماً من وجه فقالوا: بين نقيضي الأعم والأخص من وجه تباين جزئي، حتى يصدق في تمام المواد ويحفظ كلية قواعد الفن، ففي موارد التباين الكلي يصدق التباين الجزئي وهكذا في موارد العموم من وجه، إذ في كل منهما يصدق البيئونة في بعض الموارد.

(١٩٤) **قوله أي كما أن بين نقيضي الخ:** غرضه من هذا الكلام دفع ما ربما يتوهم في المقام من أن أمر التشبيه يقتضي أن يكون وجه الشبه في المشبه به أقوى منه في المشبه، كما ترى في أمثال «زيد كالأسد» مع أن وجه الشبه في المقام وهو كون النسبة بين النقيضين التباين الجزئي في المشبه أقوى، إذ لم يعلم سابقاً أن النسبة بين نقيضي المبتايين تباين جزئي حتى يشبه الأعم والأخص من وجه بالمبتايين فكيف يقول المصنف: «كالمبتايين»؟ والجواب: أنه قد تقرر في البيان أن غرض التشبيه قد يعود إلى المشبه وهو الغالب. وفيه يجب أن يكون وجه الشبه في المشبه به معلوماً قبلاً وقد يعود إلى المشبه به، وحينئذ لا يجب أن يكون وجه الشبه في المشبه به معلوماً قبلاً بل يعلم بهذا التشبيه كما قال محمد بن وهب:

«وبدا الصباح كأن غرته وجه الخليفة حين يمتدح»

فشبه الشاعر «الصباح» وهو بياض الصباح بـ «وجه الخليفة» حين إصغائه مدحه في الضياء مع أن الغرض إفادة ضياء وجه الخليفة بهذا التشبيه ولم يكن معلوماً قبلاً، وهكذا قول المصنف: «كالمبتايين»، والوجه في هذا القسم من التشبيه إفادة أن اتصاف المشبه به بوجه الشبه بمكان من الوضوح بحيث يشبه به غيره، ولا يخفى أنه ليس هذا الوجه في المقام إذ الدليل في المشبه به والمشبه في المقام واحد فالظاهر عدم حسن هذا التشبيه ولكنه ليس بغلط.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١٣

جزئي، فإنه لما صدق (١٩٥) كل من العينين مع نقيض عين الآخر صدق كل من النقيضين مع عين الآخر فيصدق كل من النقيضين بدون الآخر في الجملة وهو التباين الجزئي. ثم إنه قد يتحقق في ضمن التباين الكلي كالموجود والمعدوم (١٩٦) فإن بين نقيضيهما وهما الوجود واللامعوم أيضاً تبايناً كلياً، وقد يتحقق في ضمن العموم من وجه كالإنسان والحجر (١٩٧)، فإن بين نقيضيهما وهما الإنسان واللاحجر عموماً من وجه فلهذا (١٩٨) قالوا: إن بين نقيضيهما مباينة جزئية حتى يصح في الكل. هذا (١٩٩). واعلم (٢٠٠) أيضاً أن المصنف (١٩٥) **قوله فإنه لما صدق الخ:** بيان لوجه الشبه وأنه كيف يكون النسبة بين نقيضي المبتايين تبايناً جزئياً. وحاصله أنه إذا فرض أن النسبة بين العينين هو التباين الكلي بمعنى أنه كلما صدق أحد العينين في مقام لا يصدق فيه عين الآخر بل نقيضه، وفي ذلك

المقام يصدق نقيض أحدهما بدون نقيض الآخر لفرض صدق العين، فيصح أن يقال: النسبة بين نقيضي المتباينين تباين جزئي. ثم إنه لما كان التباين الجزئي كما سبق يتحقق في ضمن العموم من وجه وفي ضمن التباين الكلي فأشار إلى مثالهما بقوله: ثم إنه إلخ. (١٩٦) **قوله كالموجود والمعدوم:** لا شيء من الموجود بمعدوم وبالعكس. ولا شيء من الالموجود بلا معدوم وبالعكس.

(١٩٧) **قوله كالإنسان والحجر:** فإن بينهما التباين الكلي وهو واضح، وبين نقيضيهما عموم من وجه: بعض الإنسان لا حجر كهذا الكتاب، وبعض الإنسان ليس بلا حجر وهو الحجر، وبعض الحجر ليس بالإنسان وهو الإنسان. (١٩٨) **قوله فلهذا إلخ:** حفظاً لعمومية قواعد الفن.

(١٩٩) **قوله هذا:** ذكر هذه الكلمة متعارف في أمثال المقام. و «هاء» فيه إما اسم فعل بمعنى «خذ» أي «خذ ذا»، وإما «هاء» التنبيه ولفظ «خذ» مقدر أي «خذ هذا» ويجوز أن يكون «هذا» مبتدأ محذوف الخبر أي «هذا كلام المقام». (٢٠٠) **قوله واعلم إلخ:** جواب سؤال مقدر، تقديره: «أن المصنف ذكر النسبة بين نقيضي كل كليين بعد ذكر النسبة بين العينين كما رأيت في عبارته، فما وجه تأخير ذكر النسبة بين نقيضي المتباينين إلى آخر هذا الباب مع ذكره النسبة بين المتباينين أعينهما

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١٤

وقد يقال الجزئي للأخص وهو أعم آخر ذكر نقيضي المتباينين لوجهين: الأول: قصد الاختصار بقياسه على نقيضي الأعم والأخص من وجه. والثاني (٢٠١): أن تصور التباين الجزئي من حيث إنه مجرد (٢٠٢) عن خصوص فرديه موقوف على تصور فرديه اللذين هما العموم من وجه والتباين الكلي فقبل ذكر فرديه كليهما يتأتى ذكره. **قوله وقد يقال:** يعني أن لفظ الجزئي كما يطلق على المفهوم الذي أول الباب؟ وأجاب المحشي بوجهين: الأول: أنه كان نظر المصنف الاختصار فقد اختصر عبارته بأن قاس نقيضي المتباينين بنقيضي الأعم والأخص من وجه - فالباء في قوله: «بقياسه» للسببية فإنه لو ذكر النسبة بين نقيضي المتباينين عند ذكر النسبة بين العينين لم يكن أخص من أن يقول: الكليان إن تفارقا إلخ وبين نقيضيهما تباين جزئي، ويقول في بيان نقيضي الأعم والأخص من وجه: ونقيضاهما كالمتباينين. ولكنه مع ذلك يزيد لفظ نقيضاهما عما ذكر فعلا.

إن قلت: فكان الأحسن أن يقول هنا: وبين نقيضيهما والمتباينين تباين جزئي حتى يخلو عن إشكال التشبيه أيضاً. قلت: نقل بعض المحشين عن المصنف - وإن لم أظفر بعبارته للمصنف في ذلك بل في عباراته ما يدل على خلافه، فإنه قال في تعريف اللازم البين فيما سيأتي: من تصورهما والنسبة بينهما إلخ فعطف النسبة على الضمير المجرور من دون إعادة الجار - أنه موافق للجمهور في عدم جواز العطف على الضمير المجرور من دون إعادة الجار خلافاً لابن مالك.

(٢٠١) **قوله والثاني:** لا بد لتوضيح مراده أن نقدم مقدمة وهي أن لكل جنس ثلاثة اعتبارات بحسب تصور مفهومه: أحدها: تصور مفهومه من حيث هو مجرداً عن كل ما عداه كتصور نفس مفهوم الحيوان. الثاني: تصوره من حيث

وجوده في ضمن فرد خاص منه كما إذا أردت تصور الحيوان الموجود في ضمن الإنسان مثلاً. والثالث: تصويره من حيث وجوده في ضمن تمام أفراده لا خصوص فرد معين. فنقول: تصور الجنس بحسب الفرض الأول لا يحتاج إلى تصور شيء آخر غير مفهومه أصلاً فيصح لنا تصور الحيوان بمفهومه من دون النظر إلى أفراده فإنه جسم نام متحرك حساس، وتصوره بحسب الصورة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١٥

يُمْتَنَعُ أن يجوز صدقه على كثيرين كذلك يطلق على الأخص من شيء، وعلى الأول يقيد بقيد الثانية يحتاج إلى تصور الفرد الذي أريد تصور الجنس في ضمنه، ففي المثال إذا أردنا تصور الحيوان بقيد أنه موجود في ضمن الإنسان فلا بد أن نعرف الإنسان أيضاً حتى نحصل لنا المعرفة بالحيوان الموجود في ضمن الإنسان، وأما في الصورة الثالثة فلا بد أن نعرف جميع الأفراد حتى نحصل لنا المعرفة بالحيوان الموجود في ضمن تمام أفراده، وهكذا إذا أردنا تصور الجنس في ضمن أحد أفراده لا بعينها فيجب أن نعرف تمام الأفراد حتى يصح لنا العلم بالحيوان الموجود في ضمن أحد أفراده لا على التعيين.

إذا عرفت هذا فنقول: التباين الجزئي جنس للعموم من وجه والتباين الكلي وتصوره بنفسه من دون النظر إلى شيء لا يحتاج إلى تصور شيء أصلاً. كيف ومن الواضح إمكان تصور مفهوم التباين الجزئي من دون النظر إلى فرديه، فإنه البينونة الجزئية أي في بعض المواد ولكن من المعلوم أن ليس الغرض في المقام ذلك كيف والنسب أربعة، وليس من جملة النسب التباين الجزئي وأيضاً ليس المقصود من التباين الجزئي هو من حيث وجوده في ضمن أحد فرديه معيناً فلا نريد معرفة التباين الجزئي الموجود في ضمن التباين الكلي فقط أو في ضمن العموم من وجه فقط، ولو كان المقصود هذا لما توقف تصويره إلا على ذلك الفرد المخصوص. بل الغرض في المقام معرفة التباين الجزئي من حيث وجوده في ضمن العموم من وجه أو التباين الكلي لا بعينه، فالمقصود تصور بحسب تحققه في ضمن أحد فرديه ولكن لا على التعيين ومجرداً عن خصوصية أحدهما. وحينئذ يجب أن نعرف فرديه وهما العموم من وجه والتباين الكلي قبلاً، فلا يمكن للمصنف أن يذكر نقيضي المتباينين بعد ذكرهما أعينهما لعدم ذكر كلا فردي التباين الجزئي، فإنه وإن ذكر هناك أحد فرديه وهو التباين الكلي ولكن لم يذكر هناك فرداً الآخر وهو العموم من وجه.

(٢٠٢) **قوله من حيث إنه مجرد إلخ:** أي لا من حيث تصويره في خصوص أحد الفردين معيناً بل من حيث تصويره في ضمن أحد فرديه لا على التعيين ومجرداً عن خصوصية أحد فرديه.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١٦

الحقيقي (٢٠٣) وعلى الثاني بالإضافي، والجزئي بالمعنى الثاني أعم منه بالمعنى الأول، إذ كل جزئي حقيقي فهو يندرج تحت مفهوم كلي عام وأقله المفهوم والشيء والأمر (٢٠٤)، ولا عكس (٢٠٥)، إذ الجزئي الإضافي قد يكون كلياً كالإنسان بالنسبة إلى الحيوان.

(٢٠٣) **قوله بقيد الحقيقي:** فإنه الجزئي حقيقة والجزئي الإضافي جزئي بالنسبة إلى شيء آخر.

(٢٠٤) **قوله وأقله المفهوم والشيء والأمر:** دفع إشكال أورده القطب في الشرحين من أن ما قالوه من أعمية الجزئي

الإضافي من الحقيقي غير مسلم فإن الله تعالى جزئي حقيقي - فتأمل - وليس بإضافي لعدم وجود كلي فوقه يشملها حتى يكون بالنسبة إليه جزئياً إضافياً، إذ لو كان له ماهية كلية لزم وجود ما به الاشتراك وما به الامتياز فيه تعالى فيلزم التركيب، تعالى الله عما تصفون.

والجواب أنه تعالى داخل تحت مفهوم الموجود والواجب ولا يلزم التركيب فإن التركيب إنما يلزم فيما إذا كان المفهوم الكلي داخلاً في حقيقة ما تحته وليس الموجود والواجب كذلك، فإنهما ليسا داخليين في حقيقته تعالى فالتركيب يلزم إذا كان المفهوم داخلاً في ذاته تعالى، وأما لو كان صرف مفهوم نشير به إلى ذاته المقدسة فلا ريب في عدم لزوم التركيب وهل هو إلا نظير تعدد أسمائه تعالى - «له الأسماء الحسنى» - وتعدد أسمائه تعالى بتعدد اللغات فيدعوه طائفة بـ «الله» وأخرى بـ «يزدان وخدا و...» وبالجمله فلا ريب أنه تعالى يدخل تحت بعض المفاهيم ولا أقل من أن يدخل تحت بعض مفاهيم عامة غاية العموم والشمول بحيث يشمل كل شيء مثل: المفهوم والشيء والأمر. ومما ذكرنا ظهر أن إشكال بعض المحشين بلزوم التركيب غير وارد وللمقام كلام برهاني أدق ليس هنا موضع ذكره، ولعل الحق أن «الله» ليس جزئياً ولا كلياً لأنه موضوع للوجود لا للمفهوم ومقسم الجزئي والكلي هو المفهوم فتدبره.

(٢٠٥) **قوله ولا عكس:** إذ ليس كل جزئي إضافي جزئياً حقيقياً كيف وكثيراً ما يكون الجزئي الإضافي كلياً.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١٧

ولك أن تحمل (٢٠٦) قوله: «وهو أعم» على جواب سؤال مقدر كأن قائل يقول: الأخص

تنبيهان

الأول: يستفاد من كلام كثير منهم كالمقطب في كتبه والشريف والمحقق أنه كما أن الجزئي يطلق على معنيين إضافي وحقيقي كذلك الكلي، فالكلي الحقيقي ما يمكن فرض صدقه على كثيرين وإن لم يكن له فرد أصلاً كالعنقاء والإضافي ما كان له أفراد فعلاً. وزاد الشريف في المقام كلاماً لا يخلو عن إشكال.

الثاني: غرض المنطقي البحث عن الكليات وأحوالها لا الجزئيات فإن العلم بالجزئي ليس مورد نظر المنطقي وإن قلت: فلم يبحثون عن الجزئي الإضافي والحقيقي؟

قلت: البحث عن الجزئي بحث عن تصور مفهومها ليتضح الكلي في مقابله ولا يبحث عن أحكامه وأحواله.

(٢٠٦) **قوله ولك أن تحمل إلخ:** أي تقول: إن الضمير في عبارة المصنف - وهو أعم - يرجع إلى لفظ الأخص وتقدره جواباً عن سؤال مقدر، تقديره: أنك قلت: «الجزئي الإضافي هو الأخص» ومعنى الأخص على ما مضى في بيان العموم والخصوص هو الكلي الذي أفراده أقل من الآخر، فيلزم أن لا يصدق الجزئي الإضافي على الجزئي الحقيقي مثل «زيد» لأنه ليس كلياً. وقد قلت: إن كل جزئي حقيقي جزئي إضافي فيعلم أن هذا التعريف للجزئي الإضافي أخص من المعروف ويأتي في باب المعروف عدم جواز التعريف بما هو أخص من المعروف بل لا بد من التساوي بين المعروف والمعرف.

والجواب: أن الأخص المذكور هنا أعم من المذكور في بيان العموم والخصوص في أول الباب فإن الأخص المذكور هنا معناه ما يدخل تحت كلي سواء كان هو كلياً أو جزئياً فيشمل نحو «زيد» أيضاً. ثم إنه لو كان مراد المصنف هذا لا يعلم النسبة بين الجزئي الحقيقي والإضافي صريحاً من كلامه بخلاف الوجه الأول، نعم يعلم التزاماً حيث إنه عرف

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى
الإضافي بالأخص وقال: «إن الأخص أعم من الأخص المذكور هناك» أي يشمل الجزئي والكلّي، فيعلم أن الجزئي الإضافي أيضاً أعم من الحقيقي، إذ الإضافي يشمل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١٨

والكليات خمس

على ما علم سابقاً هو الكلّي الذي يصدق عليه كلي آخر صدقاً كلياً ولا يصدق هو على ذلك الآخر كذلك، والجزئي الإضافي لا يلزم أن يكون كلياً بل قد يكون جزئياً حقيقياً، فتفسير الجزئي الإضافي بالأخص بهذا المعنى تفسير الأعم بالأخص. فأجاب بقوله: «وهو أعم» أي الأخص المذكور ههنا أعم من الأخص المعلوم آنفاً. ومنه يعلم أن الجزئي بهذا المعنى أعم من الجزئي الحقيقي فيعلم بيان النسبة التزاماً. وهذا من فوائد بعض مشايخنا طاب ثراه.

قوله والكليات: أي الكليات التي لها أفراد (٢٠٧) بحسب نفس الأمر في الذهن أو في الكلّي أيضاً. ثم هذا الوجه في تفسير عبارة المصنف من إفادة بعض أساتيد المحشي وهو جلال الدين من تلامذة الملا جلال الدواني.

(٢٠٧) **قوله أي الكليات التي لها أفراد إلخ:** لعله دفع إشكال وهو أن تقسيم الكليات إلى الذاتي والعرضي لا يصح بالنسبة إلى الكليات الفرضية لعدم فرد لها أصلاً لا ذهنياً ولا خارجاً حتى يكون فيها ذاتي وعرضي. وحاصل الدفع أنها خارجة عن التعريف لخروجها عن مقصد الفن فإن المنطق يبحث عن الكليات التي لها أفراد إما خارجاً أو ذهنياً. ثم إن هنا إشكالا آخر وهو أنه لا بد أن يخصص الكلام أيضاً بالكليات التي لها أفراد فعلاً في الخارج، لأن ما لا فرد له خارجاً لا يعلم الذاتي منه من العرضي، ومن هنا قيل:

التعاريف قبل العلم بوجود الأشياء تعاريف اسمية فمثل العنقاء بل تمام الكليات التي لما يعلم وجودها في الخارج خارج عن البحث.

والجواب أن كل كلي - غير الفرضيات - بحسب الواقع إما ذاتي أو عرضي، وأما أنه يمكن عدم معلومية الذاتي لنا من العرضي فمطلب آخر.

وبعبارة أخرى لسنا في مقام تعريف شيء بل نقول الكلّي بحسب الواقع إما ذاتي للشيء أو عرضي، نعم إذا أردنا أن نعرف شيئاً فلا بد أن نعلم الذاتي منه من العرضي فلا بد أن نعلم أولاً وجود الشيء حتى نعلم ماهيته وحقيقته، ومن هنا قدم مطلب «هل» البسيطة على مطلب «ما» الحقيقة في المطالب الثلاثة التي سنذكرها إن شاء الله تعالى. وبالجمله فالحق أن الكلام بحسب الواقع.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١١٩

الخارج منحصرة في خمسة أنواع، وأما الكليات الفرضية التي لا مصداق لها لا خارجاً ولا ذهنياً فلا يتعلق بالبحث عنها غرض معتد به. ثم الكلّي (٢٠٨) إذا نسب إلى أفراد المتحققه في نفس الأمر فإما أن يكون عين حقيقة تلك الأفراد وهو النوع، أو جزء حقيقتها فإن كان تمام المشترك (٢٠٩) بين شيء منها وبين بعض آخر فهو الجنس وإلا فهو الفصل. إن قلت: كلامهم يشعر بتخصيص الكلام بالكليات الموجودة حيث إنهم أخذوا في تعريف الكليات الخمس لفظ الحقيقة فقالوا: النوع هو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة والجنس هو المقول على الكثرة المختلفة الحقيقة.

والحقيقة إنما تطلق على الماهية الموجودة كما قال السبزواري في الحكمة- ص ٨٨:-

«ما قيل في جواب ما الحقيقة ماهية، والذات والحقيقة
قيلت عليها مع وجود خارجي وكلها المعقول ثانياً يجيء

فلا يقال: ذات العنقاء أو حقيقة العنقاء وإنما يقال: ماهيتها، وكذا قال في بعض مباحث المنطق: وما لم يعتبر الوجود مع الماهية لا تستحق إطلاق لفظ الحقيقة.

قلت: نقل عن بعضهم أن الفرق بين الماهية والحقيقة في الحكمة والعرفان وليس بينهما فرق عند المنطقي، ولا يبعد هذا القول عند المتأمل في عباراتهم وقال السبزواري- وكذا العلامة في شرح التجريد ص ٤٥- في ص ٨٨ الماضية: لكن ربما يستعمل كل من الذات والحقيقة والماهية بمعنى واحد. فافهم واغتنم.

(٢٠٨) **قوله ثم الكلي الخ:** شروع في بيان الدليل على انحصار الكليات في الخمس وشرحها يظهر إن شاء الله مفصلاً. وقال بعض أهل العصر «١»: ويمكن قسم سادس وهو ما كان داخلاً في ذات بعض الأفراد وخارجاً عن ذات بعض آخر!!

وأنت خير بما فيه فإن الأفراد حينئذ ليست من ماهية واحدة بل ماهيتان والكلي بالنسبة إلى أحدهما ذاتي وبالنسبة إلى الأخرى عرضي.

(٢٠٩) **قوله فإن كان تمام المشترك:** أي كان يبين تمام الجهات المشتركة.

(١١)-/ هو الدزفولي في نور الأنوار.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٠

ويقال لهذه الثلاثة: ذاتيات (٢١٠) (٢١١)، أو خارجاً عنها ويقال له: العرض. فإما أن يختص (٢١٠) **قوله ويقال لهذه الثلاثة ذاتيات:** اعلم أن الجمهور خصصوا الذاتي بالجزء ولا يطلقونه على النوع لأن الذاتي منسوب إلى الذات والشيء لا ينسب إلى نفسه، وقد عدل عنه المتأخرون والشيخ والمحقق واطلقوا الذاتي على النوع أيضاً وأجابوا عن الإشكال بوجهين: أحدهما: أن الذاتي إذا أطلق وأريد به النوع لا ينسب إلى نفس الماهية بل إلى الأجزاء مجموعاً فإراد من الذات الأجزاء مجموعاً وينسب إليه، وهذا للمحقق والقطب.

الثاني: أن هذه النسبة ليست لغوية حتى يراعى فيه جهات الأدب بل اصطلاحية فوق الاصطلاح على تسمية النوع أيضاً ذاتياً كما يسمون الجنس والفصل فلا قدح في مخالفته لقواعد الأدب- وبهذا أجاب العلامة الكافجي في كتابه في شرح إيساغوجي والقاضي ونقل عن الشيخ في الشفاء- ولو لم يكن هذا لورد عليه إشكال آخر وهو أن الصحيح في النسبة أن يقال: ذووي لوجوب حذف التاء في النسب.

ثم إن هذا الكلام يجري في لفظ الماهية أيضاً بناء على كون الياء للنسبة وأصلها «ما هو» أو «ما هي»- بخلاف ما لو كانت معربة «مايه» الفارسي كما عليه السبزواري في بعض حواشي الأسفار- حيث إن الصحيح حينئذ حذف الجزء الثاني والإسناد إلى الجزء الأول فإنه القاعدة في التركيب الإسنادي.

(٢١١) **قوله ذاتيات:** وعلامة كون الشيء ذاتياً لشيء ثلاثة: إحداهما: امتناع رفعه عن الماهية بحيث لا يمكن تقرر الماهية بدونه وهذا ما قال الشيخ:

وكل كلي فإما أن رفع وجود ما قيل عليه يمتنع
كالجسم للإنسان والنبات فهو الذي له يقال الذاتي

وقد عبر في شرح المطالع عنه بأنه يجب إثباته للماهية.

الثانية: تقدم وجوده عليها وبعبارة الغزالي: تفهم أن الكلي لا بد أن يكون أولاً حتى يكون الجزئي الموضوع تحته.
والثالثة: أنه لا يعلل فكما لا يصح أن يقال لم جعل الإنسان إنساناً فكذا لا يصح أن يقال لم جعل الإنسان حيواناً أو ناطقاً.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢١

الاول: الجنس وهو المقول (٢١٣) على الكثرة المختلفة الحقائق في جواب ماهو (١٢١)
بأفراد حقيقة واحدة أو لا يختص فالأول هو الخاصة والثاني هو العرض العام. فهذا دليل انحصار (٢١٢) الكليات في الخمس. **قوله المقول:** أي المحمول.

قوله في جواب ما هو: وإن شئت زد علامة رابعة وهي أن الذاتي بين الثبوت للماهية فلا يحتاج ثبوته لها إلى دليل وبرهان. والفرق بين هذا والعلامة الثالثة أن تلك تنفي العلة في ثبوت الذاتي للذات وهذه تنفي الاحتياج إلى الدليل والبرهان في مقام إثبات أن هذا الذاتي جزء الذات، وبعبارة أخرى تنفي العلة في مقام الإثبات والإدراك.
واعلم أنه قال المحقق: إن الذاتي ما لا يكون له علة سوى الماهية فإن ما جعله سواداً جعله أولاً لونا، فلا يحتاج في اتصافه باللونية إلى جعل سوى جعل السواد. وظاهره كما ترى تعلق الجعل بنفس الماهية النوعية، وفيه ما لا يخفى فإن الماهية نفسها ليست قابلة للجعل ومن هنا قال الشيخ: ما جعل الله المشمسة مشمسة ولكن أوجدها.
ثم أعلم أن للذاتي معان منها ما في الفلسفة: الذاتي هو القائم بالذات في مقابل العرض وهو القائم بالغير مثل البياض، ومنها ما في باب البرهان: الذاتي ما لا يمكن انفكاكه عن الشيء.

(٢١٢) **قوله فهذا دليل انحصار الخ:** وبعضهم استدل بوجه آخر غير تمام بنظر المحشي على الظاهر من عبارته.

(٢١٣) **قوله الجنس وهو المقول الخ:** توضيح المقام أنك إذا تصورت أموراً مختلفة الحقيقة كالقمر وزيد والشجر ووجدت حداً مشتركاً تاماً بينها يكون ذاتياً لكل واحد منها بالعلامات السابقة. فهذا الحد المشترك الذاتي يسمى جنساً هذا هو التعريف الحقيقي للجنس لأنهم عرفوا الجنس بوقوعه في جواب «ما هو» على الكثرة المختلفة الحقيقة لأن ما يقع في جواب «ما هو» يكون ذاتياً لا غير على ما سيأتي في باب المعرفة إن شاء الله تعالى. والتعريف الذي ذكرناه أسد من تعريف القوم لأن تعريفهم بحسب مقام التعريف لا بحسب مقام ذاته ووقوع الجنس في مقام التعريف أمر عارض له والتعريف بالذاتي أسد من العرضي لأن المقصد الأعلى في باب التصورات لما كان هو باب المعرفة وباقي الأبواب مقدمة له فاعتبروا في تعريف الكليات أيضاً ملاحظة باب المعرفة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٢

فإن كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها ثم إن المراد بـ «ما» في «ما هو» «ما» الحقيقة فإن «ما» على قسمين أو أقسام ثلاثة تأتي إن شاء الله. فقد تكون «ما» للسؤال عن المعنى اللغوي للفظ فيقال: ما الحسام؟ فتقول: هو السيف القاطع، و «ما» الحقيقة هي التي يسئل بها عن حقيقة الشيء فيقال: ما الإنسان؟ فتقول: حيوان ناطق.

ثم إنه اعترض الدواني على المصنف في تعريفه الجنس بأنه المقول في جواب «ما هو»، بأنه لم يحذف لفظ الكلبي ولم يقل هو كلبي مقول إلخ.

قال: وإن قلت: يعلم ذلك لأن الواقع في جواب «ما هو» كلبي على ما يأتي. قلت: الغرض ليس مجرد التمييز وفهم المراد بل الإحاطة بالذات فلا بد من ذكر ذاتيات التعريف حتى يعلم أنه تعريف تام أو ناقص ويعلم جنسه من فصله وذاته من عرضه.

أقول: وهذا الإشكال مبني على أن هذه التعاريف للكليات تعاريف حقيقية لا مجرد شرح الاسم، فإنه لو كانت مجرد شرح الاسم لا يعتبر فيه ذكر الذاتي وتمييز الفصل من الجنس والذاتي من العرضي، بل يعتبر ذكر ما يفهم المراد وإنما الكلام في أنها تعاريف حقيقية أو شروح اسمية؟ واختلفت. فالمشهور - على ما في كثير من كتبهم - على أنها شروح اسمية إذ التعاريف الحقيقية للموجودات وهذه الكلبيات أمور اعتبارية فمعنى الجنسية ليس موجوداً بل صرف اصطلاح. وقال جمع منهم: هذه التعاريف تعاريف حقيقية غاية الأمر أنها رسوم لا حدود ومنهم الشيخ - ووجهه ما ذكرنا من أنهم أخذوا في هذه التعاريف وقوعها في جواب «ما هو» مثلاً وهذا الوقوع والحمل أمر عرضي والحد تعريف بالذاتي نعم ما ذكرنا في التعريف حد -.

والحق هو الثاني وإنما يعتبر في التعاريف الحقيقية الوجود إذا كان للمعرفات حقيقة في الخارج أي لم تكن من الاعتباريات، وأما الأمور الاصطلاحية فحقيقتها التامة ما وقع عليه الاصطلاح بل هذه أمرها أسهل من التحقيق، إذ كثيراً ما يشتبه الذاتيات فيها بالعرضيات ولذا قال الشيخ: تحديد الحقائق مشكلة غاية الإشكال. ويأتي إن شاء الله.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٣

وعن الكل فكريب كالحیوان والافبعيد كالجسم النامي.

«ما هو» سؤال عن تمام الحقيقة فإن اقتصر في السؤال (٢١٤) على ذكر أمر واحد كان السؤال عن تمام الماهية المختصة به فيقع النوع في الجواب إن كان المذكور أمراً شخصياً، أو الحد التام إن كان المذكور حقيقة كلية. وإن جمع في السؤال بين أمور كان السؤال عن تمام الماهية المشتركة بين تلك الأمور، ثم تلك الأمور إن كانت متفقة الحقيقة كان المسئول عنه تمام وقد أشار إلى هذا، الشريف في حاشية الرسالة. ثم أقول: لا يصح قول الدواني وإن كانت التعاريف حقيقية لأن مراد المصنف معلوم فإن المراد: الكلبي المقول إلخ. وما اشتهر من أن دلالة الالتزام مهجورة في الحدود، فيه شيء يأتي في محله إن شاء الله.

ثم إنه قال الشيخ - ص ٧٥ إشارات - : «ما هو» عندهم اصطلاح في السؤال عن الماهية و «من هو» اصطلاح في السؤال عن العوارض الشخصية. ولا يخفى على المتأمل أنه ليس مجرد الاصطلاح بل الفرق بينهما موافق لمعناه اللغوي.

(٢١٤) قوله **فإن اقتصر في السؤال الخ:** بيان لأنواع الأجوبة في جواب «ما هو» وقد عقد بعضهم في المقام مبحثاً ممتازاً بعنوان «الواقع في جواب ما هو»، وحاصله أن الواقع في جواب «ما هو» على ثلاثة أقسام: النوع والجنس والحد. أما الأول: فهو إذا كان السؤال عن حقيقة أمر واحد شخصي كقولك: إنسان، في جواب زيد ما هو؟ وكذا إذا كان السؤال عن أمور متعددة كالإنسان في جواب زيد وعمرو وبكر ما هم؟ وقد علم بذلك حد النوع، فإنه المقول على ما تحت حقيقة واحدة. وأما الثاني: فهو إذا كان السؤال عن أمور مختلفة الحقيقة كما يقال الإنسان والبقر والفرس ما هم؟ ولا شك أن السؤال حينئذٍ عن الجهة المشتركة بينها فلا بد أن يذكر شيء يبين تمام المشتركات بين هذه الأمور، فالجواب حينئذٍ حيوان. وهذا يسمى جنساً، وقد علم بذلك حد الجنس فإنه المقول على ما تحت حقائق مختلفة. وأما الثالث أي الحد: فهو إذا كان السؤال عن حقيقة أمر واحد كلي نحو قولك: حيوان ناطق، في جواب الإنسان ما هو؟ ثم إنه قد علم أن الجنس هو الواقع جواباً عن السؤال بـ «ما هو» محمولاً على الحقائق المختلفة - فلا بد أن يقع جواباً عن الماهية وبعض مشاركتها في ذلك الجنس حتى تتحقق حقائق مختلفة ويقع ذلك الجنس في جوابها فهذا المقدار مسلم. ثم إن كان مع ذلك

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٤

الحقيقة المتفككة المتحدة في تلك الأمور فيقع النوع أيضاً في الجواب وإن كانت مختلفة الحقيقة كان المسئول عنه تمام الحقيقة المشتركة بين تلك الحقائق المختلفة وقد عرفت أن التمام الذاتي المشترك بين الحقائق المختلفة هو الجنس فيقع الجنس في الجواب فالجنس لا بد أن أي مع صحة وقوعه جواباً عن الماهية وبعض مشاركتها في ذلك الجنس جواباً عنها وكل مشاركتها يسمى بالجنس القريب كما في الحيوان، فإنه جنس قريب بالنسبة إلى الإنسان حيث إنه يقع جواباً عن الماهية وهي الإنسان وعن كل ما يشارك الإنسان في الحيوانية.

فإذا قلت: الإنسان والبقر ما هما؟ نقول: حيوان. وإن قلت: الإنسان والغنم ما هما؟ نقول:

حيوان، وهكذا. وأما إن وقع جواباً عن السؤال عن الماهية وبعض المشاركات ولكن لم يقع جواباً عنها وكل مشاركتها في ذلك الجنس فيسمى الجنس بعيداً كالجسم النامي بالنسبة إلى الإنسان، فإنه يقع جواباً عن السؤال بما هو إذا قلت: الإنسان والشجر ما هما؟

وأما إذا بدلت الشجر بالغنم وقلت: الإنسان والغنم ما هما؟ لا يجوز أن نقول: جسم نامي، لأن الواقع في جواب «ما هو» لا بد أن يبين جميع المشتركات والجسم النامي لا يبين جميع مشتركات الإنسان والغنم، لأنهما يشتركان في الحيوانية أيضاً والجسم النامي لا يبين الحيوانية فهو جنس بعيد.

ولا يخفى أن بعد الجنس وقربه نسبي فإن الجسم النامي مع كونه بعيداً بالنسبة إلى الإنسان قريب بالنسبة إلى الشجر، إذ يقع جواباً عن الشجر وكل ما يشاركه في الكون جسماً نامياً.

وليعلم أن لفظ الجنس في اللغة اليونانية على ما نقل عن الشيخ كان موضوعاً للمعنى النسبي الذي يشترك فيه أشخاص كثيرة كالعلوية والمصرية للعلويين والمصريين وكذا للشخص المنسوب إليه هؤلاء الأشخاص كـ «علي» عليه السلام ومصر.

ثم إن ما ذكر معنى الجنس في المنطق، ويطلق في الأصول والعرف على كل ماهية جنساً كان أو نوعاً. ومنه يظهر النظر

في كلام السيوطي في الكنز المدفون- ص ٣٠٨- الجنس عند الأصوليين ما اجتمع على كثيرين مختلفين بالحقيقة. إن قلت: الحيوان مثلاً جزء الإنسان والبقر ولا يجوز حمل الجزء على الكل فلا يقال:

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٥

الثاني: النوع وهو المقول (٢١٦) على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ما هو و قد يقال على الماهية المقول عليها يقع جواباً عن الماهية وعن بعض الحقائق المخالفة لها المشاركة إياها في ذلك الجنس فإن كان مع ذلك جواباً عن الماهية وعن كل واحد من الماهيات المختلفة المشاركة لها في ذلك الجنس فالجنس قريب كالحیوان حيث يقع جواباً للسؤال عن الإنسان وعن كل ما يشاركه في الماهية الحيوانية وإن لم يقع جواباً عن الماهية وعن كل ما يشاركها في ذلك الجنس فبعيد (٢١٥) كالجسم حيث يقع جواباً عن السؤال بالإنسان والحجر والفرس ولا يقع جواباً عن السؤال بالإنسان والشجر والفرس مثلاً. **قوله وقد يقال على الماهية:** أي المقول في جواب ما هو (٢١٧) فلا يكون إلا كلياً لا جزئياً ذاتياً لما تحته لا عرضياً فالشخص والصنف كالرومي الدار بيت أو حجرة، فكيف يحمل الحيوان على الإنسان؟ قلت: إنما لا يجوز في الأجزاء الخارجية وأما في الأجزاء العقلية فيجوز قطعاً.

(٢١٥) **قوله فبعيد:** والبعد إما بمرتبتين أو بمرتبة واحدة، مثلاً الجسم جنس بعيد بالنسبة إلى الإنسان بمرتبتين لأنه إذا انضم الحجر إلى الإنسان يقع الجسم في الجواب وأما إذا انضم الغنم إلى الإنسان لا يقع الجسم - وهذا مرتبة واحدة - بل وإذا انضم الشجر أيضاً لا يقع الجسم - وهذا مرتبة أخرى في البعد - وأما الجسم النامي فبعيد بمرتبة واحدة.

(٢١٦) **قوله النوع وهو المقول الخ:** لفظ النوع كان في لغة اليونانيين بمعنى «معنى الشيء وحقيقته» كما في المطالع. ثم لا يخفى أن النوع كما يقال على الكثرة المتفقة الحقيقة يقال على الواحد الشخصي أيضاً كقولك: إنسان، في جواب زيد ما هو؟ ثم لا يخفى أن النوع الذي هو أحد الخمسة الحقيقي لا الإضافي الذي سيجيء إن شاء الله وكان بعض الناس توهم خلافه فعقد المحقق بحثاً لتحقيق ذلك وقال: هنا بحث مهم.

(٢١٧) **قوله أي المقول في جواب ما هو:** هذا دفع دخل مقدر وهو أن تعريف المصنف للنوع الإضافي غير تام لشموله الصنف والشخص، فإن الماهية الصنفية مثل الزنجي ماهية إذا جمعت مع ماهية أخرى وقيل: الزنجي والبقر ما هما؟ يحمل عليهما الجنس فيقال:

حيوان. وهكذا الماهية الشخصية مثل زيد ماهية إذا جمعت مع ماهية أخرى فقيل: زيد والفرس ما هما؟ يحمل عليهما الجنس ويقال: حيوان. فتعريف المصنف: «الماهية المقول

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٦

وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو ويختص باسم الإضافي كالاول بالحقيقي وبينهما عموم من وجه والزنجي مثلاً خارجان عنها فالنوع الإضافي دائماً يكون إما نوعاً حقيقياً مندرجاً تحت جنس كالإنسان تحت الحيوان وإما جنساً مندرجاً تحت جنس آخر كالحیوان المندرج تحت الجسم النامي ففي الأول يتصادق النوع الحقيقي والإضافي وفي الثاني يوجد الإضافي بدون الحقيقي.

ويجوز أيضاً تحقق الحقيقي بدون الإضافي فيما إذا كان النوع بسيطاً لا جزء له حتى يكون عليها وعلى غيرها الجنس

في جواب ما هو» للنوع الإضافي غير تام. والجواب أن الماهية في عبارة المصنف لا تصدق على الماهية الصنفية والشخصية، لأن الماهية عند المنطقيين عبارة عما يقال في جواب ما هو، والصنف والشخص لا يقعان في جواب ما هو، لأن الواقع في جواب ما هو جزء الذات، والصنف والشخص عارضان.

إن قلت: ما الفرق بين هذا المعنى للنوع - أي الذي يسمى بالإضافي لكونه بالإضافة إلى غيره فهو نوع بالإضافة إلى جنسه - والمعنى السابق - الذي يسمى حقيقياً لأنه النوع حقيقة وواقعاً -؟

قلت: بينهما فرق من جهة المفهوم ومن جهة الصدق في الخارج. أما الأول فلأن المعتبر في النوع الإضافي نسبتان: أحدهما: النسبة إلى الجنس الذي فوقه. والثاني: النسبة إلى الأفراد التي تحته. لأنه كلي والكلي لا بد في إحراز كليته من القياس إلى ما تحته بخلاف النوع الحقيقي لأن فيه نسبة واحدة وهي ما إلى الأفراد التي تحته فإن النوع الحقيقي هو المقول على الكثرة المتفقة فلا بد من نسبته إلى ما تحته وهي الكثرة التي تحته وأيضاً هو كلي والكلي فيه نسبة إلى ما تحته.

وأما الفرق من جهة الصدق فتوضيحه أن النسبة بين النوع الحقيقي والإضافي عموم من وجه لصدقهما معاً في الإنسان وهو واضح، وصدق الإضافي بدون الحقيقي في الحيوان كما لا يخفى، وصدق الحقيقي بدون الإضافي في الأنواع التي ليس فوقها جنس.

ومثل المصنف وكثير منهم كالقطب في المحاكمات والمحقق بالنقطة ولكن المثال غير صحيح كما يأتي إن شاء الله، تعالى فالأحسن التمثيل بمفهوم الوحدة والوجود والشخص ونحوها من الأنواع البسيطة - كـ «الأن» مثل به أيضاً المحقق -.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٧

لتصادقهما على الانسان و تفارقهما في الحيوان والنقطة

جنساً له وقد مثل بالنقطة وفيه مناقشة. وبالجمله النسبة بينهما هي العموم من وجه. **قوله والنقطة:** النقطة طرف الخط (٢١٨) والخط طرف السطح والسطح طرف الجسم فالسطح غير منقسم في العمق والخط غير منقسم في العرض والعمق والنقطة غير منقسم في الطول والعرض والعمق فهي عرض لا يقبل القسمة في الجهات أصلاً وإذا لم يقبل القسمة أصلاً لم يكن لها جزء فلا يكون لها جنس وفيه نظر (٢١٩) لأن هذا يدل على أنه لا جزء لها في ثم ما ذكرنا من النسبة هو القول المختار المشهور بين المتأخرين وإلا فالقدماء - حتى الشيخ في الشفاء - على أن النسبة عموم مطلق كما يعلم من عبارة الشيخ. قال في الإشارات - ص ٨١ -: ومما يسهو فيه المنطقيون ظنهم أن اسم النوع في الموضعين مختلفة بالعموم والخصوص. انتهى.

ثم إن اسم النوع يطلق على المعنيين بالاشتراك اللفظي لا المعنوي.

(٢١٨) **قوله النقطة طرف الخط الخ:** شروع في بيان كون النقطة مثلاً لمادة الافتراق من طرف النوع الحقيقي. وحاصله أنه بعد فرض عدم إمكان القسمة في النقطة يعلم عدم وجود الجزء لها. ومن الواضح أن الجنس جزء للشيء كما سبق فإذا ليس للنقطة جزء فليس لها جنس.

(٢١٩) **قوله وفيه نظر:** أي في كون النقطة مثلاً لما ذكر نظر، لأن ما ذكر من الدليل يقتضي عدم وجود الجزء الخارجي

لها والجنس ليس جزءاً خارجياً بل هو جزء عقلي، فإن من الواضح أن الحيوان جنس لزيد مع أنه ليس جزء هيكليته الخارجى فيكون يده أو رجله، فمن الممكن وجود الجنس للنقطة مع عدم الجزء لها فى الخارج لأن الجنس جزء عقلي تحليلي أي يفهمه العقل بعد تحليل النوع.

ثم إن ما حكى عن الشيخ من أن العقل ينظر إلى الموجود الخارجى فيأخذ أعم أجزائه فيجعله جنساً لا ينافي ما ذكر لأنه لم يقل: فيأخذ أعم أجزائه الخارجية، فيحتمل أن مراده من الأجزاء العقلية، فسقط قول بعض المحشين بأنه مناف. ثم الظاهر أن المحشي ليس مخالفاً للمصنف في كون النسبة عموماً من وجه بل إشكاله في التمثيل بالنقطة ولذا قال: فيه مناقشة أي في المثال مناقشة، فسقط قول بعض المحشين.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٨

ثم الاجناس (٢٢٠)

الخارج والجنس ليس جزءاً خارجياً بل هو من الأجزاء العقلية، فجاز أن يكون للنقطة جزء ثم إن من الممكن كون شيء فصلاً بالنسبة إلى شيء وخاصة بالنسبة إلى آخر وجنساً بالنسبة إلى الثالث إلخ، فالنوعية والجنسية وأخواتهما إضافية، ولذا زاد الحكماء في تعاريف الخمسة قيد «من حيث هو كذلك» - قاله في الدرة ص ٣٣ والشيخ في المنطق - مثل الحيوان فإنه نوع بالنسبة إلى الجسم النامي و جنس بالنسبة إلى الإنسان. قال المحقق - في الشرح ص ٩٣ - وقد يتمثل في هذا الموضوع بالملون فيقال: إنه جنس للأسود وفصل للكثيف ونوع لهذا الملون وخاصة للجسم وعرض عام للحيوان. قال: وهذا المثال ليس صحيحاً في بعض الصور ولكن لا يناقش في الأمثلة. انتهى.

(٢٢٠) قوله ثم الاجناس قد تترتب إلخ: اعلم أنه لما كان الغرض الأقصى في المنطق المعرف والحجة، والمعرف إما رسم أو حد - إن شمل قولنا حد «النوع» أيضاً - وإلا فنقول:

إما رسم أو حد أو نوع إلا أن النوع معرف للجزئيات ولا يتعلق بها غرض المنطقي ويذكر الجنس في الحد والرسم. فكان على المنطقي أن يعرف أن لكل شيء أجناساً مترتبة وأنواعاً مترتبة بعضها أسفل من بعض وبعضها فوق بعض وبعضها قريب بالنسبة إلى المعرف - بالفتح - وبعضها بعيد، والحد التام أو الرسم التام ما كان مع الجنس القريب لا البعيد، فعليه أن يعرف - بطور كلي - أن الأجناس كذا وأن الأنواع كذا حتى لا يشتبه في مقام التعريف فلا يوقع القريب موضع البعيد والبعيد موضع القريب. وهذا البحث ما أشار إليه المصنف بقوله: ثم الاجناس إلخ، ونشرحه إن شاء الله تعالى.

ولكن لما كان المعرفة الحقيقية تحصل بفهم مواد الأجناس والأنواع العالية والسافلة والمتوسطة فيفهم أن في الألوان جنساً عالياً وهو فلان ومتوسطاً وهو فلان وسافلاً وهو فلان ونوعاً وهو فلان وهكذا في سائر الأمور التي لا وجود لها مستقلاً أي الأغراض وكذلك فيما له استقلال في الوجود أي الجواهر. ذكر القوم في المقام بحث المقولات العشر - والمقولات العشر هي الأجناس العالية للأشياء - مع أنها ليست من المنطق في شيء حتى يعلم الأجناس العالية للأشياء، وبقياها الأنواع فيعلم القريب من البعيد والعالي من الداني. وإنما ذكروا الأجناس العالية دون المتوسطة والسافلة لكثرة تهما أو لأن

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٩

قد تترتب (٢٢١) متصاعدة الى العالي ويسمى جنس الاجناس والانواع عقلي وهو جنس لها وإن لم يكن لها جزء في الخارج. **قوله متصاعدة:** بأن يكون الترقى (٢٢٢) من خاص إلى عام وذلك لأن جنس الجنس يكون أعم من الجنس وهكذا إلى الجنس الذي العالیه متضمنة لهما بوجه - كما قال المحقق في جواب إشكال الشيخ على القوم بذكر العالیه دون المتوسطة والسافلة - وبحث المقولات مفصل - لعلنا نتكلم فيها في رسالة ملحقة بالكتاب - ونقول هنا إجمالاً: إن المقولات العشر - على المشهور «١» - أجناس عالية للماهيات وهي الجوهر والكم والكيف والأين والامتى والجدة - ويقال لها: الملك، قال الشيخ: هو نحو التلبس والتقمص - والإضافة والفعل والانفعال والوضع وهذا البيت الفارسي يجمعها:

گل به بستان دوش در خوش تر لباسی خفته بود

يك نسيم از كوى جانان خاست خوش بو درگذشت

(گل: جوهر - بستان: أين - دوش: متى - خوش تر لباسی: جدة - خفته: وضع - يك:

كم - كوى جانان: إضافة - خاست: فعل - خوشبو: كيف - درگذشت: انفعال)

(٢٢١) **قوله قد تترتب إلخ:** أتى بـ «قد» للإشارة إلى أن الترتب ليس بلازم لإمكان النوع المفرد وسيأتي إن شاء الله.

(٢٢٢) **قوله بأن يكون الترقى إلخ:** تفسير للتصاعد. وفيه إشارة إلى وجه أن الترتب في الأجناس صعودي. وحاصله أن الوجه في كون ترتب الأجناس صعودياً أنه إذا قيل: هذا جنس ذلك الشيء، يفهم منه أنه أعم من ذلك الشيء لأن الجنس أعم جزئي الماهية وقد سبق. فإذا قيل: هذا جنس جنس ذلك الشيء، معناه أن هذا أعم من ذلك الشيء بمرتبتين.

وبعبارة أخرى: جنسية الشيء بالنسبة إلى ما تحته، فجنس الأجناس ما كان فوق جميع الأجناس فترتب الأجناس صعودي ففي مقولة الجوهر «الحيوان» جنس و «الجسم النامي» جنس الجنس و «الجنس» جنس جنس الجنس وهكذا، وهذا بخلاف النوع فإن نوعية الشيء بالقياس إلى ما فوقه، فيقال: الإنسان نوع بالنسبة إلى الحيوان، والحيوان نوع بالنسبة إلى الجسم النامي، والإنسان نوع ذلك النوع، فنوع الأنواع ما كان تحت الجميع

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٣٠

قد تترتب متنازلة الى السافل ويسمى نوع الانواع وما بينهما متوسطات.

لا جنس له فوقه وهو العالي و جنس الأجناس كالجوهر (٢٢٣). **قوله متنازلة:** بأن يكون التنزل عن عام إلى خاص وذلك لأن نوع النوع يكون أخص من النوع. وهكذا إلى أن ينتهي إلى نوع لا نوع تحته وهو السافل، ونوع الأنواع كالإنسان. **قوله وما بينهما متوسطات:** أي ما بين العالي والسافل في سلسلتي الأنواع والأجناس يسمى متوسطات، فما بين الجنس العالي (٢٢٤) والجنس السافل أجناس متوسطة، وما بين النوع العالي والنوع السافل أنواع متوسطة. هذا إن رجع الضمير (٢٢٥) إلى مجرد العالي والسافل وإن عاد إلى الجنس العالي والنوع السافل كالإنسان في مقولة الجوهر.

وأظنك قد علمت أن المراد بالنوع في هذا البحث النوع الإضافي. كيف! والنوع الحقيقي واحد لا ترتب فيه.

(٢٢٣) **قوله كالجوهر:** قد سبق أن تعيين مواد الأجناس والأنواع ليس شأن المنطقي ولكنهم ذكروا المواد- وهي المقولات- تتميماً للفائدة ولم يذكرها المصنف إلا أن الشائع بينهم في التمثيل للمترتبات بمقولة الجوهر فالجوهر جنس الأجناس وتحت الجسم المطلق والجسم النامي والحيوان.

(٢٢٤) **قوله فما بين الجنس العالي إلخ:** إن قلت: ما بين الجنس العالي والسافل في مقولة الجوهر ليس إلا الجسم المطلق والجسم النامي، فلم قال: أجناس متوسطة بصيغة الجمع؟ قلت: اصطلح المنطقيون على إطلاق الجمع على ما فوق الواحد أي مقدار كان تعدية لحكم مادة الجمع إلى صيغة الجمع، إذ مادة الجمع من جمع شيئاً إلى شيء وهو يصدق على الإثنين، صرح بهذا الاصطلاح جمع غفير منهم. ولعل سره أنه لا فرق في اللغة اليونانية بين التثنية والجمع في الصيغة كالفارسية، والمنطق حيث نقل من يونان بني على لغتهم بل في لغة العرب أيضاً قد يطلق على الإثنين كما ترى في دعاء العلقمة خطاباً لمولينا الأمير ومولينا الشهيد عليهما السلام يا ساداتي رغبت إليكما إلخ.

(٢٢٥) **قوله هذا إن رجع الضمير إلخ:** أي الضمير الذي في قوله: «وما بينهما» يحتمل أن يرجع إلى العالي والسافل المذكورين في عبارة المصنف. فالمعنى أن بين العالي والسافل متوسطات وهذا يجري في كل من الأجناس والأنواع، فما بين العالي والسافل في الأجناس متوسطات الأجناس وفي الأنواع متوسطات الأنواع. ويحتمل أن يرجع

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٣١

المذكورين صريحاً كان المعنى أن ما بين الجنس العالي والنوع السافل متوسطات إما جنس متوسط فقط كالنوع العالي، أو نوع متوسط فقط كالجنس السافل، أو جنس متوسط ونوع متوسط معاً كالجسم النامي. ثم أعلم (٢٢٦) أن المصنف لم يتعرض للجنس المفرد والنوع المفرد إما لأن الكلام فيما يترتب والمفرد ليس داخلاً في سلسلة الترتيب وإما لعدم الضمير إلى الجنس العالي والنوع السافل حيث إن العالي في عبارة المصنف ذكر في الأجناس والسافل في الأنواع فانظرها. فمعنى العبارة: أن ما بين الجنس العالي والنوع السافل متوسطات. وحينئذ المتوسط إما جنس فقط وهو في مقولة الجوهر الجسم المطلق، وإما نوع فقط وهو الحيوان في الجوهر وإما ما يكون جنساً بالقياس إلى شيء ونوعاً بالقياس إلى آخر كالجسم النامي فإنه نوع بالنسبة إلى الجسم المطلق و جنس بالقياس إلى الحيوان.

ثم إنني لا أرى وجهاً لكاف التشبيه في قوله: كالنوع العالي وكالجنس السافل.

(٢٢٦) **قوله ثم أعلم إلخ:** أعلم أن القوم ذكروا أن للأجناس مراتب أربعة: الأولى: ما يكون جنساً متوسطاً فوقه جنس وتحت جنس. الثانية: ما يكون جنساً تحت جنس وليس فوقه جنس. الثالثة: ما يكون جنساً فوقه جنس وليس تحت جنس. الرابعة: ما يكون جنساً ليس فوقه ولا تحت جنس ويسمى بالجنس المفرد. وهذه المراتب الأربع بعينها للأنواع أيضاً وأمثلة الثلاثة الأول واضحة، وإنما الكلام في الرابع ويقع في مقامين:

الأول: وجود جنس أو نوع مفرد، قال جمع - منهم العلامة والقطب -: لم يوجد له مثال.

ولعله لذا لم يذكر المصنف هنا. وأجيب من طرف ذاكره من هذا بأن النوع المفرد كالعقل، وهو جوهر نوراني مجرد عن العلائق الجسمانية وأول مخلوق من الروحانيين بناء على كون العقول العشرة متفقة الحقيقة وكون الجوهر جنساً لها فالعقل نوع ليس تحت نوع لأن العقول العشرة متفقة الحقيقة على الفرض كما أنه ليس تحت الإنسان نوع لأن أفراد

متفقه الحقيقة وكذا ليس فوقه نوع لأن الجوهر الذي يكون فوقه جنس لا نوع. ومثال الجنس المفرد أيضاً العقل بناء على كون العقول العشرة مختلفة الحقيقة ولم يكن الجوهر جنساً لها فإن العقل حينئذ جنس ليس فوقه جنس لفرض عدم كون الجوهر جنساً له ولا تحته جنس وهو واضح.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٣٢

الثالث: الفصل وهو المقول على الشي في جواب أي شيء هو في ذاته
 تيقن وجودهما. **قوله أي شيء:** اعلم أن كلمة أي (٢٢٧) موضوعة ليطلب بها ما يميز الشيء عما يشاركه فيما أضيف إليه هذه الكلمة. مثلاً إذا أبصرت شبحاً عن بعيد والمقام الثاني في وجه ذكره وحاصله: أن الكلام في الأجناس والأنواع المترتبة، والجنس والنوع المفردان لا ترتب فيهما. ولعله لذا لم يذكره جمع منهم الشيخ والمحقق والمصنف. وأجيب من طرف ذاكره بأن الكلام في الترتب إما وجوداً كما في الثلاثة الأولى وإما عدماً كما في الرابعة فنبحث عن الترتب هل هنا أو لا؟ إذا عرفت ما ذكرنا ظهر لك معنى قول المحشي: ثم اعلم الخ.
 (٢٢٧) **قوله اعلم أن كلمة أي الخ:** بيان لمناسبة تعريف الفصل بما يقع في جواب أي وتمهيداً لإشكال يأتي. وحاصله: أن أي بحسب العرف موضوع لسؤال تمييز الشيء عن سائر أفراد المضاف إليه. فإذا قلت: الحجر أي موجود؟ كان السؤال عن شيء يميز الحجر عن سائر أفراد الموجود واصطلاح القوم ليس مخالفاً للعرف في هذا المعنى.

إذا عرفت هذا فنقول: قد عرف القوم وتبعهم المصنف الفصل بأنه المقول في جواب أي شيء هو في جوهره وذاته؟ ويرد على هذا التعريف إشكال وهو أنكم قلتم: الفصل ما يقع في جواب سؤال شخص بأي شيء ولا شك أنه إذا قيل: الإنسان مثلاً أي شيء؟ يكون السؤال عما يميز الإنسان عن سائر أفراد الشيء لما تقدم من أن أي موضوع للسؤال عما يميزه عن مشاركاته في المضاف إليه وحينئذ فيصح أن يقال في جوابه: حيوان ناطق، لأنه يميز الإنسان عن غيره المشارك له في الشيئية. بل وكذا يصح أن يقال: حيوان فقط أو جسم أو جوهر، لأن التمييز في تعريف الفصل كما صرحوا به ليس التمييز عن جميع ما عداه بل التمييز في الجملة ولذا يقسم الفصل إلى القريب والبعيد كما يأتي.
 فيرد الإشكال بعدم كون تعريف الفصل مانعاً لشموله الحد التام والجنس أيضاً.
 ويبطل قولاً آخر منهم وهو أنهم قالوا: لا يقع في جواب أي إلا الفصل.
 وهذا الإشكال من تشكيكات الفخر الرازي.

وتصدوا للجواب عنه فأجاب صاحب المحاكمات - المحاكمات بين شارحي الإشارات للقطب الرازي - بأن كلمة «أي» وإن كانت موضوعة في اللغة للسؤال عن

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٣٣

وأيقت أنه حيوان لكن ترددت في أنه هل هو إنسان أو فرس أو غيرهما؟ تقول: أي حيوان هذا؟ فيجاب بما يخصه ويميزه عن مشاركاته في الحيوانية. إذا عرفت هذا فنقول: إذا قلنا:
 الإنسان أي شيء هو في ذاته؟ كان المطلوب ذاتياً من ذاتيات الإنسان يميزه عما يشاركه في الشيئية فيصح أن يجاب

بأنه حيوان ناطق، كما صح أن يجاب بأنه ناطق، فيلزم صحة وقوع الحد في جواب أي شيء هو في ذاته؟ وأيضا يلزم أن لا يكون تعريف الفصل مانعا لغيره المميز عن سائر أفراد المضاف إليه فمعنى «الإنسان أي شيء؟» السؤال عما يميز الإنسان عن مشاركاته في الشيئية إلا أنها بحسب الاصطلاح وضعت لما يميز الشيء عن سائر أفراد المضاف إليه ولا يقع في جواب «ما هو؟» فلا يرد الإشكال، إذ الحد والجنس يقعان في جواب «ما هو؟» هذا ما نقله المحشي عن صاحب المحاكمات.

وهذا كما ترى غير خال عن الإشكال فإننا نقطع بأن ليس للمنطقيين اصطلاح في معنى كلمة «أي» سوى ما في اللغة. إلا أن الكلام في نسبة هذا المقال إلى القطب، فإن الظاهر أن مراد القطب أن تعريف الفصل عبارة عما يقع في جواب «أي» ولا يقع في جواب «ما هو؟» فهو يقول: يلزم زيادة قيد «ولا يقع في جواب ما هو؟» في تعريف الفصل لا أن «أي» معناه ما يميز ولا يقع في جواب «ما هو؟». قال في شرح الشمسية: محصل التعريف أن الفصل كلي لا يكون مقولا في جواب «ما هو؟» ويكون مميز الشيء في الجملة. وقال في شرح المطالع بعد ذكر الإشكال المتقدم عن الفخر: ويمكن أن يقال مرادهم: الذي لا يصلح لجواب «ما هو؟».

ولعل منشأ نسبة المحشي قوله في المحاكمات - ص ٨٨ إشارات - السؤال بـ «أي» على ما صرح به الشيخ في الشفاء يطلب ما به يمتاز الشيء عن بعض الأغيار ولا يكون مقولا في جواب «ما هو؟» انتهى. ولهذه العبارة وإن كان ظهور فيما ذكر المحشي إلا أن الظاهر أن مراده ما ذكرنا بملاحظة قوله في الشرحين. ولعل مراد المحشي من المحاكمات، المحاكمات بين شراح الإشارات للعلامة الحلي رحمه الله وإن كان في غاية البعد. وأجاب المحقق الطوسي عن إشكال الفخر بوجه - قال المحشي هو أدق وأمتن - وهو أنا لا نسئل عن الفصل إلا بعد أن نعلم أن لهذا الشيء جنسا بناء على أن ما لا جنس له لا فصل له، فإذا علمنا جنس هذا الشيء نسئل عما يميز الشيء عن مغايراته في ذلك

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٣٤

فإن ميزه عن المشاركات في الجنس القريب أو البعيد فبعيد لصدقه على الحد التام. وهذا مما استشكله الإمام الرازي في هذا المقام وأجاب عنه صاحب المحاكمات بأن معنى «أي» وإن كانت بحسب وضع اللغة لطلب التمييز مطلقا لكن أرباب المعقول اصطلاحوا على أنه لطلب مميز لا يكون مقولا في جواب ما هو. وبهذا يخرج الحد والجنس أيضا. وللمحقق الطوسي رحمه الله ههنا مسلك آخر أدق وأتقن وهو أنا لا نسئل عن الفصل إلا بعد أن نعلم أن للشيء جنسا، بناء على أن ما لا جنس له لا فصل له، وإذا علمنا الشيء بالجنس فنطلب ما يميزه عن المشاركات في ذلك الجنس فنقول: الإنسان أي شيء هو في ذاته؟ فتعين الجواب بالناطق لا غير. فكلية «شيء» في التعريف كناية عن الجنس المعلوم الذي يطلب ما يميز الشيء عن مشاركاته في ذلك الجنس فحيث يندفع الإشكال بحذافيره.

قوله فقريب: كالناطق بالنسبة إلى الإنسان حيث يميزه عن جميع المشاركات في جنسه القريب وهو الحيوان. **قوله فبعيد:** كالحساس بالنسبة إلى الإنسان حيث يميزه عن المشاركات الجنس فنقول: الإنسان أي حيوان هو في ذاته؟ والجواب: «الناطق» فقط، فكلية «شيء» في التعريف كناية عن جنس كل مسؤل عنه فلو قالوا: «الفصل ما وقع في

جواب أي حيوان مثلاً» لما كان يشمل ما إذا قيل: أي جسم وغيره، فقيل: «أي شيء» حتى يشمل كلمة «شيء» جميع الأجناس كناية. والقرينة على هذه الكناية ما ذكر من أنه لا يستل عن الفصل إلا بعد العلم بالجنس. وإن شئت قل: هو ما وقع في جواب الأي. من دون مضاف إليه كما قال الشيخ: «ومنه ما هو في جواب الأي» كقولنا الإنسان أي حي هذا.

ولكن يرد على ما ذكره إشكالان: الأول: أنه يشمل الحيوان الواقع جواباً عن قولنا: الإنسان أي جسم نامي، فقد علمنا جنساً للإنسان وسألنا عن مميزه، والحيوان يميزه، ولا يلزم أن يكون مميزاً عن المشاركات في الجنس القريب كما يأتي إن شاء الله تعالى. ولا يقال: الحيوان ليس مميزاً إذ المميز لا بد أن يكون فصلاً لا جنساً. لأننا نقول: الفرض أنا نريد معرفة الفصل بهذا التعريف لا أنه مسلم ومعلوم من الخارج. والثاني: أن ما قاله من أن «مالاً جنس له لا فصل له» ليس مسلماً بل فيه خلاف وإشكال غاية الإشكال. بل لو فرض تركيب الأجناس العالية لزم التركيب من فصلين إذ لو

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٣٥

وإذا نسب إلى ما يميزه فمقوم وإلى ما يميزه عنه فمقسم والمقول للعالي
في جنسه البعيد وهو الجسم النامي. **قوله وإذا نسب إلخ:** الفصل له نسبة (٢٢٨) إلى الماهية التي هو فصل مميز لها ونسبة إلى الجنس الذي يميز الماهية عنه من بين أفرادها فهو بالاعتبار الأول يسمى مقوماً لأنه جزء للماهية ومحصل لها وبالاعتبار الثاني يسمى مقسماً لأنه بانضمامه إلى هذا الجنس وجوداً يحصل قسماً وعندما يحصل قسماً آخر كما ترى في تقسيم الحيوان إلى الحيوان الناطق والحيوان الغير الناطق. **قوله والمقوم للعالي:** اللام للاستغراق أي كل فصل مقوم للعالي فهو فصل مقوم للسافل لأن مقوم العالي جزء (٢٢٩) للعالي والعالي جزء كان مركباً من جنس وفصل لزم أن لا يكون جنساً عالياً بل فوقه جنس فلا بد من القول بتركيب الأجناس العالية من فصلين لو قلنا: بعدم بساطتها. وما ذكره بعضهم من الإشكال في بطلان التركيب من فصلين غير خال عن الإشكال. وبالجمله المسئلة محل بحث وإشكال وإن كان الحق ما ذكره القدماء من أن ما لا جنس له لا فصل له.

(٢٢٨) **قوله الفصل له نسبة إلخ:** فإذا نسبت الناطق إلى الإنسان فهو مقوم لأنه جزء والجزء مقوم أي قوامه به، وإذا نسبته إلى الحيوان فهو مقسم إذ قسمه إلى الحيوان الناطق وغير الناطق. ثم أعلم أن للفصل نسبة أخرى إلى جنسه نسبة تقويمية، فالناطق له نسبة إلى الحيوان المتحقق في ضمن ذلك الفصل أي الناطق وهو بهذه النسبة أيضاً مقوم لأنه يقوم الجنس إذ الجنس أمره دائر بين أن يوجد في ضمن هذا الفصل أو ذاك الفصل أو ذلك الفصل، فهذا الفصل يقومه ويخرجه من التردد فيوجد في ضمن هذا الفصل خاصة. وقد فهمت ممّا ذكر أن هذا التقويم تقويم الوجود- أي يحصل وجود الجنس و تحققه، فأثر هذه النسبة في وجود- الجنس وليس هذا التقويم تقويم الماهية لأن معنى الجنس تمام بحسب التصور لا يحتاج إلى الفصل، بخلاف نسبة الفصل إلى النوع فإنها تقويمية للماهية فإن ماهية الإنسان لا تتصور إلا بعد تصور الناطق.

(٢٢٩) **قوله لأن مقوم العالي جزء إلخ:** بيان كونه مقوم العالي مقوم السافل وحاصله يرجع إلى قياسين: أحدهما: المقوم للعالي جزء للعالي والعالى جزء للسافل فالمقوم للعالي جزء للسافل لأن جزء الجزء جزء. والثاني: قياس من الشكل الثالث:

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٣٦

مقوم للسافل ولا عكس والمقسم بالعكس. الرابع الخالصة

للسافل وجزء الجزء جزء فمقوم العالي جزء للسافل. ثم إنه يميز السافل عن كل ما يميز العالي عنه فيكون جزء مميزاً له وهو معنى المقوم. وليعلم (٢٣٠) أن المراد بالعالي ههنا كل جنس أو نوع يكون فوق آخر سواء كان فوقه آخر أو لم يكن، وكذا المراد بالسافل كل جنس أو نوع يكون تحت آخر سواء كان تحته آخر أو لم يكن حتى أن الجنس المتوسط عال بالنسبة إلى ما تحته وسافل بالنسبة إلى ما فوقه. **قوله ولا عكس:** أي كلياً (٢٣١) بمعنى أنه ليس كل مقوم للسافل مقوماً للعالي فإن الناطق مقوم للسافل الذي هو الإنسان وليس هو مقوماً للعالي الذي هو الحيوان. **قوله والمقسم بالعكس:** أي كل مقسم للسافل مقسم للعالي ولا عكس أي كلياً. أما الأول فلأن السافل قسم من العالي فكل فصل حصل للسافل قسماً فقد حصل للعالي قسماً لأن قسم القسم قسم. وأما الثاني فلأن الحساس مثلاً مقسم للعالي الذي هو الجسم المقوم للعالي مميز له وهو جزء للسافل فالمميز - أي المقوم المميز - جزء للسافل أي الفصل الذي هو جزء للسافل مميز له.

(٢٣٠) **قوله وليعلم إلخ:** أي ليس المراد من العالي والسافل هنا ما تقدم في باب ترتب الأجناس من أن العالي جنس الأجناس أو نوع الأنواع والسافل في مقابله، بل العالي هنا نسبي فكل جنس فوق آخر عال بالنسبة إليه.

(٢٣١) **قوله أي كلياً:** دفع دخل مقدر وهو أن عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية كما سيأتي إن شاء الله، وقال المصنف هنا: المقوم للعالي مقوم للسافل أي كل مقوم للعالي مقوم للسافل، وعكسه بعض مقوم السافل مقوم العالي. وهذا صحيح مثل الحساس فإنه فصل مقوم للإنسان - غاية الأمر أنه فصل يميزه عن مشاركاته في جنسه البعيد - ومقوم للحيوان أيضاً، فكيف قال المصنف: ولا عكس!؟

والجواب أنه ليس المراد بالعكس ههنا العكس الاصطلاحي بل العكس اللغوي العرفي، وعكس الموجبة الكلية عند العرف الموجبة الكلية، فالعكس اللغوي تلزمه الكلية، ومعلوم كذب كل مقوم للسافل مقوم للعالي، فإن الناطق مقوم للإنسان السافل وليس مقوماً للحيوان العالي ولذا قال: لا عكس، فقوله: «كلياً» إشارة إلى أن العكس لغوي، وقس عليه قوله في المقسم.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٣٧

وهو الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط. الخامس: العرض العالم

النامي وليس مقسماً للسافل الذي هو الحيوان. **قوله وهو الخارج:** أي الكلي الخارج (٢٣٢) فإن المقسم معتبر في جميع مفهومات الأقسام. واعلم أن الخاصة تنقسم إلى خاصة شاملة لجميع أفراد ما هي خاصة له كالكاتب بالقوة للإنسان، وإلى غير شاملة لجميع أفراد ما هي خاصة له كالكاتب بالفعل له. **قوله حقيقة واحدة:** نوعية أو جنسية فالأول خاصة

النوع كالمصاحك والثاني خاصة الجنس كالماشي، فالماشي خاصة للحيوان وعرض عام للإنسان. فافهم (٢٣٣).
 (٢٣٢) **قوله أي الكلي الخارج:** قال بعض المحشين: إنما أضاف لفظ الكلي لأن ضمير «هو» يرجع إلى قوله: «خاصة» وفيها تاء التانيث فقدر لفظ الكلي حتى يدخل تحت القاعدة التي يجوز فيها التذكير والتانيث وهي أنه إذا وقع ضمير بين اسمين أحدهما مرجعه والآخر خبره أو في حكم الخبر وكان أحدهما مما يستوي فيه المذكر والمؤنث يجوز فيه الوجهان التذكير والتانيث، وهنا كذلك لأن لفظ الكلي مما يستوي فيه المذكر والمؤنث.
 ثم الظاهر أن قول المصنف: «واحدة» وقوله: «فقط» زائدان، فلو قال: هو الخارج المقول على ما تحت حقيقة، بتنوين الوحدة لفهم المقصود.
 (٢٣٣) **قوله فافهم:** لعله إشارة إلى أنه لا منافاة في كون الماشي خاصة بالنسبة إلى الحيوان وعاماً بالنسبة إلى الإنسان لأن هذه الخمسة إضافية وقد تقدم.
 واعلم أنه قد يحذف لفظ العام من العرض العام في كلماتهم ويقال: «عرض»، فظن بعض المنطقيين أن المراد منه ما يقابل الجوهر وليس كذلك.
 ثم لا يخفى على الفطن أن العرض بالحقيقة هو البياض وأن الأبيض عرضي.
 قال السبزواري:

وعرضي الشيء غير العرض ذا كالبياض ذاك مثل الأبيض

ولكن كثيراً ما يطلق العرض ويراد منه العرضي.
 ثم إنه قد يطلق العرضي - أو العرض - ويراد به ما هو خارج عن الماهية ومحمول عليه وهذا هو الذي مقسم للعرض العام والخاص. وقد يطلق ويراد به ما يحمل على شيء بالضميمة كالأبيض فإنه محمول بالضميمة، فإنك إذا قلت: «الجسم أبيض» ليس الجسم بذاته كافياً بل لابد من أن ينضم إليه البياض أيضاً حتى تقول: «الجسم أبيض». وهذا

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق والحاشية (طبع جديد)، ص ١٣٨

وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها و كل منها (٢٣٤) إن متنع انفكاكه
قوله وعلى غيرها: كالماشي يقال على حقيقة الإنسان وعلى غيرها من الحقائق الحيوانية. **قوله وكل منهما:** أي كل من الخاصة والعرض العام. وبالجمله الكلي الذي هو عرضي لأفراده إما لازم وإما مفارق، إذ لا يخلو إما أن يستحيل انفكاكه عن معروضه أو لا فالأول هو الأول والثاني هو الثاني. ثم اللازم ينقسم بقسمين: أحدهما: أنه أي لازم الشيء إما لازم له بالنظر إلى نفس ماهيته مع قطع النظر عن خصوص وجوده في الخارج أو في الذهن بخلاف الخارج المحمول فإنه لا يحتاج إلى ضميمه بل يفهم وينتزع من نفس ذات الموضوع ويحمل عليه من دون اعتبار حيثية خارجة عنها، بل مجرد ذات الموضوع كاف في انتزاع المحمول كحمل مفهوم الشيء على الأشياء الخاصة وحمل العرض على الكم والكيف ونحوهما.

ثم إن الخارج المحمول أعم من المحمول بالضميمة، إذ لا يلزم في الخارج وجود الضميمة وليس عدمها أيضاً شرطاً فهو كل ما كان خارجاً عن ذات الموضوع وحمل عليه.

(٢٣٤) **قوله وكل منهما الخ:** اعلم أن العرض ينقسم بتقسيمات: إحداهما: باعتبار شموله وعدم شموله للمعروض فإن كان شاملاً لجميع أفراد المعروض يكون عرضاً شاملاً مثل الكاتب بالقوة للإنسان وإن كان غير شامل لجميع أفراد المعروض يكون عرضاً غير شامل كالكاتب بالفعل للإنسان.

وثانيها: باعتبار لزومه للمعروض وعدم لزومه فإن كان يمتنع عند العقل أن ينفك عن معروضه فهو عرض لازم كالضحك بالقوة للإنسان وإن كان لا يمتنع أن ينفك عن معروضه فهو عرض مفارق مثل الضحك بالفعل للإنسان. والمفارق على أقسام خمسة لأنه إما أن لا ينفك عن معروضه كالحركة بالنسبة إلى الفلك، وإما أن ينفك سريعاً سهلاً كحمرة الخجل، أو سريعاً مشكلاً كالإغماء، أو بطيئاً سهلاً كالشباب، أو بطيئاً مشكلاً كالعشق في بعض العشاق والزمانة.

وثالث التقسيمات للعرض: باعتبار معروضه فإن معروضه قد يكون الوجود وقد يكون الماهية وعارض الوجود على قسمين: عارض الوجود الذهني وعارض الوجود الخارجي، فالعرض باعتبار معروضه ثلاثة أقسام، وهذا معنى ما قال المحشي: «فهذا القسم بالحقيقة قسمان» أي قسم الوجود قسمان: الذهني والخارجي وأمثلتها ما ذكرها المحشي.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٣٩

عن الشيء فلازم بالنظر إلى الماهية أو الوجود. بين يلزم تصوره وذلك بأن يكون هذا الشيء بحيث كلما تحقق في الذهن أو في الخارج كان هذا اللازم ثابتاً له، وإما لازم له بالنظر إلى وجوده أي إلى خصوص وجوده الخارجي أو الذهني فهذا القسم بالحقيقة قسمان. فأقسام اللازم بهذا التقسيم ثلاثة: لازم الماهية كزوجية الأربعة ولازم الوجود الخارجي كإحراق النار ولازم الوجود الذهني ككون حقيقة الإنسان كلية وهذا القسم يسمى معقولاً ثانياً (٢٣٥) أيضاً. والثاني: أن اللازم إما بين أو غير بين والبين له معنيان: أحدهما اللازم الذي يلزم تصوره من تصور الملزوم كما يلزم تصور البصر من تصور العمى وهذا يقال له: البين بالمعنى الأخص، وحينئذٍ فغير البين هو اللازم الذي لا يلزم تصوره من تصور الملزوم كالكاتب بالقوة للإنسان. والثاني من معني البين هو اللازم الذي يلزم من تصوره مع تصور الملزوم (٢٣٥) **قوله يسمى معقولاً ثانياً:** أي القسم الذي يكون المعروض فيه الوجود الذهني.

ووجه التسمية أنه لا بد أن يدرك ويتعقل الإنسان مثلاً أولاً ثم يتعقل الكلية العارضة عليه ثانياً. وبعبارة أخرى: يعرض على المتصور والمعقول في الذهن ولا يعرض على الموجود الخارجي.

واعلم أن العلامة الدواني قال: لازم الماهية في هذا التقسيم ليس قسماً عليحدة لأن لازم الماهية لازم الوجودين: الذهني والخارجي، فإن الأربعة متى تحققت - في الذهن أو في الخارج - تعرضه الزوجية، فالزوجية عارضة للأربعة في الوجودين، وقد ذكر في التقسيم لازم الوجود الذهني ولازم الوجود الخارجي. وإن شئت تكثير الأقسام فقل:

العارض إما لازم الوجود الذهني أو الخارجي أو لازم الوجودين. هذا.

ويرد عليه أن لازم الماهية قسم عليحدة فإنه لازم لذات الماهية من دون النظر إلى الوجود الذهني أو الخارجي غاية الأمر أن الماهية حيث لا تكون منفكة - عن الوجودين موجودة حتى تعرضه الزوجية، لا بد في تحقق العروض من وجود ولكن الوجود من باب القضية الحينية فهو مثل أن الحيوان ذاتي للإنسان ذاته، مع أنه لا يوجد ذاتياً له إلا في الخارج أو

في الذهن.

ثم رابع التقسيمات للعرض: باعتبار كونه بين الثبوت والعروض لمعروضه وعدمه، فإن كان واضح الثبوت للمعروض فهو لازم بين **وإلا** فغير بين. والمراد بكونه واضح الثبوت

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٤٠

من تصور المزوم أو من تصورهما والنسبة بينهما الجزم باللزوم. و غير بين
وتصور النسبة بينهما الجزم باللزوم كزوجية الأربعة فإن العقل بعد تصور الأربعة والزوجية ونسبة الزوجية إليها يحكم
جزماً بأن الزوجية لازمة لها وذلك يقال له: **البين** بالمعنى الأعم.
وحينئذ فغير **البين** هو اللازم الذي لا يلزم من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم كالحدوث للعالم
فهذا التقسيم الثاني (٢٣٦) بالحقيقة تقسيمان **إلّا** أن القسمين للمعروض أن يلزم تصوره من تصور معروضه، وقد يقال:
مراد القوم بكونه واضح الثبوت أن يجزم العقل بعروضه للمعروض إذا تصورتهما وتصورت النسبة بينهما - كما قاله
صاحب الدرة وشارح الرسالة - واصطلاح متأخرو المتأخرين أن يسموا المعنى الأول **بالبين** بالمعنى الأخص، والمعنى
الثاني **بالبين** بالمعنى الأعم، إذ الأول أخص لأن كل ما يلزم تصوره من تصور معروضه يلزم الجزم بالثبوت بعد
تصورهما وتصور النسبة بينهما كما لا يخفى، وليس كل ما يجزم العقل بعروضه بعد تصورهما وتصور النسبة يلزم
من تصور المعروض تصوره كما هو واضح.
ثم إن الأولى هو التعريف الأول لأن تقسيم العرض إلى **البين** وغير **البين** باعتبار وقوعه في التعاريف - كما قال الشيخ
في الإشارات ص ٩١ والمحقق في شرحها - ومعلوم أن المعرف ما يعرف الشيء المجهول فليس فيه تصور الطرفين
والنسبة. ولعله لذا اختار المصنف هذا التعريف بذكره أولاً ولم يذكر السبزواري إلا إياه.
وإذا عرفت ما ذكر عرفت معنى كلام المحشي بتمامه.

(٢٣٦) **قوله فهذا التقسيم الثاني إلخ:** أي تقسيم العرض إلى **البين** وغير **البين** في الحقيقة تقسيمان: أحدهما: أن العرض
إما **بين** بالمعنى الأخص وإما غير **بين**. والثاني: أنه إما **بين** بالمعنى الأعم وإما غير **بين**. ولكن هذا وإن كان في الحقيقة
تقسيمان **إلّا** أنه يصح أن يقال العرض إما **بين** أو غير **بين** لأن طرفي كلا التقسيمين يسميان **بالبين** وغير **البين** ولذا عد
تقسيماً واحداً. هذا. ولا يخفى أن هذا التقسيم ليس أصلاً تقسيمين فإن هذا التقسيم تقسيم للعرض إلى **البين** وغير
البين غاية الأمر أن المنطقيين المتأخرين اختلفوا في المراد من **البين** وغير **البين** عند القوم.
ثم إنه لا بد أن يكون مرادهم من اللزوم في تعريف **البين** اللزوم العقلي، ف**البين** ما حكم

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٤١

بخلفه **وإلا** فعرض مفارق يدوم أو يزول بسرعة أو بطؤ. خاتمة
الحاصلين على كل تقدير إنما يسميان **بالبين** وغير **البين**. **قوله يدوم:** كحركة الفلك فإنها دائمة للفلك وإن لم يمتنع
انفكاكها نظراً إلى ذاته. **قوله بسرعة:** كحمرة الخجل وصفرة الوجل. العقل بأنه يلزم تصوره من تصور الملزوم **وإلا**
فيمكن أن نقول: يتحقق **البين** في المفارق أيضاً، فإن بعض الأعراض المفارقة بحيث إذا تصورنا معروضه نتصور ذلك

العارض كالحركة بالنسبة إلى الفلك والشباب بالنسبة إلى الإنسان والإغماء بالنسبة إلى من هو أدوارى الإغماء.
إن قلت: ما وجه هذه التقسيمات الكثيرة للعرض؟

قلت: بعضها يفيد في باب المعرفة كتقسيمه إلى البين وغيره فإن كان بينا يمكن وقوعه في التعاريف وإلا فلا- كما قال في الإشارات ص ٩١- وبعضها يفيد في سائر المقامات وذكر هنا استطراداً وهذا لا إشكال فيه، وإنما الإشكال في أن الوجه في التقسيم إلى البين وغيره لو كان ما ذكر، فلا يلزم تعريف البين بأنه الذي يلزم عقلاً تصوره من تصور معروضه أي يحكم بلزومهما، بل البين ما يلزم عرفاً تصوره من تصور معروضه فيكون بحيث إذا حضر المعروض في الذهن حضر العارض ويصح وقوعه حينئذ في التعاريف، إذ يعرف الشيء المجهول على الوجه المعتبر عند المنطقي الآتي إن شاء الله تعالى في باب التعريف. ولم أعر بعد على شيء يطمئن إليه النفس. فراجع وتدبر.

(٢٣٧) **قوله خاتمة:** بها يختم مبحث الكلي والجزئي ومبحث الكليات.

اعلم أنه لما ذكر الكلي كثيراً في السابق وكان الكلي يطلق على معان ثلاثة، أراد أن يبين ما هو المراد منها، أما توضيح المعاني الثلاثة فهو إنك إذا قلت: «الإنسان كلي» حصل هناك مفهومات ثلاثة: إحديها: مفهوم الإنسان وهو عبارة عن الحيوان الناطق. والثانية:

مفهوم الكلي وهو ما عرفت سابقاً: «ما لا يمتنع فرض صدقه على كثيرين» وقد حمل هذا المفهوم على الإنسان. والثالثة: الإنسان مع قيد الكلية وبعبارة أخرى مجموع الموضوع والمحمول أي الإنسان الكلي، كما أنه إذا قيل في النحو: زيد فاعل، كان مفهوم زيد شيئاً مستقلاً ومفهوم فاعل كذا ومفهوم زيد الفاعل شيئاً ثالثاً. فاعلم أن المعنى الأول وهو مفهوم الإنسان الموضوع في تلك القضية يسمى كلياً

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٤٢

مفهوم الكلي يسمى كلياً منطقياً

قوله أو بطو: كالشباب. **قوله مفهوم الكلي:** أي ما يطلق عليه لفظ الكلي يعني المفهوم الذي لا يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى كلياً منطقياً لأن المنطقي يقصد من الكلي هذا المعنى. طبيعياً والوجه في التسمية أنه موجود في عالم الطبيعة- على اختلاف يأتي- قاله المحشي، وقال الدواني: الوجه في التسمية أنه طبيعة من الطباع. وهذا أحسن. والمعنى الثاني وهو مفهوم الكلي أي مفهوم ما لا يمتنع فرض صدقه على كثيرين- إذ الكلي بمعنى ما لا يمتنع إلخ كما تقدم- يسمى كلياً منطقياً، لأن المنطقي يبحث عن هذا المفهوم ويورد عليه أحكاماً، فهو لا ينظر إلى خصوص الحيوان أو الإنسان أو غيرهما بل نظره إلى هذا المفهوم فيقسمه مثلاً إلى الجنس والفصل والنوع إلخ. والمعنى الثالث وهو الإنسان المقيد بالكلية أي مجموع الموضوع والمحمول يسمى كلياً عقلياً. والوجه في التسمية أنه عقلي محض لا وجود له في الخارج جزماً، وإن توهم بعضهم وجوده بناء على وجود الإضافات، ولكنه وهم كما يأتي إن شاء الله.

ثم هذا الذي ذكرنا في معنى العقلي والمنطقي والطبيعي هو المختار الصحيح الموافق لكلمات المصنف والمحشي والأكثر، وقال القطب- وتبعه بعض آخر-: المراد من الكلي الطبيعي عبارة عن المادة من حيث صلوحه لعروض الكلية فالحيشة داخله فيه. ولكنه باطل بل المراد من الطبيعي هو مجرد المادة من دون نظر إلى الكلية أصلاً وإنما سمي كلياً

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى
طبيعياً لأنه يعرضه الكلية إذا تصور في الذهن فاتصافه بالكلية مجاز كما قال السبزواري:
«إذ ليس بالكلية مرهوناً».

والعجب من المصنف التفتازاني قال في بعض تصانيفه - على ما نقل العلامة عبد الحكيم -: كون الطبيعي عبارة عن المادة من حيث صلوحه لعروض الكلية صريح المتقدمين والمتأخرين، قال: ومعنى قولهم فيما سيأتي: «الكلية الطبيعي موجود في الخارج» أنه مع اتصافه بالكلية موجود في الخارج، ثم إنه قد رأى في كلماتهم أنهم قالوا: الحيوان مثلاً من حيث هو، كلي طبيعي، كما ذكرنا. فقال: مرادهم أنه من حيث هو مجردة عن جميع العوارض سوى الكلية، ولعمري هذا منه غريب!

وأظن أن هذا الاشتباه منهم في تحقيق معنى الطبيعي لوجهين: أحدهما: ما صرح به في

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٣

ومعروضه طبيعياً والمجموع عقلياً.

قوله ومعروضه: أي ما يصدق عليه هذا المفهوم كالإنسان والحيوان يسمى كلياً طبيعياً لوجوده في الطبائع (٢٣٨) يعني في الخارج على ما سيجيء والمجموع المركب من هذا العارض والمعرض شرح المطالع مؤيداً به مذهبه المذكور وهو أنه على القول المشهور في معنى الطبيعي يلزم كون الأشخاص كليات لأن كل واحد من هذه الأفراد في الخارج حيوان مثلاً، فإذا صار الحيوان كلياً طبيعياً يلزم كون هذه الأفراد جميعاً كليات. وهذا أغرب فإن وصف الكلية للكلية الطبيعي مجاز كما صرحوا به وقد مضى. فهو يوصف بالكلية بلحاظ أنه صالح لعروضها عليه وإلا فهو ليس كلياً. ولعله إليه أشار المحشي فيما يأتي حيث قال:

كالإنسان من حيث هو الإنسان الذي يعرضه الكلية في العقل.

وقال الشيخ في الشفاء في قسمة الإلهي - نقله في الدرّة - الطبيعي الموجود هو الذي يكون معرض الكلية ووجوده بوصف الكلية محال.

والوجه الثاني: أن الحيوان من حيث هو يتصف تارة بالكلية الطبيعة وأخرى بالجنسية الطبيعية - على ما سيأتي من جريان الثلاثة في تمام الأنواع الخمسة - فيقال: «الحيوان جنس» كما يقال: «الحيوان كلي» فيعرض الحيوان الوصفان أي الجنسية والكلية، فلا بد أن يكون هو من حيث صلوحه لعروض الكلية كلياً ومن حيث صلوحه لعروض الجنسية جنساً كما أن زيدا قد يصير فاعلاً وقد يصير مفعولاً من الجهتين، صرح بهذا بعضهم.

ويرد عليه مضافاً إلى أن مثاله: «زيد فاعل ومفعول» غير مربوط بالمقام - على ما يزعم من أن الكلية وصف حقيقي للطبيعي - أصلاً فإنه ليس فاعلاً ومفعولاً في آن واحد ولا يوصف بهما في حال واحد. نعم يرد عليه مضافاً إلى ما ذكر أنه كثيراً ما يعرض الوصفان على شيء فهذا الشيء بذاته معرض للوصفين. فإذا قيل: «زيد عالم وقاعد» يعرض الوصفان على زيد ذاته لا عليه بملاحظة صلوحه للوصفين. نعم علة عروض الوصفين على زيد - ذاته - استعداد في ذاته يصلح به لعروض الوصفين عليه.

(٢٣٨) **قوله لوجوده في الطبائع:** جمع الطبيعة والمراد منها في أمثال المقام ما يرادف قولنا: «طبيعة الحيوان وطبيعة الإنسان وهكذا» كما يقال: «عالم الحيوان وعالم الإنسان» فمعنى العبارة: أنه موجود في هذه العوالم والطبائع، وهو عبارة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٤

و كذا الأنواع (٢٣٩) والحق أن وجود الطبيعي (٢٤١)

كالإنسان الكلي والحيوان الكلي يسمى كلياً عقلياً إذ لا وجود له إلا في العقل. **قوله وكذا الأنواع الخمسة:** يعني كما أن الكلي يكون منطقياً وطبيعياً وعقلياً كذلك الأنواع الخمسة يعني الجنس والفصل والنوع والخاصة والعرض العام يجري في كل منها هذه الاعتبارات الثلاثة. مثلاً مفهوم النوع أعني الكلي المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو يسمى نوعاً منطقياً، ومعرضه كالإنسان والفرس نوعاً طبيعياً، ومجموع العارض والمعرض كالإنسان النوع نوعاً عقلياً. وعلى هذا فقس البواقي بل الاعتبارات الثلاث تجري في الجزئي أيضاً (٢٤٠) فإننا إذا قلنا: «زيد جزئي» فمفهوم الجزئي أعني ما يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى جزئياً منطقياً، ومعرضه أعني زيدا يسمى جزئياً طبيعياً، والمجموع من العارض والمعرض أعني زيد الجزئي يسمى جزئياً عقلياً. **قوله والحق أن وجود الطبيعي بمعنى وجود أشخاصه:** الخارج كما فسر المحشي، والمراد منها في الحكمة ما قال الشيخ في الشفاء: كل فعل وحركة صدر من ذات الجسم - لا من سبب خارجي وكان على نهج واحد ومن دون إرادة واختيار - يسمى القوة التي هي مبدء ذلك الفعل بالطبيعة. انتهى.

(٢٣٩) **قوله وكذا الأنواع الخمسة:** إن قلت: ما وجه إطلاق الأنواع على الخمسة مع أن النوع واحد منها؟

قلت: كل من المفاهيم الخمسة بما هي هذه المفاهيم نوع لأن النوع على ما سبق هو تمام حقيقة الأفراد ومعلوم أن معنى الجنس مثلاً وهو: المقول على الكثرة المختلفة، تمام حقيقة الجنس وكذا البواقي.

(٢٤٠) **قوله تجري في الجزئي أيضاً:** والمصنف لم يتعرض له لكونه غير مقصود فإن نظر المنطقي في الكليات. ثم من الظاهر أن هذه الثلاثة تجري في قضايا تمام العلوم فـ «زيد» في قضية «زيد فاعل» فاعل طبيعي ومفهوم الفاعل نحوي والمجموع - أي مجموع زيد ومفهوم الفاعل النحوي - عقلي.

(٢٤١) **قوله والحق أن وجود الطبيعي إلخ:** أعلم أن المنطقي لا يلزمه البحث عن وجود الشيء الفلاني وعدمه فإنه وظيفة الفيلسوف، فالبحث عن وجود الكلي الطبيعي خارج عن المنطق، إلا أن المتأخرين زعموا أن هذا البحث مفيد في إيضاح قواعد المنطق فذكروه. وليس كذلك وما ذكره العلامة عبدالحكيم وبعض المحشين مثلاً له - من أنه يقال في

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٥

بمعنى وجود أشخاصه.

لا ينبغي (٢٤٢) أن يشك في أن الكلي المنطقي غير موجود في الخارج، فإن الكلية إنما تعرض للمفهومات في العقل ولذا كانت من المعقولات الثانية وكذا في أن الكلي العقلي غير موجود فيه فإن انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل وإنما النزاع (٢٤٣) في أن الطبيعي كالإنسان من حيث هو المنطق: «الكلي قد يكون داخلاً فيما تحته من الجزئيات» فلا بد أن يعلم أنه موجود حتى يصح قولهم: داخل في الجزئيات - مردود بأن المراد بقولهم: الكلي قد يكون داخلاً فيما تحته،

أنه يكون داخلاً في ماهية ما تحته؛ مثلاً الحيوان داخل في ماهية ما تحته.

وبالجملة هذا الكلام منهم راجع إلى الماهية ولا ربط له بالوجود.

نعم قال السبزواري: يذكر هذا البحث هنا للفرق بين المعاني الثلاثة بحسب وجود بعضها. وكيف كان فإننا نذكر البحث تبعاً لهم ونحققه إن شاء الله تعالى «١».

(٢٤٢) **قوله لا ينبغي إلخ:** فإن الكلية إنما تعرض المفهومات الحاصلة عند العقل ولذا تكون من المعقولات الثانية وهي غير موجودة في الخارج قطعاً، وقس عليه الكلي العقلي فإنه غير موجود قطعاً لأنه مركب من المنطقي والطبيعي، والمنطقي غير موجود وإذا انتفى أحد جزئي المركب انتفى المركب. وقال بعضهم - كالقطب والشريف -: الخلاف في وجود المنطقي أيضاً لأن الكلية من الإضافات وفي وجود الإضافات خلاف وإشكال. واستدل من الطرفين بوجوه كثيرة فالوجه في ذكر بحث الطبيعي دون المنطقي والعقلي أن بحثه بالقياس إليهما قليل. وفيه أن الكلية من المعقولات الثانية وأن المعقولات الثانية غير موجودة جزماً وإن قلنا بوجود الإضافات.

(٢٤٣) **قوله وإنما النزاع إلخ:** اعلم أنه اختلف في وجود الكلي الطبيعي في الخارج على أقوال ستة - وقد ذكرها السبزواري بنحو الإجمال في بعض تعاليقه على الحكمة ص ٩٣ -: أحدها: القول بوجوده بالذات حقيقة وهم القائلون بأصالة الماهية وبشاعة هذا القول واضحة في الحكمة. الثاني: القول بعدم وجوده رأساً.

(١) -/ وأنت إذا راجعت كتابنا «المنطق المقارن» تعرف أن هذا البحث في اليونان كان بحثاً إلهياً يتمسكون به لإثبات التثليث المسيحي فتأمل.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٤٦

الإنسان الذي يعرضه الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج بوجود أفراد أم لا بل الثالث: القول بأن الوجود ثابت لها بالعرض والمجاز كما أن الحركة ثابتة لجالس السفينة عرضاً ومجازاً، وفي الحقيقة الحركة وصف للسفينة وينسب إلى الجالس مجازاً و عرضاً، فكذا الوجود بالنسبة إلى الطبيعي فإنه وصف حقيقي لأفراد الطبيعي وينسب إلى الطبيعي مجازاً - ولعل هذا راجع إلى المعنى الثاني فتدبر -، وهذا مذهب المصنف حيث قال: والحق أن وجود الطبيعي بمعنى وجود أفراد، أي لا وجود لنفس الطبيعي حقيقة بل لأفراده وينسب إليه مجازاً.

الرابع: القول بأن وجود الطبيعي هو وجود رب النوع للطبيعي في عالم الأرباب.

الخامس: القول بأن الطبيعي بنفسه موجود في الخارج وجوداً سارياً في جميع الأفراد، وهذا مقالة الرجل الهمداني - من حكماء همدان - الذي صادفه الشيخ في بلدة همدان ونقل أنه صنف كتاباً في رده، فهو يقول: «الطبيعي وجود واحد وسبع سارفي جميع أفراد». وإن أردت تشبيهه بشيء أقول: هو بوجه كحبل السبحة فإنه واحد سارفي عدد السبحة.

السادس: القول بوجوده حقيقة غاية الأمر أنه مجاز بالنظر الدقيق البرهاني أو بالنظر العرفاني. والفرق بينه والقول الثالث أن الثالث يقول: بأن وجوده مجاز صريح كمجازية نسبة الحركة إلى الجالس في السفينة، وهذا يقول: بأن نسبة الوجود إليه حقيقة بنظر العرف والعقل والمجازية خفية في غاية الخفاء بحيث يعلم بنظر عقلي دقيق أو نظر عرفاني.

توضيحه أن الوساطة في العروض على أقسام: أحدها: ما يكون مجازية الإسناد إلى ذي الوساطة واضحة مثل إسناد

الحركة إلى الجالس في السفينة، وهذا فيما يكون الواسطة وذو الواسطة موجودين بوجودين متباينين. الثاني: فيما إذا كان ذو الواسطة والواسطة موجودين بوجودين غير متباينين كالسواد والجسم في الاتصاف بالأسود، فإن الأسود الحقيقي نفس السواد، والجسم أسود بالعرض والمجاز ولكن مجازيته خفية محتاجة إلى تأمل. وهنا قسم ثالث تكون مجازيته أخفى من الثاني وهو فيما إذا كان ذو الواسطة والواسطة موجودين بوجود واحد نظير الفصل والجنس، فإنهما موجودان في الخارج

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٤٧

..... بوجود واحد ولذا يحمل الجنس على الفصل وبالعكس. ولكن مع ذلك إذا قلت: الجنس متحصل في الخارج كان هذا حقيقة بنظر العرف إلا أنه مجاز خفي فإن صفة التحصيل للفصل. والماهية مع الوجود والتحقق من هذا القبيل بحيث يشكل أن يقال: حمل الوجود أو التحقق على الماهية مجاز، ففي الحقيقة ليس في الخارج إلا وجودات ضعيفة وقوية لكل منها حداً كالإنسان لمرتبة والحيوان لمرتبة أخرى، والحدود ليست موجودة بحسب الحقيقة، إلا أنه مع ذلك يقال: الإنسان موجود، فيحمل الوجود على ماهية الإنسان مع أن حقه أن يحمل على وجود هذه المرتبة المحدودة بالإنسان، فحمل الوجود على الماهية حقيقة بنظر العرف، ولذا قال بعضهم -درة ص ٤٢-: وجود الماهية يقيني ولكنه مجاز بنظر دقيق. وهذا هو المذهب الحق.

وقد استدلو على وجود الطبيعي في الخارج بوجوه: منها: أن الحيوان مثلاً جزء لهذا الحيوان الخاص الموجود في الخارج، وجزء الموجود موجود، ويرد عليه ما أورده القطب وكثير منهم من أن الحيوان جزء عقلي لهذا الحيوان الخاص ولا يلزم أن يكون الجزء العقلي جزء خارجياً.

ومن الوجوه دليل المقسمة - ذكره السبزواري - توضيحه بعد مقدمة هي أن الكلي الطبيعي مقسم وله أقسام ثلاثة: أحدها: الكلي الطبيعي بشرط الوجود. والثاني: الطبيعي بشرط لا. والثالث: الطبيعي لا بشرط القسمي - أي الذي يكون اللا بشرطية قيماً له والمقسم هو الذي لا شرط له أصلاً حتى أنه ليس مقيداً باللا بشرطية - أضف إليه أنه إذا وجد قسم من أقسام شيء فيصح أن يقال: المقسم موجود، لأن المقسم في ضمن هذا القسم أيضاً. فنقول: لا شك أن الطبيعي بشرط الوجود موجود فإن هذا الحيوان الخاص - هذا البقر أو هذا الرجل - موجود قطعاً وهو حيوان قطعاً فالحيوان الموجود - وهو هذا الشخص الخاص - موجود قطعاً ويكون في ضمنه الطبيعي المقسمي فيكون الطبيعي موجوداً. وهذا دليل صحيح وعليه يثبت وجود الطبيعي.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٤٨

..... لا يقال: لا نسلم أن الحيوان بشرط الوجود أي هذا الفرد بوصف أنه حيوان، موجود في الخارج بل الذي في الخارج هو الشخص بعنوان أنه فرد من الحيوان.

لأننا نقول: لا ريب في اتصاف الفرد بالحيوانية فقسم الطبيعي أي الحيوان بشرط الوجود موجود. فحيوانية هذا الفرد - وهي الماهية بشرط شيء - موجودة والحيوان مقسم لها والمقسم متحد مع القسم فهو موجود مع وجود القسم. نعم هذا لا يصح على النظر العرفاني أو البرهاني الدقيق؛ لأن العارف إما من وصل إلى حد الكمال وبعبارة عرفانية: ينظر

بالعين اليمنى وهو الذي لا يرى سوى الله تعالى موجوداً في العالم فليس في نظره موجود أصلاً سوى الله تعالى، وإما ينظر بالعينين وهو الذي يرى الموجود الكامل هو الله تعالى والباقي أظلة لوجوده الأقدس وفانية فيه تعالى فناء الظل في النور، ولا شك أن اللاتي هن أظلة الحق تعالى هذه الوجودات الخاصة لا الماهيات فإن ظل الوجود وجود. وأما البرهان الدقيق فهو أن الماهيات حدود الوجودات فإذا نظر الشخص إلى الوجودات الخاصة ورآى أنها ليست لا تتناهى وغير محدودة بل ناقصة محدودة انتزع منها حدوداً وجعل لكل منها حداً مخصوصاً يسمى بالماهية فالماهيات «كسراب بقية يحسبه الظمان ماء» وليس موجوداً أصلاً. هذا. وأما من دون النظر إلى هذين النظريين - العرفاني والبرهاني - فالماهية موجودة.

والحاصل أن ملاك الحقيقة والمجاز في الاصطلاح هو نظر العرف، والطبيعي موجود حقيقة بهذا الملاك وإن كان وصف الوجود له بنظر العقل الدقيق مجازاً.

ومن الوجوه أن الماهية تحمل على الوجودات الخاصة بالحمل الشائع - ويأتي إن شاء الله تعالى بيان أقسام الحمل - فيقال: هذا الرجل حيوان، ومناطق الحمل الشائع الاتحاد في الوجود، وإلى ذلك يرجع ما ذكرناه في بعض مكاتيبنا حيث قلنا: ويمكن الاستدلال على وجود الطبيعي بأن الإنسان هل هو إلا ما له الحيوانية والنطق؟! وهذا الفرد

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٢٩

ليس الموجود فيه إلا الأفراد؟ والأول مذهب جمهور الحكماء والثاني مذهب بعض المتأخرين (٢٤٤) ومنهم المصنف، ولذا قال: الحق هو الثاني، وذلك لأنه لو وجد الكلي في الخارج في ضمن الأفراد لزم اتصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة ووجود الشيء الواحد في الأمكنة الخارجي كذلك. ومن الوجوه أن للأفراد آثاراً خاصة وآثاراً مشتركة كما نرى بالعيان، ومعلوم أن كل موجود له مبدء مؤثر فمبدء الآثار الخاصة هي الخصوصيات الشخصية ومبدء الآثار المشتركة لا بد وأن يكون الجهة الجامعة بين الأفراد وهي الكلي، ذكره بعض المعاصرين «١».

وفيه أن من المعلوم أن الأثر الذي في «زيد» المشترك لما في «عمرو» ليس لهما علة واحدة موجودة في الخارج حتى يكون الجامع بين الأفراد هو المؤثر الموجود. كيف! وهو عين مقالة الرجل الهمداني، فليس الجامع بين المؤثر في «زيد» والمؤثر في «عمرو» موجوداً ثالثاً في الخارج فمبدء الأثر المشترك هو الإنسانية مثلاً الموجودة في ضمن «زيد» والإنسانية في ضمن «عمرو»، فليس الكلي مبدء مؤثراً إلا أن يتمسك بذيل دليل المقسمية الذي ذكره السبزواري.

(٢٤٤) **قوله والثاني مذهب بعض المتأخرين:** قالوا ليس الكلي الطبيعي موجوداً في الخارج - ومنهم القطب والمصنف - واستدلوا تارة بما ذكره المحشي من أنه لو كان موجوداً في ضمن الأفراد لزم اتصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة ف«إن زيدا عالم وعمراً جاهل» فلو فرض أن الطبيعي موجود في ضمن هذه الأفراد لزم كون هذا الطبيعي الجامع الموجود في ضمن هذه الأفراد متصفاً بالعلم والجهل في آن واحد ولزم كونه في الأمكنة المتعددة، ولا يمكن أن يكون موجود واحد مادي في الأمكنة المتعددة.

ولا يخفى أن هذا الدليل ينفي وجود الطبيعي بوجود واحد في ضمن الأفراد أي قول الرجل الهمداني. ولكن لا نقول بمقالته. كيف! وهو باطل سخيف يرد عليه إيراد المحشي.

ولأجل سخافته وجهه بعضهم بأن مراده وجود رب النوع الطبيعي.

فإننا نقول: الطبيعي موجود ووجوده عين وجود الأفراد، فلكل فرد طبيعي. وبالجملة

(١) -/ هو الشهابي في «رهبر خرد».

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥٠

فصل: معرف الشيء ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط أن يكون مساوياً
المتعددة وحينئذ فمعنى وجود الطبيعي هو أن أفراده موجودة. وفيه تأمل. وتحقيق الحق في حواشي التجريد. **قوله**
معرف الشيء: بعد الفراغ عن بيان ما يتركب (٢٤٥) منه المعروف شرع في البحث عنه وقد علمت أن المقصود بالذات
في هذا الفن هو البحث عنه وعن الحجة وعرفه بأنه ما يحمل على الشيء أي المعروف ليفيد تصور هذا الشيء إما بكنهه
أو بوجه (٢٤٦) يمتاز نقول: يتكثر الطبيعي بتكثر الأفراد فإذا وجدت ألف فرد من الإنسان فقد وجدت ألف طبيعي
الإنسان فلا يرد علينا إيراد المحشي كما هو واضح ولذا قال: فيه تأمل.
واستدلوا أيضاً بما في شرح المطالع وهو أنه لو كان الطبيعي موجوداً فإما عين الأفراد أو جزئها أو خارج عنها لا سبيل
إلى الثالث. وعلى الثاني يلزم عدم صحة الحمل لأن الجزء غير الكل، وعلى الأول يلزم كون «زيد» عين «عمرو» لأن
«زيد» عين الطبيعي وهو عين «عمرو» وعين العين عين، وهذا من الغريب فإنه لو كان عيناً لكان عيناً لفرده الحقيقي
وهو الجهة الإنسانية، فلازم ما قلناه من أنه عين أفراده أن يكون عين جهة إنسانية «زيد وعمرو» غيرهما كما هو كذلك،
كما قال في گوهر مراد: «هر شيء ماهيت باشد اما نظر به افراد ذاتيهى خود». انتهى. وبالجملة الصواب هو القول
بوجود الطبيعي بالمعنى الذي سبق.
هذا مع أن الطبيعي الموجود في ضمن «زيد» غير الطبيعي الموجود في «عمرو» فلا نسلم أن الطبيعي الموجود في «زيد»
عين الموجود في «عمرو» كما مر أنه يتعدد الطبيعي بتعدد أفراده. فتدبر جيداً.
(٢٤٥) **قوله بعد الفراغ عن بيان ما يتركب الخ:** إن قلت: المعروف لا يتركب من جميع الكليات فإن العرض العام منها
لا يقع في التعريف على رأي المصنف والمتأخرين.
قلت: الغرض ما يصلح أن يتركب منه المعروف وإن منعه مانع عند بعضهم.
(٢٤٦) **قوله إما بكنهه أو بوجه الخ:** إن قلت: قال المصنف: «لإفادة تصوره» أي تصور المعروف ولم يقيد بكون
التصور على وجه يمتاز عن جميع ما عداه أو على نحو تصور الكنه.
قلت: نعم ولكنه لما قال: «ويشترط أن يكون مساوياً وأجلى» فقد استفيد منه أن منظوره تصوره بأحد الوجهين من
الكنه والامتياز عن جميع ما عداه وإلا لما اشترط المساواة، فإن الأعم يفيد تصور المعروف بوجه كما يأتي.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥١

وأجلى فلا يصح بالاعم والاختص والمساوي معرفة والاخفى.
عن جميع ما عداه. ولهذا لم يجز أن يكون أعم (٢٤٧) لأن الأعم لا يفيد شيئاً منهما كالحيوان في تعريف الإنسان فإن
الحيوان ليس كنه الإنسان لأن الإنسان هو الحيوان مع الناطق، وأيضاً لا يميز الإنسان عن جميع ما عداه لأن بعض

الحيوان هو الفرس. وكذا الحال في الأعم من وجهه. وأما الأخص أعني مطلقاً فهو وإن جاز أن يفيد تصويره تصور هذا الأعم بالكنه أو بوجه يمتاز عما عداه كما إذا تصورت الإنسان (٢٤٨) بأنه حيوان ناطق فقد تصورت في ضمنه الحيوان بأحد الوجهين لكن لما كان الأخص أقل (٢٤٩) وجوداً في العقل وأخفى في نظره (٢٤٧) **قوله ولهذا لم يجز أن يكون أعم:** أي لأجل لزوم كون التعريف بنحو يوجب تصور المعرف بالكنه أو بوجه يمتاز عن جميع ما عداه. هذا. ولكن قد أورد كثير - منهم القطب والشريف - على هذا بأن التعريف لا يلزم كونه مفيداً للتصور بأحد النحويين بل يلزم أن يفيد تصور المعرف بوجه ما. ومن هنا يظهر الكلام في الأخص فإنه أيضاً يفيد تصور الشيء بوجه ما. ويظهر من المحقق في الشرح - ص ١٠٢ - أن شرط المساواة في الحد وأما في الرسم فمن شرائط الجودة والحسن.

(٢٤٨) **قوله كما إذا تصورت الإنسان إلخ:** لا يخفى أنه في هذه الصورة لم يفد الإنسان تصور الحيوان فإن الإنسان لم يكن معلوماً لنا فعرفه الحيوان الناطق، فكيف يمكن أن يقال: يكون الإنسان أيضاً معرفاً للحيوان؟ فهل هذا الإلزام واضح؟

(٢٤٩) **قوله لما كان الأخص أقل إلخ:** وجهه أن الأخص كلما حصل في الذهن حصل معه الأعم لأن العام في ضمن الخاص كالحيوان في ضمن الإنسان، ولكن ربما يحصل العام في الذهن ولا يحصل فيه الخاص كالحيوان فإنه كثيراً ما نتصوره من دون تصور الإنسان. هذا. ولكن لا يخفى أن هذا الكلام صحيح لو كان العام ذاتياً للخاص وكان الخاص متصوراً بالكنه وإلا فلو كان العام المعرف خارجاً عن ذات الخاص أو لم يتصور الخاص في مواضع تصور العام بالكنه فلا يلزم من تصور الخاص تصور العام كما لا يخفى، فيمكن كون تصور الخاص وحضوره في الذهن أكثر من تصور العام، فشرط كون المعرف أجلى موجود فيه. وأما من حيث شرطية المساواة فتقدم الكلام فيه وأنه لا يعتبر المساواة لعدم لزوم كون التعريف بالكنه أو بوجه الامتياز عن جميع ما عداه.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥٢

وشأن المعرف أن يكون أعرف من المعرف لم يجز أن يكون أخص أيضاً. وقد علم (٢٥٠) من تعريف المعرف بما يحمل على الشيء أنه لا يجوز أن يكون المعرف مبايناً للمعرف فتعين أن يكون مساوياً له في الصدق. ثم (٢٥١) ينبغي أن يكون المعرف أعرف من المعرف في نظر العقل لأنه معلوم موصل إلى تصور مجهول هو المعرف لا أخفى منه ولا مساوياً له في الخفاء (٢٥٠) **قوله وقد علم إلخ:** يعني أنه لما قال المصنف: «معرف الشيء ما يقال عليه» أي ما يحمل عليه، فهم أنه يشترط أن لا يكون مبايناً للمعرف لأن المباين لا يحمل على المباين فلا يكون المعرف مبايناً. هذا. ولكن بناء على ما سبق من عدم لزوم الكنه والميز عن جميع ما عداه، يصح بالمباين أيضاً لأن المباين قد يوجب تصور المباين.

قال الشريف: ولما كان التعريف بوجه يميز المعرف عن بعض ما عداه قليلاً غاية القلة لم يلتفتوا إليه واعتبروا كون المعرف مساوياً!!

ثم من الواضح أنه لا يمكن أن يكون المعرف عين المعرف وكذا لا يمكن أن يكون المعرف متوقفاً تعريفه على المعرف وإلا لدار.

الدور على ثلاثة أقسام: الدور المضمّر والدور المصرّح والدور اللبني ويسمى بالدور المعنى. والأول: تقدم الشيء على نفسه بمرتبة - أي بواسطة - واحدة كتوقف «أ» على «ب» وهو على «أ» فيلزم توقف «أ» على نفسه وهو معنى تقدم الشيء على نفسه. والثاني:

تقدم الشيء على نفسه أزيد من مرتبة واحدة أي بأكثر من واسطة كتوقف «أ» على «ب» وهو على «ج» وهو على «أ». والثالث: توقف الشيئين الإضافيين كل على صاحبه نظير اللبنيين ومن هنا سمي بالدور اللبني ومثاله الأبوة والبنوة فإن كلا منهما متوقف على الآخر. ثم القسمان الأولان باطلان بضرورة استحالة تقدم الشيء على نفسه فإنه ينجر إلى اجتماع المتناقضين كما لا يخفى. وأما القسم الثالث فلا مانع منه لأنهما إضافيان فيوجدان معاً لا أن يوجد أحدهما أولاً ثم الآخر.

(٢٥١) قوله ثم إن: المعرفة عبارة عن المعلوم التصوري الموصل فلو كان هو مثل المعرفة في الخفاء والظهور أو كان أخفى من المعرفة، فكيف يعرفه؟

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥٣

والتعريف بالفصل القريب حد

والظهور. قوله بالفصل القريب حد: التعريف لابد أن يشتمل على أمر يخص المعرفة ويساويه بناء على ما سبق من اشتراط المساواة، فهذا الأمر إن كان ذاتياً كان فصلاً قريباً وإن

تنبيه

ما ترى كثيراً في عبارات القوم من لزوم كون التعريف جامعاً للأفراد ومانعاً للأغيار، أو كونه مطرداً ومنعكساً يشير إلى ما ذكره المشهور من لزوم المساواة.

فمعنى كونه مطرداً كونه مانعاً عن الأغيار - فإن الطرد بمعنى المنع - بحيث كلما صدق عليه المعرفة - بالكسر - صدق عليه المعرفة - بالفتح - فلا يشمل غيره. ومعنى كونه منعكساً كونه على عكس ما سبق أي كونه بحيث كلما صدق عليه المعرفة - بالفتح - صدق عليه المعرفة - بالكسر - وهذا عبارة عن كونه جامعاً للأفراد.

إن قلت: ما وجه اعتبار الأول أصلاً حتى يكون عكسه ما يرادف كونه جامعاً ولم لم يعكس الأمر فيعتبر المعنى الثاني أصلاً حتى يكون عكسه معنى الاطراد؟

قلت: لمراعاة حال المعرفة - بالكسر - فإنه المنظور فجعل قضية موضوعها المعرفة - بالكسر - أصلاً.

تبصرة

اعلم أن المعرفة هو ما يكتسب منه المعرفة بالنظر، فإن المقصود في المنطق كسب المجهولات بالنظر والفكر فصرف لزوم تصور المعرفة عن تصور المعرفة لا يصيره معرفة اصطلاحياً بل لابد من أن يكون الانتقال إلى المعرفة على وجه النظر والفكر. توضيحه أن الانتقال إلى المعرفة على أنحاء ثلاثة: إحداهما: أن يتصور المعرفة - بالفتح - ثم يتوجه إلى الصور المخزونة في ذهنه ليكتسب منها حقيقة المعرفة - بالفتح - فيطلع على صورة بسيطة في ضمن هذه الصور. ثم ينتقل دفعة من تلك الصورة البسيطة إلى المطلوب من دون وساطة شيء، أو يطلع على قرائن وانتقل منها إلى المطلوب حدساً ودفعة.

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى —————
والثانية: أن يتصور أمراً أو أموراً متعددة ويتوجه ذهنه من هذه الأمور أو هذا الأمر إلى المطلوب سواء كان المطلوب متصوراً قبل هذه الأمور أو هذا الأمر أو لم يكن. فبالحقيقة لم يكن نظر الشخص إلى كشف حقيقة المعرف - بالفتح - بل توجه إلى أمور وانتقل إلى

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥٤

وبالخالصة رسم فان كان مع الجنس القريب فتام والافناقص
كان عرضياً كان خاصة لا محالة فعلى الأول المعرف يسمى حدا وعلى الثاني يسمى رسماً. ثم كل منهما إن اشتمل على الجنس القريب يسمى حدا تاماً ورسماً تاماً وإن لم يشتمل على الجنس شيء من دون اختيار.
والثالثة: أن يتصور المعرف وأراد كشف حقيقته وفي أثر ذلك توجه إلى مبادئ اختياراً وركب المبادي بعضها مع بعض ثم ينتقل إلى المعرف - بالفتح - وبذين الانتقالين كشف حقيقة الصورة المجملة قبلاً في ذهنه.
إذا عرفت هذا فنقول: مقصود المنطقي هذا القسم الثالث وأما القسم الأول والثاني فليس منظور نظر المنطقي. أما الأول فلأن قواعد المنطق للحفظ من خطأ الفكر وليس في هذا القسم نظر كما مضى.
إن قلت: ما المانع من أن يكون قواعد المنطق بحيث تعصم عن الخطأ في هذا القسم الذي ليس فيه نظر؟ قلت: لأنه نادر لا يدخل تحت ضابطة.
وأما الثاني فلأن الانتقال فيه اضطراري لا يدخل تحت الاختيار فلا يمكنه مراعات القواعد، فليس في نظر المنطقي حيث يضع قواعد للتعريف.
ثم أعلم أن شرائط المعرف على قسمين: لفظية ومعنوية، المعنوية ما تقدم من اعتبار المساواة وكونه أجلى، وأما اللفظية فهي عدم استعمال اللفظ المشترك إلامع القرينة وكذا المجاز إلامع القرينة الواضحة، واستعمال الألفاظ الواضحة المعنى لا الغرائب نظير «الهعخع» كتعريف النار بأنه أسطقس من الأسطقسات - بكسر الهمزة وفتحها بمعنى أصل المركبات ولذا يطلق على العناصر الأربعة لأنها أصول المواليد الثلاثة: المعادن والنبات والحيوان -.
ثم إن هذا أيضاً دليل على ما ذكرناه في معنى دلالة الالتزام والتضمن سابقاً فإنهم أجازوا المجاز في التعريف مع تصريحهم بأن دلالة الالتزام مهجورة. ثم إن شرائط المعرف بحسب اللفظ إنما هي في مقام التعريف للغير كما هو واضح. ولعله لذا لم يذكرها المصنف لأن التعريف للغير ليس منظور المنطقي فإن منظوره عصمة الفكر.
بقي شيء وهو أنهم ذكروا أن دلالة الالتزام مهجورة في الحدود وزعم الفخر أنها

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥٥

القريب سواء اشتمل على الجنس البعيد أو كان هناك فصل قريب وحده أو خاصة وحدها يسمى حدا ناقصاً ورسماً ناقصاً. هذا محصل كلامهم (٢٥٢) وفيه أبحاث (٢٥٣) لا يسعها المقام. مهجورة في تمام المواضع لإيهام في كلام الشيخ. وهذا مشهور في لسانهم.
قال المحقق في الشرح - ص ٣٠ -: وذهب الفاضل الشارح إلى أن الالتزام مهجورة في الحدود واستدل عليه بأن الدلالة على جميع اللوازم محالة إذ هي غير متناهية، وعلى البين منها باطلة لأن البين عند شخص ربما لا يكون بيناً عند آخر.

أقول: وهذا بعينه يقدح في المطابقة لأن الوضع بالقياس إلى الأشخاص مختلفة؛ والحق فيه أن الالتزام في جواب «ما هو وما يجرى مجراه من الحدود التامة» لا يجوز أن يستعمل. وأما في سائر المواضع فقد يعتبر ولولا اعتباره لم يستعمل في الحدود الناقصة الخالية عن الأجناس إذ هي لا تدل على ماهيات المحدودات إلا الالتزام. انتهى كلامه. وصرح أيضاً - ص ٧٢ - بأن الالتزام مهجور في الحدود لا في تمام المواضع. وبهذا أيضاً صرح القطب في شرح الرسالة في النوع الإضافي؛ والمحاكمات والدواني. وبالجمله هذا مشتهر في لسانهم واستدل الشيخ بأنه لو كان الالتزام معتبراً لزم أن يكون الضاحك ذاتياً للإنسان لأنه يدل بالالتزام على الحيوان.

وفيه ما لا يخفى فإن معنى اعتبار دلالة الالتزام حينئذ الاعتبار بفهم الحيوان من الضاحك ففهم الذاتى من الضاحك لا أنه بنفسه الذاتى وهذا واضح. ولعمري هو غريب من الشيخ ويمكن أن يكون مرادهم أن الالتزام لا يدل على المطلوب كمال الدلالة وصريحاً كما أشار إليه القطب في بعض المقامات وإلا فدلالة اللفظ التزاماً على المطلوب مما لا ينكر ولا فرق فيه بين الحدود وغيرها. ثم على أي تقدير هذا الشرط أيضاً من شرائط المعرفة بحسب اللفظ وفي مقام التعريف للغير ويأتي كلام من هذا البحث في التمثيل.

(٢٥٢) قوله هذا محصل كلامهم: الظاهر رجوعه إلى ما ذكره في هذه الحاشية من تقسيم المعرفة إلى الوجوه الأربعة.

(٢٥٣) قوله وفيه أبحاث إلخ: ظاهره أن الأبحاث في هذا التقسيم وبيان وجهه.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥٦

ولم يعتبروا بالعرض العالم

قوله ولم يعتبروا بالعرض العام: قالوا: الغرض من التعريف إما الاطلاع على كنه المعرفة أو ولعل من هذه الأبحاث ما نذكره:

الأول: البحث في لزوم المساواة بين المعرفة والمعرفة وقد مضى.

والثاني: البحث في حصر التعاريف في هذه الأربعة بل يمكن تركيبات كثيرة.

توضيحه أن الكليات خمسة كما تقدم، ولكل من الجنس والفصل قسمان: قريب وبعيد، فتصير سبعة والتعريف يمكن بكل واحد من هذه السبعة واحداً وثنائياً ورباعياً وخماسياً وسداسياً وسباعياً فأقسام المعرفة يبلغ على مآت ولا فائدة في عدها. نعم من المعلوم عدم صحة التعريف بكثير منها بل التعريف إنما يصح بما اشتمل على شروطه ولكن المشتمل على الشروط أيضاً أكثر من هذه الأربعة، فإن الجنس البعيد مع الفصل القريب والجنس القريب ثلاثاً مشتمل على الشروط ولم يذكره، وكذا الفصل البعيد مع القريب وكذا الفصل البعيد مع العرض الخاص وغير هذه الصور مما يظهر للمتأمل.

والثالث: البحث في صحة التعريف بالمفرد أي الفصل فقط أو الخاصة فقط. فقد منعه قوم.

والرابع: أنه عند اجتماع الفصل والجنس، أو اجتماع الخاصة والجنس، لا بد أن يقدم الجنس.

والخامس: أن الماهية قد تؤخذ بـ «ما هي هي» فحدها التام هو الجنس القريب مع الفصل وقد تؤخذ بـ «ما هي موجودة»

فحدها العلل الأربع أي العلة الصورية والمادية والفاعلية والغائية. مثلاً إذا أردت تعريف القدم بما هو موجود قلت: هو آلة من خشب لها صورة كذا تصنع للنجارة، وهذا الحد أحسن أقسام الحد.

وهنا أبحاث آخر لا بأس بالإشارة إليها ولعلها أيضاً داخلة فيما أشار إليه بقوله: وفيه أبحاث، وإن كان خلاف الظاهر. منها: أنه لا بد أن يعلم أن تعريف الحقائق وتحديد ما مشكلة. وقد سئل الشيخ بعض أخلائه تحديد بعض الأشياء، فقال: لا يسعني ذلك إذ تمييز ذاتي الشيء من العرضي والجنس من الفصل في غاية الإشكال لا يعلمه إلا الأوحدي. قال بعض المحققين: بل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥٧

امتيازاه عن جميع ما عداه، والعرض العام لا يفيد شيئاً منهما، فلهذا لم يعتبره في مقام لا يمكن تحديد شيء أصلاً بناء على اتحاد العاقل والمعقول - وتوضيح هذا الكلام في الحكمة - إذ لا يمكن معرفة النفس - التي هي العاقلة - بالعلم الحسولي، وهذا بخلاف المفاهيم الاعتبارية. مثلاً إذا اصطلاح في المنطق على أن لفظ الجنس موضوع بإزاء المعنى الذي سبق فأريد تحديد ذلك المعنى فإنه لا إشكال فيه لأن معناه واضح معلوم. ومنها: أن الحد كثيراً ما يستعمل بمعنى مطلق المعرفة رسماً أو حداً وقد يقع الاشتباه من بعضهم غفلة عن هذا الاستعمال.

ومنها: أنه استشكل بعض تلامذة سقراط أو معاصريه - وهو «ماين» على ما قال القطب - في التعاريف مطلقاً فقال: لا يصح تعريف شيء أصلاً لأن المعرفة - بالفتح - إن كان حاصلها في ذهن فالتعريف تحصيل الحاصل وإن لم يكن حاصلها فمن أين علم بكون الصورة المعلومة بوسيلة المعرفة - بالكسر - هو ما كان مطلوباً. وهذا الإشكال وإن كان قد يخالغ في ذهنه إلا أنه عند التأمل يظهر سخافته. فإننا نختار الشق الثاني ونقول: لم يكن حاصلها وعلمنا بمطابقة الصورة للمطلوب بالأدلة.

إن قلت: ما الدليل على المطابقة؟ قلت: الدليل على المطابقة الأنحاء التعليمية التي تأتي في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

ومنها: أن الحد كما يكون بمعنى معرف الشيء حقيقة بذكر ذاتياته أو عوارضه كذلك يطلق على شرح مفهوم الاسم. والفرق بينه والأول أن الأول تعريف حقيقة الشيء فيشترط فيه الشروط الماضية، وأما الثاني فهو تفصيل ما دل عليه اللفظ إجمالاً فإنك إذا عرفت معنى الخلا لغة وأردت بسط مدلول هذا اللفظ تسئل عن شرحه وتقول: ما الخلا؟ فيشرح لك.

إن قلت: إذا شرح معنى اللفظ فهو الحد الحقيقي فليس غير الحد الحقيقي شيء.

قلت: الحد الحقيقي إنما يكون بعد العلم بالوجود فإن الحد ما اشتمل على الفصل فلا بد أن يعلم ذاتي الشيء من عرضيه فلا بد أن يعلم بوجوده حتى يعلم بذاتيه وعرضيه، إذ ما ليس موجوداً لا يعلم ذاتيه وعرضيه لأن علائم الذاتيات إنما تعلم بعد الوجود.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥٨

التعريف. والظاهر أن غرضهم من ذلك أنه لا يعتبر في مقام التعريف انفراداً، وأما التعريف نعم في المعان الاعتبارية والاصطلاحية وجودها صرف اعتبارها واصطلاحها، وأما في الحقائق فلا بد أن يعلم بوجودها حتى تعرف بالحد مع أن شرح مدلول الاسم يكون قبل العلم بالوجود.

وبالجملة فمراتب السؤال حينئذ أربعة: الأولى: أن يسئل عن معنى اللفظ والموضوع له، وجوابه وظيفة اللغوي كما إذا سئلت عن معنى لفظ الماء، فيقال مثلاً: هو ما يقال له بالفارسية آب.

والثانية: أن يسئل عن شرح مدلول اللفظ كما إذا سئلت عن شرح ما فهمت من لفظ الماء من اللغويين، فيقال مثلاً: هو جسم سيال.

والثالثة: أن تسئل عن وجود هذا الجسم.

والرابعة: أن تسئل عن ذاتياته وعوارضه، وربما يوافق الجواب في الرابعة مع الجواب في الثانية أي يكون ما أجيب به في المرتبة الثانية هو ما أجيب في الرابعة إلا أنه لما لم تكن عالماً بوجوده لم تفهم أن الجسم السيال مثلاً حد للماء، لعدم علمك بأنه ذاتي للماء.

ومن هنا قد اشتهر أن التعاريف قبل العلم بوجود معرفاتها تعاريف اسمية وبعد العلم بوجودها تعاريف حقيقية.

فتحصل أن أقسام «ما» ثلاثة: ما يكون جوابه شأن اللغوي، وسؤال شرح اسم المعروف، وسؤال حقيقة المعروف.

ثم إنه وإن كان الأمر كما ذكر إلا أنه وقع فيه خلاف وظاهر كثير منهم عدم موقع لشرح الاسم كالمطبخ في المحاكمات - ص ١٠٤ - وفي المطالع، والشريف؛ والسبزواري على ما يظهر من كلامه - ص ٣١ - فتأمل؛ ولكنه أثبت ما الشارحة - ص ٤٤ - حيث قال:

من ثم ما في بدو تعليم نضع للاسم بالاثبات قلبه يقع

ويوافقه على إثباته المحقق في الشرح - ص ٣٠٩ - في شرح قول الشيخ: «ومنها مطلب ما هو الشيء وقد يطلب به ماهية ذات الشيء وقد يطلب به ماهية مفهوم الاسم» قال: ذات الشيء حقيقته ولا يطلق على غير الموجود، والمراد أن الطالب بـ «ما» الأول هو

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٥٩

وقد أجز في الناقص (٢٥٦) أن يكون أعم

بمجموع أمور كل واحد منها عرض عام للمعرف - لكن المجموع يخصه كتعريف الإنسان بماش مستقيم القامة وتعريف الخفاش (٢٥٤) بالطائر الولود - فهو تعريف بخاصة مركبة معتبرة عندهم كما صرح به بعض (٢٥٥) المتأخرين. **قوله وقد أجز في الناقص:** إشارة إلى ما أجاز السائل عن «ما هو» ويجاب بأصناف المقول في جواب «ما هو» كما مر ذكرها، والطالب بـ «ما» الثاني هو السائل عن ماهية مفهوم الاسم كقولنا: ما الخلا؟ وإنما لم يقل: «عن مفهوم الاسم» لأن السؤال بذلك يصير لغوياً بل هو السائل عن تفصيل ما دل عليه الاسم إجمالاً، فإن أجيب بجميع ما دخل في ذلك المفهوم بالذات كان الجواب حداً بحسب الاسم وإن أجيب بشيء خارج عن المفهوم كان رسماً بحسب الاسم. انتهى.

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى _____ ١١١
وكذا اللاهيجي على ما نقله بعض الأكابر دام علاه، وكيف كان فقد عرفت التحقيق، فتأمل في المقام فإنه من مزال الأقدام.

(٢٥٤) **قوله الخفاش:** قال في حيوة الحيوان: هو بضم الخاء وتشديد الفاء واحد الخفافيش التي تطير في الليل وهو غريب الشكل والوصف وهو كثير التوليد، والخفش صغر العين وضيق البصر.

(٢٥٥) **قوله كما صرح به بعض:** منهم صاحب الدرة - ص ٤٧ -: هيچ قول شارحى تمام نشود الا به چيزى كه مختص به او باشد ولو مجموعاً. انتهى. والشريف حيث قال: اللازم أن لا يكون العرض العام معرفاً لا أن لا يكون جزء من المعرف.

(٢٥٦) **قوله وقد أجيز في الناقص إلخ:** اعلم أنه أجاز القدماء تعريف المعرف بالذاتي الأعم وحينئذ يكون المعرف من أقسام الحد الناقص وأيضاً أجازوا التعريف بالعرضي الأعم ويكون حينئذ من أقسام الرسم الناقص. إن قلت: إن القدماء كما جوزوا التعريف بالأعم ذاتياً أو عرضياً كذلك جوزوا التعريف بالأخص كتعريف الحيوان بالضاحك فلم لم يذكره المصنف.

قلت: لأن المصنف يزعم أن الأخص أخفى في نظر العقل ويشترط في التعريف كونه أجلى اتفاقاً، فلا يرضى بهذا التجويز للقدماء أيضاً، فهو لم يعتد بهذا القول لأنه ينجر إلى ما لا يجوز أحد.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦٠

كاللفظي (٢٥٩) وهو ما يقصد به

المتقدمون حيث حققوا أنه يجوز التعريف بالذاتي الأعم كتعريف الإنسان بالحيوان فيكون حداً ناقصاً، أو بالعرض الأعم كتعريفه بالماشي فيكون رسماً ناقصاً، بل جوزوا التعريف بالعرض الأخص (٢٥٧) أيضاً كتعريف الحيوان بالضاحك، لكن المصنف لم يعتد به لزعمه (٢٥٨) أنه تعريف بالأخفى وهو غير جائز أصلاً. **قوله كاللفظي:** أي كما أجيز في التعريف اللفظي أن يكون إن قلت: فلم جوزوه؟

قلت: إنهم لا يسلمون أن الأخص أخفى ولا يشترطون المساواة.

(٢٥٧) **قوله بالعرض الأخص:** إن قلت: الأخص كما يكون عرضياً قد يكون ذاتياً فلم خص المحشي الكلام بالعرض مع أن كلام بعض المجوزين أيضاً ليس مختصاً بالعرضي كالشريف.

قلت: الظاهر أن الوجه أن التعريف بالذاتي الأخص دور، لأن الأخص يعرف بالأعم الذاتي كما يعرف الإنسان بالحيوان - مع الناطق - فلئن عرف الأعم أيضاً بالأخص لزم الدور.

إن قلت: يمكن معرفة الإنسان بعوارضه لا بذاتيته حتى يكون معرفة الحيوان به دوراً.

قلت: وحينئذ يكون الإنسان في نظر هذا الشخص عرضياً لعدم معنى للإنسان عنده إلا هذا المعنى العرضي.

(٢٥٨) **قوله لزعمه إلخ:** يستفاد من كلمة «زعمه» في كلام المحشي أنه مخالف للمصنف في اشتراط المساواة.

(٢٥٩) **قوله كاللفظي:** الظاهر أن مراده من التعريف اللفظي هو الذي شأن اللغوي لا شرح الاسم الذي من أقسام التعريف الحقيقي الذي مضى ولذا ذكر: مدلول اللفظ وتعيين مسمى اللفظ. وحاصله أنه كما أن اللغوي قد يفسر بالأعم كذلك في التعريف الحقيقي يجوز بالأعم.

ويخالج في ذهني شيء وهو أن اللغوي لا يفسر بالأعم ولا يجوز له ذلك كيف وهو خيانة في اللغة! وأما قوله: «سعدانة نبت» وأمثاله فليس من التفسير بالأعم من شيء فإن نبتاً ليس عاماً بل نكرة يشتمل جميع النباتات على سبيل البدلية وافرقت بين البدلية والعموم

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦١

تفسير مدلول اللفظ المقصد الثاني في التصديقات: القضية (٢٦١) قول أعم كقولهم: سعدانة نبت (٢٦٠). **قوله تفسير مدلول اللفظ:** أي تعيين مسمى اللفظ من بين المعاني المخزونة في الخاطر فليس فيه تحصيل مجهول من معلوم كما في المعرف الحقيقي. فافهم. **قوله قول:** القول في عرف (٢٦٢) هذا الفن يقال للمركب سواء كان مركباً معقولاً أو فففي الحقيقة قد فسر اللغوي السعدانة بالمساوي إلا أن بنائه حيث لا يكون على التفسير الحقيقي فلا يوضح المعرف كمال الإيضاح، فيقول: نبت، أي من أقسام النباتات وهذا مساو للسعدانة فإنه من أقسام النباتات. فتدبره. ولعله إلى هذا أشار المحشي بقوله: فافهم. (٢٦٠) **قوله سعدانة نبت:** الظاهر أن التاء في سعدانة بفتح السين للوحدة والسعدان نبت معروف من أفضل ما ترعاه الإبل وفيه يضرب المثل فيقال: مرعى ولا كالسعدان. وأما السعدانة مع التاء فهي بمعنى الحمامة أو اسم حمامة مخصوصة أو بمعنى كركرة البعير كما في الحيوية والقاموس. هذا تمام الكلام في التصورات وبقي شيء يأتي في الرؤس الثمانية إن شاء الله تعالى. *** (٢٦١) **قوله القضية:** اعلم أن باب القضايا من مقدمات الحجة كما أن باب الكليات من مقدمات المعرف وقد مضى.

(٢٦٢) **قوله القول في عرف الخ:** أشار بقوله: مركب سواء كان الخ إلى دفع إشكال هو أن القول عند المنطقي لفظ مشترك بين المركب المعقول والمركب الملفوظ، والقضية قد تكون ملفوظة وقد تكون معقولة، وعرف المصنف القضية - معقولة وملفوظة - بالقول، فيلزم استعمال اللفظ في أكثر من معنى واحد وهو غير جائز. والجواب أن القول استعمال في الجامع بينهما وهو المركب وهو معنى واحد يشمل المعقولة والملفوظة. إن قلت: قول المصنف: قول الخ تعريف للقضية والقضية لفظ مشترك بين القضية المعقولة والملفوظة أو حقيقة في المعقولة ومجاز في الملفوظة عند المنطقي - لأن نظره في المعاني - كما قال الشريف، وكيف كان يلزم استعمال لفظ القضية في أكثر من معنى واحد لعدم جامع بين معنيي القضية وهو لا يجوز، وإذا كان لفظ القضية مشتركاً لفظياً استعمال في

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦٢

يحتمل الصدق والكذب (٢٦٣)

ملفوظاً فالتعريف يشتمل على القضية المعقولة والملفوظة. **قوله الصدق:** هو المطابقة (٢٦٤) كلا معنييه يلزم في القول أيضاً أن يستعمل في كلا معنييه حتى يكون معرفاً للقضية، ولا يمكن أن يستعمل في الجامع لأنه يكون حينئذٍ من التعريف بالأعم كما لا يخفى وهو غير جائز عند المصنف.

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى —————
 قلت: أولاً: يمكن فرض الجامع بين المعنيين فإن القضية بمعنى ما فيه القضاء والحكم سواء كان معقولا أو ملفوظا.
 وثانياً: استعمال اللفظ في أكثر من معنى واحد جائز على التحقيق وعليه شواهد من كلمات أهل اللسان: قال الشاعر في مدح النبي صلى الله عليه وآله:

المرتضى في دجى والمبتلى بعمى والمشتكى ظمأ والمبتغى ديناً
 يأتون سده من كل ناحية ويستفيدون من نعمائه عينا

فقد استعمل لفظ العين في آخر الشعر في أربعة معانٍ يوضحها الشعر الأول.
 وقال الشاعر:

أي المكان تروم ثم من الذي تمضي له فأجبتة المعشوقا

فقد استعمل لفظ المعشوق في المحبوبة وفي قصر للمتوكل.
 وقال سلطان القاجار ناصر الدين:

دى در میان بادیه دیدیم شیر بود این را بریختیم و از آن هم گریختیم

بل الاستعمال في الأكثر موافق للذوق والوجدان غير مخالف للدليل والبرهان وللکلام مقام غير المقام. واعلم انه يطلق في كلام بعضهم - كالشيخ في المنطق - على القضية «القول الجازم».
 (٢٦٣) **قوله يحتمل الصدق والكذب:** وهذا عرض لازم للخبر بأقسامه حتى الأخبار المستعملة في مقام البعث نحو قول الوالد: ابني يصلي ويتعلم، بناء على كونها إخباراً كما هو التحقيق.
 (٢٦٤) **قوله الصدق هو المطابقة إلخ:** قد سبق من المحشي - ص ٣٢ - أن الصدق قد يطلق على نفس المطابقة التي هي معنى مصدري وقلت هناك: إنه تمهيد لدفع إشكال

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦٣

للواقع والكذب هو اللامطابقة للواقع وهذا المعنى لا يتوقف معرفته على معرفة الخبر والقضية دور يأتي ووعدتك شرحه هنا.

فاعلم أنه قد عرفت القضية بأنها ما يحتمل الصدق والكذب، فأورد عليه بأن معرفة القضية متوقفة على معرفة الصدق والكذب بناء على هذا التعريف، ومعرفة الصدق والكذب أيضاً متوقفة على معرفة القضية، لأن الصدق قد عرف بالخبر المطابق للواقع والكذب بالخبر غير المطابق، ففي تعريف القضية والصدق والكذب دور. قال بعض:
 الظاهر أن أول من استشكل بهذا، السكاكي - المتوفى سنة ٦٢٦ - ولعل نظر المحقق - المتوفى ٦٧٢ - إليه حيث نقل الإشكال عن بعض المتأخرين.

وأجيب عن هذا الإشكال بوجه: منها: ما يظهر من الشيخ والمحقق والقطب في غير واحد من كتبه والدرة وهو أن معنى الصدق والكذب معلوم عند العقل وكذا الخبر، إلا أنه لما كان قد يعرض الخبر اشتباه من جهة العوارض - كوقوعه

في مقام البعث والدعاء وغيرهما - فأورد في حده ذكر الصدق والكذب لتمييز عما عداه، فكأنه قيل: الخبر هو الذي يقع في تعريف الصدق والكذب. وأما الصدق والكذب فمعناهما واضح لا يحتاج إلى المعرف فهو كما يقال: مرادنا بالحيوان هو الذي يقع في حد الإنسان، فذكر الصدق والكذب في تعريف القضية كذكر القرينة في بيان أحد معنيي اللفظ المشترك.

ومنها: ما يظهر عن الشريف - في أقسام المركب - وهو أن الصدق بمعنى مطابقة النسبة للواقع والكذب بمعنى عدم مطابقة النسبة فلم يؤخذ في التعريف لفظ الخبر بل النسبة.

والظاهر أنه لا يسمن ولا يغني من جوع، فإن قولهم في تعريف القضية: هو القول المطابق للواقع، معلوم أن معناه: «هو القول المطابق نسبته للواقع» لأن المطابقة وعدمها وصف للنسبة حقيقة ووصف للقول من باب توصيف الكل بوصف جزئه، وإلا فمعلوم أن المطابقة وعدمها ليسا للموضوع والمحمول بل للنسبة فقط. وتعبيرهم بالقول والقضية لأن القضية حقيقة هي «النسبة» أي «النسبة» جزء أخير للقضية والجزء الأخير بمنزلة العلة التامة فعبروا عن مطابقة النسبة بمطابقة الخبر، فالدور بحاله لأخذ «النسبة» في كلا التعريفين.

ومنها: ما أجاب به المحشي وهو أن الصدق بمعنى المطابقة للواقع والكذب بمعنى

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦٤

فان كان الحكم (٢٦٥) فيهاث بثبوت شيء لشيء أو نفيه فحملية موجبة أو سالبة ويسمى المحكوم عليه (٢٦٦) موضوعا والمحكوم به

فلا دور. **قوله موضوعا:** لأنه وضع (٢٦٧) وعين ليحكم عليه. **قوله محمولا:** لأنه أمر جعل اللامطابقة أي هذا المعنى المصدري فلم يؤخذ في التعريف لفظ الخبر.

(٢٦٥) **قوله فإن كان الحكم الخ:** ونظيره تعريف الدرة: «الحملية ما حكم بارتباط طرفيها بنحو هو أو ليس هو أياه»، وهذا أحسن من تعريف بعضهم: «ما كان طرفاه مفردين ولو بالقوة». ثم إنه لا فرق بين أن يكون طرفاه مفردين أو جملتين سقطتا عن الاستقلال. والتفصيل أنه إما أن لا يوجد في شيء من طرفي القضية نسبة كزيد قائم أو يوجد النسبة الناقصة نحو غلام زيد قائم أو غلام زيد ابن عمرو أو زيد ابن عمرو، أو يوجد النسبة التامة فإما في أحد الطرفين كزيد أبوه قائم أو في كلا الطرفين إجمالا نحو زيد قائم ينفيه زيد ليس بقائم، وجميعها حملية. وإن كانت النسبة التامة في كلا الطرفين بنحو التفصيل فهي شرطية نحو إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود. والشيخ في القصيدة سمى الحملية بالأبسط قال:

أو جازم وذاك إما الأبسط	وهو الذي ما فيه شرط يشترط
وهو الذي يعرف بالحملية	أبسط ما توهمه القضية

ثم إن الحملية الحقيقية هي الموجبة، والسالبة سميت حملية من جهة علاقة التضاد أو التشابه الظاهري وإلا ففيها سلب الحمل.

(٢٦٦) **قوله ويسمى المحكوم عليه الخ:** هذا ما قاله المحشي - ص ٥٣ - من أن المصنف سيشير إلى تثليث أجزاء

(٢٦٧) **قوله لأنه وضع الخ:** وسماه الشيخ حاملا لأنه يحمل المحمول، ثم إنه يشمل المبتدء والفاعل. قال بعض المعاصرين «١»: الموضوع هنا هو الموضوع في الفلسفة وهو عبارة عن المحل الذي يستغني عن عارضه في الوجود مثل الجسم بالنسبة إلى البياض. وفيه ما لا يخفى فإن في القضية ليس حلول فإن مفاد قضية زيد قائم اتحاد القائم مع زيد لا حلول القائم في زيد. نعم القيام حال في زيد إلا أن المحمول هو القائم لا القيام، إذ

(١) -/ هو الشهابي في «رهبر خرد».

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦٥

محمولا والدال على النسبة (٢٦٨) رابطة

حملا لموضوعه. **قوله والدال على النسبة:** أي اللفظ المذكور في القضية الملفوظة الذي يدل على النسبة الحكمية يسمى رابطة تسمية الدال باسم المدلول، فإن الرابطة حقيقة هي النسبة الحكمية. وفي قوله: «والدال على النسبة» إشارة إلى (٢٦٩) أن الرابطة أداة لدالاتها على النسبة التحقيق أن ليس الفرق بين القيام والقائم بالاعتبار، ويصير الأمر أوضح في الحمل الأولي - ويأتي إن شاء الله توضيحه - مثل الإنسان إنسان، ليس حلول أصلا. ثم من الواضح أن أجزاء القضية ثلاثة وهي الموضوع والمحمول والنسبة، لا أربعة بإضافة الوقوع واللاوقوع، فإن الوقوع ليس من أجزاء القضية بل راجع إلى مقام التصديق فقول القطب في الشرحين والمحاکمات مردود. ثم إن التحقيق وجود النسبة في القضايا بل لا يعقل عدم وجودها في القضية. فإن الموضوع والمحمول مفهومان مستقلان لا يرتبط أحدهما بالآخر إلا بالنسبة، ولو كانت نسبة اتحادية كما في «زيد قائم» فإن الاتحاد أيضا نسبة. إن قلت: قال الشيخ في المنطق - ص ٦٢ - وللحملي جزءان: الموضوع والمحمول.

قلت: البحث هناك في كلامه كان في الموضوع والمحمول ولذا قال - ص ٦٥ - لها ثلاثة أجزاء ومن جملتها النسبة.

(٢٦٨) **قوله والدال على النسبة الخ:** أجزاء القضية على ما عرفت ثلاثة، وحقه أن يدل على كل منها لفظ فالدال على الموضوع موضوع وعلى المحمول محمول وعلى النسبة رابطة، وسمي الدال على النسبة رابطة لأن النسبة الحكمية رابطة بين الموضوع والمحمول، ولولاها لما يرتبط الموضوع بالمحمول ولما يتحقق القضية، فكان الحق أن يسمى النسبة رابطة لأنه سمي الدال عليها رابطة تسمية للدال باسم المدلول.

(٢٦٩) **قوله إشارة إلى الخ:** فإن النسبة معنى غير مستقل في المفهومية فهي معنى حرفي فالدال عليها حرف. وبما ذكرنا من أن المراد عدم الاستقلال في المفهومية أي لم تكن معنى تاما، تعرف ما في كلام المصنف في بعض كتبه - نقله عبدالحكيم - حيث استشكل على كلامهم بأن «عدم الاستقلال في المفهومية لو اقتضى كون المعنى معنى حرفيا لزم كون مفهوم النسبة والإضافة وغيرهما من المفاهيم الإضافية معاني حرفية».

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦٦

وقد استعير لها هو (٢٧١)

التي هي معنى حرفي غير مستقل. واعلم أن الرابطة (٢٧٠) قد تذكر في القضية الملفوظة وقد تحذف، والقضية على الأول تسمى ثلاثية وعلى الثاني ثنائية. **قوله وقد استعير لها هو:** اعلم أن الرابطة تنقسم إلى زمانية تدل على اقتران النسبة الحكمية فإن مفهوم الإضافة ومفهوم النسبة ونحوهما - أي هذا المعنى الاسمي - مستقلة في المفهومية وعدم الاستقلال بحسب وجودها لا مفهومها.

ثم دلالة الإشارة عبارة عن استفادة شيء من شيء آخر مذكور لم يكن المتكلم بصدده إفادته. فإشكال بعض المحشين بأن المصنف لم يكن بصدده إفادته مردود.

(٢٧٠) **قوله واعلم أن الرابطة إلخ:** واللغات مختلفة في ذكر الرابط، ففي اللغة اليونانية يجب ذكر الرابطة الزمانية دون غيرها على ما قال الشيخ، وفي العربية قد تذكر وقد تحذف، وفي الفارسية يجب ذكر الرابطة زمانية وغير زمانية إما باللفظ نحو «است» و «بود» وإما بالحركة كالكسرة أو هي مع السين في لسان أهل الإصهبان والفتحة في الخراسان.

(٢٧١) **قوله وقد استعير لها هو:** اعلم أن في بعض اللغات ألفاظاً مخصوصة للربط نحو «است» في الفارسية وليس في اللغة العربية لفظ مخصوص له، فإذا نقل المنطقيون الإسلاميون المنطق من اليونان إلى العربية ولم يجدوا للربط لفظاً استعاروا للربط بعض الضمائر التي هي في الحقيقة أسماء لا أدوات فحكموا عليها بحكم الأدوات. هذا. ويرد عليه أنه ليس من شأن المنطقي التصرف في لغة العرب ولا يمكنه فاستعارته ولو ألف مرة لا تنتج شيئاً ما لم يستعر أهل اللسان.

فلعل مراد القوم استعارة أهل اللسان أي الأعراب ولذا قال المحقق في الشرح - ص ١٢٦ -: وقد يعبر عنها - أي الرابطة - بصيغة الاسم. انتهى. فلم يقل: «استعير» بل قال: «يعبر» وظاهره أن المراد تعبير الأعراب.

ولكن نقل العلامة عبدالحكيم عن المصنف أن مراده استعارة المنطيين حيث قال: وأجاب التفتازاني عن إشكال أن الضمائر أسماء لا حروف بأن المراد استعارة الناقلين، ورده الدواني. انتهى. وعليه يرد على المصنف ما ذكر وكذا على السبزواري حيث قال: «وقد أعارها لها

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦٧

أولوا النهي» لو كان مراده من قوله: «أولوا النهي» المنطيين كما هو الظاهر. ثم لو كان المراد استعارة الأعراب أيضاً يرد عليه أنا لا نسلم ذلك فإن الضمائر في لغة العرب أسماء ولم ينقل لغوي عنهم استعارتها للربط. ثم الضمائر تعود إلى مراجعته لا إلى النسبة حتى تدل عليها. إن قلت: لعل المراد ضمير الفصل وهو حرف عند البصريين والرضي رحمه الله. قلت: يؤتى به للفرق بين النعت والخبر لا للدلالة على النسبة. نعم يمكن أن يقال: الضمائر المغايبه حروف لا أسماء كما يمكن أن يستفاد من الرضي رحمه الله ذلك في أسماء الإشارة ولكن لو كان كذا لما كان معنى للاستعارة فإن معناها حينئذ معنى حرفي.

إلا أن يقال: المراد هو استعارة المنطيين الناقلين من كتب اليونان وهذا أمر مرسوم في العلوم، حتى أنه أعد جمعية

لوضع اللغات التي يحتاج إليها يوماً بعد يوم لأجل تكامل الاجتماع خصوصاً في العلوم، فانظر مثلاً علم الطب كم حدث فيه لغة بعد لغة! ولا يلزم أن يكون هذه اللغات غير مربوطة بما كانت عند أهل اللسان فكثيراً ما يؤخذ اللغة من المادة الموجودة أو يستعمل في معنى آخر أيضاً مضافاً إلى المعنى الذي له، وما نحن فيه من هذا القبيل، فهم عند الترجمة لم يجدوا أداة تقوم مقام «استين» فالتجأوا إلى عارية الضمائر إلا أن استعارتهم لا تتجاوز عن حدود الكتب لعدم نفوذهم في لغة العرب، ولكن يرد عليهم من الأصل أن هيئة القضية دالة على الربط في العربية ولا نحتاج إلى استعارة الضمائر. فتدبر جيداً.

إن قلت: الرابطة الزمانية تدل على الزمان وهو معنى اسمي فكيف يمكن أن يقال بكون الرابطة بتمام أقسامها أداة- وهذا من تشكيكات القطب والشريف-.

قلت: لا نسلم أنها تدل على الزمان بمعنى أن الزمان داخل في معناها بل جل الأفعال أيضاً كذا فإن الزمان يفهم منها التزاماً.

إن قلت: لو كانت الأفعال الناقصة محض الربط ولم تكن داخلية في الموضوع أو المحمول لكان عكس الموجبة الكلية- وهو الموجبة الجزئية- في بعض الموارد كاذبا

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦٨

والافشرطية

بأحد الأزمنة الثلاثة وغير زمانية بخلاف ذلك، وذكر الفارابي أن الحكمة الفلسفية (٢٧٢) لما نقلت من اللغة اليونانية إلى العربية وجد القوم أن الرابطة الزمانية في اللغة العربية هي الأفعال الناقصة ولكن لم يجدوا في تلك اللغة رابطة الغير زمانية تقوم مقام «است» في الفارسية و «استين» في اليونانية، فاستعاروا للرابطة غير الزمانية لفظة «هو» و «هي» ونحوهما مع كونهما في الأصل أسماء لا أدوات. فهذا ما أشار إليه بقوله:

«وقد استعير لها هو» وقد يذكر للرابطة الغير الزمانية أسماء مشتقة من الأفعال الناقصة وغيرها نحو كائن وموجود في قولنا: «زيد كائن قائماً» أو «ميرس موجود شاعراً». **قوله وإلا فشرطية:** أي وإن لم يكن الحكم بثبوت شيء لشيء أو نفيه عنه فالقضية شرطية وهو خلاف القاعدة التي تأتي في بابها إن شاء الله تعالى. مثلاً يصدق كل شيخ كان شاباً ولا يصدق بعض الشاب كان شيخاً.

قلت: هذا الإشكال وإن اشتهر سخيّف، فإن «كان»- على الربط- تدل على الربط السابق بين الموضوع والمحمول لكونه رابطاً زمانياً، فمعنى «كل شيخ كان شاباً» إن كل شيخ له نسبة مع الشباب في الزمن السابق فإذا عكس يصير معناه: إن بعض من كان له نسبة مع الشباب في السابق شيخ.

ثم لا يخفى أنه قد تكون الرابطة حركة كما تقدم عن أهل الإصبيان والخراسان فحينئذ لا نسلم أن كل رابطة أداة لأن الأداة من أقسام اللفظ الموضوع والحركة ليست لفظاً موضوعاً.

بل يمكن أن يقال: إن الرابطة في اللغة العربية هي الإعراب ولذا لو تكلم بالألفاظ موقوفة الآخر لا يستفاد منها الإسناد.

(٢٧٢) **قوله الحكمة الفلسفية:** الفلسفة اسم جعلي نظير الحوقلة مأخوذة من قولهم فيلسوف وهو كلمة يونانية أصله «فيلاً» بمعنى المحب و «سوفاً» بمعنى الحكمة فهو بمعنى محب الحكمة.
 إن قلت: البحث عن الرابطة من أبحاث القضايا وهي من المنطق لا الفلسفة.
 قلت: المنطق نقل عن اليونان مع الفلسفة؛ وكان المنطق مقدمة للفلسفة في القديم فإذا أرادوا الفلسفة قرأوا المنطق ... ثم إنه يرد على الفارابي ما ذكر.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٦٩

سواء كان الحكم (٢٧٣) بثبوت نسبة على تقدير أخرى أو نفي ذلك الثبوت، أو بالمنافاة (٢٧٤) بين النسبتين أو سلب تلك المنافاة، فالأولى (٢٧٥) شرطية متصلة والثانية شرطية منفصلة.
 واعلم (٢٧٦) أن حصر القضية في الحملية والشرطية على ما قرره المصنف حصر عقلي دائر (٢٧٣) **قوله سواء كان الحكم إلخ:** إن قلت: في السالبة ليس شيء مشروطاً بشيء آخر بل فيها نفي الشرطية فكيف تسمى بالشرطية فضلاً عن التسمية بالمتصلة؟
 قلت: نعم ولكن سميت بالشرطية والمتصلة لشبهها بالموجبة التي هي الشرطية المتصلة حقيقة. هذا. مع أن التسمية هنا اصطلاحية لا لغوية كما قال العلامة رحمه الله.

(٢٧٤) **قوله أو بالمنافاة إلخ:** مثاله العدد إما زوج أو فرد ومثال عدم المنافاة ليس العدد إما زوجاً وإما غير فرد.
 (٢٧٥) **قوله فالأولى إلخ:** أي ما حكم فيها بثبوت نسبة أو عدم ثبوتها، والثاني أي ما حكم فيها بالمنافاة بين النسبتين أو عدم المنافاة.
 ثم لا يخفى أن المراد بالشرطية هنا ما فيه إزعاج مثل «كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود» لا مثل «من يقيم أقم معه» فإنه تصور وليس مورد نظر المنطقي في القضايا.
 (٢٧٦) **قوله واعلم إلخ:** حيث إن المصنف ذكر أن القضية إن حكم فيها بثبوت شيء لشيء فحملية وإلا فشرطية فلا يمكن شق ثالث، لأنه إما أن يحكم بثبوت شيء لشيء أو لا فالحصر عقلي فإنه ما كان أمره دائراً بين النفي والإثبات.
 ولا يخفى أنه على بيان المصنف وإلا فعلى بيان كثير منهم ليس الحصر عقلياً مثل ما قاله الشيخ في المنطق: القضية إما أن يكون الحكم فيها بنسبة مفردة وإما أن يكون بنسبة مؤلفة تأليف القضايا. انتهى.
 ومثل ما قاله الغزالي: القضية تنقسم إلى حملية وإلى شرطية. انتهى.
 ومثل ما قاله المحقق في التجريد: وفي القضية تأليفان الأول أن تكون من مفردات تام الدلالة والثاني من قضايا. انتهى.
 فإن هذه العبارات كما ترى ليس فيها التردد بين النفي والإثبات.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧٠

ويسمى الجزء الأول مقدماً والثاني تالياً والموضوع إن كان مشخصاً سميت القضية شخصية ومخصوصة وإن كان نفس الحقيقة فطبيعية
 بين النفي والإثبات وأما حصر الشرطية (٢٧٧) في المتصلة والمنفصلة فاستقرائي. **قوله مقدماً:** لتقدمه في الذكر. **قوله**

تاليا: لتلوه الجزء الأول. **قوله والموضوع:** هذا تقسيم للقضية الحملية (٢٧٨) باعتبار الموضوع ولهذا لوحظ في تسمية الأقسام حال الموضوع فيسمى ما هو موضوعه شخص شخصية وعلى هذا القياس، ومحصل التقسيم أن الموضوع إما جزئي حقيقي كقولنا: «هذا إنسان» أو كلي، وعلى الثاني إما أن يكون الحكم على نفس حقيقة هذا الكلي أو على أفراد، وعلى الثاني إما أن يبين كمية (٢٧٩) أفراد المحكوم عليها بأن يبين أن الحكم على كلها أو على بعضها أو لا يبين ذلك بل يهمل، فالأولى شخصية والثانية طبيعية والثالثة محصورة والرابعة مهملة. ثم إن المحصورة إن بين فيها أن الحكم على كل أفراد الموضوع فكلية وإن بين أن الحكم على بعض أفرادها فجزئية وكل منهما إما موجبة أو سالبة ولا بد في كل من تلك المحصورات الأربع من أمر يبين كمية أفراد الموضوع يسمى ذلك الأمر بالسور (٢٧٧) **قوله وأما حصر الشرطية الخ:** لأنه قال في بحث الشرطية: الشرطية متصلة إن حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير أخرى، ومنفصلة إن حكم بتنافي النسبتين. وليس فيه الترديد بين النفي والإثبات فالحصر ليس عقلياً بل استقرائي بمعنى أنه استقرى وتفحص فلم يجد أكثر من هذين القسمين للشرطية، ولكن من المحتمل أن يجد أحد بعده قسماً آخر للشرطية، يعني أن هذا لازم هذه العبارة ولو عبر بعبارة مرددة بين النفي والإثبات لكان هذا أيضاً عقلياً.

(٢٧٨) **قوله هذا تقسيم للقضية الحملية الخ:** اعلم أن للحملية تقسيمات باعتبارات: فتقسيم باعتبار الموضوع وهو هذا التقسيم. وتقسيم باعتبار النسبة وهو ما مضى من أن القضية ثنائية إن لم تذكر فيها الرابطة وثلاثية إن ذكرت. وتقسيم باعتبار جهة القضية وسيأتي إن شاء الله تعالى. وتقسيم باعتبار أداة السلب الواردة على القضية وسيأتي أيضاً.

(٢٧٩) **قوله كمية:** الكمية من الكم وهو بفتح الكاف وسكون الميم بمعنى المقدار من المقولات العشر. والكمية بتشديد الميم والياء أما إلحاق الياء المشددة فلكونها مصدراً جعلياً وأما تشديد الميم فلأن المصادر الجعلية لا يكون فيها ثنائي الإكلمة هوية فشددت

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧١

والإفان بين كمية أفراد كلاً أو بعضاً فمحصورة كلية أو جزئية وما به البيان سوروالا فمهملة وتلازم الجزئية إذ كما أن سور البلد (٢٨٠) محيط به كذلك هذا الأمر محيط بما حكم عليه من أفراد الموضوع، فسور الموجبة الكلية هو «كل» و «لام الاستغراق» وما يفيد معناهما من أي لغة (٢٨١) كانت، وسور الموجبة الجزئية هو «بعض» و «واحد» وما يفيد موداهما (٢٨٢)، وسور السالبة الكلية «لا شيء» و «لا واحد» ونظائرهما (٢٨٣)، وسور السالبة الجزئية «ليس بعض» و «بعض ليس» و «ليس كل» (٢٨٤) وما يساويها. **قوله وتلازم الجزئية:** اعلم أن القضايا المعتمدة في العلوم هي المحصورات الأربع إلحاقاً بالأغلب.

(٢٨٠) **قوله إذ كما أن سور البلد الخ:** بيان وجه إطلاق السور عليه.

(٢٨١) **قوله من أي لغة:** مثل «هر كس و همگان و سراسر و همه» في الفارسية، ومثل «كل» في العربية و «لام الاستغراق» نحو «إن الإنسان لفي خسر»، ومن الموصولة نحو «من آمن منهم بالله» والجمع المضاف نحو «ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم» والمفرد المضاف - على قول - نحو «فليحذر الذين يخالفون عن أمره».

(٢٨٢) **قوله وما يفيد موداهما:** من الكلمات الأخرى في العربية وفي سائر اللغات مثل «يكى و يك نفر و برخ و پاره»

في الفارسية، وطائفة نحو «وطائفة قد أهمتهم» وفريق نحو «فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة»، ومن التبعية نحو «ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار»، وبعض نحو «بعضكم لبعض عدو» في العربية.

(٢٨٣) **قوله ونظائرهما:** مثل «هيج و هيج كس» في الفارسية ووقوع النكرة عقيب النفي في العربية نحو «وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به»، «وما تدري نفس ما ذا تكسب غدا» ثم إن السور قد لا يدل على مقدار معين نحو «بعض» و «پاره» وقد يدل على مقدار أو عدد معين نحو «وإن طائفتان من المؤمنين».

(٢٨٤) **قوله ليس بعض وبعض ليس وليس كل:** الفرق بين هذه الثلاثة أن «ليس بعض» وكذا «بعض ليس» يرفع الإيجاب الجزئي مطابقة ويدل على رفع الإيجاب الكلي التزاما وقد يدل على السلب الكلي مع القرينة، وأما «ليس كل» فيدل على رفع الإيجاب الكلي مطابقة وعلى السلب الجزئي التزاما. والفرق بين «ليس بعض» و «بعض ليس» أن الثاني يستعمل غالبا في العدول بخلاف الأول فإنه يستعمل نوعا عند إرادة السلب المحصل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧٢

لا غير وذلك لأن المهمة والجزئية متلازمتان (٢٨٥) إذ كلما صدق الحكم على أفراد الموضوع في الجملة صدق على بعض أفرادها وبالعكس، فالمهمة مندرجة تحت الجزئية، والشخصية (٢٨٦) لا يبحث عنها بخصوصها فإنه لا كمال في معرفة الجزئيات لتغيرها وعدم وسيا تي شرح السلب والعدول.

ثم إن حق السور أن يدخل على الموضوع الكلي فإذا دخل على الموضوع الجزئي نحو «كل زيد» أو على المحمول نحو «الإنسان لا شيء من الحجر» سميت القضية منحرفة.

تنبيه: اعلم أن الشيخ ثلث أقسام القضية وقال: هي إما شخصية أو محصورة أو مهمة.

فاستشكل المتأخرون عليه بخروج بعض القضايا مثل «الإنسان نوع» عن تقسيمه لأن الإنسان ليس شخصا، وهي غير مهمة ولا محصورة فزادوا عليه الطبيعية. وهي ما حكم فيها على الطبيعة وهي كثيرة في العلوم والمحاورات جدا والعجب من الشيخ كيف لم يذكرها!

(٢٨٥) **قوله لأن المهمة والجزئية متلازمتان:** لما قسم القضايا إلى أربعة أقسام تصدى لبيان أن المعتبر من هذه الأقسام أية منها، وحاصله أن المهمة في حكم الجزئية لأنهما متلازمتان أي كلما صدقت المهمة صدقت الجزئية وبالعكس، فإذا صدقت قضية «الإنسان قائم» بطور الإهمال أي «في أفراد الإنسان قائم» صدقت «بعض الإنسان قائم»، لأن المهمة ما حكم فيها بوجود المحمول في ضمن أفراد الموضوع إجمالا، والجزئية ما حكم فيها بوجود المحمول في ضمن بعض الأفراد، ومعلوم أنه كلما صدق الأول صدق الثاني وبالعكس. أضف إلى ذلك أن المهمة لا يمكن أن يتمسك بها عند إرادة الاستدلال إلا بالقدر المسلم منه وهو كون الحكم على بعض الأفراد، وبالجملة فإنهما متلازمتان ولما كانت الجزئية تذكر في ضمن المحصورات الأربع فلم يبحث عن المهمة للاستغناء عنها بذكر الجزئية. هذا. مع أنه كثيرا ما يقع الغلط في المهمة لعدم معلومية كمية أفرادها.

(٢٨٦) **قوله والشخصية إلخ:** فقد مضى أن الجزئي لا يكون كاسبا ولا مكتسبا فلا فائدة للبحث عنها في العلوم فإن المقصود في العلوم ما يكتسب به أحوال المجهولات، ولا يخفى أن الشخصية تذكر كثيرا في العلوم المنقولة، فإن القضايا الشخصية في التاريخ

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧٣

ثباتها بل إنما يبحث عنها في ضمن المحصورات التي يحكم فيها على الأشخاص إجمالاً، والطبيعية لا يبحث (٢٨٧) عنها في العلوم أصلاً فإن الطبائع الكلية (٢٨٨) من حيث نفس والجغرافيا فوق حد الإحصاء بل تمام قضايا هذين العلمين شخصية وهكذا علم العرفان.

فمرادهم بعدم الاعتبار هو في العلوم العقلية المحضنة بمعنى أنه لا يمكن الاستدلال القطعي بها.

(٢٨٧) **قوله والطبيعية لا يبحث الخ:** فهي أحسن من الشخصية لأن الشخصية يبحث عنها في ضمن المحصورات فإن المحصور يشمل جميع الأفراد ومن جملتها هذا الشخص المعين وهذا بخلاف الطبيعة لعدم البحث عنها ولو في ضمن المحصورات لأن المحصورة ما حكم فيها على الأفراد، والطبيعة يحكم فيها على نفس الطبيعة. ولكن لا يخفى أن القضايا الطبيعية وهي التي حكم فيها على نفس الطبيعة كثيرة في العلوم، مثلاً يذكر في علم معرفة النفس أن الخجالة - أي هذه الطبيعة - منافية للترقي.

ومعلوم أنه ليس النظر إلى أفراد ماهية الخجالة من الواقعة في ضمن زيد وعمرو وغيرهما بل حكم على نفس الطبيعة، ويذكر في علم وظائف الأعضاء أن العضو الفلاني - أي طبيعة ذلك العضو من دون نظر إلى كونه عضو زيد أو عمرو - خاصيته كذا، أو يحكم في الفقه بأن الصلوة - طبيعتها - واجبة، وكذا في الحساب والهندسة وغيرهما، وفي المحاورات أيضاً أمثال «الرجل خير من المرأة» كثيرة.

فالمراد بعدم اعتبارها ما مر في الشخصية من عدم إمكان الاستدلال بها لما يأتي من اشتراط كلية الكبرى في القياس.

(٢٨٨) **قوله فإن الطبائع الكلية الخ:** لا وجه لهذا الكلام أصلاً، فإن الطبيعة ما حكم فيها على نفس الطبيعة ولا فرق فيها بين كونها بنفسها منظورة أو من حيث تحققها في الخارج وبالجمله ملاك الطبيعة الحكم على نفس الطبيعة ولم تقيد بعدم الوجود.

ثم أعلم أن الفرق بين الطبيعية والمحصورة على مذهب المشهور والمصنف هو ما تقدم من أن الطبيعة حكم فيها على نفس الطبيعة والمحصورة على الأفراد. وقال السبزواري:

الحكم في المحصورة أيضاً على الطبيعة وإنما الفرق بينهما أن المحصورة حكم فيها على

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧٤

ولابد في الموجبة من وجود الموضوع اما محققا وهي الجارية

مفهومها كما هو موضوع الطبيعة لا من حيث تحققها في ضمن الأشخاص غير موجودة في الخارج فلا كمال في معرفة أحوالها فانحصر القضايا المعتمدة في المحصورات الأربع. **قوله ولا بد في الموجبة:** أي في صدقها (٢٨٩) وذلك لأن الحكم في الموجبة بثبوت شيء لشيء وثبوت شيء لشيء فرع لثبوت المثبت له أعني الموضوع فإنما يصدق هذا الحكم إذا كان الطبيعة ليسري إلى الأفراد وفي الطبيعة المنظور هو الطبيعة من دون نظر إلى الأفراد.

والظاهر في النظر أن الحق مع المشهور إذ أداة الحصر يلفت النظر إلى الأفراد والحكم عليها.

واعلم أن المحقق في الشرح ذكر في تفسير المهمة ما هو تعريف الطبيعة فلا تغفل.

(٢٨٩) **قوله أي في صدقها:** هذا دفع دخل يرد على المصنف وتوضيحه أنه قال: ولا بد في الموجبة من وجود الموضوع، فيرد عليه أنه في السالبة أيضاً لا بد من موضوع لأن الحكم لا بد له من موضوع كما لا بد له من محمول فما لم يكن موضوع ومحمول لم يكن نسبة وحكم.

فأجاب المحشي بأن معنى هذه العبارة أنه لا بد من وجود الموضوع في صدقها أي شرط كون الموجبة صادقة أن يكون لها موضوع موجود في الخارج إذ مفاد الموجبة إثبات شيء لشيء ومعلوم أن ثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له أي الشيء الذي ثبت له المحمول، وهذا بخلاف السالبة فإنها كما تصدق بوجود الموضوع وعدم المحمول كذلك تصدق مع عدم الموضوع. فإذا قلت: «ليس السراج مضيئاً» فهو صادق مع وجود السراج وعدم إضاءته وكذا مع عدم السراج أيضاً ويعبر عنه بالسالبة بانتفاء الموضوع.

ثم إذا عرفت لزوم وجود الموضوع للموجبة فاعلم أنه قد يكون موضوعها ما هو الموجود فعلاً في الخارج نحو قوله تعالى: «وإذا قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق» - أنفال ٣١ - ونحو قولك: قتل كل من في العسكر. وقد يكون الموضوع المذكور في الموجبة كل ما يصدق عليه عنوان الموضوع ولو لم يكن موجوداً فعلاً بل إنما يوجد بعداً نحو قوله تعالى: «والذين كفروا إلى جهنم يحشرون» - أنفال ٣٥ - ونحو كل إنسان حيوان.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧٥

أو مقدراً فالحقيقة أو ذهناً فالذهنية

الموضوع محققاً موجوداً إما في الخارج إن كان الحكم بثبوت المحمول له هناك أو في الذهن كذلك. ثم القضايا الحمالية المعتبرة في العلوم باعتبار وجود موضوعها لها ثلاثة أقسام لأن الحكم فيها إما على الموضوع الموجود في الخارج محققاً نحو «كل إنسان حيوان» بمعنى أن كل إنسان موجود في الخارج حيوان في الخارج؛ وإما على الموضوع الموجود في الخارج مقدراً نحو «كل إنسان حيوان» بمعنى أن كل ما لو وجد في الخارج كان إنساناً فهو على تقدير وجوده في الخارج حيوان، وهذا الموجود المقدر (٢٩٠) إنما اعتبره في الأفراد الممكنة لا الممتنعة كأفراد اللاشيء وشريك الباري؛ وإما على الموضوع الموجود في الذهن كقولنا: «شريك الباري ممتنع» بمعنى أن كل ما يوجد في العقل ويفرضه العقل شريك الباري فهو موصوف في الذهن وقد يكون الموضوع المذكور في الموجبة ما هو الموجود في الذهن نحو: شريك الباري ممتنع والإنسان كلي. فتدبر وسيأتي إن شاء الله تحقيق الكلام.

ثم الموضوع إما محقق وإما مفروض نحو «إذا لذهب كل إله بما خلق».

ثم اعلم أن هذا أيضاً من تقسيمات القضية باعتبار الموضوع.

(٢٩٠) **قوله وهذا الموجود المقدر إلخ:** قالوا - كالمقطب في شرحه والشريف وغيرهما - لو اعتبر في الأفراد الممتنعة أيضاً يلزم عدم صدق قضية كلية أصلاً مثلاً نقول: قولك كل إنسان حيوان كاذب لصدق بعض الإنسان غير حيوان، بتقريب أن لنا أن نفرض شيئاً هو إنسان وليس بحيوان ولو كان هذا الفرض ممتنعاً.

وظني أنك خبير بفساده فإن معنى شموله للأفراد الممتنعة أن كل شيء فرضته إنساناً ولو كان ممتنع الوجود في الخارج فهو حيوان، مثلاً علمت أن «ابن عمرو» لا يوجد وممتنع وجوده ومحال، ولكنه مع ذلك تقول: لو وجد لكان حيواناً ولا يمكن أن يكون إنساناً ولا يكون حيواناً، فالمراد بالفرد الممتنع ما ذكر لا ما توهموه.

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى
والتحقيق أن الحكم في القضية الحقيقية على كل شيء هو فرد للطبيعة ولو كان ممتنع الوجود كاللاشيء أو كان فرديته
بالفرض. مثلاً إذا قلت: كل إنسان حيوان، تريد أن كل شيء صدق عليه الإنسان يصدق عليه الحيوان قطعاً فكأنه
حكمت بلزوم الحيوانية للإنسان وملازمتها.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧٦

بالامتناع في الخارج، وهذا إنما اعتبروه في الموضوعات (٢٩١) التي ليست لها أفراد ممكنة التحقق في الخارج. إن
قلت: نسبة الوصف العنواني إلى ذات الموضوع بالفعل عند الشيخ وبالإمكان عند الفارابي - على ما سيجيء إن شاء الله
تعالى وعلى أي حال - لا يشمل الأفراد الممتنعة لعدم دخولها في الإمكان ولا في الفعلية.

قلت: إذا فرضت الشيء إنساناً فهو إنسان بالفعل بمقتضى فرضك!

فلا يعبأ بإشكال القطب الشيرازي - ص ٧٣ درة - حيث قال: إنهم استشكلوا على الفارابي في قوله بأن الموضوع يشمل
الأفراد الممكنة فكيف يقولون: بشموله للأفراد الممتنعة؟ انتهى.

وكذا لا نخاف من قول العلامة في الجوهر قال: زعم قوم غير محققين شموله للأفراد الممتنعة. انتهى.

وما قلته قاله الشيخ أيضاً في المنطق، وفي الشفاء أيضاً على نقل المطالع؛ وهو خريت الصناعة «١» بل هذا مقتضى
وجدان كل شخص وإنما الاختلاف من جهة بعض الشبهات التي لا فائدة في ذكرها.

(٢٩١) **قوله وهذا إنما اعتبروه في الموضوعات إلخ:** اعلم أن كثيراً منهم قسم الموضوع إلى الموجود في الخارج وإلى
المقدر، فاستشكل بأن لنا قضايا خارجة عن القسمين مثل شريك الباري ممتنع، فإن الموضوع فيها ليس موجوداً في
الخارج لا محققاً ولا مقدراً فزادوا على القسمين قسماً ثالثاً سموه بالذهنية وهي ما يكون موضوعه موجوداً في الذهن
ومفروضاً فيه، فمثل «شريك الباري ممتنع» معناه أن كل شيء فرضته في ذهنك شريك الباري فهو ممتنع الوجود في
الخارج.

ولا يخفى أن من يقول: شريك الباري ممتنع، ليس مراده أن كل شيء فرضته في العقل، بل ولا يلتفت إلى ذلك أصلاً
بل هو يحكم على مفهوم شريك الباري من دون النظر إلى وجوده في الذهن؛ وإن كنت في ريب مما ذكرنا فأخبر من
نفسك عند قولك بهذه

(١) - وما قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧٧

..... القضية. وحينئذ يشكل الأمر لأنها قضية موجبة ولا بد أن يكون موضوعها موجوداً وليس في
الخارج ولا في الذهن!

فقال جمع منهم القطب - في ص ٦٥ من الدرة - بأن هذه في معنى السالبة فمعنى هذه القضية أن شريك الباري ليس
بموجود بالضرورة.

والظاهر أنه أيضاً غير تام بالوجدان فإننا نذكر هذه القضية ومرادنا ليس السلب.

نعم هذه السالبة مساوقة معنى لتلك الموجبة ولكن ليس مراد المتكلم الإذكر الموجبة كما لا يخفى على الفطن ونظير هذه القضية قضية اجتماع النقيضين ممتنع فيشكل الأمر.

ويمكن أن يقال: ليس وجود الموضوع منحصراً في هذه الثلاثة أي التحقيقي والتقديرى والذهنى، بل من جملته وجوده في عالم المفهوم وكونه من المفاهيم الدارجة! توضيحه أنك إذا قلت: شريك الباري ممتنع، ليس مرادك الحكم على الموجود منه في الخارج تحقيقاً أو تقديرًا ولا على الموجود في الذهن بل المراد الحكم بالامتناع على طبيعة شريك الباري ولهذه الطبيعة نحو ثبوت في الواقع وليس المراد ما يقوله المعتزلة من ثبوت الماهيات قبل وجودها، بل الغرض أنها مفهوم من المفاهيم ومفهوم معتبر عند العقلاء - وليس كـ «ديز» - فهو موجود في عالم الاعتبار بملاحظة أنه مفهوم معتبر عند العقلاء حاك عن معنى وليس كـ «ديز» مثلاً. وحينئذ فسالبتها تتصور على قسمين من عدم المحمول وعدم الموضوع، وعدم الموضوع حينئذ بأنه ليس من المفاهيم المعتبرة عند العقلاء ومثالها الواضح قولك: ليس ديز قائماً.

والحاصل أنه لا بد في الموجبة من وجود الموضوع في ظرف الحكم. فإن حكم على الموجود في الخارج مقدراً أو محققاً فلا بد من وجوده هناك، وإن حكم على الموجود في الذهن فلا بد من وجوده هناك، وإن حكم على نفس المفهوم فلا بد من وجوده في ضمن المفاهيم بمعنى اعتباره عند العقلاء والعرف. وهذا كما أن العرض إما عرض الوجود الخارجى أو ذهنى أو نفس الطبيعة مع أنه لا بد في العروض أيضاً وجود المعروض فما تقول فيه نقول هنا! فإن كثيراً من مباحث التصديقات تدقيق وتفصيل التصورات! وإن لم

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧٨

وقد يجعل حرف السلب (٢٩٢) جزء من جزء منها

قوله حرف السلب: كـ «لا وليس» وغيرهما مما يشاركهما في معنى السلب. **قوله من جزء:** إما من الموضوع فقط أو من المحمول فقط أو من كليهما، فالقضية على الأول تسمى معدولة الموضوع، وعلى الثاني تسمى معدولة المحمول، وعلى الثالث تسمى معدولة الطرفين. تكونا من باب واحد كما زعمه المتفلسف «الدكتور أراني» - ص ٤٨ رسالة «ما ترياليسم دياكتيك» -.

ثم إن هذا الذي ذكرت ليس مختصاً بهذه القضايا التي قالوا: هي ذهنية، بل الأصح أن القضايا التي حكم فيها على الطبيعة من هذا القبيل. فإذا قلت: الإنسان حيوان ناطق، أو قلت: العضو الفلاني وظيفته كذا، كان من هذا القسم. ثم إنى لا أنكر أن في القضايا قضايا ذهنية أي اعتبر موضوعها موجوداً في الذهن مثل أن نقول: تلك الصورة الحاصلة في ذهنك صورة زيد، أو من معلوماتك. فتدبر دقيقاً فيما ذكرنا ولا تعجل في النقض والإيراد.

(٢٩٢) **قوله وقد يجعل حرف السلب إلخ:** وهل هذا التقسيم تقسيم باعتبار المحمول؟

اشتهر في لسانهم أنه باعتبار المحمول.

ولكن لا يخفى أنه كما يجري العدول في المحمول يجري في الموضوع قال بعضهم - منهم السبزواري رحمه الله في المنظومة والقطب في شرح المطالع -: نعم ولكن هذا لا يختلف في الموضوع لأن المعتبر فيه الذات بخلاف المحمول فإنه لما كان المعتبر في المحمول المفهوم فيختلف المفهوم بحسب العدول والتحصيل.

وفيه أنه يختلف في الموضوع أيضاً بحسب لزوم وجود الموضوع وعدمه ففي المعدولة يلزم لأنها موجبة وفي السالبة لا يلزم. وأيضاً المعدول يحكي عن ذات غير ما يحكي عنه المحصل.
فالأحسن أن هذا التقسيم باعتبار حرف السلب إلا أن يقال - كما قال الأشتياني -: لما اشتهر في لسانهم «معدولة المحمول» فجعل هذا التقسيم باعتبار المحمول وإن جرى في الموضوع أيضاً.
ثم إن أمثلة المقام: كل لا شيء لا ممكن، وكلنا لا شيء، وليس كل لا شيء ممكن.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٧٩

فتسمى معدولة الافمحصلة وقد يصرح بكيفية النسبة فموجهة

قوله معدولة: لأن حرف السلب (٢٩٣) موضوع لسلب النسبة فإذا استعمل لا في هذا المعنى (٢٩٤) كان معدولا عن معناه الأصلي فسميت القضية التي هذا الحرف جزء من جزئها معدولة، تسمية للكل باسم جزئه. والقضية التي لا يكون حرف السلب جزء من طرفيها تسمى محصلة (٢٩٥). **قوله بكيفية النسبة:** أي نسبة المحمول (٢٩٦) (٢٩٧) إلى الموضوع سواء (٢٩٣) **قوله لأن حرف السلب الخ:** هذا بيان وجه التسمية بالمعدولة. وحاصله أن تسمية القضية بالمعدولة، لعدول حرف السلب عن معناها الأصلي، وهي جزء المحمول أو الموضوع وهو جزء القضية فسميت القضية بالمعدولة تسمية للكل باسم جزئه لأن جزء الجزء جزء.

(٢٩٤) **قوله فإذا استعمل لا في هذا المعنى:** إن قلت: لم لم يقل: فإذا استعمل في غير هذا المعنى، وقال: لا في هذا المعنى؟

قلت: حرف السلب حينئذ يتحد مع الموضوع أو المحمول وتجعل معه شيئاً واحداً فكانها لم تستعمل في معنى بل أدخلت على الموضوع أو المحمول واستعملا معاً في معنى.

ثم إن فائدة العدول بيان أن هذا السلب سلب المحمول لا الموضوع لأنه إذا لم يستعمل بنحو العدول يمكن أن يتخيل أنه سالبة الموضوع.

(٢٩٥) **قوله محصلة:** سميت محصلة لأنه لما لم تكن حرف السلب جزء من أحد جزئها فكل من جزئها وجودي والتحصل هو الوجود.

ثم إن هنا قسماً آخر - غير المعدولة - زاده المتأخرون وهو القضية سالبة المحمول وهي أن تسلب المحمول عن الموضوع ثم ترجع وتحمل ذلك السلب عليه فهي موجبة تحتاج إلى وجود الموضوع كالمعدولة، واستشكل فيه الدواني، ولا يهمننا ذكره وذكر الكلام فيه لعدم اشتهاار هذه القضية في العلوم والمحاورات.

(٢٩٦) **قوله أي نسبة المحمول:** لا يخفى أن النسبة أمر بين الطرفين ولكن لما كان الموضوع هو الذات المستقل والمحمول غير مستقل يقوم بالموضوع فنسب المحمول إلى الموضوع وقيل: نسبة المحمول إلى الموضوع، وإلا فكل منهما شيء غير الآخر فكما يصح أن يقال: نسبة المحمول إلى الموضوع، يصح أن يقال: نسبة الموضوع إلى المحمول.

(٢٩٧) **قوله أي نسبة المحمول الخ:** هذه مقدمة لبيان كلام المصنف. اعلم أن للقضية

كانت إيجابية أو سلبية تكون لا محالة مكيفة في نفس الأمر والواقع بكيفية مثل الضرورة أو الدوام أو الإمكان أو الامتناع أو غير ذلك، فتلك الكيفية الواقعة في نفس الأمر تسمى مادة القضية. ثم قد يصرح في القضية بأن تلك النسبة مكيفة في نفس الأمر بكيفية كذا فالقضية أجزاء ثلاثة: الموضوع والمحمول والنسبة، ونسبة المحمول إلى الموضوع في الواقع مكيفة بكيفية، مثلاً إذا قلت: «زيد كاتب» فنسبة الكتابة إلى زيد مكيفة بكيفية مثل الضرورة أو الدوام، وبعبارة أخرى كل شيء - ومنها المحمول في القضايا - إذا نسب إلى الوجود فإما ممتنع الوجود أو ممكن الوجود أو واجب الوجود، فإن كان وجود المحمول في الموضوع وثبوته له واجباً فكيفية هذه النسبة هي الضرورة والوجوب، وإن كان ثبوت المحمول للموضوع ممتنعاً فكيفية تلك النسبة هي الامتناع، وإن كان ممكناً فكيفية تلك النسبة هي الإمكان. هذه أقسام ثلاثة لكيفية النسبة بحسب التقسيم الأول ولذا لم يذكر الشيخ في القصيدة إلا هذه الثلاثة. إلا أنهم لما رأوا أنه كثيراً ما يحتاج إلى إفادة قضايا آخر غير هذه الثلاثة وإن كانت داخلية في ضمن أحدها، فقد يحتاج إلى إفادة دوام المحمول وقد يحتاج إلى إفادة فعلية المحمول وقد يحتاج إلى إفادة أن ثبوت المحمول للموضوع غير مستحيل من دون تعرض لوجوبه أو امتناعه أو إمكانه - أي الحكم بأنه ممكن الوجود - وهذا مفاد معنى الإمكان العام الذي يأتي إن شاء الله، فاعتبرت قضايا آخر مثل الدائمة المطلقة والمطلقة العامة والممكنة العامة.

ثم إن كيفية النسبة - التي في الواقع - تسمى مادة القضية. فمادة القضية عبارة عن كيفية ثبوت المحمول للموضوع في الواقع ولا ربط لها بتكلم شخص بالقضية أو تصويره فلو لم يكن متكلم أيضاً لكان النسبة الواقعية مكيفة بكيفية في الواقع.

ثم إذا تكلم المتكلم بهذه القضية أو انتقش في ذهنه صورة القضية وصورة الكيفية يسمى اللفظ الدال على الكيفية في القضية الملفوظة والصورة الذهنية الدالة عليها في القضية المعقولة جهة القضية. فالجهة اسم لكيفية القضية والمادة اسم للكيفية الواقعية، فإن طابقت الجهة المادة فالقضية صادقة وإلا فكاذبة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٨١

وما به البيان جهة. فإن كان الحكم فيها بضرورة النسبة

حينئذ تسمى موجهة وقد لا يصرح بذلك فتسمى القضية مطلقة. واللفظ الدال عليها في القضية الملفوظة والصورة العقلية الدالة عليها في القضية المعقولة يسمى جهة القضية، فإن طابقت الجهة المادة صدقت القضية كقولنا: كل إنسان حيوان بالضرورة، وإلا كذبت كقولنا: كل إنسان حجر بالضرورة. **قوله فإن كان الحكم فيها بضرورة النسبة:** أي قد يكون الحكم في القضية الموجهة بأن النسبة الثبوتية أو السلبية ضرورية أي ممتنعة الانفكاك عن الموضوع على أحد أربعة أوجه: الأول: أنها ضرورية (٢٩٨) مادام ذات الموضوع موجودة نحو كل إنسان حيوان (٢٩٨) **قوله الأول أنها ضرورية الخ:** فالضرورية المطلقة هي القضية التي يحكم بأن ثبوت المحمول للموضوع ضروري مادام الموضوع موجوداً، قالوا - وصرح به السبزواري أيضاً: وهذه القضية تتحقق في موارد ثلاثة: حمل الذات على الذات مثل الإنسان إنسان بالضرورة؛ وحمل ذاتيات الشيء عليه نحو الإنسان حيوان أو ناطق؛ وحمل لوازم الماهية عليها مثل الأربعة زوج، أي الزوجية والإنسانية والحيوانية ثابتة للموضوع مادام موجوداً.

ثم إن هنا قضية أخرى تسمى بالضرورية الأزلية وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع من دون

شرط حتى شرط وجود الموضوع قالوا: وتحقق في الله تعالى وصفاته فقط مثل الله تعالى عالم أو موجود، فالعالمية ثابتة له تعالى من دون قيد وشرط حتى شرط وجود الموضوع لأن صفاته تعالى عين ذاته. فإذا قيل: الله تعالى عالم فكأنه قيل: الله تعالى الله، وهو ليس مشروطاً بوجود الموضوع.

ولا يخفى أن الأقسام الثلاثة الماضية المذكورة في الضرورية المطلقة ليس ثبوت المحمول للموضوع فيها مشروطاً بوجود الموضوع، فإنك إذا قلت: الإنسان إنسان بالضرورة يكون غرضك أن الإنسانية ثابتة لماهية الإنسان ولا تريد أن الإنسانية ثابتة للإنسان الموجود، وكذا في حمل الحيوان والناطق عليه.

بل وكذا في حمل لوازم الماهية فغرضك من قضية: «الأربعة زوج» أن الزوجية ثابتة لماهية الأربعة لا للأربعة الموجودة ولذا كانت الزوجية من لوازم الماهية لا الوجود. فهذه الثلاثة أيضاً ضرورية أزلية ولا تختص الضرورية الأزلية بالله - تعالى وتقدس - وصفاته، فإن ما ذكره فيه تعالى من الوجه آت بعينه في هذه الثلاثة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٨٢

مدام ذات الموضوع موجوداً فضرورية مطلقة

بالضرورة ولا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة، فتسمى القضية حينئذٍ ضرورية مطلقة لاشتمالها على الضرورة وعدم تقييد الضرورة بالوصف أو الوقت. الثاني: أنها ضرورية مادام الوصف العنواني (٢٩٩) ثابتاً لذات الموضوع نحو كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً فالتحقيق أن الضرورية المطلقة تتحقق في حمل لوازم وجود الماهية على الماهية مثل «النار حارة بالضرورة» يعني أن الحرارة ثابتة للنار مادامت موجودة بالضرورة، وكذا لوازم الوجود الذهني مثل «كل متصور معلوم بالضرورة» أي إذا وجدت في الذهن. فتدبره فإنه حقيق به وإن لم أر من أشار إليه. ومن جميع ما ذكرنا ظهر أن تمثيل المحشي للضرورية المطلقة بـ «الإنسان حيوان أو لا شيء من الإنسان بحجر» في غير محله. اللهم إلا أن يقال: القضايا المعتمدة على ما مضى هي المحصورات كما أن تمثيل المحشي أيضاً هنا بالمحصورة، فالحكم إنما هو على الأفراد لا نفس الطبيعة والفرد صار فرداً بالوجود فلا بد من التقييد بـ «مادام موجوداً». فتدبر جيداً. ثم إنني لا أظن أن تنوهم أن معنى قضية «الإنسان إنسان بالضرورة» التي ذكروها في الضرورية المطلقة؛ أنه لا بد أن يكون الإنسان موجوداً دائماً وبالضرورة.

فاعلم أن بعض «١» من لا خبرة له من المنطق اعترض في كتابه على المنطق الموجود بأيدينا بأن هذا المنطق يذكر فيه القضية الضرورية المطلقة مثل «الإنسان إنسان بالضرورة» بمعنى أنه يجب أن يكون الإنسان موجوداً دائماً؛ ولعمري باعتراضه هذا صار أضحوكة للأطفال وكأنه اشتبه عليه الضرورة المنطقي بالضرورة الفلسفي فتأمل.

(٢٩٩) **قوله مادام الوصف العنواني الخ:** الوصف العنواني هو عنوان الموضوع مثل مفهوم الكاتب في قضية «كل كاتب متحرك الأصابع»، سمي بالوصف العنواني لأنه عنوان أفراد الموضوع فإنها تعرف بهذا العنوان ويسمى بعقد الوضع أيضاً لأنه يربط أفراد الموضوع ببعضهم ببعض ويجمعها تحت مفهوم عام، والعقد بمعنى الربط. ثم أعلم أنه ذكر للمشروطة العامة معنيان: أحدهما: ما يحكم بضرورة المحمول

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٨٣

أو مادام وصفه فمشروطة عامة

ولا شيء منه بساكن الأصابع بالضرورة مادام كاتباً، فيسمى حينئذٍ مشروطة عامة، لاشتراط الضرورة بالوصف العنوانى ولكون هذه القضية أعم من المشروطة الخاصة كما سيجيء. الثالث:

أنها ضرورية في وقت معين، نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الأرض (٣٠٠) بينه للموضوع مادام الوصف العنوانى ثابتاً له أي يحكم بها له في أوقات الوصف. والثاني: ما يحكم فيه بالضرورة بشرط ثبوت الوصف العنوانى للموضوع.

والفرق بين المعنيين أن للوصف على الثاني مدخلا في الحكم بالضرورة مثل «كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً» فإن للكتابة مدخلية في تحرك الأصابع بخلاف الأول فإن الحكم بالضرورة على ذات الموضوع ولكنه حكم عليها في وقت اتصافها بالوصف العنوانى فلا مدخلية للوصف في الحكم أصلاً بل الوصف ظرف للحكم فقط مثل «كل كاتب حيوان بالضرورة»، فإن الكتابة لا مدخلية لها في الحكم بضرورة الحيوان لذات الكاتب كما هو واضح، والظاهر أن مرادهم من المشروطة العامة هو المعنى الثاني فإنه المتداول والمحتاج إليه من المشروطة العامة في العلوم والمحاويرات كما قال القطب أيضاً، بل وهو المتبادر إلى الذهن من قولهم: مادام الوصف ثابتاً للموضوع، ولذا ذكر المصنف هذه الجملة ومثل المحشي بما يكون مثالا للمعنى الثاني فانظر.

ثم إنه قد ذكر بعض المحشين قسماً ثالثاً للمشروطة العامة وسماه المشروطة العامة لأجل الوصف ومثل بـ «كل متعجب ضاحك» والظاهر أنه لا محل له أصلاً.

ثم إنه قد يكون الحكم مشروطاً بشرط غير الوصف العنوانى مثل «زيد قائم إن جاءه عمرو»، قال في الدرة - ص ٨٤:- «ويسمى حينئذٍ بالمشروطة، من دون التقييد بالعامة» والظاهر أنها قضية شرطية منحرفة.

ثم لا يخفى أن المشروطة بناءً على ما ذكرنا إنما يتصور فيما إذا كان في البين وصف غير عنوان الذات بخلاف كل إنسان حيوان، كما صرح بعض تبعاً للقطب، وأيضاً يجب أن يكون الوصف ممّا فيه مفارقة وإلا فلا فرق بين الذات والوصف. وليكن هذا على ذكر منك.

(٣٠٠) قوله وقت حيلولة الأرض: أي إذا حال الأرض بينه وبين الشمس وهو بتعبير

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٨٤

أو وقت معين فوقية مطابقة أو غير معين فمنتشرة مطلقة أو بدوامها الذات فدائمة مطلقة

وبين الشمس ولا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التريع (٣٠١) فتسمى حينئذٍ وقتية مطلقة لتقييد الضرورة بالوقت وعدم تقييد القضية باللدوام. الرابع: أنها ضرورية في وقت من الأوقات كقولنا: كل إنسان متنفس بالضرورة وقتاً ما ولا شيء منه بمتنفس بالضرورة وقتاً ما (٣٠٢) فتسمى حينئذٍ منتشرة مطلقة لكون وقت الضرورة فيها منتشراً أي غير معين وعدم تقييد القضية باللدوام. قوله فدائمة مطلقة: والفرق بين الضرورة والدوام أن الضرورة هي استحالة

انفكاك شيء عن شيء والدوام عدم انفكاه عنه وإن لم يكن مستحيلا كدوام الحركة للفلك، ثم الدوام أعني عدم انفكاك النسبة الإيجابية أو السلبية عن الموضوع إما ذاتي أو وصفي فإن كان الحكم في الموجهة بالدوام الذاتي أي بعدم انفكاك النسبة عن الموضوع مادام ذات الموضوع موجودة سميت القضية دائمة (٣٠٣) لاشتغالها على الدوام ومطلقة لعدم تقييد الدوام بالوصف العنواني وإن كان الحكم بالدوام الوصفي أي بعدم انفكاك النسبة عن ذات الموضوع مادام الوصف العنواني ثابتا لتلك الذات سميت عرفية لأن أهل العرف يفهمون هذا المعنى من أهل الهيئة: إذا اتفق المقلبة - وهي إحدى حالات القمر مع الشمس - في حوالي عقد الرأس أو عقد الذنب والتفصيل في الهيئة.

(٣٠١) **قوله وقت التريبع:** التريبع أحد أحوال القمر مع الشمس وهو أن يكون بينهما ربع تمام الدور - والدور اثنا عشر برجاً - أي ثلاثة بروج كما أن التثليث ثلث الدور أي يكون بينهما أربعة بروج، والتدليس سدس الدور وهو برجان، والقمر في التريبع يصير في النظر على هيئة نصف الدائرة وهو في السابع من كل شهر وكذا في العشرين منه، وإذا كان تمام الدائرة يسمى البدر وهو في الرابع عشر من كل شهر، وإذا كان كالقوس في أول كل شهر يسمى هلالاً، وإذا اختفى من النظر أواخر الشهر سمي محاقاً.

(٣٠٢) **قوله ولا شيء منه بمتنفس بالضرورة وقتاً ما:** أي في موقع التخلل بى التنفسين.

(٣٠٣) **قوله سميت القضية دائمة إلخ:** وفي الدرة - ص ٨٤ -: إن الدائمة المطلقة ما كان الحكم دائماً من دون شرط، وما كان مشروطاً بوجود الموضوع فهو دائمة من دون قيد الإطلاق.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٨٥

أو مادام الوصف عرفية عامة أو بفعليتها فمطلقة عامة

القضية السالبة بل من الموجبة أيضاً (٣٠٤) عند الإطلاق (٣٠٥). فإذا قيل: كل كاتب متحرك الأصابع، فهموا أن هذا الحكم ثابت له مادام كاتباً، وعامة لكونها أعم من العرفية الخاصة التي سيجيء ذكرها. **قوله أو بفعليتها:** أي بتحقق النسبة بالفعل، فالمطلقة العامة هي التي حكم فيها بكون النسبة متحققة بالفعل (٣٠٦) أي في أحد الأزمنة الثلاثة وتسميتها بالمطلقة (٣٠٧) لأن هذا هو المفهوم من القضية عند إطلاقها وعدم تقييدها بالضرورة أو الدوام (٣٠٤) **قوله بل من الموجبة أيضاً:** أتى بـ «بل» - وهي للترقي هنا - لأن بعضهم كالقبط في شرح الرسالة قال: لأن العرف يفهم من السالبة هذا المعنى فمعنى «لا شيء من النائم بمستيقظ» عند أهل العرف: «لا شيء من النائم بمستيقظ مادام نائماً». ولا وجه للاختصاص بالسالبة بل أهل العرف يفهمون من الموجبة أيضاً هذا المعنى فإذا قيل: «كل كاتب متحرك الأصابع» يفهمون أن هذا الحكم مادام كاتباً.

(٣٠٥) **قوله عند الإطلاق:** أي إذا أطلقت القضية ولم يذكر فيها قيد مادام الوصف العنواني. واعلم أنه ليس في العرفية مثل ما تقدم للمشروطة من المعنيين لعدم تصورهما في العرفية فإن الحكم في العرفية بدوام المحمول للموضوع مادام الوصف وليس فيها دخالة الوصف وعدمها قاله جمع منهم الشريف، وفيه تأمل ونظر. ثم إنه قد يكون القضية العرفية مشروطة بشرط غير الوصف العنواني وتسمى بالعرفية من دون قيد العامة، قاله في الدرة.

(٣٠٦) **قوله متحققة بالفعل:** يعني خرج من حد القوة إلى مقام الفعلية والتحقق، ومن المعلوم أن لازم التحقق الزمان

فإن وجود شيء زمانى مادى لابد أن يكون فى الزمان، فعلم أن ليس معنى الفعلية أحد الأزمنة بل معناه التحقق ولزومه أحد الأزمنة.

(٣٠٧) **قوله وتسميتها بالمطلقة:** اعلم أن المطلقة كما تطلق على قضية حكم فيها بفعلية النسبة كذلك تطلق على قضية أطلقت ولم يذكر فيها الجهة أصلاً وقد مضى.

ثم اعلم أنه وقع الكلام فى عد المطلقة من الموجهات مع أنه لا يكون فيها جهة بل يحكم فيها بتحقق النسبة وهذا معنى كل قضية، فإن معنى «زيد قائم» أن القيام متحقق لزيد والجهة ما كانت زائدة على أصل القضية، وهذا الإشكال - وإن توجه عند بعض

مقصود الطالب فى تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٨٦

أو بعدم خلافها فممكنة عامة فهذا بسائط

أو غير ذلك من الجهات، وبالعامة لكونها أعم من الوجودية اللدائمة واللاضرورية على ما سيجي. **قوله أو بعدم ضرورة الخ:** إذا حكم فى القضية (٣٠٨) بأن خلاف النسبة المذكورة فيها ليس ضرورياً، نحو قولنا: زيد كاتب بالإمكان، يعنى أن الكتابة غير مستحيلة له بمعنى أن سلبه عنه ليس ضرورياً، سميت القضية حينئذ ممكنة لاشتمالها على الإمكان وهو سلب الضرورة، وعامة لكونها أعم (٣٠٩) من الممكنة الخاصة. **قوله فهذه بسائط:** أي القضايا الثمانية الأذهان - سخيف، فإن مفاد أصل القضية أن بين المحمول والموضوع نسبة، وأما أن هذه النسبة وصلت إلى حد الوقوع أولاً وعلى وجه الإمكان أو الوجوب أو الامتناع أو الدوام فلا تعرض لها.

ومن هنا تعرف ما فى كلام القطب فى شرح المطالع حيث استشكل فى عدها من الموجهات وكذا المحقق قال - فى تفسير كلام الشيخ فى المطلقة: «إنها ليست من الموجهات وتعد فى ضمنها استطراداً»، مع أنه اشتبه فى تفسير مراد الشيخ أيضاً فإن مراده من المطلقة ليست هذه القضية الموجهة وإنما يذكرها بعد.

(٣٠٨) **قوله إذا حكم فى القضية الخ:** اعلم أنك إذا قلت: «زيد قائم بالإمكان أو زيد ممكن قيامه» فهم العرف أن القيام لزيد ليس محالاً ومعناه أنه لا يجب له عدم القيام فلذا قالوا: الإمكان العام هو سلب الضرورة عن الجانب المخالف. وليعلم أنه غير الإمكان الاستعدادى الذى معناه كون الموضوع مستعداً لمحموله نحو «النطفة إنسان بالإمكان الاستعدادى» أي مستعدة للضرورة إنساناً، فإنه لا يصح أن يقال: «النطفة إنسان بالإمكان العام» فإن النطفة غير الإنسان بالضرورة.

(٣٠٩) **قوله وعامة لكونها أعم:** ولأن العامة من الناس يفهمون هذا المعنى من الإمكان عند عدم تقييده بالعام أو الخاص، ولذا قال العلامة رحمه الله: الحكماء نقلوا اسم الإمكان إلى ما سلب فيه الضرورتان معاً. انتهى.

ثم إنه قال بعض المحشين: عد الممكنة العامة من القضايا الموجهة بل من القضايا مجاز، لأن مناط القضية الحكم فى منطوقها وجانب موافقها وليس فى الممكنة العامة كذا، فإنه حكم فيها بعدم ضرورة الجانب المخالف وسأكت عن الموافق. وفيه ما لا يخفى،

مقصود الطالب فى تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٨٧

المذكورة من جملة الموجهات بسائط. اعلم أن القضية الموجهة إما بسيطة وهي ما يكون حقيقتها (٣١٠) إما إيجاباً فقط أو سلباً فقط كما مرّ في الموجهات الثمان، وإما مركبة وهي التي تكون حقيقتها مركبة من الإيجاب والسلب بشرط أن لا يكون الجزء الثاني فيها مذكوراً بعبارة مستقلة، سواء كان في اللفظ تركيب - كقولنا: «كل إنسان ضاحك بالفعل لا دائماً» فقولنا: «لا دائماً» إشارة إلى حكم سلبى أي «لا شيء من الإنسان بضاحك بالفعل» - أو لم يكن في اللفظ تركيب - كقولنا: «كل إنسان كاتب بالإمكان الخاص» فإنه في المعنى قضيتان ممكنتان عامتان أي «كل إنسان كاتب بالإمكان العام ولا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان العام» - والعبرة (٣١١) بالإيجاب والسلب حينئذٍ بالجزء الأول الذي هو أصل القضية. واعلم أيضاً أن القضية المركبة إنما تحصل بتقييد قضية بسيطة بقيد مثل اللادوام واللاضرورة. فإن الحكم في الممكنة العامة بإمكان المحمول للموضوع في الجانب الموافق. نعم منشأ عدم محالية المحمول - أي إمكانه - عدم وجوب الطرف المقابل، لأن الحكم في الجانب المقابل. فإن سامع «زيد قائم بالإمكان» لا يشك في أن قائل هذه القضية حكم فيها بحكم هو إمكان المحمول للموضوع.

ومن جميع ما ذكرنا يظهر أن تفسيرهم الممكنة العامة بـ «سلب الضرورة عن الجانب المخالف» ليس تفسيراً مطابقاً بل هذا معناه الالتزامى. وليكن هذا على ذكر منك.

(٣١٠) **قوله وهي ما يكون حقيقتها الخ:** إنما قال: حقيقتها، ولم يقل: لفظها، لأن المركبة قد لا يكون في لفظها إيجاب وسلب معاً مثل الممكنة الخاصة، وهذا معنى قوله فيما بعد:

سواء كان في اللفظ تركيب الخ.

(٣١١) **قوله والعبرة الخ:** كأنه جواب سؤال مقدر - وقد أورده القطب بلفظ إن قلت - هو أنه إن كانت القضية فيها الإيجاب والسلب معاً فهي موجبة وسالبة فكيف يجمع بين أحكامها مع أن أحكام الإيجاب من لزوم وجود الموضوع وغيره يخالف أحكام السلب؟

والجواب: أن المناط حينئذٍ الجزء الأول الذي هو أصل القضية فإن كان موجباً فالقضية موجبة وإن كان سالباً فالقضية سالبة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٨٨

وقد تقيّد العالمان (٣١٢) والوقتيتان المطاقتان باللاادوام الذاتى فتسمى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة

قوله العامتان الخ: أي المشروطة العامة والعرفية العامة. **قوله والوقتيتان:** أي الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة. **قوله باللاادوام الذاتى:** ومعنى اللاادوام الذاتى أن هذه النسبة المذكورة في القضية ليست دائمة مادام ذات الموضوع موجودة فيكون نقيضها واقعاً البتة في زمان من الأزمنة، فيكون إشارة (٣١٣) إلى قضية مطلقة عامة مخالفة للأصل في الكيف موافقة له في الكم. فافهم. **قوله المشروطة الخاصة:** هي المشروطة العامة المقيدة باللاادوام الذاتى نحو «كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً لا دائماً» أي لا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل. **قوله والعرفية الخاصة:** هي العرفية العامة المقيدة باللاادوام الذاتى كقولنا: بالادوام لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع مادام كاتباً لا دائماً أي كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل. (٣١٢) **قوله العامتان الخ:** قد سبق أن المشروطة والعرفية قد تطلقان على ما كان الحكم مشروطاً بشرط غير الوصف العنوانى، فإن قيد أحدهما باللاادوام يسمى مشروطة لا دائمة وعرفية لا دائمة،

فرقاً بينهما وبين الخاصتين قاله في الدرة.

(٣١٣) **قوله فيكون إشارة إلخ:** فقد فسر معنى اللادوام بأنه إشارة إلى مطلقة عامة، وقال في تفسير اللاضرورة- وسيجيء إن شاء الله -: يكون مفاد اللاضرورة الذاتية ممكنة عامة ففرق بين اللادوام واللاضرورة بأن اللادوام إشارة إلى المطلقة، ولكن اللاضرورة صريحة في معنى الممكنة فمعناها المطابقي ممكنة عامة. ووجهه أن معنى اللادوام أن هذه النسبة ليست دائمة، ولازم عدم الدوام أنه قد يتحقق خلاف هذه النسبة فيكون إشارة، لأن المطلقة لازمة لمعنى اللادوام لا عينه، بخلاف اللاضرورة لأن معنى الإمكان لا ضرورة الطرف المقابل فالممكنة عين لا ضرورة الطرف المقابل واللاضرورة عين الإمكان. هذا.

ولا يخفى أن اللاضرورة أيضاً ليست صريحة في الإمكان العام فإن معنى اللاضرورة أن هذه النسبة ليست ضرورية ولازمه إمكان خلافها، وقد سبق أن معنى الإمكان أيضاً ليس بعينه لا ضرورة الطرف المقابل، بل اللاضرورة في المقابل ملزوم الإمكان في الموافق. ولعله إلى بعض ما ذكرنا أشار بقوله فافهم. ومما ذكرنا يظهر ما في كلام القطب حيث قال في شرح الرسالة: معنى اللاضرورة بعينه

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٨٩

والوقئية والمنتشرة. وقد يقيد المطلقة العامة باللاضرورة الذاتية فتسمى الوجودية أو باللا دوام الذاتي **قوله والوقئية والمنتشرة:** لما قيدت الوقئية المطلقة والمنتشرة المطلقة باللا دوام الذاتي حذف من اسميهما لفظ الإطلاق فسميت الأولى وقئية والثانية منتشرة فالوقئية هي الوقئية المطلقة المقيدة باللا دوام الذاتي نحو «كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دائماً» أي لا شيء من القمر بمنخسف بالفعل، والمنتشرة هي المنتشرة المطلقة المقيدة باللا دوام الذاتي نحو «لا شيء من الإنسان بمتنفس بالضرورة وقتاً ما لا دائماً» أي كل إنسان متنفس بالفعل. **قوله باللاضرورة الذاتية:** ومعنى اللاضرورة الذاتية أن هذه النسبة المذكورة في القضية ليست ضرورية مادام ذات الموضوع موجودة فيكون هذا حكماً بإمكان نقيضها لأن الإمكان هو سلب ضرورة الطرف المقابل كما مر فيكون مفاد اللاضرورة الذاتية ممكنة عامة مخالفة للأصل في الكيف. **قوله فتسمى الوجودية اللاضرورية:** لأن معنى المطلقة العامة هي فعلية النسبة ووجودها في وقت من الأوقات ولاشتمالها على اللاضرورة فالوجودية اللاضرورية هي المطلقة العامة المقيدة باللاضرورة الذاتية نحو «كل إنسان متنفس بالفعل لا بالضرورة» أي لا شيء من الإنسان بمتنفس بالإمكان العام، فهي مركبة من مطلقة عامة وممكنة عامة، إحداهما موجبة والأخرى سالبة. **قوله أو باللا دوام الذاتي:** إنما قيد اللادوام (٣١٤) بالذاتي لأن تقييد العامتين باللا دوام الوصفي غير صحيح ضرورة تنافي اللادوام بحسب الوصف مع الدوام بحسب الوصف.

نعم يمكن تقييد (٣١٥) الوقيتين المطلقتين باللا دوام الوصفي أيضاً لكن هذا التركيب غير معتبر عندهم (٣١٦). واعلم أنه كما يصح تقييد هذه القضايا الأربع باللا دوام الذاتي كذلك يصح هو الإمكان العام بخلاف اللادوام.

(٣١٤) **قوله إنما قيد اللادوام إلخ:** أي اللادوام في قوله: وقد تقييد العامتان إلخ وفي قوله:

وقد تقييد المطلقة العامة إلخ.

(٣١٥) **قوله: نعم يمكن تقييد إلخ:** نحو «بعض ساكني المدرسة يكرم الضيف وقت الصبح أو وقتاً ما لا بالدوام

الوصفي».

(٣١٦) **قوله غير معتبر عندهم:** أي لم يتعرضوا له ولا حكمه من العكوس والنقائص لعدم اشتهاره في المحاورات والعلوم.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩٠

تقييدها باللاضرورة الذاتية وكذلك يصح تقييد ما سوى المشروطة (٣١٧) العامة من تلك الجملة باللاضرورة الوصفية فالاحتمالات الحاصلة من ملاحظة كل من تلك القضايا الأربع (٣١٨) مع كل من تلك القيود الأربعة ستة عشر، ثلاثة منها غير صحيحة (٣١٩) وأربعة منها صحيحة معتبرة (٣٢٠) والتسعة الباقية صحيحة غير معتبرة. واعلم أيضاً أنه كما يمكن تقييد المطلقة العامة باللادوام واللاضرورة الذاتيتين كذلك يمكن تقييدها (٣٢١) باللادوام واللاضرورة الوصفتين وهذان أيضاً (٣٢٢) من الاحتمالات الصحيحة الغير المعتمدة وكما يصح تقييد الممكنة العامة باللاضرورة الذاتية كذلك يصح تقييدها (٣٢٣) باللاضرورة الوصفية وكذا (٣١٧) **قوله يصح تقييد ما سوى المشروطة إلخ:** أما هي فلا يصح تقييدها باللاضرورة الوصفية لأن المشروطة العامة يحكم فيها بضرورة المحمول للموضوع في زمان الوصف وهذا مباين للحكم بعدم الضرورة في زمان ذلك الوصف.

(٣١٨) **قوله من تلك القضايا الأربع:** أي من العامتين والوقتيتين المطلقتين مع القيود الأربعة وهي اللادوام واللاضرورة الوصفيان والذاتيان، فيضرب الأربعة في الأربعة تحصل ستة عشر.

(٣١٩) **قوله ثلاثة منها غير صحيحة:** وهي تقييد العامتين باللادوام الوصفي وتقييد المشروطة العامة باللاضرورة الوصفية.

(٣٢٠) **قوله وأربعة منها صحيحة معتبرة:** وهي تقييد العامتين باللادوام الذاتي وكذا تقييد الوقتيتين باللادوام الذاتي. والمراد بالتسعة الباقية هي الباقية من الستة عشر.

(٣٢١) **قوله كذلك يمكن تقييدها إلخ:** لأن المطلقة العامة يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع بالفعل فلا ينافي مع اللادوام بحسب الوصف إذ لعل ثبوت المحمول للموضوع في وقت غير أوقات الوصف نحو «بعض الكاتب قائم بالفعل لا بالدوام الوصفي» وكذا لا ينافي مع اللاضرورة بحسب الوصف بل الأمر هنا أسهل كما لا يخفى.

(٣٢٢) **قوله وهذان أيضاً إلخ:** ووجه عدم الاعتبار ما مضى من عدم الاشتغال في العلوم.

(٣٢٣) **قوله كذلك يصح تقييدها إلخ:** لأن الممكنة العامة يحكم فيها بإمكان المحمول

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩١

باللادوام الذاتي والوصفي، لكن هذه الاحتمالات الثلاثة أيضاً غير معتبرة عندهم. وينبغي أن يعلم (٣٢٤) أن التركيب لا ينحصر فيما أشرنا إليه بل سيجيء الإشارة إلى بعض آخر، ويمكن ولا ينافي الحكم بعدم الضرورة في زمان الوصف وكذا لا ينافي الحكم بعدم الدوام مادام الذات أو مادام الوصف كما لا يخفى، ولكنها غير معتبرة لعدم الاشتغال، ومثالها «بعض الكاتب قائم بالإمكان لا بالدوام الوصفي أو الذاتي أو باللاضرورة الذاتية أو الوصفية».

(٣٢٤) **قوله وينبغي أن يعلم إلخ:** والتفصيل أن القضايا البسيطة التي مضت ثمانية، والقيود المشهورة في كلامهم أربعة:

اللاادوام واللاضرورة الوصفيان والذاتيان، ومن ضرب الأربعة في الثمانية تحصل إثنان وثلاثون قضية، ذكر المحشي أربعة وعشرين منها ومضى شرحها، وبقي ثمانية وهي تقييد الضرورية المطلقة بالقيود الأربعة، وهذه القضايا الأربع غير صحيحة، يظهر وجهه بالنظر في معناها والكلمات السابقة، وتقييد الدائمة المطلقة باللاضرورة الذاتية والوصفية، وهاتان صحيحتان غير معتبرتین، وتقييد الدائمة المطلقة أيضاً باللاادوام الوصفي والذاتي، وهاتان غير صحيحتين يظهر وجهه أيضاً مما سبق، واطلب هذا التفصيل من الجدول الذي في ص ١٩٢.

ثم أضف إلى ذلك أنه سيجيء الإشارة إلى تركيبات آخر - غير ما مضى - في بعض المباحث الآتية مثل الحينية اللادائمة والعرفية اللادائمة في البعض الآتين في العكس المستوي ومنشأ عدم ذكرهما عدم ذكر المصنف بسيطيتيهما، للاكتفاء بهما عن بسيطيتيهما، ولعل إلى هذين أشار بقوله: بل سيجيء.

ثم إن التركيبات غير منحصرة فيما ذكر المصنف والقوم بل هنا تراكم كثيرة غاية الكثرة أذكر مقدارا منها: من ذلك المشروطة اللادائمة، والعرفية اللادائمة اللتان مضتا، والقيود الأربعة كما أنه تكون إشارة إلى قضية موافقة للأصل في الكم، كذلك قد تكون إشارة إلى قضية مخالفة للأصل في الكم كما أنها مخالفة له في الكيف ويسمى باللاادوام أو اللاضرورة في البعض. منها ما يأتي في العكس المستوي من العرفية اللادائمة في البعض. وأيضاً يصح تقييد المطلقة العامة، بالإطلاق العام أي الفعلية في زمان الوصف العنوانى.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩٢

فتسمى الوجودية اللادائمة وقد تقييد الممكنة العامة بلاضرورة الجانب الموافق أيضاً فتسمى الممكنة الخالصة تركيبات كثيرة أخرى لم يتعرضوا لها، لكن المتن به بعد التنبيه (٣٢٥) بما ذكره يتمكن من استخراج أي قدر شاء. **قوله فتسمى الوجودية اللادائمة:** هي المطلقة العامة المقيدة باللاادوام الذاتي، نحو «لا شيء من الإنسان بمتنفس بالفعل لا دائماً» أي كل إنسان متنفس بالفعل، فهي مركبة من مطلقتين عامتين إحداهما موجبة والأخرى سالبة. **قوله أيضاً:** أي كما أنه حكم (٣٢٦) في الممكنة العامة بلاضرورة الجانب المخالف فقد يحكم فيها بلاضرورة الجانب نمايش تصوير

وهذه كلها غير معتبرة عند المنطقي عدا قليل منها لعدم اشتهاها. ثم إن الفعلية في المطلقة العامة قد تكون لكون المحمول عرضياً مفارقاً زائلاً بسرعة، وقد تكون ببطؤ وفي كل منهما بسهولة أو عسر إلى غير ذلك مما يقف عليه المتتبع في المحاورات اليومية والعلوم. فتدبر فيها. (٣٢٥) **قوله بعد التنبيه إلخ:** أي بعد التنبيه بالقيود المستعملة في كلامهم وبعد معرفة أن هذه القيود لضبط القضايا المستعملة في المحاورات والعلوم فيرجع بنفسه إلى العلوم والمحاوارات فيرى فيها قضايا كثيرة. (٣٢٦) **قوله أي كما أنه حكم إلخ:** تفسير لقوله: أيضاً. ثم اعلم أنه لا فرق في الممكنة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩٣

وهذه مركبات لان اللاادوام إشارة إلى مطلقة عامة واللاضرورة إلى ممكنة عامة مخالفتي الكيفية. موافقتي الكمية الموافق أيضاً فيصير القضية مركبة من الممكنتين العامتين، ضرورة أن سلب الضرورة من الجانب المخالف هو إمكان

الطرف الموافق، وسلب الضرورة من الطرف الموافق هو إمكان الطرف المقابل، فيكون الحكم في القضية بإمكان الطرف الموافق وإمكان الطرف المقابل، نحو «كل إنسان كاتب بالإمكان الخاص» فإن معناه: كل إنسان كاتب بالإمكان العام ولا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان العام. **قوله وهذه مركبات:** أي هذه القضايا السبع المذكورة وهي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوقتيّة والمنتشرة والوجودية اللا ضرورية والوجودية اللادائمة والممكنة الخاصة، لأن اللادوام في الأربع الأولى وفي الوجودية اللادائمة إشارة إلى مطلقة عامة، واللا ضرورة في الوجودية اللا ضرورية وفي الممكنة الخاصة إشارة إلى ممكنة عامة (٣٢٧). **قوله مخالفتي الكيفية:** أي في الإيجاب والسلب (٣٢٨)، وقد مرّ بيان ذلك (٣٢٩) في بيان معنى اللادوام واللا ضرورة، وأمّا الموافقة في الكمية - أي الكلية والجزئية - فلأن الموضوع في القضية المركبة أمر واحد وقد حكم عليه بحكمين مختلفين بالإيجاب والسلب، فإن كان الحكم في الجزء الأول على كل الأفراد كان الحكم في الجزء الثاني أيضاً على كلها، وإن كان على البعض في الأول فكذا في الثاني. الخاصة بين السالبة والموجبة بحسب المعنى إذ في كل منهما حكم بعدم ضرورة الموافق والمخالف. فقولك: لا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان الخاص، مساوق معناً لقولك:

كل إنسان كاتب بالإمكان الخاص.

(٣٢٧) **قوله إشارة إلى ممكنة عامة:** هذه العبارة مؤيدة لما ذكرنا من عدم الفرق بين اللا ضرورة واللا دوام في كون كل منهما إشارة إلى الفرع، لا أن اللا ضرورة صريحة واللا دوام إشارة. (٣٢٨) **قوله أي في الإيجاب والسلب:** تفسير للكيفية. (٣٢٩) **قوله وقد مرّ بيان ذلك:** حيث قال: اللادوام إشارة إلى مطلقة عامة مخالفة للأصل في كيف وكذا اللا ضرورة. وقوله: فلأن الموضوع الخ: تعليل للزوم الموافقة في الكم.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩٤

لما قيد بهما

قوله لما قيد بهما: أي القضية التي قيدت بهما أي باللا دوام واللا ضرورة يعني لأصل القضية.

بقي شيء

لم يذكر المصنف والمحشي النسبة بين القضايا مع كثرة فائدتها في المباحث فنذكرها إن شاء الله تعالى على وجه الاختصار وعليك بالدقة في معانيها حتى يتضح ما يقال، فاقول وعليه الاتكال:

أمّا الضرورية المطلقة فهي أخص من المشروطة العامة لأنه إذا صدق الحكم بالضرورة على ذات الموضوع صدق على الذات مع الوصف، فكل مورد يصدق الضرورية يمكن صدق المشروطة أيضاً دون العكس لإمكان صدق الحكم بالضرورة على الذات مادام الوصف لا على الذات بدون الوصف.

وكذلك تكون أخص من الوقتيّة المطلقة والمنتشرة المطلقة والدائمة المطلقة والعرفية العامة والمطلقة العامة والممكنة العامة، وتكون مباينة مع الممكنة الخاصة والمشروطة الخاصة والوقتيّة والمنتشرة والعرفية الخاصة والوجوديتين؛ ووجه الكل واضح لمن تأمل في معانيها.

وأمّا المشروطة العامة فنسبتها مع الضرورية مضت، وأمّا مع الوقتيّة المطلقة فعموم من وجه، وأخص من المنتشرة

المطلقة مطلقاً، ومن الدائمة المطلقة من وجهه، ومن العرفية العامة مطلقاً، وكذا من المطلقة العامة والممكنة العامة، وهي أعم من المشروطة الخاصة مطلقاً، ومن الوقتية من وجهه، ومن المنتشرة مطلقاً، ومن العرفية الخاصة من وجهه، وكذا من الوجوديتين والممكنة الخاصة.

وأما الوقتية المطلقة فنسبتها مع الضرورية والمشروطة العامة مضت، وهي أخص من المنتشرة المطلقة مطلقاً، ومن الدائمة المطلقة من وجهه وكذا من العرفية العامة، وأخص مطلقاً من المطلقة العامة والممكنة العامة، ومن المشروطة الخاصة من وجهه، ومن الوقتية مطلقاً، ومن المنتشرة من وجهه، وكذا من العرفية الخاصة والوجوديتين، ومباينة للممكنة الخاصة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩٥

فصل: الشرطية متصلة إن حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير أخرى

قوله على تقدير أخرى: سواء كانت النسبتان ثبوتيتين أو سلبيتين أو مختلفتين، فقولنا: وأما المنتشرة المطلقة فنسبتها مع الضرورية والمشروطة العامة والوقتية المطلقة قد مضت، وهي أخص من الدائمة المطلقة من وجهه، وكذا من العرفية العامة، ومن المطلقة العامة مطلقاً وكذا من الممكنة العامة، وأعم من المشروطة الخاصة والوقتية والمنتشرة والعرفية الخاصة والوجوديتين مطلقاً، ومباينة للممكنة الخاصة.

وأما الدائمة المطلقة فنسبتها مع الضرورات الأربع قد مضت، وهي أخص من العرفية العامة مطلقاً وكذا من المطلقة العامة والممكنة العامة، ومن المشروطة الخاصة من وجهه وكذا من الوقتيتين، ومباينة للعرفية الخاصة والوجودية اللادائمة، وأخص من الوجودية اللاضرورية من وجهه وكذا من الممكنة الخاصة.

وأما العرفية العامة فنسبتها مع الضرورات الأربع والدائمة مضت، وأخص من المطلقة العامة مطلقاً، وكذا من الممكنة العامة، وأخص من المشروطة الخاصة من وجهه، وكذا من الوقتيتين، وأعم من العرفية الخاصة مطلقاً، ومن الوجوديتين والممكنة الخاصة من وجهه.

وأما المطلقة العامة فنسبتها مع الضرورات الأربع والدائمة والعرفية مضت، وهي أخص من الممكنة العامة، وأعم من المشروطة الخاصة والوقتيتين والعرفية الخاصة والوجوديتين مطلقاً، ومن الممكنة الخاصة من وجهه.

وأما الممكنة العامة فنسبتها مع الضرورات الأربع والدائمة والعرفية والمطلقة العامة قد مضت، وهي أعم من المشروطة الخاصة والوقتيتين والعرفية الخاصة والوجوديتين والممكنة الخاصة مطلقاً.

وأما المشروطة الخاصة فنسبتها مع البسائط جمع مضت، وهي أخص من الوقتية من وجهه، ومن المنتشرة مطلقاً، وكذا من العرفية الخاصة والوجودية اللادائمة والوجودية اللاضرورية والممكنة الخاصة.

وأما الوقتية فنسبتها مع البسائط والمشروطة الخاصة قد مضت، وهي أخص من المنتشرة والوجودية اللادائمة مطلقاً، وكذا من الوجودية اللاضرورية والممكنة الخاصة على التحقيق الموافق للمشهور والمحشي ره فيما يأتي، ومن العرفية الخاصة من وجهه.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩٦

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى —————
 كلما لم يكن زيد حيواناً لم يكن إنساناً، متصلة موجبة، فالمتصلة (٣٣٠) الموجبة ما حكم فيها باتصال النسبتين،
 والسالبة ما حكم فيها بسلب اتصالهما، نحو: ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كان الليل موجوداً، وكذلك للزومية
 (٣٣١) الموجبة ما حكم فيها بأن الاتصال لعلاقة، وأما المنتشرة فنسبتها مع البسائط والمشروطة الخاصة والوقئية
 مضت، وهي أعم من العرفية الخاصة مطلقاً، وأخص من الوجودية اللادائمة مطلقاً، ومن الوجودية اللاضرورية من
 وجه، ومباينة للممكنة الخاصة.

وأما العرفية الخاصة فنسبتها مع البسائط والمشروطة الخاصة والوقئيتين فقد مضت، وهي أخص من الوجودية اللادائمة
 مطلقاً، ومن الوجودية اللاضرورية والممكنة الخاصة من وجه.

وأما الوجودية اللاضرورية فنسبتها مع البسائط والمشروطة الخاصة والوقئيتين والعرفية الخاصة فقد مضت، وأعم من
 الوجودية اللادائمة والممكنة الخاصة مطلقاً.

وأما الوجودية اللادائمة فنسبتها مع البقية ذكرت إلا مع الممكنة الخاصة وهي أخص من الممكنة الخاصة مطلقاً.

وأما الممكنة الخاصة فنسبتها مع البقية جمع قد ذكرت.

هذا ما كتبه عجاله فعليك بالتدبر فيها والتأمل في معاني القضايا ولا تعجل في النقض والإيراد. وتحصل من جميع ما
 ذكرنا أن أخص البسائط الضرورية المطلقة، وأخص المركبات المشروطة الخاصة والوقئية والممكنة الخاصة، وأعم
 الكل الممكنة العامة.

(٣٣٠) **قوله بالمتصلة إلخ:** أي فتحصل مما ذكر أن المتصلة الموجبة ما حكم فيها باتصال النسبتين سواء كانت هاتان
 النسبتان ثبوتيتين أو سلبيتين؛ والسالبة المتصلة ما حكم فيها بسلب اتصالهما من دون النظر إلى نفس النسبتين ولذا
 قال المصنف: «متصلة إن حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير أخرى أو بنفيها» أي نفي نسبة على تقدير أخرى من دون
 التعرض لحال النسبتين أهما سلبيتان أو إيجابيتان.

(٣٣١) **قوله وكذلك للزومية:** أي للزومية مثل المتصلة فكما أن المتصلة موجبة إن حكم بثبوت نسبة على تقدير
 أخرى ولو كانت النسبتان سلبيتين، كذلك للزومية،

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩٧

والسالبة ما حكم فيها بأنه ليس هناك اتصال لعلاقة، سواء لم يكن هناك اتصال أو كان لكن لا لعلاقة، وأما الاتفاقية
 (٣٣٢) فهي ما حكم فيها بمجرد الاتصال أو نفيه من غير أن يكون ذلك موجباً ما حكم فيها بأن اتصال النسبتين
 لعلاقة سواء كانت النسبتان ثبوتيتين أو سلبيتين، وكما أن المتصلة سالبة إن حكم فيها بنفي الاتصال من دون النظر إلى
 النسبتين كذلك للزومية، السالبة ما حكم فيها بأنه ليس هناك اتصال مع العلاقة سواء لم يكن اتصال أو كان ولم يكن
 لعلاقة.

وكذلك الاتفاقية، الموجبة منها ما حكم فيها بأن الاتصال لا لعلاقة، والسالبة منها ما حكم فيها بسلب الاتصال لا
 لعلاقة.

إن قلت: إذا أردنا أن نحكم بالسلب لعلاقة أي نحكم بأن السلب يكون لعلاقة فهو تحت أية قضية يدخل؟

قلت: إذا حكمت بأن السلب لعلاقة فهو قضية موجبة كما قال القطب، لأنك حكمت على موضوع بالسلب، ولذا قد

مضى أنك لو حملت السلب في السالبة الحملية لكنت قضية موجبة سالبة المحمول. فتحصل مما ذكر أن السلب في هذه القضايا يرد على آخر قيد في القضية: المتصلة السالبة ما حكم فيها بسلب الاتصال، واللزومية السالبة ما حكم فيها بسلب لزوم الاتصال أي الاتصال لعلاقة، والاتفاقية السالبة ما حكم فيها بسلب الاتصال لعلاقة. ثم إنه قد لا يحكم في القضية بشيء من اللزوم والاتصال والاتفاق أصلاً ويسمى بالمطلقة، ثم إن أمثلة المقام: أما المطلقة فنحو قوله تعالى: «وإذا أنزلت سورة أن آمنوا بالله وجاهدوا مع رسوله استأنذك أولوا الطول منهم» - توبة ٨٦-، ومثال اللزومية «من كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى» - بنى إسرائيل ٧٢- ومثال الاتفاقية: «حتى إذا بلغ بين السدين وجد من دونهما قوماً لا يكادون يفقهون قولاً» - كهف ٩٣- ثم لا يخفى أن وقوع النسبتين معاً أمر ممكن الوجود وكل ممكن الوجود لا بد له من علة فلا يتصور الاتفاق بمعنى عدم وجود العلاقة إلا أنه في المقام بحسب الظاهر وفهم العرف أنه ليس ربط.

(٣٣٢) **قوله وأما الاتفاقية إلخ:** إنما غير سياق الكلام ولم يقل: وكذلك الاتفاقية، لأنه

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩٨

أو بنفها لزومية إن كان ذلك لعلاقة والاتفاقية. ومنفصلة إن حكم فيهما بتنافي النسبتين أو لاتنافيهما صدقا وكذا وهي الحقيقة

مستنداً إلى العلاقة، نحو «كلما كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق» أو «ليس كلما كان الإنسان ناطقاً كان الحمار ناهقاً». **قوله لعلاقة:** وهي أمر بسببه يستصحب المقدم التالي كعلية (٣٣٣) طلوع الشمس لوجود النهار في قولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود. **قوله بتنافي النسبتين:** سواء كان النسبتان ثبوتيتين أو سلبيتين أو مختلفتين، فإن كان الحكم فيها بتنافيها فهي منفصلة موجبة وإن كان بسلب تنافيها فهي منفصلة سالبة. **قوله وهي الحقيقية:** فالمنفصلة الحقيقية ما حكم فيها بتنافي النسبتين في الصدق والكذب، كقولنا: إما أن يكون هذا العدد زوجاً وإما أن يكون هذا العدد فرداً، أو حكم فيها بسلب تنافي النسبتين في الصدق والكذب، نحو قولنا: ليس البتة إما أن يكون هذا العدد زوجاً أو منقسماً بمتساويين (٣٣٤)، والمنفصلة المانعة الجمع ما حكم فيها بتنافي النسبتين أو لا تنافيها في يمكن هنا توجه سؤال يدفعه قوله: وأما الاتفاقية، والسؤال هو أن اللزومية السالبة ما حكم فيها بسلب الاتصال لعلاقة سواء لم يكن الاتصال أصلاً أو كان ولم يكن لعلاقة، فيشمل ما حكم بالاتصال لا لعلاقة وهذا مفاد الاتفاقية فلا يبقى موقع للاتفاقية. ومحصل الجواب - الذي أشار إليه بقوله: وأما الاتفاقية - أن السالبة اللزومية قضية حكم بسلب الاتصال لعلاقة، ولكن في الواقع ونفس الأمر تصدق هذه القضية في حالتين: إحداهما: ما لم يكن الاتصال أصلاً. والثانية: ما كان الاتصال ولكن لا لعلاقة. ولكنه ليس هذا مفاد القضية بل مفادها مجرد سلب الاتصال لعلاقة، فلا يمكن إبراز هذا المراد بالسالبة اللزومية وهذا بخلاف الاتفاقية فإن مفادها الحكم بأن الاتصال لا لعلاقة، ففرق بين مفاد الاتفاقية ومفاد المتصلة اللزومية السالبة.

(٣٣٣) **قوله كعلية إلخ:** وكعملولية المقدم للتالي وكونهما معاً معلولي علة ثالثة، وكالتضاييف بين المقدم والتالي مثل: إن كان زيد أباعمر وفعمر و ابنه.

(٣٣٤) **قوله أو منقسماً بمتساويين:** الانقسام بمتساويين - أي المتساويين العديدين - لازم للزوجية، نحو «قلنا يا ذا

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ١٩٩

أو صدقاً فقط فمانعة الجمع أو كذباً فقط فمانعة الخلو

الصدق فقط، نحو «هذا الشيء (٣٣٥) إما أن يكون حجراً وإما أن يكون شجراً»، والمنفصلة المانعة الخلو ما حكم فيها بتنافي النسبتين أو لا تنافيهما في الكذب فقط، كقولك: «إما أن يكون زيد (٣٣٦) في البحر وإما أن لا يغرق». **قوله أو صدقاً فقط:** أي لا في الكذب أو مع قطع النظر عن الكذب (٣٣٧) حتى جاز أن يجتمع النسبتان في الكذب وإن لا يجتمعا، ويقال للمعنى الأول مانعة الجمع بالمعنى الأخص والثاني مانعة الجمع بالمعنى الأعم. (٣٣٥) **قوله نحو هذا الشيء إلخ:** فيه يمتنع اجتماع الحجرية والشجرية ولا يمتنع خلو ذلك الشيء عن الحجرية والشجرية فيحتمل أن لا يكون واحد منهما بل شيئاً ثالثاً.

(٣٣٦) **قوله إما أن يكون زيد إلخ:** فيه يمتنع خلو زيد عن كونه في البحر وكونه غير مغروق بحيث لم يكن في البحر ويغرق ولكن لا يمتنع اجتماعهما بأن كان في البحر ولا يغرق.

(٣٣٧) **قوله أو مع قطع النظر عن الكذب:** هذا إشارة إلى تفسير آخر لمانعة الجمع يستفاد من بعض العبارات، فإنه اختلفت عبارات القوم في تعريف مانعة الجمع، فعرفها بعضهم بأنها ما حكم فيها بتنافي النسبتين في الصدق فقط لا في الكذب، وعرفها آخرون بأنها ما حكم فيها بتنافي النسبتين في الصدق ولم يتعرضوا للكذب، فيحتمل أن يكون مرادهم أن مانعة الجمع ما حكم فيها بالتنافي في الصدق ولم يتعرض في القضية للكذب بحيث يمكن أن يجتمعا في الكذب وأن لا يجتمعا، كما أن القوم فهموا من عباراتهم هذا المعنى. ويمكن أن يكون مرادهم أنها ما حكم فيها بالتنافي في الصدق فقط لا في الكذب حتى يوافق التعريف الأول.

ومعلوم أن المعنى الأول أخص من الثاني - بنحو فهم القوم - فإن الثاني يشمل كل ما حكم فيها بالتنافي في الصدق سواء كان في الكذب تناف أم لا، بخلاف الأول فإنه ما لم يكن في كذبه تناف.

وكيف كان فإن عبارة المصنف هنا يحتمل الوجهين حيث إنه يمكن أن يكون قوله:

«فقط» قيلاً لقوله: «حكم» يعني حكم فقط بالتنافي في الصدق ولم يحكم في الكذب بشيء فيرجع إلى المعنى الثاني، ويمكن أن يكون قيلاً لقوله: «تنافي النسبتين» يعني

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠٠

وكل منها عنادية إن كان التنافي ذاتي الجزئين والاتفاقية.

قوله أو كذباً فقط: أي لا في الصدق أو مع قطع النظر عن الصدق، والأول مانعة الخلو بالمعنى الأخص والثاني بالمعنى الأعم. **قوله لذاتي الجزئين:** أي إن كان المنافاة بين الطرفين - أي المقدم والتالي - منافاة ناشئة عن ذاتيهما في أي مادة تحققت كالمنافاة بين الزوجية والفردية لا عن خصوص المادة كالمنافاة بين السواد والكتابة في إنسان يكون أسود وغير كاتب أو يكون كاتباً وغير أسود؛ فالمنافاة بين طرفي هذه القضية المنفصلة واقعة لا لذاتيهما بل بحسب خصوص المادة (٣٣٨)، إذ قد يجتمع السواد والكتابة في الصدق أو في الكذب في مادة أخرى، فهذه منفصلة حقيقية اتفاقية

(٣٣٩). حكم بالتنافي في الصدق فقط وأنه لا تنافي في الكذب فيرجع إلى المعنى الأول.
وأقول: الظاهر أن كل من فسر المانعة الجمع بالتفسير الثاني، مراده هو الأول كما لا يخفى على المتأمل في عبارات القوم، وظاهر عبارة المصنف أيضاً رجوع قوله: فقط، إلى قوله: بتنافي النسبتين. ثم تمام ما ذكرنا يجري في قوله: أو كذباً فقط.

(٣٣٨) **قوله بل بحسب خصوص المادة:** أي هذا الشخص المفروض كونه أسود وغير كاتب أو كاتباً وغير أسود.
(٣٣٩) **قوله فهذه منفصلة حقيقية اتفافية:** أي فهذه المنفصلة - التي ليس فيها العناد بين جزئيهما - اتفافية، ومثلها المنفصلة المانعة الجمع الاتفافية والمانعة الخلو الاتفافية، فإن كان التنافي في الصدق فقط ولا لعناد فهي مانعة الجمع الاتفافية، وإن كان في الكذب فقط ولا لعناد فمانعة الخلو الاتفافية. مثال الأول: إما أن يكون زيد ناطقاً أو الحمار ناهقاً، إذا كان المراد أنه لا يجتمع بين نطق زيد ونهق الحمار ولا يمتنع عدمهما. ومثال الثاني: إما أن يكون زيد في البحر أو الطير في الهواء، إذا كان المراد أنه يمتنع عدمهما.

تنبيهان: أحدهما: أن الشرطية الحقيقية هي المتصلة، وأما المنفصلة فليست شرطية لعدم شرط وجزاء في قولك: «إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً» ولكن أطلقوا عليها أيضاً الشرطية اصطلاحاً صرح به الشيخ في المنطق.
الثاني: قالوا: إن المقدم في المتصلة متميز عن التالي بالطبع بخلاف المنفصلة، فإن

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠١

ثم الحكم في الشرطية

قوله ثم الحكم اه: كما أن الحملية تنقسم (٣٤٠) إلى محصورة ومهملة وشخصية وطبيعية كذلك الشرطية أيضاً سواء كانت متصلة أو منفصلة تنقسم إلى المحصورة الكلية والجزئية والمهملة والشخصية، ولا يعقل الطبيعية ههنا (٣٤١).
المقدم لا يتميز عن التالي بالطبع بل بالوضع. وتوضيحه أن المقدم في المتصلة ما اتصل بحرف الشرط والتالي ما اتصل بأداة الجزاء، فالمقدم في المتصلة معلوم والتالي كذا فلو أخر المقدم أيضاً لكان معلوماً أنه المقدم مثل: النهار موجود كلما كانت الشمس طالعة.

وهذا بخلاف المنفصلة فإنه ليس فيها ما يتميز به المقدم عن التالي بحيث لو أخر لكان معلوماً، فإنه لا يتعين المقدم عن التالي في قولك: إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، فالمقدم فيها لا يتميز عن التالي طبعاً بل بالوضع أي المواضعة والقصد. وليس مرادهم أن في المتصلة أحدهما علة والثاني معلول ويمتاز العلة عن المعلول طبعاً، كما زعمه بعض المعاصرين «١». كيف! وقد يكونان معلولي علة ثالثة وقد تكون الشرطية اتفافية.

(٣٤٠) **قوله كما أن الحملية تنقسم إلخ:** لا يخفى أن مناط الكلية والجزئية في الحمليات والشرطيات كلية الحكم وجزئيته، فإن كان الحكم على نحو كلي فالقضية كلية، وإن كان على نحو جزئي فالقضية جزئية. فقضية بعض الحيوان إنسان، إنما كانت جزئية لأن الحكم فيها جزئي، فالمنظور هو الحكم فإن كان جزئياً فالقضية جزئية ولو كان الموضوع كلياً، فإن الموضوع في قضية بعض الحيوان إنسان، هو الحيوان، وهو كلي وكلمة البعض سور القضية. وإلى ما ذكرنا أشار القطب في شرح الرسالة.

(٣٤١) **قوله ولا يعقل الطبيعية ههنا:** لا أرى وجهاً لعدم معقولة الطبيعية في الشرطيات ولم يذكر أحد من المحشين

وغيرهم له وجهاً، فإنهم ذكروا عبارة المحشي بعينها وقالوا: «لا تعقل ولا تتصور» ولم يذكروا دليلاً، فالحق تصورها فإن مفادها أن بين هاتين النسبتين ملازمة من دون نظر إلى أفرادها من حيث الأحوال والأوضاع، بل هي واقعة في المحاورات كثيراً نحو قولك: إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، أي بين

(١) - / هو الشهابي في «رهبر خرد».

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠٢

إن كان على جميع تقادير المقدم (٣٤٢) فكلية أو بعضها مطلقاً فجزئية أو معينا فشخصية والافهملة و طرفالشرطية في الاصل

قوله على جميع تقادير المقدم: كقولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود. **قوله فكلية:** وسورها في المتصلة الموجبة «كلما ومهما ومتى وما في معناها» وفي المنفصلة «دائماً وأبداً ونحوهما»، هذا في الموجبة، وأما في السالبة مطلقاً فسورها «ليس البتة». **قوله أو بعضها مطلقاً:** أي على بعض غير معين، كقولك: قد يكون إذا كان الشيء حيواناً كان إنساناً. **قوله فجزئية:** وسورها في الموجبة متصلة كانت أو منفصلة «قد يكون» وفي السالبة كذلك «قد لا يكون». **قوله فشخصية:** كقولك: إن جئتني اليوم أكرمك. **قوله وإلا:** أي وإن لم يكن الحكم على جميع تقادير المقدم ولا على بعضها بأن يسكت عن بيان الكلية والبعضية مطلقاً. **قوله فمهملة:** نحو: إذا كان الشيء إنساناً كان حيواناً. **قوله في الأصل:** أي قبل دخول أداة الاتصال طلوع الشمس ووجود النهار ملازمة فإن الحكم بالملازمة حينئذ ليس بحسب الأوضاع والأحوال - وما ذكرنا يظهر من بعض متأخري المحشين أيضاً. وقال بعض المحشين:

وإنما لم يعتبروا الطبيعية في الشرطيات أصلاً اختصاراً على ما هو المعتبر في الحملات، إذ الطبيعيات منها غير معتبرة عندهم لعدم اعتبارها في العلوم. انتهى.

وقد مضى ما هو الحق في المقام فراجع إلى باب الحملات الطبيعية.

ثم إن أداة الشرطية الطبيعية «إذا» و «إن» ونحوهما.

(٣٤٢) **قوله على جميع تقادير المقدم:** اشترط جمع من الأعظم - مثل المحقق في الشرح ص ١٢٢ والقطب والشريف وكثير من المحشين - أن تكون تقادير المقدم ممكنة التحقق له فلا يشمل التقادير الممتنعة للمقدم في المتصلة والمنفصلة. واستدل في شرح الرسالة بأنه لو لم تقيد بكونها ممكنة لزم عدم صدق قضية شرطية أصلاً، لأن من تقادير المقدم ما إذا قدر وفرض عدم التالي معه فيفرض وجود مقدم لا تالي معه، ومعلوم أنه إذا فرض عدم التالي مع المقدم لا يكون التالي لازماً للمقدم لأنه خلاف الفرض وكذا إذا فرض في المنفصلة صدق الطرفين أي فرض وجودهما، فلا يمكن الحكم بالتنافي.

ثم قال: هذا في المتصلة للزومية والمنفصلة العنادية. وأما الاتفاقية فيقيد تقادير المقدم بالتقادير التي هي ثابتة في نفس الأمر، إذ لا يمكن أن نقيدها بالتقادير الممكنة لأن

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠٣

قضيةان حمليتان أو متصلتان أو منفصلتان أو مختلفتان

والانفصال عليهما. **قوله حمليتان:** كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فإن طرفيها- وهما الشمس طالعة والنهار موجود- قضيةان حمليتان. **قوله أو متصلتان:** كقولنا: إن كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما لم يكن النهار موجوداً لم تكن الشمس طالعة، فإن طرفيها- وهما قولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وقولنا: كلما لم يكن النهار موجوداً لم تكن الشمس طالعة- قضيةان متصلتان. **قوله أو منفصلتان:** كقولنا: كلما كان دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً فداًئماً إما أن يكون العدد منقسماً بمتساويين أو غير منقسم بهما. **قوله أو مختلفتان:** بأن يكون أحد الطرفين حملية والآخر متصلة أو أحدهما حملية والآخر منفصلة أو أحدهما متصلة والآخر منفصلة فالأقسام ستة (٣٤٣). وعليك باستخراج ما عدم التالي مع المقدم فيها في المتصلة ممكنة بخلاف اللزومية وصدق الطرفين في الاتفاقية المنفصلة ممكنة بخلاف العنادية. هذا.

ولكن لا يخفى أن هذا التقييد غير لازم بل مفسد للكلام لأنه خلاف غرض المتكلم، فإن غرضه أن هذا التالي لازم لهذا المقدم في المتصلة فإذا فرضت هذا المقدم لا يمكن فرض عدم التالي، وكذا الكلام في العنادية المنفصلة فإن غرضه أنه لا يمكن صدق الطرفين وليس هذا الغرض منه مقيداً بشيء، بل وكذا الكلام في الاتفاقية فإن غرضه أن هذا التالي لا ينفك عن هذا المقدم أصلاً ولو من باب الاتفاق فإذا فرضت المقدم يكون معه التالي حتماً، والظاهر أن كلامهم في هذا الباب جرى مجرى كلامهم في الحملية حيث قالوا: القضية الحقيقية في الأفراد الممكنة لا الممتنعة. وقد عرفت حقيقة الكلام هناك أيضاً.

(٣٤٣) **قوله فالأقسام ستة:** أي الأقسام الحاصلة من قوله: أو مختلفتان، لأن الحملية قد يكون مقدماً وقد يكون تالياً، وكذا المتصلة والمنفصلة، فأقسام المتصلة تسعة: ستة هذه وثلاثة ما ذكره قبلاً، وبعينها المنفصلة، فالأقسام جميعها ثمانية عشر، نذكر مثالها: أمّا أقسام المتصلة فهي هذه:

حمليتان: ذكر المحشي مثالها، وهكذا المتصلتان والمنفصلتان ذكر المحشي مثالهما.
حملية ومتصلة: إذا كانت الشمس مستلزمة لضوء العالم فكلما كانت طالعة، فالعالم منور.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠٤

. الانهما خرجتا بزيادة الاتصال والانفصال عن التمام.

تركناه من الأمثلة. **قوله عن التمام:** أي عن أن يصح السكوت عليهما ويحتمل الصدق متصلة وحملية: إن كان كلما كانت الشمس «١» طالعة فالعالم منور، فالشمس مستلزمة لضوء العالم.

حملية ومنفصلة: إن كان زيد في البحر فإما أن يسبح أو يغرق.

منفصلة وحملية: إن كان العدد إما زوجاً أو فرداً، فالعدد ليس له قسم ثالث.

متصلة ومنفصلة: كلما كان علي عليه السلام في الحرب فإما أن يقاتل أو يسلم الخصم.

منفصلة ومتصلة: إن كان إما زيد ناطقاً أو الحمار ناهقاً، فكلما كان زيد ناطقاً ليس الحمار ناهقاً.

وأما أقسام المنفصلة فهي هذه:

حمليتان: إما العدد زوج أو فرد.

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى —————
متصلتان: إما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً، وإما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة كانت الليل موجودة.

منفصلتان: إما أن يكون زيد نائماً أو مستريحاً، وإما أن يكون أبوه في القيد أو المشقة.
حملية ومتصلة: إما أن يكون النهار موجوداً الآن، وإما أن ليس كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً.
متصلة وحملية: عكس السابقة.
حملية ومنفصلة: إما أن لا يكون علي عليه السلام ولي الله، وإما أن يكون عدوه ولد الزنا أو ولد الحيض.
منفصلة وحملية: عكس السابقة.
متصلة ومنفصلة: إما أن يكون ليس كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً، وإما أن يكون الشمس طالعة الآن أو الليل موجوداً.
منفصلة ومتصلة: عكس السابقة.

(١١) - قال المحقق الطوسي:

ما للمثال الذي لازال مشتهراً للمنطقيين في الشرطي تسديد
أما رأوا وجه من أهوى وطرته الشمس طالعة والليل موجود

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠٥

فصل: التناقض اختلاف (٣٤٥)

والكذب، مثلاً قولنا: الشمس طالعة، مركب تام (٣٤٤) خبري يحتمل الصدق والكذب ولا نعني (٣٤٤) **قوله مركب تام**
إلخ: كما قال الشيخ في القصيدة:
فبالرباط صار قولاً واحداً قولان قد توحدافصاعداً

ثم إن بعض المحشين أورد على المصنف بأن قولنا: إن كان زيد حماراً فهو ناهق، شرطية مع أن طرفيها لا يحتمل الصدق والكذب بل بديهي الكذب. وأنت خبير بأن مرادهم من احتمال الصدق والكذب احتمالهما بحسب النظر إلى كونه قضية وخبر لا بحسب المادة أو القائل وقد مضى.

*** باب التناقض

(٣٤٥) **قوله اختلاف إلخ:** أذكر مقدمة توضح حقيقة الكلام وينتفع بها في غير هذا المقام. فاعلم أن كل أمرين تصورا فإما أن يمكن حمل أحدهما على الآخر أو لا، فإن أمكن فهما متحدان وإلا فهما متغايران، والمتغايران على أقسام ثلاثة لأن المغايرة بين الشيئين تتصور على أقسام ثلاثة:

الأول: التغاير على نحو التماثل ويسمى الأمران اللذان بينهما التماثل متماثلين، وهما اللذان اتحدا في الحقيقة والماهية ولا يجتمعان في مورد واحد كزيد وعمرو.

والثاني: التغاير على نحو التخالف ويسمى الأمران متخالفين، وهما اللذان لم يتحدا في الماهية، ولكن يمكن اجتماعهما

- في مورد واحد مثل الحلاوة والبياض فقد يجتمعان في السكر مثلا.
- والثالث: التباير على نحو التقابل ويسمى الأمران متقابلين، وهما اللذان اختلفا في الماهية ولا يمكن اجتماعهما في مورد واحد، والتقابل على انحاء أربعة:
- ١- تقابل التضاييف: وهو في الأمرين اللذين يتوقف تعقل أحدهما على الآخر مثل الأبوة والبنوة، وهذا هو نسبة التقابل الإضافي الذي من المقولات العشر.
- ٢- تقابل التضاد: وهو في كل أمرين وجوديين بينهما كمال المباينة وكانا تحت جنس قريب واحد ويجوز ارتفاعهما عن موضوع واحد، فالعلم والجهل ليسا ضدّين لأن الجهل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠٦

- بالقضيه الإلهذا، فإذا أدخلت عليه أداة الاتصال مثلا وقلت: إن كانت الشمس طالعة، لم عدمي؛ وهكذا الحمرة والخضرة ليستا ضدّين لعدم كمال البينونة بينهما، وكذا العشق والانتقام ليسا ضدّين لعدم دخولهما تحت جنس قريب واحد؛ فإن العشق ناش من إفراط القوة الجاذبة، والانتقام من إفراط الدافعة، فمثال الضدين السواد والبياض؛ هذا هو التعريف الذي ذكره المحققون وهنا تعريف آخر للضدين ذكره قوم غير محققين، والتفصيل في الفلسفة.
- ٣- تقابل العدم والملكة: فالملكة عبارة عن وجود شيء في موضوع يقتضي ذلك الموضوع وجود ذلك الشيء، وعدم الملكة عبارة عن عدم وجود ذلك الشيء في ذلك الموضوع مثل العمى بالنسبة إلى الإنسان.
- ٤- تقابل السلب والإيجاب: وهو في الأمرين اللذين أحدهما إثبات والآخر سلب سواء كانا مفردين نحو الإنسان واللاإنسان، أو جملتين نحو الإنسان ضاحك وليس بضاحك، ويعبر عن ذلك التقابل بالتناقض.
- فالتناقض كما يجري في القضايا والجمل يجري في المفردات، وما نقله المحشي من بعضهم من أن التناقض لا يجري في المفردات كلام لا ينبغي صدوره من الفاضل ولم أجد قائل هذا القول.
- ثم إنهم كما عرفوا التناقض - سواء كان في الجمل أم في المفردات - بما مضى ويأتي، عرفوا النقيض أيضا بأن نقيض كل شيء رفعه، وهذا هو التعريف المشهور عند القدماء والمتأخرين، واعترض عليه بعض المتأخرين - الشريف - بأن الإيجاب نقيض السلب كـ «الإنسان» بالنسبة إلى «اللاإنسان» و «زيد قائم» بالنسبة إلى «زيد ليس بقائم» مع أنه لا يصدق على الإيجاب كـ «الإنسان» أنه رفع السلب كـ «اللاإنسان» بل السلب رفع الإيجاب نعم الإيجاب مستلزم لعدم تحقق السلب ولكنه ليس نفس الرفع والسلب وهذا واضح.
- ولأجل هذا الإشكال غير التعريف بعض من تأخر وقال: رفع كل شيء نقيضه، وزعم أنه لا يرد عليه شيء، لأنه لم يقل: نقيض كل شيء رفعه، بل قال: رفع كل شيء نقيضه، ومعناه أنه يصدق على رفع كل شيء أنه نقيض له، فلا منافاة في أن يصدق النقيض على

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠٧

القضيتين (٣٤٦)

يصح حينئذ أن تسكت عليه ولم يحتمل الصدق والكذب، بل احتجت إلى أن تضم إليه قولك مثلا: فالنهار موجود.

قوله اختلاف القضيتين: قيد بالقضيتين إما لأن التناقض لا يكون بين المفردات على ما قيل وإما لأن الكلام في تناقض القضايا. شيء آخر غير الرفع كالسلب بالنسبة إلى الإيجاب فإنه نقيضه ولا يصدق عليه أنه رفع الإيجاب. وأنت خير بأن الغرض تعريف مطلق النقيض وبعبارة أخرى الغرض ذكر تعريف للنقيض - لا للرفع - جامع للأفراد مانع للاغيار، وهذا التعريف لا يشمل بعض أفراد النقيض وهو السلب، فيعود المحذور. فلذا قال بعضهم: التعريف تعريف القدماء إلا أن كلمة الرفع في قولهم: نقيض كل شيء رفعه، أعم من المبني للفاعل والمبني للمفعول، فمعناه أن نقيض كل شيء رفعه أو مرفوع به، فيشمل السلب أيضاً لأنه وإن لم يكن رافع الإيجاب إلا أنه مرفوع بالإيجاب كما قال السبزواري: نقيض كل رفع أو مرفوع.

وأورد على هذا بعض المعاصرين «١» بأنه إن أريد بالرفع كلا المعنيين من الرفع والمرفوع يلزم استعمال اللفظ في أكثر من معنى واحد وهو غير جائز، وإن أريد منه معنى ثالث عام يشمل المبني للفاعل والمفعول فهو مجاز ولا يجوز استعماله في التعاريف إلا مع القرينة. انتهى. وأقول: استعمال اللفظ في الأكثر جائز كما مضى - ص ١٦٢ - فراجع، نعم يرد إشكال عدم القرينة على من لم يقم قرينة على إرادة كليهما.

(٣٤٦) **قوله اختلاف القضيتين:** الاختلاف قد يكون بين المفردين مثل الإنسان واللاإنسان، وقد يكون بين المفرد والقضية - ذكره غير واحد منهم، ولعل المراد به مجرد عدم اتحادهما فإن «زيداً» غير «زيد قائم» - وقد يكون بين القضيتين وهو المقصود هنا فإن الكلام في تناقض القضايا.

ثم إن اختلاف القضيتين يتصور على أنحاء مثل الاختلاف في العدول والتحصيل، والكلية والجزئية - أي الكمية - والإيجاب والسلب - أي الكيفية -، والجهة، والموضوع، والمحمول، وكيفية الحمل. ولكن المذكور كثيراً - بالنسبة إلى البقية - من أقسام الاختلاف

(١) -/ هو الشهابي في «رهب خرد».

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠٨

..... هو الاختلاف بحسب الكمية والكيفية، وللقضية بحسب هذا الاختلاف أقسام أربعة. وتوضيحه: أن القضيتين إن اتفقتا في الموضوع والمحمول وغيرهما حتى في الكم واختلفتا في کیف، تسميان بالمتضادين إن كانتا كليتين، نحو كل حيوان إنسان ولا شيء منه إنسان. والمتضادتان يمكن اجتماعهما على الكذب كما في هذا المثال، ولكن لا يمكن اجتماعهما على الصدق وهذه إحدى الأقسام الأربعة. ثم إن الاتفاق في الكم في هاتين القضيتين إن كان يكون كل منهما جزئيتين فتسميان داخلتين تحت التضاد مثل بعض الحيوان إنسان وبعضه ليس بإنسان، ولا يمكن كذبهما ويمكن صدقهما كما في المثال، وهذه الثانية من الأقسام الأربعة.

وإن اتفقتا في الموضوع والمحمول وغيرهما حتى في کیف أيضاً واختلفتا في الكم تسميان متداخلتين نحو كل إنسان حيوان وبعض الإنسان حيوان، ويمكن اجتماعهما على الصدق والكذب كما أنه يمكن صدق أحدهما وكذب الأخرى بأن صدقت الجزئية منهما وكذبت الكلية نحو كل حيوان إنسان وبعض الحيوان إنسان، فإن الأولى كاذبة،

وهذه الثالثة من الأقسام الأربعة. وانظر إلى هذا اللوح في تمييز هذه الثلاثة وقد أخذ اللوح من شرح الإشارات:
نمايش تصوير

وإن اتفقتا في الموضوع والمحمول وغيرهما واختلفتا في الكم والكيف معاً، فهما المتناقضتان ودائماً إحداهما صادقة والأخرى كاذبة، فحقيقة التناقض في القضايا هو اختلاف القضيتين بالإيجاب والسلب والكلية والجزئية، وإن شئت قلت: هو اختلاف القضيتين بالكمية والكيفية معاً، إلا أن الاختلاف بالكمية في غير الشخصيات وأما فيها فلا اختلاف

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٠٩

بحيث يلزم لذاته (٣٤٧) من صدق كل منهما كذب الأخرى و بالعكس.

قوله بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الأخرى: خرج بهذا القيد (٣٤٨) الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة الجزئيتين، فإنهما قد تصدقان معاً، نحو بعض الحيوان إنسان وبعضه ليس بإنسان، فلم يتحقق التناقض بين الجزئيتين.

قوله وبالعكس: أي وكذلك يلزم من في الكمية، وأثر هذا الاختلاف صدق إحداهما وكذب الأخرى.

ومن هنا يظهر أن تعريف المشهور للتناقض بأنه اختلاف القضيتين بالإيجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته - أي ذات الاختلاف - من صدق إحداهما كذب الأخرى وبالعكس، ليس تعريفاً تاماً لأن اقتضاء صدق إحداهما كذب الأخرى أثر التناقض وليس هو التناقض فهو تعريف رسمي، ولو كان مرادهم التعريف الحقيقي يرد عليهم أنهم اكتفوا بالاختلاف في الإيجاب والسلب، مع أن المتضادتين أيضاً كذا، وكذا الإيراد في تعريف المصنف، نعم لا يرد عليه الثاني. فالتعريف الحقيقي للتناقض هو الاختلاف بالكيفية والكمية في غير الشخصيات وفيها بالكيفية فقط.

ثم إنه قال المحقق في التجريد: إنما التضاد والتداخل تحت التضاد في غير الشخصيات ولا يكونان فيها، نعم التناقض يتصور فيها. انتهى. قال العلامة رحمه الله في شرحه:

ويرد عليه أن التضاد قد يكون فيها باعتبار آخر أي بإضافة قيد آخر إليها نحو زيد موجود دائماً وليس بموجود دائماً. انتهى. ووجه ما أشرنا إليه سابقاً من أن ملاك الكلية والجزئية كلية الحكم وجزئيته فيمكن اعتبار كلية الحكم مع شخصية الموضوع كما في مثاليه.

فتأمل.

(٣٤٧) **قوله يلزم لذاته:** خرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين زيد إنسان وزيد لا ناطق، فإن اختلافهما ليس ذاتياً بل بالعرض أي لكون اللاناطق في قوة اللإنسان.

(٣٤٨) **قوله خرج بهذا القيد الخ:** فإن الجزئيتين قد تصدقان معاً فيعلم أن اختلافهما بحسب الصدق والكذب في بعض الموارد - مثل بعض الإنسان حيوان وبعضه ليس بحيوان -، ليس بحسب ذات القضية بل بحسب خصوص المادة، فيعلم أنه لم يختلف القضيتان - بما هما قضيتان - في الجزئيتين، بل لخصوصية في هذه المادة فليس اختلاف القضيتين حقيقة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢١٠

ولابد من الاختلاف في الكم والكيف والجهة والاتحاد فيما عداها (٣٥١)

كذب كل من القضيتين صدق الأخرى، وخرج بهذا القيد (٣٤٩) الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة الكليتين فإنهما قد تكذبان معاً نحو لا شيء من الحيوان بإنسان وكل حيوان إنسان، فلا يتحقق التناقض بين الكليتين أيضاً فقد علم أن القضيتين لو كانتا محصورتين يجب اختلافهما في الكم كما سيصرح به المصنف. **قوله ولا بد من الاختلاف:** أي يشترط في التناقض أن يكون أحد النقيضين موجبة والأخرى سالبة ضرورة أن الموجبتين (٣٥٠) وكذا السالبتين قد تجتمعان في الصدق والكذب. ثم إن كانت القضيتان محصورتين يجب اختلافهما في الكم أيضاً كما مر. ثم إن كانتا موجبتين يجب اختلافهما في الجهة أيضاً فإن الضروريتين قد تكذبان معاً كقولنا: كل إنسان كاتب بالضرورة ولا شيء من الإنسان بكاتب بالضرورة، والممكنتين قد تصدقان معاً كقولنا: كل إنسان كاتب بالإمكان العام ولا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان العام. **قوله والاتحاد فيما عداها:** أي ويشترط في التناقض اتحاد (٣٤٩) **قوله وخرج بهذا القيد إلخ:** فإن الكليتين قد تكذبان معاً كمثال المحشي فيعلم أن اختلاف الكليتين في بعض الموارد - مثل كل إنسان حيوان ولا شيء منه بحيوان - ليس لذات القضية.

(٣٥٠) **قوله ضرورة أن الموجبتين إلخ:** فالاختلاف فيهما وكذا في السالبتين أحياناً نحو كل حيوان إنسان وبعضه إنسان ولا شيء من الحيوان بإنسان وليس بعضه بإنسان، ليس لذات القضية فيمكن أن نقول: التناقض اختلاف القضيتين بصورتها - أي بما هما قضيتان -.

(٣٥١) **قوله والاتحاد فيما عداها:** اختلفت العبارات في ذكر الوحدات ففي بعض العبارات ثلاث وحدات: وحدة الموضوع والمحمول والزمان، وهو منسوب إلى الفارابي، ونسب إليه أيضاً القول باعتبار وحدة واحدة وهي وحدة النسبة الحكمية، لأنه كلما اختلف أحد أجزاء القضية اختلفت النسبة الحكمية. والمشهور أنها ثمانية وهي ما قال الشاعر: در تناقض هشت إلخ، وقال الفخر - على ما نسب إليه المحقق في الشرح ص ١٨٠ -: إن هذه الثمانية ترجع إلى وحدتين: وحدة الموضوع ووحدة المحمول، وقال صدر المتألهين - وتبعه السبزواري - هي تسعة: وهي الثمانية المشهورة بإضافة وحدة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق والحاشية (طبع جديد)، ص ٢١١

القضيتين فيما عدا الأمور الثلاثة المذكورة أعني: الكم والكيف والجهة، وقد ضبطوا هذا الاتحاد في ضمن الاتحاد في أمور ثمانية، قال قائلهم في الشعر:

در تناقض هشت وحدت شرط دان	وحدت موضوع و محمول و مكان
وحدت شرط و اضافه، جزء و كل	قوه و فعل است و در آخر، زمان

الحمل، لأن الحمل لو كان في أحدهما أولاً وفي الأخرى صناعياً لم تتناقضا وهو كذلك - ولل كلام في أقسام الحمل مقام غير المقام - ولا يخفى أنا لو أردنا ذكر تمام الوحدات لزادت على الثلاثين ونذكر ما يخطر بالبال فعلاً وقد ذكر بعضها المشهور وبعضها بعض المتأخرين وبعضها لم يذكره أحد فيما أعلم، وهي هذه:

١- وحدة الموضوع خلافاً لنحو: زيد قائم وعمر و ليس بقائم.

٢- وحدة المحمول خلافاً لنحو: زيد قائم وليس بقاعد. ٣- وحدة المكان خلافاً لنحو:

زيد قائم في الدار وليس بقائم في السوق. ٤- وحدة الشرط خلافاً لنحو: هو يجيء إن جاء عمرو ولا يجيء إن لم يجئه. ٥- وحدة الإضافة خلافاً لنحو: هو أبو عمرو وليس بأبي بكر. ٦- وحدة الجزء والكل خلافاً لنحو: الزنجي أسود بعضه وليس بأسود كله.

٧- وحدة القوة والفعل خلافاً لنحو: النطفة إنسان بالقوة وليس بإنسان بالفعل. ٨- وحدة الزمان خلافاً لنحو: زيد قائم الآن وليس غداً. ٩- وحدة الحمل خلافاً لنحو: الجزئي جزئي بالحمل الأولي وليس بجزئي بالحمل الشائع. ١٠- وحدة الوضع خلافاً لنحو: زيد طوله ثلاثة أشبار حال القعود وليس بثلاثة أشبار حال القيام. ١١- وحدة الفاعل خلافاً لنحو:

الحطب يحترق بالنار ولا يحترق بالماء. ١٢- وحدة المنفعل خلافاً لنحو: النار يذيب الثلج ولا يذيب الماء. ١٣- وحدة الوحدة خلافاً لنحو: زيد عمرو أي بالنوع وليس بعمرو أي بالشخص. ١٤- وحدة الحمل من جهة كونه بالذات وبالعوارض خلافاً لنحو: القضية محتملة للصدق والكذب أي بالذات وليست محتملة لها أي بالنظر إلى قائله. ١٥- وحدة كيفية المحمول مثل: الفرس يسري سريعاً ولا يسري بطيئاً. ١٦- وحدة شبه الظرف نحو: زيد عالم في الفقه وليس بعالم في الهندسة. ١٧- وحدة ما منه نحو: جاء المختار من الكوفة ولم يجيء من الشام. ١٨- وحدة ما إليه نحو: الإنسان يسافر إلى القبر ولا يسافر

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢١٢

والنقيض للضرورة الممكنة العالمة وللدائمة المطلقة العالمة

قوله والنقيض للضرورة إلخ: اعلم أن نقيض كل شيء رفعه، فنقيض القضية التي حكم فيها بضرورة الإيجاب أو السلب هو قضية حكم فيها بسلب تلك الضرورة، وسلب كل ضرورة هو عين إمكان الطرف المقابل، فنقيض ضرورة الإيجاب هو إمكان السلب ونقيض ضرورة السلب هو إمكان الإيجاب، ونقيض الدوام هو سلب الدوام وقد عرفت أنه يلزمه فعلية الطرف المقابل فرفع دوام الإيجاب يلزمه فعلية السلب ورفع دوام السلب يلزمه فعلية الإيجاب، فالممكنة العامة نقيض صريح (٣٥٢) للضرورة المطلقة والمطلقة العامة لازم لنقيض الدائمة المطلقة ولما لم إلى الرحم. ١٩- وحدة ما عنه نحو: السهم يتجاوز عن القوس ولا يتجاوز عن الجدار.

٢٠- وحدة ما معه نحو: جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع القرآن ولم يجيء مع الزبور. ٢١- وحدة ما له باللام الاختصاصي والملكي نحو: هذا مملوك لزيد وليس مملوكاً لعمرو. ٢٢- وحدة ما لأجله نحو: زيد يضرب للتأديب ولا يضرب لامتحان القوة. ٢٣- وحدة كيفية النسبة من جهة كونها جسمية ووهمية أو غيرهما نحو: زيد يضرب جزماً ولا يضرب وهماً.

٢٤- وحدة الحيثية والاعتبار نحو: الإمام يبين الأحكام من حيث إنه إمام ولا يبين من حيث إنه بشر. ٢٥- وحدة ما عليه نحو: زيد عال على سطح الدار وليس بعال على سطح السوق. ٢٦- وحدة شبه ما عليه نحو: زيد مستعمل على عمرو وليس بمستعمل على بكر.

هذه هي الوحدات التي تخطر بالبال عجلة.

ولكن الحق أن كل ما تذكر من الوحدات من باب المثال وإلا فالمعتبر في التناقض الاتحاد فيما عدا الكيفية والكمية

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى _____ ١٤٩
والجهة، فما أقول إلا ما قاله الشيخ رحمه الله عوضاً عن التطويل في عد الوحدات: راع في كل قضية ما راعيته في الأخرى من الموضوع والمحمول وغيرهما. انتهى.

وهكذا قال الغزالي: وبالجمله فينبغي أن لا يخالف إحدى القضيتين الأخرى في شيء إلا في السلب والإيجاب. انتهى.
فما أجود قول المصنف: «والاتحاد فيما عداها» فأتضح أن من عد الوحدات أيضاً ليس غرضه تعديدها تماماً بل ذكر بعضها من باب المثال.

(٣٥٢) قوله فالممكنة العامة نقيض صريح: وقد مر الكلام فيه لو كان مراده بالصراحة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢١٣

وللمشروطة العامة الحينية الممكنة وللعرفية العامة

يكن لنقيضها الصريح (٣٥٣) - وهو اللادوام - مفهوم محصل معتبر من بين القضايا المتعارفة قالوا: نقيض الدائمة هو المطلقة العامة. ثم أعلم أن نسبة الحينية الممكنة إلى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة إلى الضرورية فإن الحينية الممكنة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية أي الضرورة مادام الوصف عن الجانب المخالف فتكون نقيضاً صريحاً لما حكم فيها بضرورة الجانب الموافق بحسب الوصف، فقولنا: بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً، نقيضه: ليس بعض الكاتب بمتحرك الأصابع حين هو كاتب بالإمكان، ونسبة الحينية المطلقة - وهي قضية حكم فيها بفعالية النسبة حين اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني - إلى العرفية العامة كنسبة المطلقة العامة إلى الدائمة، وذلك لأن الحكم في العرفية العامة بدوام النسبة مادام ذات الموضوع متصفاً بالوصف العنواني فنقيضها الصريح هو سلب ذلك الدوام ويلزمه وقوع الطرف المقابل في أوقات الوصف العنواني وهذا معنى الحينية المطلقة المخالفة للقضية العرفية في الكيف، فنقيض قولنا: بالدوام كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً، قولنا:

ليس بعض الكاتب بمتحرك الأصابع حين هو كاتب بالفعل، والمصنف لم يتعرض لبيان نقيضي الوقتية والمنتشرة المطلقتين من البسائط إذ لا يتعلق بذلك غرض (٣٥٤) فيما سيأتي هو العينية كما هو الظاهر من كلامه هنا خلافاً لما مضى منه حيث قال: إشارة إلى ممكنة عامة.

(٣٥٣) قوله ولما لم يكن لنقيضها الصريح: قال القطب: نقيض كل شيء رفعه، ولكن إذا رفع القضية فربما يكون نفس رفعها قضية لها مفهوم محصل معين عند العقل فهو نقيضها، وقد لا يكون له نقيض صريح في القضايا فيذكر في نقيضها ما يساويه. انتهى.

(٣٥٤) قوله إذ لا يتعلق بذلك غرض الخ: لا أفهم معنى محصلاً لهذا الكلام، فإنه لو كان الأمر كما ذكره من عدم تعلق الغرض بنقيضيهما فلا وجه لذكر أصلهما، لأن ذكر النقيض لإثبات الأصل في المباحث الآتية، مع أن المصنف لم يذكر أصلهما أيضاً في العكس والقياس، فالظاهر أن الوجه معلوميتهما بالقياس إلى الضرورية والممكنة فإنه بعد ما علم أن نقيض كل شيء رفعه، وذكر بعض القضايا يعلم حال الباقي، فيعلم أن نقيض الوقتية المطلقة هو الممكنة في وقت معين ونقيض المنتشرة المطلقة هو الممكنة في وقت غير

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢١٤

الحينية المطلقة وللمركبة المفهوم المردد بين نقيضي الجزئين ولكن في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد. من مباحث العكوس والأقيسة بخلاف باقي البسائط فتأمل. **قوله وللمركبة:** قد علمت أن نقيض كل شيء رفعه. فاعلم أن رفع المركب إنما يكون برفع أحد جزئيه لا على التعيين (٣٥٥) بل على سبيل منع الخلو، إذ يجوز أن يكون برفع كلا جزئيه فنقيض القضية المركبة نقيض أحد جزئيه على سبيل منع الخلو فنقيض قولنا: كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً لا دائماً أي لا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل، قضية منفصلة مانعة الخلو وهي قولنا: إما بعض الكاتب ليس بمتحرك الأصابع بالإمكان حين هو كاتب وإما بعض الكاتب متحرك الأصابع دائماً. وأنت بعد اطلاعك (٣٥٦) على حقائق المركبات ونقائض البسائط تتمكن من استخراج التفاصيل. **قوله ولكن في الجزئية بالنسبة إلى كل فرد فرد:** يعني لا يكفي في أخذ نقيض القضية المركبة الجزئية التردد بين نقيضي جزئيه وهما الكليتان، إذ قد يكذب (٣٥٧) المركبة الجزئية كقولنا: بعض الحيوان إنسان بالفعل لا دائماً، ويكذب كلا نقيضي جزئيه أيضاً وهما قولنا: لا شيء من الحيوان بإنسان دائماً، وقولنا: كل حيوان إنسان دائماً، وحينئذٍ فطريق معين، ولعله من هنا قال السبزواري بعد ما بين نقيض بعض القضايا: وقس عليها نقيض الوقتية والمنتشرة المطلقتين. ولعله إلى ما ذكرنا أشار بقوله: فتأمل.

(٣٥٥) **قوله لا على التعيين إلخ:** هذا القيد راجع إلى الرفع لا إلى أحد جزئيه، أي ما قلنا من رفع أحد الجزئين إنما هو على سبيل منع الخلو أي صدق جزئي النقيض على نحو المانعة الخلو فيمكن صدق كلا جزئي النقيض. (٣٥٦) **قوله وأنت بعد اطلاعك إلخ:** مثلاً إذا علمت أن الوجودية اللادائمة مركبة من مطلقتين عامتين وأن نقيض المطلقة العامة الدائمة المطلقة، علمت أن نقيض الوجودية اللادائمة المفهوم المردد بين دائمتين مطلقتين، وإذا علمت أن الممكنة الخاصة مركبة من عامتين، ونقيض الممكنة العامة هو الضرورية المطلقة فنقيض الممكنة الخاصة المفهوم المردد بين ضروريتين مطلقتين وهكذا.

(٣٥٧) **قوله إذ قد يكذب إلخ:** هذا دليل عدم جريان ما ذكر في الكلية في المركبة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢١٥

فصل: العكس المستوي تبديل طرفي القضية

أخذ نقيض المركبة الجزئية أن توضع أفراد الموضوع كلها ضرورة أن نقيض الجزئية هي الكلية ثم يردد بين نقيضي الجزئين بالنسبة إلى كل واحد من تلك الأفراد ويقال في المثال المذكور:

كل حيوان إما إنسان دائماً أو ليس بإنسان دائماً، وحينئذٍ فيصدق النقيض وهي قضية حملية مرددة المحمول (٣٥٨). فقله: إلى كل فرد فرد (٣٥٩) أي من أفراد الموضوع. **قوله طرفي القضية:** سواء كان الطرفان هما الموضوع والمحمول أو المقدم والتالي. واعلم أن العكس (٣٦٠) كما يطلق على المعنى المصدري المذكور، كذلك يطلق على القضية الحاصلة من التبديل، وذلك الإطلاق مجازي (٣٦١) من قبيل إطلاق اللفظ على الملفوظ، والخلق على المخلوق. الجزئية فلها حكم عليحدة وهو ما ذكره وحاصله: أنا نضع في نقيضها الموضوع على نحو كلي ونردد بين المحمولين ونقول في نقيض بعض الحيوان إنسان بالفعل لا دائماً: كل حيوان إما إنسان دائماً أو ليس بإنسان دائماً.

(٣٥٨) **قوله حملية مرددة المحمول:** والفرق بينها والمنفصلة أن في المنفصلة يقدم أدوات الانفصال، فيقال مثلاً: إما

العدد زوج أو فرد، وفيها يقدم الموضوع على أدات الانفصال ويقال: كل حيوان إما إنسان أو ليس بإنسان.

(٣٥٩) **قوله فقوله إلى كل فرد فرد الخ:** أي لما علم أن في الجزئية ينسب المحمول على نحو التردد إلى أفراد الموضوع كلياً علم أن معنى قول المصنف: «كل فرد فرد»: كل فرد من أفراد الموضوع «١».

(٣٦٠) **قوله واعلم أن العكس الخ:** جواب سؤال مقدر وهو أنهم يقولون في المباحث المنطقية: عكس الموجبة الكلية مثلاً موجبة جزئية، فيطلقون العكس على نفس القضية لا على تبديل طرفي القضية كما ذكر المصنف. والجواب: أن ذلك الإطلاق مجازي وإلا فالمعنى الحقيقي للعكس ما ذكرنا.

(٣٦١) **قوله وذلك الإطلاق مجازي:** أي بنحو الاستعارة، وما ذكره صحيح بناء على كون الاستعارة مجازاً والحق خلافه وإن لم يقل به أحد من الأدباء السابقين فيما أعلم، ونسبة كون الاستعارة حقيقة إلى السكاكي كاذبة لتصريحه في مواضع من كتابه بخلافه.

(١) -/ وفي ختام هذا الباب (التناقض) راجع كتابنا ما هو المنطق المقارن ترى العجب العجاب.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢١٦

مع بقاء الصدق والكيف (٣٦٢) والموجبة إنما تنعكس جزئية

قوله مع بقاء الصدق: بمعنى أن الأصل لو فرض صدقه (٣٦٣) لزم من صدقه صدق العكس لأنه يجب صدقهما في الواقع. **قوله والكيف:** يعني إن كان الأصل موجبة كان العكس موجبة وإن كان سالبة كان سالبة. **قوله والموجبة إنما تنعكس جزئية:** يعني أن الموجبة سواء كانت كلية نحو كل إنسان حيوان، أو جزئية نحو بعض الإنسان حيوان، إنما تنعكس إلى الموجبة الجزئية لا إلى الموجبة الكلية، أما صدق الموجبة الجزئية فظاهر، ضرورة أنه إذا صدق المحمول على ما صدق عليه الموضوع كلاً أو بعضاً تصادق الموضوع والمحمول في هذا الفرد، فيصدق الموضوع والكلام في محله.

(٣٦٢) **قوله والكيف:** لا يخفى أن هذا القيد زائد إذ بعد ما ذكر أن العكس هو تبديل الطرفين مع بقاء الصدق، فلا يرد على التعريف شيء فإنه لو لم يبق الكيف لما كان صادقاً مثل: كل إنسان ناطق وبعض الناطق ليس بإنسان.

ثم إن هذا التعريف ليس تعريفاً تاماً، لأن بقاء الصدق من آثار العكس وليس من ذاتياته حتى يكون حداً له.

(٣٦٣) **قوله لو فرض صدقه الخ:** غرضه أن مراد المصنف من بقاء الصدق ليس بقاء الصدق الواقعي بل بقاء الصدق الفرضي أي لو فرض صدق الأصل لابد أن يفرض صدق العكس، كما ترى في دليل الخلف الآتي في آخر باب القياس إن شاء الله تعالى.

ثم إنما قال: «مع بقاء الصدق» ولم يذكر الكذب، لأن العكس لازم للأصل واللازم يمكن أن يكون أعم فيصدق مع كذب الملزوم وهو الأصل، مثل: كل حيوان إنسان، فإنه كاذب مع صدق عكسه وهو: بعض الإنسان حيوان، واعتبر في الإشارات وحكمة الإشراف بقاء الكذب أيضاً، ووجهه المحقق بسهو النساخ، والقطب الشيرازي في شرح الحكمة بعدم التفطن في كلام القوم.

وقال بعض المعاصرين «١»: قول من أخذ بقاء الكذب، أتم لأن ما قالوا على خلافه من أن العكس لازم وقد يكون

اللازم أعم، مردود بما في الفلسفة من أن المعلول الواحد لا يمكن صدوره عن علل متعددة فأعمية اللازم من المحالات. انتهى.

(١١) -/ هو الشهابي في «رهبر خرد».

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢١٧

لجواز عموم المحمول والتالي. والسالبة الكلية تنعكس كلية واللازم سلب الشيء عن نفسه على أفراد المحمول في الجملة (٣٦٤). وأما عدم صدق الكلية فلا أن المحمول في القضية الموجبة قد يكون أعم من الموضوع فلو عكست القضية صار الموضوع أعم ويستحيل صدق الأخص (٣٦٥) كلياً على الأعم. فالعكس اللازم الصدق في جميع المواد هو الموجبة الجزئية.

هذا هو البيان في الحملات. وقس عليه الحال في الشرطيات (٣٦٦). **قوله لجواز عموم المحمول والتالي:** بيان للجزء السلبى (٣٦٧) من الحصر المذكور وأما الإيجاب فبديهي كما مر.

قوله وإلا لزم سلب الشيء عن نفسه: تقريره أن يقال: كلما صدق قولنا: لا شيء من الإنسان بحجر، صدق قولنا: لا شيء من الحجر بإنسان، وإلا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر بإنسان، فنضمه مع الأصل فنقول: بعض الحجر بإنسان ولا شيء من الإنسان بحجر فينتج بعض الحجر ليس بحجر، وهو سلب الشيء عن نفسه وهذا محال، منشأه هو نقيض العكس لأن الأصل صادق والهيئة منتجة فيكون نقيض العكس باطلاً فيكون العكس حقاً وهو المطلوب. وهذا من الغرائب فإن اللازم الأعم هو المفهوم، وقاعدة الواحد لا يصدر إلا عن الواحد التي ذكرت في الفلسفة، إنما هي في الوجود، فلا ينبغي رفع اليد عن الوجدان وإحساس اللوازم العامة - كالحرارة بالنسبة إلى الشمس - بهذه الكلمات الباطلة.

(٣٦٤) **قوله في الجملة:** أي في بعض الموارد وعلى سبيل الجزئية.

(٣٦٥) **قوله صدق الأخص:** وهو المحمول الفعلي الذي كان موضوعاً قبل العكس.

(٣٦٦) **قوله وقس عليه الحال في الشرطيات:** أي الشرطيات المتصلة؛ وأما المنفصلة فلا عكس لها أصلاً - كما ذكر غير واحد منهم - لعدم الفائدة في تبديل طرفيها فإن قضية «أما العدد زوج أو فرد»، لا تفيد شيئاً سوى ما استفيد من «أما العدد فرد أو زوج».

(٣٦٧) **قوله بيان للجزء السلبى:** فإنه يستفاد من قول المصنف: والموجبة إنما تنعكس جزئية، شيان سلبى وإيجابى. أما الإيجابى فهو أنها تنعكس جزئية، وأما السلبى فهو أنها لا تنعكس كلية؛ فإن «إنما» في معنى «ما» و «إلا»، فلها مفهوم سلبى ومفهوم إيجابى، والإيجابى واضح ولذا لم يذكر المصنف دليله، وأما السلبى فهو ما ذكره بقوله: لجواز عموم المحمول الخ.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢١٨

والجزئية لا تنعكس أصلاً لجواز عموم الموضوع (٣٦٨) أو المقدم وأما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس الدئمتان

قوله عموم الموضوع: وحيثُ يُصح سلب الأخص عن بعض الأعم، لكن لا يصح سلب الأعم عن بعض الأخص مثلاً يصدق بعض الحيوان ليس بإنسان، ولا يصدق بعض الإنسان ليس بحيوان. **قوله أو المقدم:** مثلاً يصدق قد لا يكون إذا كان الشيء حيواناً كان إنساناً، ولا يصدق قد لا يكون إذا كان الشيء إنساناً كان حيواناً. **قوله وأما بحسب الجهة:** يعني أن ما ذكرناه هو بيان انعكاس القضايا بحسب الكم والكيف، وأما بحسب الجهة إلخ. **قوله الدائمتان:** أي الضرورية والدائمة (٣٦٩) مثلاً كلما صدق قولنا: بالضرورة أو دائماً كل إنسان حيوان، صدق قولنا: بعض الحيوان إنسان بالفعل حين هو حيوان، وإلا فيصدق نقيضه وهو دائماً لا شيء من الحيوان بإنسان مادام حيواناً، فهو مع الأصل ينتج لا شيء من الإنسان بإنسان بالضرورة أو دائماً هف (٣٧٠). **قوله والعامتان:** أي المشروطة العامة والعرفية العامة. مثلاً إذا صدق بالضرورة أو بالدوام كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً صدق بعض متحرك الأصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الأصابع، وإلا فيصدق نقيضه وهو دائماً لا شيء من متحرك الأصابع بكاتب مادام متحرك الأصابع، وهو مع الأصل ينتج قولنا: بالضرورة أو بالدوام لا شيء من الكاتب بكاتب (٣٦٨) **قوله لجواز عموم الموضوع إلخ:** هذا عند القدماء وصدق المتأخرون في غير الخاصتين وأما فيهما فسيأتي أن المتأخرين حكموا بانعكاسهما. (٣٦٩) **قوله أي الضرورية والدائمة:** فيطلق الدائمتان عليهما تغليبا.

(٣٧٠) **قوله هف:** أي خلاف الواقع أو الفرض، قال القطب في شرح الرسالة: للقوم في بيان عكوس القضايا ثلاث طرق:

الخلف وهو ضم نقيض العكس مع الأصل لينتج محالاً. والافتراض وهو فرض ذات الموضوع شيئاً معيناً وحمل وصفي المحمول والموضوع عليه ليحصل مفهوم العكس وهو لا يجري إلا في الموجبات والسوالب المركبة لوجود الموضوع فيهما بخلاف الخلف فإنه يعم الجميع. والثالث طريق العكس وهو أن يعكس نقيض العكس ليحصل ما ينافي الأصل. انتهى. ثم إنه قد يقال: إنا لا نسلم استحالة سلب الشيء عن نفسه إذا كان ذلك الشيء معدوماً

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢١٩

حينية مطلقة والخاصتان حينية لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان مادام كاتباً هف. **قوله والخاصتان:** أي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان إلى حينية مطلقة مقيدة باللادوام، أما انعكاسهما إلى حينية مطلقة فلأنه كلما صدقت الخاصتان (٣٧١) صدقت العامتان، وقد مر أنه كلما صدقت العامتان صدقت في عكسهما الحينية المطلقة، وأما اللادوام فبيان صدقه أنه لو لم يصدق لصدق نقيضه ونضم هذا النقيض إلى الجزء الأول من الأصل فينتج نتيجة ونضمه إلى الجزء الثاني من الأصل فينتج ما ينافي تلك النتيجة. مثلاً كلما صدق بالضرورة أو بالدوام كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لا دائماً، صدق في العكس بعض متحرك الأصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الأصابع لا دائماً، أما صدق الجزء الأول فقد ظهر مما سبق (٣٧٢) وأما صدق الجزء الثاني (٣٧٣) - أي اللادوام ومعناه ليس بعض فإن الاستحالة إذا كان موجوداً، وليس في قضية «لا شيء من الإنسان بإنسان» سلب الشيء عن نفسه في الموجود، فإنها قضية سالبة وهي تصدق مع انتفاء الموضوع أيضاً فلا إنسان موجوداً حتى

تسلب عنه الإنسانية.

وأنت خبير بأن استحالة سلب الشيء عن نفسه لا ربط لها بالوجود والعدم، فإن موردها نفس الماهية، فإن الإنسانية لا تسلب عن ماهية الإنسان. هذا مع أن هذه القضية في المقام سالبة بانتفاء المحمول لا الموضوع لأن المفروض أن أصل القضية موجبة وهو كل إنسان حيوان.

(٣٧١) **قوله كلما صدقت الخاصتان إلخ:** لأن الأعم لازم للأخص فلا يمكن صدق الأخص بدون صدق الأعم فهل ترى صدق الإنسان في مورد بدون صدق الحيوان أو الماشي؟

(٣٧٢) **قوله مما سبق:** أي حيث قلنا: فلأنه كلما صدقت الخاصتان إلخ.

(٣٧٣) **قوله وأما صدق الجزء الثاني إلخ:** اعلم أنه تمسك الكاتبى بهذا الدليل في الرسالة، والقاضي والسبزواري وغيرهم، وهو من دليل الخلف من الأدلة الثلاثة الماضية، ولكن لا يخفى أنه لا يجري فيما إذا كانت الخاصتان جزئيتين نحو: بعض الكاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لا دائماً، أي بعض الكاتب ليس بمتحرك الأصابع بالفعل، فإن عكسه: بعض متحرك الأصابع كاتب حين هو متحرك الأصابع لا دائماً، أي ليس بعض متحرك

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٠

والمطلقة العامة مطلقة عامة

متحرك الأصابع كاتباً بالفعل - فلأنه لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو قولنا: كل متحرك الأصابع كاتب دائماً، فنضمه إلى الجزء الأول من الأصل فنقول: كل متحرك الأصابع كاتب دائماً، وكل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً، ينتج كل متحرك الأصابع متحرك الأصابع دائماً، ثم نضمه إلى الجزء الثاني من الأصل ونقول: كل متحرك الأصابع كاتب دائماً ولا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل، ينتج لا شيء من المتحرك الأصابع بمتحرك الأصابع بالفعل، وهذا ينافي النتيجة السابقة فيلزم من صدق نقيض لا دوام العكس اجتماع المتنافيين فيكون باطلاً فيكون لا دوام العكس حقاً، وهو المطلوب. **قوله والمطلقة العامة مطلقة عامة:** أي هذه القضايا الخمس تنعكس كل واحدة منها إلى مطلقة عامة، فيقال: لو صدق كل ج ب (٣٧٤) الأصابع كاتباً بالفعل، ولو لم يصدق الجزء الثاني لصدق نقيضه وهو: كل متحرك الأصابع كاتب دائماً، فلو أردنا ضم هذا النقيض إلى الجزء الأول من الأصل طرز ضم المحشي أي جعل هذا النقيض صغرى والجزء الأول من الأصل كبرى، لما صح لأن الجزء الأول حينئذ جزئي لا يقع كبرى الشكل الأول، ولو أردنا الضم عكس ما فعل المحشي بأن نجعل النقيض كبرى والجزء الأول من الأصل صغرى لصح إلا أن ضمه إلى الجزء الثاني لا يصح على أي حال، لأنه سالبة جزئية فلا يقع صغرى لمكان سلبها ولا كبرى لمكان جزئيتها.

فالأولى تقرير الدليل في الجزئية بنحو الافتراض وهو أن نفرض الموضوع شيئاً اجتمع فيه الوصفان المذكوران في أصل القضية وهما الكتابة مع تحرك الأصابع في زمان الكتابة، وثبوت الكتابة مع عدم تحرك الأصابع بالفعل، ففيه الكتابة؛ وليس تحرك الأصابع بمقتضى اللادوام فيصدق عليه تحرك الأصابع في زمان من الأزمنة بدون الكتابة، وإلا فلو كان مع تحرك الأصابع دائماً الكتابة لزم عدم صدق لا دوام الأصل إذ مفاده انفكاك الكتابة عن تحرك الأصابع بالفعل. وهذا معنى دليل الافتراض وسيأتي إن شاء الله تعالى أيضاً الكلام فيه.

(٣٧٤) **قوله كل ج ب:** قال القطب في مبحث المحصورات: اعلم أن عادة القوم قد جرت بأنهم يعبرون عن الموضوع

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى
بـ «ج» وعن المحمول بـ «ب» حتى إنهم إذا قالوا: كل «ج» «ب»، فكانهم قالوا: كل موضوع محمول وإنما فعلوا ذلك
لفائدتين: إحداهما: قصد الاختصار

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢١

ولاعكس للممكنتين

بإحدى الجهات الخمس، لصدق بعض ب ج بالفعل وإلا لصدق نقيضه وهو لا شيء من ب ج دائماً. وهو مع الأصل
ينتج لا شيء من ج ج هـ. **قوله ولا عكس للممكنتين:** اعلم أن صدق وصف الموضوع (٣٧٥) على ذاته في القضايا
المعتبرة في العلوم بالإمكان عند الفارابي، وبالفعل فإن قولنا: كل «ج» «ب» أخصر من قولنا كل إنسان حيوان. وثانيهما:
دفع توهم الانحصار فإنهم لو وضعوا للكلية مثلاً قولنا: كل إنسان حيوان، وأجروا عليه الأحكام أمكن أن يذهب الوهم
إلى أن تلك الأحكام إنما هي في هذه المادة دون الموجبات الكليات الأخر. إلخ.

(٣٧٥) **قوله اعلم أن صدق وصف الموضوع إلخ:** اعلم أن في القضية عقدين عقد الوضع وعقد الحمل، والثاني عبارة
عن النسبة التي تكون بين المحمول والموضوع وقد سبق أنها مكيفة بكيفية الضرورة أو الفعلية أو الإمكان إلى غير
ذلك مما تقدم. وأما عقد الوضع فهو عبارة عن النسبة التي تكون لوصف الموضوع إلى ذاته فإنك إذا قلت: كل كاتب
متحرك، فكما أن المتحرك وصف يحمل على الكاتب فكذلك الكتابة أيضاً وصف يثبت للذات الموصوفة بالكتابة،
وكما أن نسبة المحمول إلى الموضوع كانت مكيفة بكيفية من الجهات الماضية فكذلك نسبة وصف الموضوع إلى
ذاته يمكن أن تكون مكيفة بإحدى الجهات الماضية، ضرورة أن من شأن النسبة بين الشيئين أن يصح اتصافها بهذه
الكيفيات. وهذا مما لا خلاف فيه ولا إشكال.

وإنما الإشكال في أنه إذا قيل: كل كاتب متحرك أو كل إنسان حيوان، فالظاهر من الموضوع اتصاف أفراده بعنوانه بأي
كيفية من الكيفيات، ومن المسلم عندهم أن ليس الظاهر اتصافه بالضرورة والدوام وفروعهما - ولا ننكر إمكان
الاتصاف بشيء منها ولكن الكلام في ظهور اللفظ - وإنما اختلفوا في تعيين إحدى الكيفيتين من الإمكان أو الفعلية،
قال جمع من المتقدمين ومنهم الفارابي: الظاهر هو الإمكان، فمعنى كل إنسان حيوان، كل شيء يمكن اتصافه
بالإنسانية بالإمكان العام - ولو لم يكن فعلاً - حيوان. وقال المتأخرون ومنهم المصنف: الظاهر هو الفعلية، فمعنى هذه
القضية - أي كل إنسان حيوان - كل ما يكون إنساناً بالفعل حيوان - وقد مضى معنى الفعلية -
إذا عرفت هذا فاعلم أنه إن قلنا بأن النسبة بالإمكان، فللممكنتين عكس، وأما لو

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٢

عند الشيخ فمعنى كل ج ب بالإمكان، على رأي الفارابي هو: أن كل ما صدق عليه ج قلنا بأن النسبة بالفعلية؛ فلا يكون
لهما عكس، لأن معنى كل «ج» «ب» بالإمكان حينئذ أن كل ما يتصف بـ «ج» يتصف بـ «ب» بالإمكان، ولا يلزم منه أن
يكون بعض ما يتصف بـ «ب» بالفعل يتصف بـ «ج» بالإمكان، مثلاً إذا كان ساكنوا مدرسة بالفعل رجالاً، ويمكن أن
يسكنها نساء فيصح أن يقال: كل امرئة بالفعل ساكن المدرسة بالإمكان، ولا يصح أن يقال: بعض ساكن المدرسة
بالفعل امرئة بالإمكان، كما هو واضح، وهذا بخلاف ما لو كانت النسبة بالإمكان فإن معنى كل امرئة ساكن المدرسة

بالإمكان، حينئذ: كل ما يكون امرئة بالإمكان ساكن المدرسة بالإمكان، ولها عكس وهو بعض ساكن المدرسة بالإمكان امرئة بالإمكان. هذا.

وقد اشتهر نسبة القول بالفعلية إلى الشيخ ابن سينا وقد يقال: هو ليس مخالفاً للفارابي، والظاهر أن منشأ الخلاف في مذهبه عباراته المحكية في الشفاء فإنه قال: «نسبة الوصف العنوانى بالفعلية» فاختلف في أن مراده من الفعلية هل هو الفعلية بحسب نفس الأمر حتى تكون مفاد المطلقة العامة ويكون كمذهب المصنف، أو الفعلية بحسب فرض العقل، فيرادف الإمكان ويكون موافقاً للفارابي؟ وقال المتأخرون - كما قال الشريف -: ظاهره الفعلية بحسب نفس الأمر. وأقول: لم يصرح الشيخ بشيء يصدق نسبة هذا القول إليه؛ بل صرح بما يخالفه حيث صرح بلزوم العكس لتمام أقسام الإمكان، قال في الإشارات - ص ٢١١ - وهي الآخر والأولى من تمام تصانيفه في الحكمة والمنطق على ما قال ابن أبي أصيبعة في الطبقات وإن كان فيه تأمل لإرجاع الشيخ في غير واحد من كتبه الطالب إلى الشفاء -: كل أصناف الإمكان ينعكس في الإيجاب بالإمكان الأعم. انتهى. ويأتي في باب القياس أيضاً ما يؤيد هذا. نعم قال - في ص ١٦٠ -: «اعلم أنا إذا قلنا: كل «ج» «ب» نعني به أن كل واحد واحد مما يوصف بـ «ج»، والظاهر أن المراد مما يوصف بـ «ج» بالفعل، كما قال المحقق في الشرح: نعني بـ «ج» كل واحدة مما يوصف بـ «ج» بالفعل لا بالقوة؛ إلا أنه لو كان مراده من الفعلية هذا الذي نسب إليه أي الفعلية بحسب نفس الأمر لما يمكن له أن يحكم بلزوم

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٣

بالإمكان صدق عليه بـ بالإمكان، ويلزمه العكس حينئذ وهو أن: بعض ما صدق عليه بـ بالإمكان صدق عليه جـ بالإمكان، وعلى رأي الشيخ معنى كل جـ بـ بالإمكان، هو أن: كل ما صدق عليه جـ بالفعل صدق عليه بـ بالإمكان، ويكون عكسه على أسلوب الشيخ هو أن: بعض العكس للممكنة مع أنه حكم به وهو خريت الفن! فيعلم أن مراده من الفعلية غير هذا المعنى، بل الفعلية أعم من الفرض العقلي والوجود الخارجي كما قال في الكتاب المزبور: في الفرض الذهني أو في الوجود. انتهى.

وحينئذ فمعنى كل امرئة ساكن المدرسة بالإمكان: كل ما فرض أنه امرئة بالفعل يمكن أن يسكن المدرسة، ولها عكس وهو بعض ما فرض أنه ساكن المدرسة امرئة بالإمكان، فإننا نفرض نساء ساكني المدرسة وهن امرئة بالإمكان العام، وهذا صحيح لا غبار عليه.

وكون الظاهر من الوصف العنوانى هذا المعنى مما يوافقه العرف والتحقيق.

والظاهر أن الفارابي أيضاً لم يقل بأن الظاهر اتصاف الموضوع بالوصف بالإمكان، بل يظهر من المحقق في الشرح - ص ١٢٢ - أن النزاع بين الشيخ والفارابي في الإمكان الاستعدادي أي القوة لا الإمكان العام. قال: وخالف الحكيم الفاضل أبونصر الفارابي في ذلك، فإنه ذهب إلى أن المراد به هو كل ما يصح أن يوصف به سواء كان موصوفاً بالفعل أو بالقوة، وهو مخالف للعرف والتحقيق، فإن الشيء الذي يصح أن يكون إنساناً كالنطفة لا يقال له إنسان. انتهى. والحق أن لهذا الإمكان أيضاً عكساً فإن معنى العكس في المثال السابق: بعض ما له استعداد أن يسكن المدرسة امرئة بالإمكان العام، وهو صحيح فإن بعض النساء لها ذلك الاستعداد.

ثم إن بعض أعظم العصر «١» قال: للممكتنين عكس حتى على المذهب المنسوب إلى الفارابي في عقد الوضع، لأن

الإمكان في محمول أصل القضية قيد للمحمول يكون معه حيثما دار، ففي عكسه أيضاً يكون قيداً للموضوع ويصير العكس: بعض ساكن المدرسة بالإمكان امرئ، وهو صحيح. ولا يخفى أن الجهات كلها كيفيات النسبة لا قيوداً للمحمول. فتدبر. والكلام قد طال لكنه مفيد لتحقيق الحال فاغتنم.

(١) -/ هو الآية الحجة البهبهاني (مد ظله) في ص ١٢٥ من قواعده.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٤

ومن السوالب تنعكس الدئمتان دائمة مطلقاً (٣٧٦) والعامتان عرفية عامة والخالصتان عرفية لا دائمة في البغض ما صدق عليه ب بالفعل صدق عليه ج بالإمكان، ولا شك أنه لا يلزم من صدق الأصل حينئذ صدق العكس. مثلاً إذا فرض أن مركوب زيد بالفعل منحصر في الفرس صدق كل حمار بالفعل مركوب زيد بالإمكان، ولم يصدق عكسه وهو أن بعض مركوب زيد بالفعل حمار بالإمكان، فالمصنف لما اختار مذهب الشيخ - إذ هو المتبادر في العرف واللغة - حكم بأنه لا عكس للممكنين. **قوله تنعكس الدائمتان دائمة:** أي الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة تنعكسان دائمة مطلقاً. مثلاً إذا صدق قولنا: لا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة أو بالدوام، صدق لا شيء من الحجر بإنسان دائماً، وإلا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر إنسان بالفعل، وهو مع الأصل ينتج بعض الحجر ليس بحجر بالفعل هف. **قوله والعامتان:** أي المشروطة العامة والعرفية العامة تنعكسان عرفية عامة. مثلاً إذا صدق بالضرورة أو بالدوام لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتباً، صدق بالدوام لا شيء من ساكن الأصابع بكاتب مادام ساكن الأصابع، وإلا لصدق نقيضه وهو قولنا: بعض ساكن الأصابع كاتب حين هو ساكن الأصابع بالفعل، وهو مع الأصل ينتج بعض ساكن الأصابع ليس بساكن الأصابع بالفعل حين هو ساكن الأصابع هف. **قوله والخاصتان عرفية اه:** أي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان إلى عرفية عامة سالبة كلية مقيدة باللادوام في البعض وهو إشارة (٣٧٧) إلى مطلقة عامة موجبة جزئية فنقول: إذا صدق بالضرورة أو بالدوام لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتباً لا دائماً، صدق لا شيء من ساكن الأصابع بكاتب مادام ساكن لا دائماً في البعض أي (٣٧٦) **قوله تنعكس الدائمتان دائمة مطلقاً:** هذا نظر متأخري المنطقيين، وذهب القدماء إلى أن الضرورية السالبة تنعكس ضرورية كما قال المحقق في التجريد واختاره، ولعله أتم لأننا إذا قلنا: لا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة، فهو ينعكس بقضية: لا شيء من الحجر بإنسان بالضرورة، وإلا لصدق نقيضه وهو: بعض الحجر إنسان بالإمكان، وهو مع الأصل ينتج: بعض الحجر ليس بحجر بالإمكان، وهو سلب الشيء عن نفسه بالإمكان، وهو محال. (٣٧٧) **قوله وهو إشارة إلخ:** أي اللادوام في البعض إشارة إلى مطلقة عامة إلخ.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٥

بعض ساكن الأصابع كاتب بالفعل، أما الجزء الأول فقد مرّ بيانه من أنه لازم للعامتين وهما لازمتان للخاصتين ولازم اللازم لازم. وأما الجزء الثاني فلأنه لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو: لا شيء من ساكن الأصابع بكاتب دائماً، وهذا مع لا دوام الأصل وهو: أن كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل، ينتج: لا

شيء من الكاتب بكاتب بالفعل هف. وإنما لم يلزم اللادوام في الكل لأنه قد يكذب في مثالنا هذا (٣٧٨): كل ساكن كاتب بالفعل، لصدق قولنا: بعض الساكن ليس بكاتب دائماً كالارض. قال المصنف: السر في ذلك أن لا دوام السالبة (٣٧٩) موجبة كلية وهي لا تنعكس إلا جزئية. وفيه تأمل إذ ليس انعكاس المجموع (٣٨٠) إلى المجموع منوطاً بانعكاس الأجزاء إلى الأجزاء كما يشهد بذلك ملاحظة انعكاس الموجهات الموجبة على ما مر، فإن الخاصيتين الموجبتين تنعكسان إلى الحينية اللادائمة مع أن الجزء الثاني منهما وهو المطلقة العامة السالبة لا عكس لها (٣٨١). فتدبر.

(٣٧٨) **قوله في مثالنا هذا الخ:** أي المثال السابق وهو: لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتباً لا دائماً، وتوضيح الكلام أنه لو قلنا بأن عكس الخاصيتين السالبتين عرفية عامة مقيدة بالادوام في الكل - أي عرفية خاصة كلية - لورد النقض علينا في هذا المثال فإنه لا يصدق في عكسه: لا شيء من ساكن الأصابع بكاتب مادام ساكناً لا دائماً، أي كل ساكن الأصابع كاتب بالفعل، لكذب أحد جزئيه وهو اللادوام، لأنه يصدق نقيضه وهو: بعض الساكن ليس بكاتب دائماً مثل الأرض، فإنها ساكنة - على مذهبهم في الهيئة ولك أن تبدلها بالحجر - وليست كاتبة. إن قلت: مثالنا «ساكن الأصابع» ولا يصدق على الأرض «ساكن الأصابع». قلت: هو من المناقشة في المثال فلنا أن نغير المثال فنقول من الأصل: لا شيء من الكاتب بساكن مادام كاتباً لا دائماً، وعكسه: لا شيء من الساكن بكاتب الخ.

(٣٧٩) **قوله لا دوام السالبة:** أي اللادوام الذي لحق بالقضية السالبة، ثم إن هذا السر ذكره العلامة قبل المصنف في جوهر النضيد.

(٣٨٠) **قوله إذ ليس انعكاس المجموع الخ:** فيمكن عدم انعكاس جزء القضية مع انعكاس المجموع المركب.

(٣٨١) **قوله وهو المطلقة العامة السالبة لا عكس لها:** فإن السوالب المنعكسة هي

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٦

والبيان في الكل أن نقيض العكس مع الأصل ينتج المحال (٣٨٢) ولا عكس للبواقي بالنقض **قوله ينتج المحال:** فهذا المحال إما أن يكون ناشئاً عن الأصل أو عن نقيض العكس أو عن هيئة تأليفهما لكن الأول مفروض الصدق والثالث هو الشكل الأول المعلوم صحة إنتاجه فتعين الثاني وهو نقيض العكس فيكون النقيض باطلاً فيكون العكس حقاً وهو المطلوب.

قوله ولا عكس للبواقي: أي في السوالب الباقية (٣٨٣) وهي تسع (٣٨٤): الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة والمطلقة العامة والممكنة العامة من البسائط والوقتية والوجودية والممكنة الخاصة من المركبات. **قوله بالنقض:** أي بدليل التخلف في مادة بمعنى أنه يصدق الأصل في مادة بدون العكس، فيعلم بذلك أن العكس غير لازم لهذا الأصل. وبيان التخلف في تلك القضايا: أن أحصاها وهي الوقتية (٣٨٥) قد يصدق بدون العكس، فإنه يصدق لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائماً مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر (٣٨٦) بالإمكان العامتان والدائمتان والخاصتان. (٣٨٢) **قوله ينتج المحال:** هذا هو دليل الخلف الذي سبق.

(٣٨٣) **قوله أي في السوالب الباقية:** إذ لم يبق من الموجبات شيء سوى الوقتيتين المطلقتين وقد مضى من المحشي

عدم تعلق غرض بعكسهما.

(٣٨٤) **قوله وهي تسع إلخ:** كان الأولى أن يقول: وهي سبع، بإسقاط الوقتيتين المطلقتين لعدم الاعتداد بشأنهما كما أسقطهما المصنف في الموجبات. وما قاله بعض المحشين - من أن الأولى أن يقول: خمس، بإدراج الممكنتين السالبتين تحت قوله: ولا عكس للممكنتين -، مردود بأنه خلاف ظاهر المصنف فإن تلك العبارة كانت في الموجبات.

(٣٨٥) **قوله أخصها وهي الوقتية:** راجع ما كتبناه في تحقيق النسب بين القضايا.

(٣٨٦) **قوله مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر:** إن قلت: كان الأصل: لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع، وعكسه هو: بعض المنخسف وقت التربيع ليس بقمر، وهو صادق لأن القمر ليس منخسفاً وقت التربيع. قلت: وقت التربيع ليس قيداً للمحمول - أي المنخسف - في أصل القضية حتى يكون قيداً للموضوع في العكس بل هو في الأصل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٧

فصل: عكس النقيض تبديل نقيضي الطرفين مع بقاء الصدق والكيف أو جعل نقيض الثاني أولاً مع مخالفة الكيف العام لصدق نقيضه وهو كل منخسف قمر بالضرورة، وإذا تحقق التخلف وعدم الانعكاس في الأخص تحقق في الأعم إذ العكس لازم للقضية فلو انعكس الأعم كان العكس لازماً للأعم والأعم لازم للأخص ولازم لازم فيكون العكس لازماً للأخص أيضاً وقد بينا عدم انعكاسه ههنا. وإنما اخترنا في العكس الجزئية (٣٨٧) لأنها أعم من الكلية والممكنة العامة لأنها أعم من سائر الموجهات وإذا لم يصدق الأعم لم يصدق الأخص بالطريق الأولى بخلاف العكس. **قوله تبديل نقيضي الطرفين:** أي جعل نقيض الجزء الأول من الأصل جزء ثانياً من العكس ونقيض الجزء الثاني جزء أولاً. **قوله مع بقاء الصدق:** أي إن كان الأصل صادقاً كان العكس صادقاً، ومع بقاء الكيف أي إن كان الأصل موجباً كان العكس موجباً وإن كان سالباً كان العكس سالباً مثلاً قولنا: كل ج ب، ينعكس بعكس النقيض إلى قولنا: كل ما ليس ب ليس ج، وهذه طريقة القدماء. وأما المتأخرون فقالوا: عكس النقيض هو جعل نقيض الجزء الثاني أولاً وعين الجزء الأول ثانياً مع مخالفة الكيف أي إن كان الأصل موجباً كان العكس سالباً وبالعكس، ويعتبر بقاء الصدق كما مر. فقولنا: كل ج ب، ينعكس إلى قولنا: لا شيء مما ليس ب ج، والمصنف لم يصرح (٣٨٨) بقولهم: «وعين الأول ثانياً» للعلم به ضمناً ولا باعتبار بقاء ظرف الحكم فيصح كلامه. نعم لو فرض كون الوقت في الوقتية قيداً للمحمول لتم العكس ولكنه كأصل الجهات قيد للحكم فتأمل.

(٣٨٧) **قوله وإنما اخترنا في العكس الجزئية:** أي قلنا: بعض المنخسف ليس بقمر بالإمكان العام مع أنه عكس السالبة الكلية وهي تنعكس سالبة كلية كما مضى، وهكذا قيدناه بالإمكان العام مع أن عكس الضرورة الدوام كما مضى في عكس الدائميتين إلى الدائمة، لأن الجزئي إذا لم يكن صادقاً فالكلّي أولى، وكذا إذا لم يصدق الإمكان العام مع كونه أعم القضايا فعدم صدق الدوام الذي أخص من الإمكان بطريق أولى، فهذا كذكر الشيء مع الدليل والبرهان.

(٣٨٨) **قوله والمصنف لم يصرح إلخ:** أي لم يقل: أو جعل نقيض الثاني أولاً وعين الأول ثانياً، للعلم به ضمناً لأنه حيث ذكر أن عكس النقيض على قولهم: هو جعل نقيض

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٨

وحكم الموجبات هيئات حكم السوالب في المستوي وبالعكس والبيان هو البيان
الصدق في التعريف الثاني لذكره سابقاً (٣٨٩) فحيث لم يخالفه في هذا التعريف علم اعتباره هيئنا أيضاً. ثم إنه بين
المصنف أحكام عكس النقيض على طريقة القدماء إذ فيه غنية لطالب الكمال وترك ما أورده المتأخرون إذ تفصيل
القول فيه وفيما فيه لا يسعه المجال. **قوله هيئنا:** أي في عكس النقيض. **قوله في المستوي:** يعني كما أن السالبة الكلية
تنعكس في العكس المستوي كنفسها والجزئية لا تنعكس أصلاً كذلك الموجبة الكلية في عكس النقيض تنعكس
كنفسها، والجزئية لا تنعكس أصلاً لصدق قولنا: بعض الحيوان لا إنسان، وكذب قولنا: بعض الإنسان لا حيوان،
وكذلك بحسب الجهة التسع من الموجهات أعني: الوقتيتين المطلقتين والوقتيتين والوجوديتين والممكنيتين والمطلقة
العامة لا تنعكس والبواقي تنعكس على ما سبق تفصيله في السوالب في العكس المستوي. **قوله وبالعكس:** أي حكم
السوالب هيئنا حكم الموجبات في المستوي فكما أن الموجبة في المستوي لا تنعكس إلا جزئية كذلك السالبة هيئنا لا
تنعكس إلا جزئية، لجواز أن يكون نقيض المحمول (٣٩٠) في السالبة أعم من الموضوع ولا يجوز سلب نقيض
الأخص عن عين الأعم كلياً، مثلاً يصح: لا شيء من الإنسان بلا حيوان، ولا يصح: لا شيء من الحيوان بلا إنسان، لصدق
نقيضه: بعض الحيوان لا إنسان كالفرس، وكذلك بحسب الجهة: الدائمتان والعامتان تنعكس حينية مطلقة، والخاصتان
تنعكسان حينية مطلقة لا دائمة، والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة، ولا عكس للممكنيتين على قياس
الموجبات في المستوي. **قوله والبيان هو البيان:** يعني كما أن المطالب المذكورة في العكس المستوي كانت تثبت
بالخلف فكذا هيئنا.

الثاني أولاً، علم أنه لا يفعل بالقضية شيء آخر فتبقى على حالها فلا يصير الأول نقيضاً.
(٣٨٩) **قوله لذكره سابقاً:** أي في تعريف القدماء. والإنصاف أنه لا يستفاد من كلام المصنف اعتبار بقاء الصدق على
طريقة المتأخرين.
(٣٩٠) **قوله لجواز أن يكون نقيض المحمول الخ:** أي يجوز أن تكون القضية مركبة من موضوع إيجابي ومحمول
سلبي نحو: لا شيء من الإنسان بلا حيوان، فهو صادق مع كذب

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٩

والنقض هو النقض. وقد بين انعكاس الخالصتين
قوله والنقض هو النقض: أي مادة التخلف هيئنا (٣٩١) هي مادة التخلف ثمة. **قوله وقد بين انعكاس الخاصتين:** أما
بيان انعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية في العكس المستوي إلى العرفية الخاصة فهو أن يقال: متى صدق بعض ج
ليس ب بالضرورة أو بالدوام مادام ج لا دائماً، أي بعض ج ب بالفعل صدق بعض ب ليس ج مادام ب لا دائماً أي
بعض ب ج بالفعل، وذلك بدليل الافتراض (٣٩٣) وهو أن يفرض ذات الموضوع أعني: بعض «ج» «د»، ف«د» «ب» لا
شيء من الحيوان بلا إنسان، لأن فيها سلب نقيض الأخص عن عين الأعم كلياً مع وضوح عدم جوازه، كيف! ويصدق
خلافه: بعض الحيوان لا إنسان.

(٣٩١) **قوله أي مادة التخلف هيئنا الخ:** أي موارد النقض وأمثلتها بعينها هي الأمثلة التي مضت في عكس المستوي
فراجع. واستعملها على طريقة عكس النقيض، فلا عكس لقضية: كل قمر منخفض بالضرورة وقت الحيلولة لا دائماً،

لعدم صدق: كل لا منخسف لا قمر. وإذ لم يصدق عكس الوقتية لم يصدق عكس الأعم منها لما مضى.

(٣٩٢) **قوله وقد بين انعكاس الخاصتين الخ:** اعلم أن القدماء حكموا على الإطلاق بأن السالبة الجزئية لا تنعكس وكان رأيهم على ذلك إلى المائة السابعة من الهجرة فخالفهم الفاضل أثير الدين الأبهري - المتوفى سنة ٦٦٠ - وقال: قولهم مقبول في غير الخاصتين، وأما في الخاصتين فلا، بل هما تنعكسان كأنفسهما: المشروطة الخاصة إلى المشروطة الخاصة، والعرفية الخاصة إلى العرفية الخاصة، كما نقل المحقق - وهو معاصره - في التجريد، والعلامة في شرحه، فما قاله المصنف والقطب في شرح الرسالة - من أنه بين انعكاسهما إلى العرفية الخاصة - خلاف المنقول من الأبهري.

(٣٩٣) **قوله بدليل الافتراض:** حقيقة الكلام أنه إذا قيل: بالضرورة أو بالدوام بعض الكاتب ليس ساكن الأصابع مادام كاتباً لا دائماً، فمعناه: أن لنا شخصاً موصوفاً بالكتابة وليس له سكون الأصابع، ف«زيد» مثلاً فيه الكتابة وليس فيه سكون الأصابع مادام كاتباً لا دائماً، أي يكون زيد ساكن الأصابع في زمان غير زمن الكتابة، فإذا فرضنا أنه ساكن الأصابع فلا بد أن لا يكون كاتباً، وإلا فلو كان كاتباً يلزم أن يكون كاتباً وساكن الأصابع، وقد قلنا: إنه ليس ساكن الأصابع في حال الكتابة، فيصح أن نقول: بعض ساكن الأصابع -

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣٠

من الموجبة الجزئية هي هنا ومن السالبة الجزئية ثمة إلى

بحكم لا دوام الأصل و «د» «ج» بالفعل لصدق الوصف العنوانى على الذات بالفعل على ما وهو زيد - ليس بكاتب مادام ساكن الأصابع، وهذا هو الجزء الأول من العكس.

ثم نقول: زيد كاتب بمقتضى الوصف العنوانى حيث قلنا: بعض الكاتب، وفرضناه زيدا، وهو ساكن الأصابع بالفعل بمقتضى لا دوام الأصل، فصدق بعض ساكن الأصابع كاتب بالفعل وهذا هو الجزء الثانى من العكس، فصدق بعض ساكن الأصابع ليس بكاتب مادام ساكن الأصابع لا دائماً.

هذا هو البيان في الخاصتين السالبتين في العكس المستوي، وقس عليه البيان في الموجبتين في عكس النقيض. فنقول: أصل القضية: بعض الكاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لا دائماً، أي بعض الكاتب ليس بمتحرك الأصابع بالفعل، ونقول عكسه: بعض ما ليس بمتحرك الأصابع ليس بكاتب مادام ليس بمتحرك الأصابع لا دائماً، أي ليس بعض من ليس بمتحرك الأصابع ليس بكاتب بالفعل، وحيث إن نفي النفي إثبات فمعناه أن بعض ما ليس بمتحرك الأصابع كاتب بالفعل، والدليل على هذا العكس أن نفرض هذا البعض زيدا، فزيد كاتب وليس بمتحرك الأصابع بالفعل بمقتضى لا دوام الأصل، وكل وصفين تقارنا في ذات يمكن حمل كل منهما على الآخر في الجملة، فيصدق: بعض ما ليس بمتحرك الأصابع كاتب بالفعل، وهذا معنى لا دوام العكس.

ثم نقول: مقتضى كون زيد كاتباً بشرط تحرك الأصابع، كونه مع عدم تحرك الأصابع ليس بكاتب وإلا لزم كونه غير متحرك الأصابع مع كونه كاتباً، وهذا خلاف أصل القضية، فيصدق: بعض ما ليس بمتحرك الأصابع ليس بكاتب مادام ليس بمتحرك الأصابع، وهو الجزء الأول من العكس، فصدق العكس، وهذا هو البيان في موجبتى عكس النقيض.

هذا محصل كلام الأبهري وقد ذكره المحشي بلفظ «ج» و «ب»، ولعله صار مشكلاً بنظر بعض المبتدئين وإن شئت زيادة التوضيح فاجعل الكاتب وساكن الأصابع ومتحرك الأصابع وزيداً مكان قوله: «ج» و «ب» و «د»، ليتضح المرام.

ثم إن قلت: ما وجه اختصاص دليل الافتراض بالخاصتين بل لنا أن نقول بلزوم

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣١

العرفية الخالصة بالافتراض. فصل: القياس (٣٩٤) قول مؤلف من قضايا

هو التحقيق فصدق بعض ب ج بالفعل وهو لا دوام العكس. ثم نقول: د ليس ج مادام ب وإلا لكان ج في بعض أوقات كونه ب فيكون ب في بعض أوقات كونه ج لأن الوصفين إذا تقارنا في ذات يثبت كل واحد منهما في زمان الآخر في الجملة وقد كان حكم الأصل أنه ليس ب مادام ج هف، فصدق أن بعض ب- أعني: د- ليس ج مادام ب، وهو الجزء الأول من العكس فيثبت العكس بكلا جزئيه فافهم. وأما بيان انعكاس الخاصتين من الموجه الجزئية في عكس النقيض إلى العرفية الخاصة فهو أن يقال: إذا صدق بالضرورة أو بالدوام بعض ج ب مادام ج لا دائماً- أي بعض ج ليس ب بالفعل- لصدق بعض ما ليس ب ليس ج مادام ليس ب لا دائماً أي ليس بعض ما ليس ب ليس ج بالفعل، وذلك بدليل الافتراض وهو أن يفرض ذات الموضوع أعني: بعض «ج» «د» ف«د» «ج» بالفعل على مذهب الشيخ وهو التحقيق و «د» ليس «ب» بالفعل بحكم لا دوام الأصل، فصدق بعض ما ليس ب ج بالفعل، وهو ملزوم لا دوام العكس لأن الإثبات يلزمه نفي النفي. ثم نقول: د ليس ج مادام ليس ب وإلا لكان د ج في بعض أوقات كونه ليس ب فيكون ليس ب في بعض أوقات كونه ج كما مر وقد كان حكم الأصل أنه ب مادام ج هف. فصدق أن بعض ما ليس ب وهو د ليس ج مادام ليس ب، وهو الجزء الأول من العكس فيثبت العكس بكلا جزئيه. **قوله القياس قول:** أي مركب، وهو أعم العكس لسائر السوالب الجزئية أيضاً بدليل الافتراض.

قلت: القضايا التي تنعكس من السوالب ستة: الدائمتان والعامتان والخالصتان، وأما البقية فقد عرفت أنها لا تنعكس أصلاً، وأما هذه الستة فالدائمتان والعامتان الجزئيتان أيضاً لا تنعكس، لأنها سالبة والسالبة كما تصدق بانتفاء المحمول كذا تصدق بانتفاء الموضوع، فلا يلزم لها موضوع حتى يفرض الموضوع ويرد عليه الوصفان، وهذا بخلاف الخاصتين حيث إنهما مركبتان والجزء الثاني منهما موجبة وهي تحتاج إلى الموضوع كما مضى. فلا بد من فرض موضوع فيجري فيهما دليل الافتراض.

(٣٩٤) **قوله القياس:** المقصد الأعلى في المنطق هو القياس لأن المنطق علم آلي فهو آلة لكسب المعلومات، والمعلومات المكتسبة في العلوم أكثرها تصديقات والطريق الموصل إلى التصديقات هو الحجة، وإنما أخرج إلى هنا مع كونه المقصد الأعلى لأن فهمه

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣٢

من المؤلف (٣٩٥) إذ قد اعتبر في المؤلف المناسبة بين أجزائه لأنه مأخوذ من الألفه، صرح بذلك الشريف المحقق في حاشية الكشف، وحينئذ فذكر «المؤلف» بعد «القول» من قبيل ذكر يتوقف على مقدمات فلا بد من ذكرها أولاً، ومن هنا قيل: أول الفكر آخر العمل. والقياس في اللغة بمعنى التقدير والمساواة يقال: قست النعل بالنعل أي قدرته فساواه. ثم القياس أحد أقسام الحجة فإن لها ثلاثة أقسام: القياس والاستقراء والتمثيل، لأن الاستدلال إما من حال الكلي على حال الجزئي أو كلي آخر، أو من حال الجزئيات على حال الكلي، أو من حال أحد الجزئيين على حال الآخر. والأول

قياس والثاني استقراء والثالث تمثيل؛ والأصل هو القياس لأن أخويه ظنيان لا يفيدان علماً ومن هنا جعلنا من لواحق القياس في كثير من كتب المنطق. واعلم أن لفظ القياس يطلق في الأصول والفقه على التمثيل المنطقي، والقياس المنطقي يسمى بالدليل.

(٣٩٥) **قوله وهو أعم من المؤلف:** هذا دفع إيراد أورده القطب في شرح المطالع على كل من عرف القياس بهذا التعريف: قول مؤلف إلخ، كالشيخ في الإشارات - ص ٢٣٣ - والكاتب وغيرهما، وحاصل الاعتراض هو أنه لا فرق بين القول والمؤلف فإن القول بمعنى المركب أي ما فيه تركيب وضم جزء إلى جزء آخر، وهذا معنى المؤلف فلم ذكرنا معاً خصوصاً من المصنف مع ما هو عليه من شدة الاختصار.

والجواب أن المؤلف من ألف بين الشئين إذا وقع بينها الألفة وهي بمعنى الموائمة والصدقة، فالمؤلف عبارة عن شئين أو أشياء واقعة بينها تناسب والمؤلفة وليس هذا المعنى في المركب، فإنه المجتمع من شئين أو أشياء وإن لم يكن بينها المؤلفة، فالمؤلف وإن كان مشتملاً على معنى المركب أيضاً إلا أنه أخص من المركب وذكر الخاص بعد العام متعارف في التعريفات خصوصاً إذا كان لنكتة كما هنا، فإن اعتبار الألفة بعد التركيب للإشارة إلى اعتبار الموائمة بين مقدمات القياس فيجب أن تتألف المقدمات على هيئة أحد الأشكال الأربعة أو على هيئة القياس الاستثنائي لتحصل الألفة. وهذا مراد المحشي من قوله: إشارة إلى اعتبار الجزء الصوري. والعجب من القطب أنه استفاد من كلمة المؤلف اعتبار المناسبة ومع هذا اعترض عليهم بالإيراد السابق.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣٣

الخاص بعد العام وهو متعارف في التعريفات، وفي اعتبار التأليف بعد التركيب إشارة إلى اعتبار الجزء الصوري في الحجة، والقول يشمل المركبات (٣٩٦) التامة وغيرها كلها، وبقوله: «مؤلف من قضايا» خرج ما ليس كذلك كالمركبات الغير التامة والقضية الواحدة المستلزمة لعكسها أو عكس نقيضها، أما البسيطة فظاهر وأما المركبة (٣٩٧) فلأن المتبادر من إطلاق القضايا الصريحة، والجزء الثاني من المركبة ليس كذلك، أو لأن المتبادر من القضايا ما يعد في عرفهم قضايا متعددة. وبقوله: «يلزمه» يخرج الاستقراء (٣٩٨) والتمثيل إذ لا يلزم منهما شيء، نعم يحصل منهما الظن بشيء آخر. وبقوله: «لذاته» خرج ما يلزم منه قول آخر بواسطة مقدمة خارجية كقياس المساواة (٣٩٩) نحو «أ» مساو لـ «ب» و «ب» مساو لـ «ج» فإنه يلزم من ذلك أن «أ» **قوله يشمل المركبات:** حتى الناقصة تقيدياً وغيره، وصفاً وإضافياً وتعليقياً أيضاً يشمل المركب المعقول والملفوظ. فالقياس على قسمين: ملفوظ ومعقول. ولكن على أي حال المراد من القول الآخر - الذي هو النتيجة - القول المعقول. لأن التلفظ بالنتيجة غير لازم مع أنه قال: يلزمه قول آخر.

ثم إن المراد بالقضايا ما فوق الواحد وهو الشائع في الجمع المنطقي، فإن القياس - كما يأتي - على قسمين: بسيط ومركب، والبسيط ليس فيه إلا قضيتان.

(٣٩٧) **قوله وأما المركبة إلخ:** استشكل القطب في شرح الرسالة على التعريف بأنه منقوض بالقضية المركبة المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها فهي قول مؤلف من قضيتين يستلزم لذاته قولاً آخر وهو العكس مع أنها ليست قياساً. وأجاب المحشي بأن المتبادر من لفظ «القضايا»، هي «القضايا الصريحة»، وليست المركبة كذلك لأن جزئها الثاني ليس

قضية صريحاً، وإن أُبَيَّت عن هذا فلنا أن نقول: المراد من القضايا ما يعد عند المنطقيين قضايا والمركبة لا تسمى في عرفهم قضايا، وإذا ورد لفظ في كلام طائفة، لا بد أن يحمل على معناه الاصطلاحي الذي لهم.

(٣٩٨) **قوله يخرج الاستقراء:** لأن فاعل يلزمه كلمة «قول آخر»، ولا يلزم من الاستقراء والتمثيل قول آخر. نعم يلزم منهما الظن بقول آخر.

(٣٩٩) **قوله كقياس المساواة:** قال القطب في شرح الرسالة: وهو ما يتركب من قضيتين

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣٤

يلزمه لذاته قول آخر فإن كان مذكوراً (٤٠١) فيه

مساو لـ «ج» لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة خارجية هي أن مساوي المساوي مساو. وقياس المساواة مع هذه المقدمة الخارجية يرجع إلى قياسين وبدونها ليس من أقسام الموصل بالذات.

فاعرف ذلك. والقول الآخر اللازم من القياس يسمى نتيجة (٤٠٠) ومطلوباً. **قوله فإن كان الخ:** أي القول الآخر الذي هو النتيجة. والمراد بمادته طرفاه المحكوم عليه وبه، والمراد يكون متعلق محمول أوليهما موضوع الأخرى كقولنا: «أ» مساو لـ «ب» و «ب» مساو لـ «ج». انتهى. فإن الموضوع في المقدمة الثانية «ب» وهو متعلق محمول المقدمة الأولى إذ المحمول في المقدمة الأولى هو قولنا: مساو لـ «ب»، فـ «ب» متعلق المحمول أي «مساو».

وهذا لا ينتج إلا بواسطة مقدمة خارجية، فإن تمت المقدمة الخارجية كما في المثال فهو وإلا فلا، كما في قولك: الإنسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق، فإنه لا ينتج:

الإنسان مباين للناطق، لعدم مقدمة خارجية وهي أن مباين المباين مباين فإنه ممنوع بخلاف مساو المساوي مساو.

ثم لا يخفى أن النتيجة في قياس المساواة لا يلزم من المقدمتين بل منهما ومن مقدمة خارجية، فقيد «لذاته» لغو.

(٤٠٠) **قوله يسمى نتيجة الخ:** النتيجة باعتبار السوق من القياس إليه والمطلوب باعتبار السوق منه إلى القياس قاله في المطالع، ويقرب منه قول الغزالي: هو نتيجة بعد لزومه من القياس ومطلوب قبل لزومه منه.

(٤٠١) **قوله فإن كان مذكوراً الخ:** اعلم أن للقياس تقسيمات بعضها باعتبار المادة وهو أن مادة القياس قد يكون برهانياً وقد يكون غيره والمتكفل لهذا البحث مبحث الصناعات الخمس وسيأتي إن شاء الله تعالى مفصلاً، وبعضها باعتبار الهيئة:

منها أن نتيجة القياس إن ذكرت بهيئته في القياس فهو استثنائي ومثاله ما ذكره المحشي، وإن لم يذكر بهيئته بل كان المذكور في القياس مادة النتيجة فقط فالقياس اقتراني وهو أيضاً ينقسم باعتبار الهيئة إلى الأشكال الأربعة.

ومن هذا القسم أيضاً تقسيم القياس إلى البسيط والمركب، والمركب ما انطوى النتيجة فيه ولم تذكر، مثاله: كل إنسان حيوان وكل حيوان جسم وكل جسم متحيز وكل متحيز له

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣٥

بمادته وهيئته (٤٠٢) فاستثنائي والا

بهيئته الترتيب الواقع بين طرفيه سواء تحقق في ضمن الإيجاب أو السلب فإنه قد يكون المذكور في الاستثنائي نقيض

النتيجة كقولنا: إن كان هذا إنساناً كان حيواناً لكنه ليس بحيوان، ينتج: إن هذا ليس بإنسان، والمذكور في القياس هذا إنسان، وقد يكون المذكور فيه عين النتيجة كقولنا في المثال المذكور: لكنه إنسان، ينتج: إن هذا حيوان. **قوله فاستثنائي:** لاشتماله على كلمة الاستثناء أعني: «لكن». **قوله وإلا:** أي وإن لم يكن القول الآخر مذكوراً في القياس بمادته وهيئته، وذلك بأن يكون (٤٠٣) مذكوراً بمادته لا بهيئته إذ لا يعقل وجود الهيئة بدون أبعاد ثلاثة، ينتج أن كل إنسان له أبعاد ثلاثة، وفي الحقيقة هو قياسات ثلاثة.

والقياس البسيط بخلافه مثل كل إنسان حيوان وكل حيوان جسم فكل إنسان جسم. وأيضاً من هذا القسم تقسيمه إلى قياس الضمير وغيره والأول ما انطوت كبراه ولم تذكر مثل: فلان يطوف بالليل فهو لص.

وبعض التقسيمات باعتبار معناه كما يقسم إلى القياس المعارضة والمقاومة والخلف وسيأتي إن شاء الله. وبعض التقسيمات باعتبار النتيجة وهو أن القياس إن كان منتجاً لهذه النتيجة فالقياس منتج وإن لم ينتج لعدم مراعاة شروطه فالقياس عقيم كذا قالوا.

وفيه نظر لأن القياس ما تألف من قضايا يلزمه قول آخر، فإذا لم ينتج فليس قياساً، ولذا قال الشيخ في الإشارات - ص ٢٣٦ - وما كان من الاقترانات منتجاً يسمى قياساً.

ومن هنا يظهر النظر في قولهم: قياس المساواة وقياس العقيم، إلا أن يقال: هذا الإطلاق مجاز أو يقال: قولهم: القياس ما تألف الخ؛ تعريف للقياس الصحيح وإلا فالقياس يطلق على ما له صورة القياس وإن لم يكن صحيحاً، وهذا قريب. (٤٠٢) **قوله بمادته وهيئته:** وهذا مراد الكاتب وغيره حيث يقولون: الاستثنائي ما كان عين النتيجة أو نقيضها مذكوراً فيه بالفعل، فقولهم: بالفعل أي بمادته وهيئته.

(٤٠٣) **قوله وذلك بأن يكون الخ:** فإن قول المصنف: وإلا، بعد قوله: إن كان مذكوراً فيه بمادته وهيئته، يحتمل ثلاثة احتمالات، لأنه إذا لم يذكر بمادته وهيئته فإما أن لا يكون مذكوراً في القياس لا بمادته ولا بهيئته ومعلوم أنه ليس مراد المصنف، إذ لا يعقل كون هذه النتيجة نتيجة هذا القياس مع عدم ربط لها به أي عدم ذكرها فيه ولو مادة. وإما أن

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق والحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣٦

فاقتراضي حملي أو شرطي وموضوع المطلوب من الحملي يسمى أصغر ومحموله أكبر والمتكرر أوسط وما فيه الأصغر المادة وكذا لا يعقل قياس لا يشتمل على شيء من أجزاء النتيجة المادية والصورية. ومن هنا يعلم أنه لو حذف قوله: «بمادته» لكان أولى. **قوله فاقتراني:** لاقتران حدود المطلوب (٤٠٤) فيه وهي الأصغر والأكبر والأوسط. قوله حملي: أي القياس الاقتراني ينقسم إلى قسمين حملي وشرطي لأنه إن كان مركباً من الحملات الصرفة فحملي نحو العالم متغير وكل متغير حادث، فالعالم حادث وإلا فشرطي سواء تركب من الشرطيات الصرفة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجوداً فالعالم مضييء فكلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضييء، أو تركب من الحملية والشرطية نحو كلما كان هذا الشيء إنساناً كان حيواناً وكل حيوان جسم فكلما كان هذا الشيء إنساناً كان جسماً، والمصنف قدم البحث عن الاقتراني الحملي لكونه أبسط (٤٠٥) من الشرطي. **قوله من الحملي:** أي من الاقتراني الحملي. **قوله أصغر:** لكون الموضوع في الغالب أخص (٤٠٦) من المحمول وأقل أفراداً منه فيكون المحمول

أكبر وأكثر أفراداً. **قوله والمتكرر أوسط:** لتوسطه بين الطرفين. **قوله وما فيه الأصغر:** أي المقدمة تكون مذكوراً بهيئته لا بمادته وهذا أيضاً غير معقول، لأن الهيئة قائمة بالمادة فإذا لم تكن النتيجة مذكورة بالمادة فكيف يعقل كونها مذكورة بهيئتها، فلم يبق إلا أن يكون المراد أن تكون النتيجة مذكورة بمادته لا بهيئته؛ وقد علم مما ذكرنا أن مناط تقسيم القياس إلى الاقتراني والاستثنائي هو الهيئة ولذا جعلناه من تقسيماته باعتبار الهيئة. فيعلم أن قول المصنف: بمادته، في تعريف الاستثنائي زائد.

(٤٠٤) **قوله لاقتران حدود المطلوب:** أقول: ظاهر عبارات القوم أن اصطلاحهم على أن هذه الثلاثة حدود القياس لا حدود المطلوب، نعم لا بأس بتسمية الأصغر والأكبر حدي المطلوب بمعناه اللغوي أي طرفي المطلوب كما أنه لا مشاحة في الاصطلاح.

(٤٠٥) **قوله لكونه أبسط:** أي أخصر وأقل أجزاءً.

(٤٠٦) **قوله في الغالب أخص:** لا يخفى أن الأقلية والأكثرية باعتبار الأفراد، والأصغرية والأكبرية إنما تكونان في الأشياء بملاحظة الأجزاء فإطلاقهما على الموضوع والمحمول مجاز. ثم إن الأوسط يسمى أيضاً جامعاً في الموجبة، وقاطعاً في السالبة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣٧

الصغرى والاكبرى والاولى والاولى إما محمول في الصغرى وموضوع في الكبرى فهو الشكل الاول أو محمولهما فالثاني أو موضوعهما فالثالث

التي فيه الأصغر، وتذكير الضمير (٤٠٧) نظراً إلى لفظ الموصول. **قوله الصغرى:** لاشتمالها على الأصغر. **قوله الكبرى:** لاشتمالها على الأكبر. **قوله الشكل الأول:** يسمى أولاً لأن إنتاجه بديهي (٤٠٨) وإنتاج البواقي نظري يرجع إليه فيكون أسبق وأقدم في العلم. **قوله فالثاني:** لاشتراكه مع الأول في أشرف المقدمتين أعني: الصغرى (٤٠٩). **قوله فالثالث:** لاشتراكه مع الأول في أخس المقدمتين أعني: الكبرى. **قوله فالرابع:** لكونه في غاية البعد (٤١٠) عن تأليف المقدمتين لا بحسب الجهة يسمى اقتراناً وبحسب الجهة يسمى اختلاطاً.

والعقم عبارة عن عدم إنتاج القياس ومقابله الإنتاج.

(٤٠٧) **قوله وتذكير الضمير:** جواب إشكال هو أنه إن كان المراد من كلمة «ما» الموصولة «المقدمة»، فلم أتى المصنف بالضمير المذكر وقال: فيه؟

والجواب أنه باعتبار لفظ «ما» الموصولة. ثم أعلم أن اقتران الصغرى بالكبرى في إيجابهما وسلبهما وكليتهما وجزئتهما يسمى قرينة وضرباً؛ والهيئة الحاصلة للقياس باعتبار كون الأوسط موضوعاً ومحمولاً يسمى شكلاً ونظماً قاله في الدرّة.

(٤٠٨) **قوله لأن إنتاجه بديهي:** وجه تقدمه شيان:

الأول: أنه لا يرد إلى سائر الأشكال لبدهة إنتاجه، فإنه إذا ثبت في الكبرى الحكم على الأوسط بطور كلي فلا ريب أنه يثبت الحكم على الأصغر، لأن الفرض أن الأصغر من أفراد الأوسط بخلاف سائر الأشكال فإن إنتاجها نظري. ويأتي إن شاء الله أن في إنتاج البقية يستدل برجوعها إلى الأول.

مجموعه آثار آيت الله العظمى گرامى ١٦٧
والثاني: أنه ينتج المحصورات الأربع، والشكل الثاني لا ينتج إلا سالبة والثالث لا ينتج إلا جزئية وسيأتي إن شاء الله
فارتقب حتى حين.

(٤٠٩) **قوله أعني الصغرى:** وهي أشرف المقدمتين لأن فيها الأصغر وهو موضوع المطلوب، والموضوع أشرف من
المحمول فإن المحمول إنما يطلب لأجل الموضوع إيجاباً أو سلباً قاله القطب في شرح الرسالة.
(٤١٠) **قوله لكونه في غاية البعد:** ولكونه بعيداً من الطبع أيضاً ولذا لم يذكره الشيخ في

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣٨

أو عكس الأول فالرابع. ويشترط في الأول (٤١١) إيجاب الصغرى وفعليتها مع كلية الكبرى لينتج الموجبتان
الأول. **قوله وفعليتها:** ليتعدى الحكم من الأوسط إلى الأصغر وذلك لأن الحكم في الكبرى إيجاباً كان أو سلباً إنما هو
على ما ثبت له الأوسط بالفعل بناء على مذهب الشيخ (٤١٢) فلولم يحكم في الصغرى بأن الأصغر ثبت له الأوسط
بالفعل، لم يلزم تعدى الحكم من الأوسط إلى الأصغر. **قوله مع كلية الكبرى:** ليلزم اندراج الأصغر في الأوسط فيلزم
من الحكم على الأوسط، الحكم على الأصغر. وذلك لأن الأوسط محمول ههنا على الأصغر ويجوز أن يكون
المحمول أعم من الموضوع، فلو حكم في الكبرى على بعض الأوسط لاحتل أن يكون الأصغر غير مندرج في ذلك
البعض فلا يلزم من الحكم على ذلك البعض الحكم على الأصغر كما يشاهد في قولك: كل إنسان حيوان وبعض
الحيوان فرس. **قوله لينتج الموجبتان:** الكلية والجزئية، و «اللام» فيه للغاية أي أثر هذه الشروط (٤١٣) أن ينتج الصغرى
الموجبة الكلية العيون، بل قال المحقق في شرح الإشارات - ص ٢٣٩ -: المتقدمون قسموا القياس إلى أقسام ثلاثة
وأطرحوا الشكل الرابع أصلاً، والمتأخرون تنبهوا واعتذروا من جانب القدماء بأن عدم ذكره لبعده عن الطبع؛ وقيل إن
أول من زاده بعد أرسطو هو الجالينوس ولذلك كان مشتهراً بالشكل الجالينوسي - وبعد ذلك ففيه تأمل -.

(٤١١) **قوله ويشترط في الأول:** اعلم أن للأشكال الأربعة شرائط عامة وشرائط خاصة، فأما العامة وهي التي تشترط
في تمام الأشكال الأربعة فهي إيجاب إحدى المقدمتين وكلية إحدیهما وإيجاب الصغرى إن كانت الكبرى جزئية.
والشرائط الخاصة ما يذكر مفصلاً، وحيث إن ذكر الشرائط الخاصة يغني عن ذكر الشرائط العامة اكتفى المصنف بها
لوجودها في ضمنها.

(٤١٢) **قوله بناء على مذهب الشيخ:** قد تقدم الإشكال في كونه مذهب الشيخ. وهنا نقول: قال الشيخ في العيون:
الشكل الأول لا تنتج إلا أن يكون الصغرى موجبة والكبرى كلية. ولم يذكر اشتراط الفعلية، وكذا في الإشارات.
(٤١٣) **قوله أي أثر هذه الشروط:** اعلم أن ضروب كل شكل ستة عشر لأن المعبر من القضايا عندهم المحصورات
الأربع، والقياس يتشكل من المقدمتين - هذا في البسيط،

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٣٩

مع الموجبة الموجبتين و مع السالبة الكلية السالبتين بالضرورة
والموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية الموجبتين، ففي الأول يكون النتيجة موجبة كلية وفي الثاني موجبة جزئية،
وأن ينتج الصغريان الموجبتان مع السالبة الكلية الكبرى السالبتين الكلية والجزئية على ما سبق، وأمثلة الكل واضحة.

قوله الموجبتين: أي ينتج الكلية والجزئية. **قوله السالبتين:** أي ينتج الكلية والجزئية. **قوله بالضرورة:** متعلق بقوله: لينتج، والمقصود منه الإشارة إلى أن إنتاج هذا الشكل للمحصورات الأربع بديهي (٤١٤) بخلاف إنتاج سائر الأشكال لأن نتائجها نظري كما سيجيء تفصيلها. والقياس المركب في الحقيقة قياسات متعددة - وفي كل منهما يتصور أربعة فإذا ضربت الأربعة في الأربعة تحصل ستة عشر صورة وضرباً، ولكن هذه الشروط المذكورة للشكل الأول تسقط إثني عشر كما لا يخفى.

ثم هذا بحسب الكم والكيف، وأما بحسب الجهة فيتزايد الأقسام بكثير فإن لكل واحدة من المقدمتين خمسة عشر جهة - بناء على المشهور وإلا فالجهات أكثر كما تقدم - فلكل مقدمة ستون ضرباً إذ هذه الخمسة عشر تجري في كل من المحصورات الأربع، فيضرب الستون من الصغرى في الستين من الكبرى تحصل ثلاثة آلاف وستمئة صورة وتسمى بالمختلطات.

ثم إن القدماء حكموا بأن النتيجة تابعة لأخس المقدمتين فإن كان إحداهما سالبة فالنتيجة كذا وإن كان جزئية فالنتيجة كذا. قال العلامة في جوهر النضيد: ولكن ما ذكره القدماء ليس بمسلم على وجه كلي، بلى هو صحيح بحسب الكم وكذا الكيف إذا كانت السالبة بسيطة ولا يتم إذا كانت السالبة مركبة، فإنه قد تكون النتيجة موجبة مع كون إحدى المقدمتين سالبة مركبة. انتهى.

(٤١٤) **قوله بديهي:** واستشكله عدة من المتقدمين والمتأخرين من الأخباريين وبعض الغربيين وواضعي منطق «ديالكتيك» وقالوا: إنتاج الشكل الأول من المحالات فضلاً عن بدايته! فاستشكل الأولون في ناحية الكبرى ومنطق «ديالكتيك» في ناحية الصغرى كما ترى تفصيل ذلك في كتابنا «ما هو المنطق» ص ١٣ و ١٤٠.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٠

وفي الثاني اختلافهما في الكيف و كلية الكبرى مع دوام الصغرى أو انعكاس السالبة الكبرى و كون الممكنة مع الضرورة

قوله: وفي الثاني اختلافهما: أي يشترط في هذا الشكل بحسب الكيف اختلاف المقدمتين في السلب والإيجاب وذلك لأنه لو تألف هذا الشكل من الموجبتين يحصل الاختلاف في النتيجة وهو أن يكون الصادق في نتيجة القياس الإيجاب تارة والسلب تارة أخرى، فإنه لو قلنا: كل إنسان حيوان وكل ناطق حيوان، كان الحق الإيجاب، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: كل فرس حيوان، كان الحق السلب، وكذا الحال لو تألف من سالبتين كقولنا: لا شيء من الإنسان بحجر ولا شيء من الناطق بحجر، كان الحق الإيجاب، ولو قلنا: لا شيء من الفرس بحجر، كان الحق السلب، والاختلاف دليل عدم الإنتاج فإن النتيجة هو القول الآخر الذي يلزم من المقدمتين، فلو كان اللازم من المقدمتين الموجبة لما كان الحق في بعض المواد هو السالبة ولو كان اللازم منهما السالبة لما كان الحق في بعض المواد الموجبة. **قوله وكلية الكبرى:** أي يشترط في الشكل الثاني بحسب الكم كلية الكبرى إذ عند جزئيتها يحصل الاختلاف كقولنا:

كل إنسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق، كان الحق الإيجاب، ولو قلنا: بعض الصاهل ليس بناطق، كان الحق السلب. **قوله مع دوام الصغرى:** أي يشترط في هذا الشكل بحسب الجهة أمران: الأول أحد الأمرين: إما أن يصدق

الدوام (٤١٥) على الصغرى بأن تكون دائمة أو ضرورية، وإما أن يكون الكبرى من القضايا الست التي تنعكس سالبها لا من التسع التي (٤١٥) **قوله إما أن يصدق الدوام الخ:** وذلك لأنه لو انتفيا لكان الصغرى غير الضرورية والدائمة وهي ثلاثة عشر قضية، والكبرى هي السبعة غير المنعكسة، وأخص الصغريات المشروطة الخاصة والوقتية، وأخص الكبرى الوقتية كما مضى، واختلاط هاتين الصغريين مع هذه الكبرى غير منتجة للاختلاف في النتيجة الدال على العقم، فإنه يصدق قولنا: لا شيء من المنخسف بمضيء بالضرورة مادام منخسفاً أو في وقت معين لا دائماً، وكل قمر مضيء بالضرورة في وقت معين لا دائماً، مع امتناع السلب بالإمكان العام لصدق: كل منخسف قمر بالضرورة، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: وكل شمس مضيئة في وقت معين لا دائماً، امتنع الإيجاب، ومتى لم ينتج هذان الاختلاطان لم ينتج البقية لاستلزام عدم إنتاج الأخص عدم إنتاج الأعم.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢١

أو كبرى مشروطة لينتج الكلّيتان سالبة كلية والمختلفتان في الكم أيضاً سالبة جزئية (٤١٦) بالخلف (٤١٧) لا تنعكس سوابها. والثاني أيضاً أحد الأمرين وهو أن الممكنة لا تستعمل في هذا الشكل إلا مع الضرورية سواء كانت الضرورية صغرى أو كبرى أو مع كبرى مشروطة عامة أو خاصة.

وحاصله أن الممكنة إن كانت صغرى كانت الكبرى ضرورية أو مشروطة عامة أو خاصة وإن كانت الممكنة كبرى كانت الصغرى ضرورية لا غير ودليل الشرطين أنه لولا هما لزم الاختلاف والتفصيل لا يناسب هذا المختصر. **قوله لينتج الكلّيتان:** أي الضروب المنتجة في هذا الشكل أيضاً أربعة حاصلة من ضرب الكبرى الكلية الموجبة في الصغريين السالبتين الجزئية والكلية وضرب الكبرى الكلية السالبة في الصغريين الموجبتين. فالضرب الأول هو المركب من كليتين والصغرى موجبة نحو كل «ج» «ب» ولا شيء من «أ» «ب». والضرب الثاني هو المركب من كليتين والصغرى سالبة نحو لا شيء من «ج» «ب» وكل «أ» «ب» والنتيجة فيهما سالبة كلية نحو لا شيء من «ج» «أ». وإليهما أشار المصنف بقوله: «لينتج الكلّيتان سالبة كلية».

والضرب الثالث هو المركب من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية نحو بعض «ج» «ب» ولا شيء من «أ» «ب». والضرب الرابع هو المركب من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة كلية نحو بعض «ج» ليس «ب» وكل «أ» «ب» والنتيجة فيهما سالبة جزئية نحو بعض «ج» ليس «أ»؛ وإليهما أشار المصنف بقوله: والمختلفتان في الكم أيضاً - أي كما أنهما مختلفتان في كيف بناء على ما سبق في الشرائط - سالبة جزئية. **قوله بالخلف:** يعني دليل إنتاج هذه الضروب لهاتين النتيجتين أمور: الأول: الخلف وهو أن يجعل نقيض النتيجة لإيجابه (٤١٨) صغرى وكبرى القياس لكلّيتها كبرى لينتج من الشكل الأول ما ينافي الصغرى. وهذا جار في الضروب الأربعة كلها. والثاني: عكس الكبرى ليرتد إلى الشكل الأول لينتج النتيجة المطلوبة (٤١٦) **قوله سالبة جزئية:** هذا تنمة كلام المصنف فالبارة هكذا: والمختلفتان في الكم سالبة جزئية.

(٤١٧) **قوله بالخلف:** بفتح الخاء كما يأتي إن شاء الله تعالى من جملة القياسات، وأشار المحشي إليه إجمالاً حيث قال: هو أن يجعل الخ.

(٤١٨) **قوله لإيجابه:** حيث إن نتيجة الشكل الثاني في تمام الضروب سالبة فنقيضها موجبة.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٢

أو عكس الكبرى أو الصغرى ثم الترتيب ثم عكس النتيجة. وفي الثالث إيجاب الصغرى وفعليتها مع كلية إحداهما لينتج الموجبتان

وذلك إنما يجري في الضرب الأول. والثالث: لأن كبريهما سالبة كلية تنعكس كنفسها. وأما الأخيران فكبريهما موجبة كلية لا تنعكس الأموجبة جزئية لا تصلح لكبروية الشكل الأول مع أن صغريهما أيضاً سالبة لا تصلح صغرى للشكل الأول، والثالث أن ينعكس الصغرى فيصير شكلاً رابعاً ثم ينعكس الترتيب يعني يجعل عكس الصغرى كبرى والكبرى صغرى فيصير شكلاً أولاً ينتج نتيجة تنعكس إلى النتيجة المطلوبة وذلك إنما يتصور فيما يكون عكس الصغرى كلية ليصلح لكبروية الشكل الأول، وهذا إنما هو في الضرب الثاني فإن صغراه سالبة كلية تنعكس كنفسها، وأما الأول والثالث فصغريهما موجبة لا تنعكس إلا جزئية، وأما الرابع فصغراه سالبة جزئية لا تنعكس أصلاً ولو فرض انعكاسها لا يكون إلا جزئية. فتدبر.

قوله إيجاب الصغرى وفعليتها: لأن الحكم في كبراه سواء كان إيجاباً أو سلباً على ما هو أوسط بالفعل كما مر (٤١٩). فلو لم يتحد الأصغر مع الأوسط بالفعل بأن لا يتحد أصلاً ويكون الصغرى سالبة أو يتحد لكن لا بالفعل ويكون الصغرى موجبة ممكنة لم يتعد الحكم من الأوسط بالفعل إلى الأصغر. **قوله مع كلية إحداهما:** لأنه لو كانت المقدمتان جزئيتين لجاز أن يكون البعض من الأوسط المحكوم عليه بالأصغر غير البعض المحكوم عليه بالأكبر فلا يلزم تعدية الحكم من الأكبر إلى الأصغر. مثلاً يصدق «بعض الحيوان إنسان وبعض الحيوان فرس» ولا يصدق «بعض الإنسان فرس». **قوله لينتج الموجبتان:** الضروب المنتجة في هذا الشكل بحسب الشرائط المذكورة ستة حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية إلى الكبريات الأربع وضم الصغرى الموجبة الجزئية إلى الكبريين الكليتين الموجبة والسالبة وهذه الضروب كلها مشتركة في أنها لا تنتج إلا جزئية لكن ثلاثة منها تنتج الإيجاب وثلاثة منها تنتج السلب وأما المنتجة للإيجاب فأولها المركب من موجبتين كليتين نحو كل «ج» «ب» وكل «ج» «أ» فبعض «ب» «أ»، وثانيها المركب من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى وإلى هذين أشار المصنف بقوله: لينتج الموجبتان، أي الصغرى الموجبة مع الموجبة الكلية أي الكبرى.

(٤١٩) **قوله على ما هو أوسط بالفعل كما مر:** أي في بيان شرائط الشكل الأول من أن مذهب الشيخ أن عقد الوضع بالفعل وقد مر الكلام فيه.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٣

مع الموجبة الكلية أو بالعكس موجبة جزئية ومع السالبة الكلية أو الكلية مع الجزئية سالبة جزئية بالخلف والثالث عكس الثاني أعني المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى وإليه أشار بقوله: أو بالعكس، فليس المراد بالعكس (٤٢٠) عكس الضربين المذكورين، إذ ليس عكس الأول إلا الأول. فتأمل. وأما المنتجة للسلب فأولها المركب من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى، والثاني من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى وإليهما أشار بقوله: ومع السالبة الكلية، (أي ولينتج الموجبتان مع السالبة الكلية السالبة جزئية). والثالث من موجبة كلية صغرى

وسالبة جزئية كبرى كما قال المصنف: أو الكلية مع الجزئية، أي الموجبة الكلية مع السالبة الجزئية. **قوله بالخلف:** يعني بيان إنتاج هذه الضروب لهذه النتائج إما بالخلف وهو ههنا أن يؤخذ (٤٢١) نقيض النتيجة ويجعل لكليته كبرى وصغرى القياس لإيجابها صغرى لينتج من (٤٢٠) **قوله فليس المراد بالعكس الخ:** لما كان ظاهر قول المصنف: أو بالعكس، أن مراده عكس ما ذكره أي إنتاج الموجبتين مع الموجبة الكلية وعكسه إنتاج الموجبة الكلية مع الموجبتين فيصير الضروب أربعة مع أنها ثلاثة، أجاب بأن المراد بالعكس عكس أحد الضربين المندرجين تحت قوله: لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية، وهو تركيب الموجبة الجزئية الصغرى مع الكلية الكبرى. وهو الضرب الثاني الذي ذكره المحشي فعكسه تركيب الموجبة الكلية الصغرى مع الجزئية الكبرى والشاهد عليه أنه لا معنى لعكس الضرب الأول وهو تركيب الموجبة الكلية الصغرى مع الكلية الكبرى فإن عكسه عينه. والظاهر أن قوله: فتأمل، إشارة إلى الدقة، وقال بعض المحشين: لعل وجهه أنه لا مانع من كون مراد المصنف بالعكس عكس الضربين معاً، ولا يرد عليه شيء سوى التكرار بالنسبة إلى الضرب الأول ولا مانع منه، إذ المذموم من التكرار إذا جيء بلفظ دال عليه بدون فائدة أخرى لذلك اللفظ.

(٤٢١) **قوله وهو ههنا أن يؤخذ الخ:** إشارة إلى أن مفاد دليل الخلف في هذا الشكل غير مفاده في الشكل الثاني. ولا يخفى أن دليل الخلف دليل واحد وهو ما استدلل به للمطلوب من طريق نقيضه بأن يقال: لو لم يثبت المطلوب لثبت نقيضه ولو ثبت نقيضه لوجب المحال. والفرق بين هذا الشكل والشكل الثاني إنما هو في طريق إثبات المحالية

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٤

أو عكس الصغرى أو الكبرى ثم الترتيب ثم عكس النتيجة. وفي الرابع الشكل الأول ما ينافي الكبرى، وهذا يجري في هذه الضروب (٤٢٢) كلها، وإما بعكس الصغرى ليرجع إلى الشكل الأول وذلك حيث تكون الكبرى كلية (٤٢٣) كما في الأول والثاني والرابع والخامس، وإما بعكس الكبرى ليصير شكلاً رابعاً، ثم عكس الترتيب ليرتد شكلاً أولاً وينتج نتيجة ثم يعكس هذه النتيجة فإنه المطلوب وذلك حيث يكون الكبرى موجبة ليصلح عكسه صغرى للشكل الأول ويكون الصغرى كلية ليصلح كبرى له كما في الضرب الأول والثالث لا غير. **قوله وفي الرابع:** أي شرط إنتاج الشكل الرابع بحسب الكم والكيف أحد الأمرين: إما إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى وإما اختلاف المقدمتين في الكيف مع كلية إحداهما، وذلك لأنه لولا أحدهما لزم إما كون المقدمتين سالبتين أو موجبتين مع كون الصغرى جزئية أو جزئيتين مختلفتين في الكيف، وعلى التقادير الثلاثة يحصل الاختلاف وهو دليل العقم (٤٢٤) أما على الأول فلأن الحق (٤٢٥) في قولنا: لا شيء من الحجر بإنسان ولا شيء من الناطق بحجر، هو الإيجاب، ولو قلنا: لا شيء من الفرس بحجر، كان الحق السلب. وأما على الثاني فلأننا إذا قلنا: بعض الحيوان إنسان وكل ناطق لا في أصل معنى دليل الخلف، فحيث إن نتيجة الشكل الثاني سالبة فنقيضها موجبة يصلح لصغرية الشكل الأول فطريق جريان الخلف فيه هو جعل نقيض النتيجة صغرى، وحيث إن نتيجة الشكل الثالث جزئية فنقيضها كلية تصلح لكبروية الشكل الأول فلا بد من جعلها كبرى الشكل الأول. ومن ذلك ظهر أن الخلف الآتي في الشكل الرابع أيضاً ليس دليلاً مستقلاً بل الطريق إلى إثبات المحالية يختلف.

(٤٢٢) **قوله وهذا يجري في هذه الضروب:** لأن كلها ينتج الجزئية فنقيضها الكلية وتصلح لكبروية الشكل الأول.

(٤٢٣) **قوله ذلك حيث تكون الكبرى كلية:** لتصلح لكبروية الشكل الأول.

(٤٢٤) **قوله العقم:** قال في القاموس: العقم بالضم هزمة - وهي جفرة تحدث في الرحم فلا تقبل الولد -.

(٤٢٥) **قوله فلان الحق الخ:** وحيث حصل الاختلاف دل على عدم لزوم النتيجة لهذا القياس إلا لما اختلفت النتيجة سلباً وإيجاباً مع عدم اختلاف هيئة القياس في تلك الموارد.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٤٥

إيجابهما مع الصغرى أو اختلافهما في الكيف مع كلية إحداهما لينتج الموجبة الكلية مع الأربع والجزئية مع السالبة الكلية

حيوان كان الحق الإيجاب، ولو قلنا: وكل فرس حيوان كان الحق السلب، وأما على الثالث فلان الحق في قولنا: بعض الحيوان إنسان وبعض الجسم ليس بحيوان هو الإيجاب، ولو قلنا: بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب. ثم إن المصنف لم يتعرض (٤٢٦) لبيان شرائط الشكل الرابع بحسب الجهة لقلة الاعتداد بهذا الشكل لكمال بعده عن الطبع، ولم يتعرض أيضاً لنتائج الاختلاطات الحاصلة من الموجهات في شيء من الأشكال الأربعة لطول الكلام فيها، فتفصيلها مذكور في المطولات. **قوله لينتج:** الضروب المنتجة في هذا الشكل بحسب أحد الشرطين السابقين ثمانية حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية مع الكبريات الأربع والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية، وضم الصغريين السالبتين الكلية والجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية وضم كليتها أي الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية فالأولان من هذه الضروب وهما المؤلف من موجبتين كليتين والمؤلف من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية، والبواقي المشتملة على السلب تنتج سالبة جزئية في جميعها إلا في ضرب واحد وهو المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة (٤٢٦) **قوله ثم إن المصنف لم يتعرض الخ:** ذكرت هذه الشرائط في كثير من الكتب المنطقية منها شرح الرسالة، وحيث لا فائدة مهمة فيها فلانذكرها الأعلى سبيل الإجمال خوفاً من إتلاف الوقت فيما لا يفيد.

فقد ذكروا لإنتاجه بحسب الجهة شرائط خمسة - بعضها محل تأمل بل منع -:

الأول: كون مقدماته فعلية فلا يستعمل الممكنة فيه أصلاً. الثاني: أن تكون السالبة المستعملة فيه منعكسة. الثالث: أن يصدق الدوام في الضرب الثالث من الضروب المنتجة فيه - وسيأتي أن الضروب المنتجة فيه ثمانية - على صغراه أو العرفي العام على كبراه.

الرابع: أن تكون الكبرى في الضرب السادس من الضروب المنتجة فيه، من القضايا الست المنعكسة السوالب. الخامس: أن تكون الصغرى في الضرب الثامن من الضروب المنتجة فيه، من إحدى الخاصتين وكبراه مما يصدق عليه العرفي العام. ولعمري صرف الوقت فيها وفي بيان ما يمكن فيها إتلاف العمر فيما لا يعنى.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٤٦

والسالبان مع الموجبة الكلية وكليتها مع الموجبة الجزئية جزئية موجبة إن لم سلب والافسالة كلية فإنه ينتج سالبة كلية، وفي عبارة المصنف تسامح (٤٢٧) حيث توهم أن ما سوى الأولين من هذه الضروب ينتج

السلب الجزئي وليس كذلك كما عرفت. ولو قدم لفظ موجبة على جزئية لكان أولى. والتفصيل ههنا أن ضروب هذا الشكل ثمانية: الأول: من موجبتين كليتين. الثاني:

من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية. الثالث: من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كليته ينتج سالبة كلية. الرابع: عكس ذلك. الخامس: من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية. السادس (٤٢٨): من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى. السابع:

من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى. الثامن: من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى. وهذه الضروب الخمسة الباقية تنتج سالبة جزئية. فاحفظ هذا التفصيل فإنه نافع فيما (٤٢٧) **قوله وفي عبارة المصنف تسامح إلخ:** حيث قال: لينتج الموجبة الكلية إلى قوله:

جزئية موجبة إن لم يكن سلب وإلا فسالبة.

فإن ظاهره أن النتيجة في تمام ضروب الشكل الرابع جزئية، غاية الأمر أنها قد تكون موجبة وهو ما لم يكن فيه سلب وقد تكون سالبة، ولو قدم لفظ «موجبة» على قوله:

جزئية، لكان أولى حيث إن ظاهره حينئذ أن الشكل الرابع في جميع هذه الضروب ينتج موجبة جزئية إن لم يكن سلب وإلا فينتج سالبة، وأما كونها سالبة جزئية أو كلية فلا تعرض لها وإنما قال: أولى، لأن فيه إشكالا وهو لزوم الإجمال وعدم التعرض لجزئية النتيجة وكليتها.

(٤٢٨) **قوله السادس إلخ:** لا يخفى أن هذا فيما كان له وصف عنواني كالكاتب ونحوه ولا ينتج في الذاتيات لأن دليل إنتاجه الرد إلى الشكل الثاني كما يأتي وهو يقع فيما انعكست السالبة الجزئية وهو في الخاصتين وهما فيما له الوصف العنواني فلا يستشكل - كما زعم القدماء - بعدم الإنتاج في بعض الحيوان ليس بإنسان وكل ناطق حيوان، لكذب بعض الإنسان ليس بناطق، مع أنه لو قيل مكان كل ناطق حيوان: كل فرس حيوان، صدق.

فتدبره. ومنه يعلم ما في كلام المحشي هنا حيث يوهم إنتاجه مطلقا.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٤٧

بالخلف أو بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة أو بعكس المقدمتين (٤٣٣) أو بالرد

سيجيء (٤٢٩). **قوله بالخلف:** وهو في هذا الشكل (٤٣٠) أن يؤخذ نقيض النتيجة ويضم إلى إحدى المقدمتين لينتج ما ينعكس إلى ما ينافي المقدمة الأخرى وذلك إنما يجري في الضرب الأول والثاني والثالث والرابع والخامس دون البواقي، وقال المصنف في شرح الرسالة بجريانه في السادس وهو سهو (٤٣١). **قوله أو بعكس الترتيب:** وذلك إنما يجري حيث يكون الكبرى موجبة (٤٣٢) والصغرى كلية والنتيجة مع ذلك قابلة للانعكاس كما في الأول والثاني والثالث، والثامن أيضا انعكست السالبة الجزئية كما إذا كانت إحدى الخاصتين دون البواقي. **قوله أو بعكس المقدمتين:** فيرجع إلى الشكل الأول ولا يجري إلا حيث يكون الصغرى موجبة (٤٣٤) والكبرى سالبة كلية لتنعكس إلى السالبة الكلية كما في الرابع والخامس لا غير.

قوله أو بالرد: ولا يجري إلا حيث يكون المقدمتان مختلفتين في الكيف والكبرى كلية (٤٢٩) **قوله نافع فيما سيجيء:** أي في ذكر الأدلة على إنتاج هذه الضروب وفي بيان الضابطة الآتية إن شاء الله تعالى.

(٤٣٠) **قوله وهو في هذا الشكل:** أي بخلاف شكلي الثالث والثاني، فإنه فيهما على نحوين آخرين مضياً.
(٤٣١) **قوله وهو سهو:** لأن جريانه فيه لا بد وأن يكون على نحو الانضمام إلى كبرى القياس لعدم صحة الانضمام إلى صغرى القياس، لأنها سالبة جزئية لا تقع كبرى للشكل الأول ولا صغرى له. ولو انضم إلى كبرى القياس وهي موجبة كلية وهذا النقيض أيضاً موجب كلي لأنه نقيض السلب الجزئي الذي هو نتيجة هذا الشكل، فينتج موجبة كلية تنعكس إلى موجبة جزئية وهي لا تنافي المقدمة الأخرى - أي الصغرى - لأنها سالبة جزئية ولا تنافي بين السلب الجزئي والإيجاب الجزئي كما لا يخفى.

(٤٣٢) **قوله حيث يكون الكبرى موجبة:** لتصلح لصغرية الشكل الأول، وقوله:
والصغرى كلية أي لتصلح لكبروية الشكل الأول.

(٤٣٣) **قوله بعكس المقدمتين:** أي عكسهما مع بقائهما بحالهما من دون عكس الترتيب.

(٤٣٤) **قوله حيث يكون الصغرى موجبة:** حتى تصلح لصغرية الشكل الثالث إذ شرط

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٤٨

إلى الثاني بعكس الصغرى أو الثالث بعكس الكبرى. وضابطة شرائط الأربعة أنه لا بد إما عموم موضوعية الأوسط مع ملاقاته

والصغرى قابلة للانعكاس كما في الثالث والرابع والخامس، والسادس أيضاً إن انعكست السالبة الجزئية لا غير. **قوله أو الثالث بعكس الكبرى:** ولا يجري إلا حيث يكون الصغرى موجبة والكبرى قابلة للانعكاس ويكون الصغرى أو عكس الكبرى كلية وهذا الأخير لازم للأولين (٤٣٥) في هذا الشكل. فتدبر. وذلك كما في الأول والثاني والرابع والخامس، والسابع أيضاً إن انعكس السلب الجزئي دون البواقي. **قوله وضابطة شرائط الأربعة:** أي الأمر الذي إذا راعيته في كل قياس اقتراني حملي كان منتجا ومشتملا على الشرائط المذكورة جزماً. **قوله أنه لا بد:** أي لا بد في إنتاج القياس من أحد الأمرين (٤٣٦) على سبيل منع الخلو. **قوله إما من عموم موضوعية الأوسط:** أي قضية كلية موضوعها الأوسط كالكبرى في الشكل الأول وكإحدى المقدمتين في الشكل الثالث وكالصغرى في الضرب الأول والثاني و الثالث والرابع والسابع والثامن من الشكل الرابع. **قوله مع ملاقاته:** أي إما بأن يحمل الأوسط (٤٣٧) إيجاباً على الأصغر بالفعل كما في صغرى الشكل الأول، وإما بأن يحمل الأصغر على الأوسط إيجاباً بالفعل كما في صغرى الشكل الثالث وكما في صغرى الضرب الأول والثاني والرابع والسابع من صغره الإيجاب، وكذا لا بد أن يكون الصغرى أو عكس الكبرى كلية حتى يوجد كلية إحداهما وهي الشرط أيضاً في الشكل الثالث.

(٤٣٥) **قوله وهذا الأخير لازم للأولين إلخ:** أي كون الصغرى أو عكس الكبرى كلية لازم للأولين أي كون الصغرى موجبة والكبرى قابلة للانعكاس، فمتى وجد هذان الشرطان وجد الشرط الأول وهو كون الصغرى أو عكس الكبرى كلية، وذلك يعلم بالنظر في الضروب الثمانية المنتجة في الشكل الرابع فراجع.

(٤٣٦) **قوله من أحد الأمرين:** وهما ما يذكره المصنف من عموم موضوعية الأوسط وعموم موضوعية الأكبر، ولكل منهما شرط يأتي تفصيلاً، وسيأتي من المحشي وجه حمل هذين الأمرين على منع الخلو.

(٤٣٧) **قوله أي إما بأن يحمل الأوسط إلخ:** فإن الملاقة تكون أعم من حمل الأوسط على الأصغر ومن حمل الأصغر

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٢٩

للاصغر بالفعل أو حملة على الأكبر

الشكل الرابع. ففي الكلام إشارة استطرادية (٤٣٨) إلى اشتراط فعلية (٤٣٩) الصغرى في هذه الضروب أيضاً. **قوله أو حملة على الأكبر:** أي مع حمل الأوسط (٤٤٠) على الأكبر إيجاباً فإن السلب سلب الحمل وإنما الحمل هو الإيجاب وذلك كما في كبرى الضرب الأول والثاني والثالث والثامن من الشكل الرابع، فالضربان الأولان قد اندرجا تحت كلا شقي الترديد الثاني (٤٤١) فهو أيضاً على سبيل منع الخلو كالأول. وهي هنا تمت الإشارة إلى شرائط إنتاج الإيجاب لا السلب، لأن الحمل السلبي ليس ملاقة بل سلب الملاقة، ولذا قال المحققون: ليس في السالبة حمل بل هي سلب الحمل.

(٤٣٨) **قوله استطرادية:** يقال: استطرد في الكلام أي ساق كلامه على وجه يلزم منه كلام آخر وانتقل من ذاك إلى ذلك، فحيث لم يكن المصنف بصدد إفادة اشتراط الفعلية في هذه الضروب ولكن استفيد من كلامه قال: إشارة استطرادية. (٤٣٩) **قوله إلى اشتراط فعلية الخ:** فيه ما لا يخفى على الفطن، فإن المصنف لم يقل:

كما في صغرى الضرب الأول والثاني الخ بل قال بنحو كلي: «عموم موضوعية الأوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل» ولم يصرح بدخول هذه الضروب تحت هذه العبارة. نعم لو كانت هذه الضروب بحيث لم يمكن إدخالها في الشق الثاني وكان الأمر منحصراً في دخولها تحت هذا الشق الأول لكان في الكلام إشارة استطرادية، إذ حينئذ نحن نعلم أن هذه الضروب منتجة فلا بد أن تدخل تحت هذه الضابطة ولا تدخل إلا تحت هذا الشق الأول، إلا أنه يمكن دخول هذه الضروب بعضها في قوله: «أو حملة على الأكبر» كالضرب الأول والثاني، وبعضها في قوله: «عموم موضوعية الأكبر» كالرابع. نعم يبقى منها الضرب السابع فلا بد أن يدخل تحت هذا الشق ففي الكلام إشارة استطرادية إلى اشتراط الفعلية فيه.

(٤٤٠) **قوله أي مع حمل الأوسط الخ:** يعني أن المراد من الحمل في عبارة المصنف هو الحمل اللغوي الذي يشمل الإيجاب فقط لا الحمل الاصطلاحي الذي يشمل السالبة أيضاً.

(٤٤١) **قوله تحت كلا شقي الترديد الثاني:** الترديد الأول هو قوله: «عموم موضوعية الأوسط أو عموم موضوعية الأكبر»، والترديد الثاني قوله: «مع ملاقة الأوسط للاصغر»

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥٠

وإما من عموم موضوعية الأكبر مع الاختلاف في الكيف ومع منافة

جميع ضروب الشكل الأول والثالث وستة ضروب (٤٤٢) من الشكل الرابع. فاحفظ. واعلم أنه لم يقل: «أولاً الأكبر» - أي: أو مع ملاقاته للأكبر - حتى يكون أخصراً لأن الملاقة تشتمل الوضع والحمل كما تقدم (٤٤٣) فيلزم كون القياس المرتب (٤٤٤) على هيئة الشكل الأول من كبرى موجبة كلية مع صغرى سالبة منتجاً هف. ويلزم أيضاً كون القياس المرتب على هيئة الشكل الثالث (٤٤٥) من صغرى سالبة وكبرى موجبة مع كلية إحدى المقدمتين منتجاً وقد اشتبه

ذلك على بعض الفحول. فاعرفه. **قوله وإما من عموم موضوعية الأكبر:** هذا هو الأمر الثاني من الأمرين اللذين ذكرنا أولاً من أنه لابد في إنتاج القياس من أحدهما وحاصله كلية كبرى (٤٤٦) حيث يكون الأكبر موضوعاً فيها مع اختلاف المقدمتين في الكيف وذلك كما في جميع ضروب الشكل الثاني وكما في الضرب الثالث والرابع والخامس والسادس من الشكل الرابع وقد اشتمل الضرب الثالث والرابع منه على كلا الأمرين ولذا حملنا التردد الأول على منع الخلو فقد أشير إلى جميع شرائط الشكل الأول والثالث بحسب الكم والكيف والجهة وإلى شرائط الشكل الثاني والرابع كما وكيفاً وبقيت شرائط الشكل الثاني بحسب الجهة فأشار إليها بقوله: مع منافاة الخ.

قوله مع منافاة: يعني أن القياس المنتج المشتمل على الأمر الثاني أعني عموم موضوعية الأكبر مع الاختلاف في الكيف إذا كان الأوسط منسوباً (٤٤٧) ومحمولاً في كلتا مقدمتيه كما بالفعل أو حملة على الأكبر.

(٤٤٢) **قوله وستة ضروب الخ:** هي غير الضرب الخامس والسادس.

(٤٤٣) **قوله كما تقدم:** أي في شرح قوله: مع ملاقاته.

(٤٤٤) **قوله فيلزم كون القياس المرتب الخ:** إذ في كبراه يكون عموم موضوعية الأوسط وملاقاة الأوسط للأكبر بحمل الأكبر على الأوسط.

(٤٤٥) **قوله هيئة الشكل الثالث الخ:** إذ في صغراه أو كبراه عموم موضوعية الأوسط وفي كبراه ملاقاتة الأوسط للأكبر بحمل الأكبر على الأوسط.

(٤٤٦) **قوله وحاصله كلية كبرى الخ:** إذ معنى عموم موضوعية الأكبر أن يكون الأكبر موضوعاً بنحو كلي أي كان الكبرى كلية - وكان الأكبر فيها موضوعاً -.

(٤٤٧) **قوله إذا كان الأوسط منسوباً الخ:** إن قلت: ليس هذا القيد في كلام المصنف.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥١

نسبة وصف الأوسط إلى وصف الأكبر لنبيته إلى ذات الأصغر.

في الشكل الثاني فحينئذ لابد في إنتاجه من شرط ثالث وهو منافاة نسبة وصف الأوسط المحمول في الصغرى (٤٤٨) إلى وصف الأكبر (٤٤٩) الموضوع في الكبرى، لنسبة وصف الأوسط المحمول كذلك إلى ذات الأصغر الموضوع في الصغرى، يعني لابد أن تكون النسبتان المذكورتان مكيفتين بكيفيتين بحيث يمتنع اجتماع هاتين النسبتين في الصدق لو اتحد قلت: هو مستفاد من قوله: «نسبة وصف الأوسط إلى وصف الأكبر لنسبته إلى ذات الأصغر» حيث جعل الأوسط محمولاً في كلتا مقدمتي القياس.

(٤٤٨) **قوله المحمول في الصغرى:** إن قلت: الأوسط المنسوب إلى الأكبر هو المحمول في الكبرى لا الصغرى.

قلت: ليس هذا القيد أي قوله: «المحمول في الصغرى» في بعض النسخ وبناء على وجوده كما في بعض النسخ نقول: كان نظره التنبيه على خروج الشكل الرابع من هذا الشرط، فإنه لو قال: وصف الأوسط المحمول في الكبرى، لشمّل الشكل الرابع لكون الأوسط في كبراه محمولاً.

فقال: المحمول في الصغرى، أي وصف الأوسط في كبراه الذي هو المحمول في الصغرى أيضاً، حتى لا يشمل الشكل الرابع.

(٤٤٩) **قوله إلى وصف الأكبر:** إن قلت: المعتبر في جانب الموضوع الذات لا الوصف فالأوسط في الكبرى ينسب إلى ذات الأكبر لا إلى الوصف.

قلت: لو قال: إلى ذات الأكبر، لما كان يشمل ما إذا كان الكبرى مشروطة، لأن المحمول في المشروطة لم ينسب إلى الذات من دون دخالة الوصف بل نسب إلى أفراد الوصف العنوانى فكأنه نسب إلى الوصف. فإذا قلت: كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً، فالموضوع وإن كان أفراد الكاتب إلا أنها بملاحظة اتصافها بالكتابة، فكان الموضوع هو وصف الكاتب فإنه مقتضى لتحرك الأصابع وهو الذي نسب إليه المحمول.

إن قلت: على هذا يرد محذور آخر وهو أنه لا يشمل ما إذا كانت الكبرى ضرورية مطلقة حيث إنه ليس فيها وصف.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥٢

طرفاهما فرضاً (٤٥٠) وهذه المنافاة (٤٥١) دائرة وجوداً وعدماً مع ما مر من شرطي الشكل الثاني بحسب الجهة فبتحققها يتحقق الإنتاج و بانتفائها ينتفي الإنتاج، أما إنها دائرة مع الشرطين وجوداً أي كلما وجد الشرطان (٤٥٢) المذكوران تحقق المنافاة المذكورة فلأنه إذا كانت الصغرى ممّا يصدق عليه الدوام والكبرى أي قضية كانت من الموجهات ما عدا الممكنتين - فإن لهما حكماً عليحدة سيجيء - فلا شك أنه حينئذ يكون نسبة وصف الأوسط إلى ذات الأصغر بدوام الإيجاب مثلاً، ولا أقل من أن يكون نسبة وصف الأوسط إلى وصف الأكبر بفعلية السلب، ضرورة أن المطلقة العامة أعم من تلك الكبريات، والمطلقة العامة تدل على سلب الأوسط عن ذات الأكبر بالفعل، وإذا كان مسلوباً عن ذات الأكبر (٤٥٣) بالفعل كان مسلوباً عن وصفه بالفعل قطعاً. ولا خفاء في المنافاة بين دوام الإيجاب وفعلية السلب وإذا قلت: جواب هذا ما يذكره المحشي بعد أسطر وهو أنه إذا كان الأوسط منسوباً إلى ذات الأكبر لزم أن يكون منسوباً إلى وصفه، حيث إن الوصف لازم للذات فإذا ثبت حكم للذات مطلقاً ثبت له في أوقات الوصف.

(٤٥٠) **قوله لو اتحد طرفاهما فرضاً:** قيد بهذا لأنه بدون اتحاد الطرفين لا يكون اجتماعهما ممتنعاً، فإن قضية: كل انسان حيوان بالدوام، لا يكون نقيضاً لقولنا: لا شيء من الحجر بحيوان بالفعل. لأن من شرائط النقيض اتحاد الموضوع وهنا ليس كذلك.

(٤٥١) **قوله وهذه المنافاة إلخ:** هذا بيان لتامة الضابطة المذكورة للشكل الثاني من حيث الجهة وأنها ملازمة للشرطين الماضيين في الشكل الثاني من قوله: دوام الصغرى أو انعكاس السالبة الكبرى، وكون الممكنة مع الضرورية أو كبرى مشروطة.

(٤٥٢) **قوله أي كلما وجد الشرطان إلخ:** يعني أنهما متساويان ليس أحدهما أعم من الآخر.

(٤٥٣) **قوله وإذا كان مسلوباً عن ذات الأكبر إلخ:** فيه منع واضح.

إذ لعل سلب المحمول عن ذات الموضوع في غير أوقات الوصف فكيف يدعى القطع على قوله؟! ولعل المصنف لو حذف كلمة الوصف من قوله: «إلى وصف الأكبر» كان أولى فتدبره.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥٣

تحقق المنافاة بين شيء وبين الأعم (٤٥٤) لزم المنافاة بينه وبين الأخص (٤٥٥) بالضرورة، وكذا إذا كانت الكبرى

مما تنعكس سالبتها (٤٥٦) والصغرى أي قضية كانت سوى الممكنة لما مر (٤٥٧) إذ حينئذ يكون نسبة وصف الأوسط إلى وصف الأكبر بضرورة الإيجاب مثلاً أو بدوامه، ولا خفاء في منافاته مع نسبة وصف الأوسط إلى ذات الأصغر بفعلية السلب أو أخص منها وكذا إذا كانت الصغرى ممكنة (٤٥٨) والكبرى ضرورية أو مشروطة إذ حينئذ يكون نسبة وصف الأوسط إلى ذات الأصغر بإمكان الإيجاب مثلاً، ونسبة وصف الأوسط إلى وصف الأكبر بضرورة السلب أما في الكبرى المشروطة فظاهر، وأما في الضرورية (٤٥٩) فلان المحمول إذا (٤٥٤) **قوله وبين الأعم الخ:** مراده بالأعم هو المطلقة العامة التي هي أعم القضايا الفعلية - وهي تمام القضايا غير الممكنتين - ومراده بالأخص بقية القضايا الفعلية أي غير المطلقة العامة.

(٤٥٥) **قوله لزم المنافاة بينه وبين الأخص:** حيث إن هذه المنافاة لازمة للأعم والأخص لازم للأخص ولازم اللازم لازم. (٤٥٦) **قوله مما تنعكس سالبتها:** قد تقدم أنها ستة: الدائمات والعامتان والخاصتان.

والمحشي أخذ الضرورية منها وبين منافاتها مع فعلية السلب وليته بين منافاة سائر الستة! فإنه لا منافاة بين الخاصتين أو العامتين الموجبتين مع فعلية السلب أصلاً إذ لعل السلب في غير أوقات الوصف العنواني، وهذا إشكال آخر على الضابطة. ولعمري إن إثم هذه الضابطة أكبر من نفعها فصرف الوقت فيها إتلاف للعمر فيما لا يعنى.

(٤٥٧) **قوله لما مر:** من أن للممكنتين حكماً عليحدة سيجيء.

(٤٥٨) **قوله وكذا إذا كانت الصغرى ممكنة الخ:** بيان للحكم الموعود.

(٤٥٩) **قوله وأما في الضرورية الخ:** هذا جواب عن سؤال مقدر وهو أن ما ذكرته صحيح بالنسبة إلى المشروطة، حيث إن فيها يلاحظ وصف الأكبر الموضوع في كبراه، فيصدق قول المصنف: منافاة نسبة وصف الأوسط إلى وصف الأكبر. ولكنه لا يتم بالنسبة إلى الضرورية لعدم وصف في جانب موضوعه حتى يصدق عليه قوله: منافاة نسبة وصف الأوسط إلى وصف الأكبر. والجواب: أنه إذا ثبت المحمول للذات بالضرورة ثبت للوصف

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥٤

كان ضرورياً للذات مادامت موجودة كان ضرورياً لوصفها العنواني، لأن الذات لازمة للوصف والمحمول لازم للذات ولازم اللازم لازم، وكذا إذا كانت الكبرى ممكنة (٤٦٠) والصغرى ضرورية بمثل ما مر، وأما أنها دائرة مع الشرطين عدماً أي كلما انتفى أحد الشرطين المذكورين لم يتحقق المنافاة المذكورة فلأنه إذا لم يكن الصغرى مما يصدق عليه الدوام ولا الكبرى مما تنعكس سالبتها لم يكن في الصغريات أخص من المشروطة الخاصة ولا في الكبريات أخص من الوقتية، ولا منافاة بين ضرورة الإيجاب مثلاً بحسب الوصف لا دائماً وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دائماً، إذ لعل ذلك الوقت غير أوقات الوصف العنواني وإذا ارتفعت المنافاة بين الأخصين ارتفعت بين ما هو أعم (٤٦١) منهما ضرورة، وكذا إذا لم يكن الكبرى ضرورية ولا مشروطة حين كون الصغرى ممكنة كان أخص الكبريات (٤٦٢) الدائمة أو العرفية الخاصة أو الوقتية، ولا منافاة بين إمكان الإيجاب ودوام السلب مادام الذات، ولا بينه وبين دوام السلب بحسب الوصف لا دائماً، ولا بينه وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دائماً. وكذا إذا لم يكن الصغرى ضرورية على تقدير كون الكبرى ممكنة كان أخص الصغريات المشروطة الخاصة أو الدائمة، ولا منافاة بين إمكان الإيجاب وبين ضرورة السلب بحسب الوصف لا دائماً ولا بينه وبين دوام السلب مادام الذات قطعاً. وتحقيق هذا

البحث على هذا الوجه الوجه مما تفردت به أيضاً حيث إن الوصف يكون في ضمن الذات وإلا لزم تحقق الوصف بدون الموصوف، فالذات لازمة للوصف - أي كلما تحقق الوصف تحقق الذات - ويستحيل تحقق الوصف في مورد بدون صدق الذات، لاستحالة تحقق الوصف بدون الموصوف.

(٤٦٠) **قوله وكذا إذا كانت الكبرى ممكنة إلخ:** والممكنة إما ممكنة حينية - وهي ما مضى في مبحث النقيض - وإما حينية ذاتية، وحكم الأولى واضح كالمشروطة وأما الذاتية ففيها ينسب المحمول إلى ذات الأكبر لا إلى الوصف، وحله ما قال في الضرورية.

(٤٦١) **قوله ارتفعت بين ما هو أعم إلخ:** حيث إنه لو كان بين الأعمين منافاة لزم أن يكون بين الأخصين أيضاً منافاة، لأن الأعم لازم للأخص وحيث لم يكن بين الأخصين منافاة يكشف عن عدم المنافاة بين الأعمين.

(٤٦٢) **قوله أخص الكبريات إلخ:** راجع ما كتبنا في تحقيق النسب بين القضايا.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥٥

فصل: الشرطي من الافتراضي (٤٦٣) إيماناً بتركيب من متصلتين من أو منفصلتين أو حلية ومتصلة (٤٦٤) أو حملية ومنفصلة أو متصلة و منفصلة

بعون الله الجليل والله يهدي من يشاء إلى سواء السبيل وهو حسبي ونعم الوكيل.

قوله من متصلتين: كقولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجوداً فالعالم مضيئ، ينتج: كلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيئ. **قوله أو منفصلتين:** كقولنا: إما أن يكون العدد زوجاً أو يكون فرداً ودائماً إما أن يكون الزوج زوج الزوج أو يكون الزوج زوج الفرد، ينتج: إما أن يكون العدد زوج الزوج أو يكون الزوج زوج الفرد أو يكون فرداً. **قوله أو حملية ومتصلة:** نحو هذا الشيء إنسان وكلما كان الشيء إنساناً كان حيواناً، ينتج: هذا الشيء حيوان. **قوله أو حملية ومنفصلة:** نحو هذا عدد ودائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو يكون فرداً، ينتج: فهذا إما أن يكون زوجاً أو فرداً. **قوله أو متصلة ومنفصلة:** نحو كلما كان هذا الشيء ثلاثة فهو عدد ودائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، ينتج: كلما كان هذا الشيء ثلاثة فإما أن يكون زوجاً أو فرداً. (٤٦٣) **قوله الشرطي من الاقتراني:** قد تقدم في أول بحث القياس أن القياس على قسمين: استثنائي و اقتراني.

والاقتراني على قسمين: حملي وقد تقدم، وشرطي وبيانه هنا.

وليعلم أن ليس المراد من الاقتراني الشرطي ما تركب من الشرطي فقط بل ما لم يتركب من الحملي الصرف.

ثم إن المعلم الأول لم يذكر في التعليم الأول الاقتراني الشرطي. وظن الشيخ أنه ذكرها في كتاب مفرد ولم ينقل إلى لغة العرب، قال المحقق في الشرح - ص ٢٨٣ - وهو احتمال مجرد اقتضاه حسن ظن الشيخ بالمعلم الأول. انتهى. فيرد على أرسطو أنه لم يذكرها.

(٤٦٤) **قوله أو حملية ومتصلة:** وهو قسمان لأنه قد يكون الصغرى حملية والكبرى متصلة كما مثل المحشي، وقد يكون بالعكس نحو: كلما كان الشيء إنساناً كان حيواناً وكل حيوان جسم، ينتج كلما كان الشيء إنساناً كان جسماً. ومثل هذا في الانقسام بقسمين الأقسام التي تذكر بعد.

ثم الظاهر أنه لا وجه لهذه التقسيمات لإممارسة أذهان المبتدئين.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥٦

وينعقد فيه الاشكال الاربعة و في تفصيلها طول. فصل: الاستثنائي ينتج

قوله وينعقد: يعني لا بد في تلك الأقسام من اشتراك المقدمتين في جزء يكون هو الحد الأوسط فإما أن يكون محكوماً عليه في كلتا المقدمتين أو محكوماً به فيهما أو محكوماً به في الصغرى ومحكوماً عليه في الكبرى أو بالعكس، فالأول هو الشكل الثالث، والثاني هو الثاني، والثالث هو الأول، والرابع هو الرابع. وفي تفصيل الأشكال الأربعة في تلك الأقسام الخمسة (٤٦٥) بحسب الشرائط والضروب والنتائج طول لا يليق بالمختصرات (٤٦٦) فليطلب من مطولات المتأخرين. **قوله الاستثنائي:** أي القياس الاستثنائي - وهو الذي تكون النتيجة مذكورة فيه بمادته وهيئته - أبداً يتركب من مقدمة شرطية ومقدمة حملية يستثنى فيها عين أحد جزئي الشرطية أو نقيضه لينتج عين الآخر أو نقيضه، فالاحتمالات المتصورة في إنتاج كل استثنائي أربعة: وضع كل ورفع كل. لكن المنتج في كل قسم شيء وتفصيله ما أفاده المصنف من أن الشرطية إن كانت متصلة ينتج منها احتمالان، لأن وضع المقدم ينتج وضع التالي لاستلزام تحقق الملزوم تحقق اللازم ورفع التالي ينتج رفع المقدم لاستلزام انتفاء الملزوم، وأما وضع التالي فلا ينتج وضع المقدم ولا رفع المقدم ينتج رفع التالي (٤٦٧) لجواز أن يكون اللازم أعم فلا يلزم من تحققه تحقق الملزوم ولا من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم، وقد (٤٦٥) **قوله في تلك الأقسام الخمسة:** وهي الأقسام المستفادة من قوله: متصلتين أو منفصلتين أو حملية ومتصلة الخ.

(٤٦٦) **قوله لا يليق بالمختصرات:** وليس فيها كثير فائدة، للعلم بها من العلم بما سبق في الاقترانيات الحملية. وإن شئت التفصيل فعليك بشرح الرسالة وأكثر تفصيلاً منه شرح المطالع.

(٤٦٧) **قوله ولا رفع المقدم ينتج رفع التالي:** إن قلت: كثيراً ما يستنتج أهل العرف من رفع المقدم رفع التالي كما يظهر من التأمل في المحاورات اليومية نثراً ونظماً. قال الحماسي:

ولو طار ذو حافر قبلها لطارت ولكنه لم يطر

قلت: لا شك أن العلم برفع المقدم لا يوجب العلم برفع التالي؛ ورفع المقدم لا ينتج رفع التالي، وهذا واضح لمن تأمل في أن التالي لازم والمقدم ملزوم ورفع الملزوم لا ينتج رفع

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥٧

مع المتصلة وضع المقدم ورفع التالي ومع الحقيقية

عرفت من هذا أن المراد بالمتصلة (٤٦٨) في هذا الباب للزومية. واعلم أيضاً أن المراد بالمنفصلة ههنا العنادية وإن كانت الشرطية منفصلة فمانعة الجمع تنتج من وضع كل جزء رفع الآخر لامتناع اجتماعهما ولا تنتج من رفع كل جزء وضع الآخر لعدم امتناع الخلو بينهما ومانعة الخلو بالعكس وأما الحقيقية فلما اشتملت على منع الجمع والخلو معاً تنتج في الصور الأربع النتائج الأربع. **قوله وضع المقدم ورفع التالي:** نحو إن كان هذا إنساناً كان حيواناً لكنه إنسان فهو حيوان، لكنه ليس بحيوان فهو ليس بإنسان. **قوله والحقيقية:** كقولنا: إما أن يكون هذا اللازم لإمكان كونه لازماً أعم

كما ترى في كثير من اللوازم مثل النور والحرارة بالنسبة إلى السراج، فلا بد من توجيه في هذه المحاورات، قال المصنف في شرح التلخيص: إن استعمال أهل اللغة وأرباب المعقول مختلف في ذلك فأهل اللغة والعرف يستعملونها للدلالة على أن علة انتفاء مضمون الجزء في الخارج هي انتفاء مضمون الشرط من غير التفات إلى أن علة العلم بانتفاء الجزء ما هي؟ وأرباب المعقول يستعملونها للدلالة على أن العلم بانتفاء التالي علة للعلم بانتفاء المقدم أو على أن العلم بوجود المقدم علة للعلم بوجود التالي من غير التفات إلى أن علة انتفاء الجزء في الخارج ما هي، فعلم التوجيه في شعر الحماسي وأمثلة فإن العلم بعدم طيران ذي حافر قبلها لا يوجب العلم بعدم طيرانها - إلا بتوجيه في معنى الشعر - ولكن يريد الشاعر أن يبين أن علة عدم طيرانها عدم طيران ذي حافر قبلها وليس نظره إلى علمك وعلة علمك. وبالجمله أهل اللسان يستعملون القياس الاستثنائي لبيان علة ثبوت الجزء أو رفعه والمنطقيون يستعملونه لبيان ما يوجب العلم بالانتفاء أو الثبوت.

والأظهر أن يقال: كون اللازم أعم من الملزوم بحسب كلي معنى اللازم، ولا ننكر أنه قد يكون مساوياً للملزوم في بعض الموارد ومنها هذا المورد في نظر الشاعر، وإذا كان الملزوم مساوياً لللازم فرفعه ينتج رفع اللازم بلا ريب. (٤٦٨) **قوله وقد عرفت من هذا أن المراد بالمتصلة إلخ:** حيث إن الكلام كما عرفت في لزوم اللازم للملزوم، وكذلك المراد بالمنفصلة العنادية وإلا لم يقتض إثبات جزء رفع الآخر أو رفع جزء إثبات الآخر، فإن في الاتفاقيات لا ملازمة حتى يحكم العقل بلزوم

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥٨

وضع كل نعة الجمع ورفعه كما نعة الخلو وقد يختص باسم قياس الخلف العدد زوجاً أو فرداً لكنه زوج فليس بفرد، لكنه فرد فليس بزواج، لكنه ليس بفرد فهو زوج، لكنه ليس بزواج فهو فرد. **قوله كمانعة الجمع:** نحو إما أن يكون هذا شجراً أو حجراً لكنه شجر فليس بحجر، لكنه حجر فليس بشجر. **قوله كمانعة الخلو:** نحو هذا إما لا حجر أو لا شجر لكنه ليس بلا شجر فهو لا حجر، لكنه ليس بلا حجر فهو لا شجر. **قوله وقد يختص إلخ:** اعلم أنه قد يستدل على إثبات المدعى بأنه لولاه لصدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين لكن نقيضه غير واقع فيكون هذا واقعاً كما مرّ غير مرة في مباحث العكوس (٤٦٩) والأقيسة، وهذا القسم من الاستدلال (٤٧٠) يسمى بالخلف إما لأنه ينجر إلى الخلف (٤٧١) أي المحال على تقدير صدق نقيض المطلوب أو لأنه ينتقل منه إلى المطلوب من خلفه أي من ورائه الذي هو نقيضه وليس هذا قياساً واحداً بل ينحل إلى قياسين أحدهما اقتراني شرطي والآخر استثنائي متصل يستثنى فيه نقيض التالي، هكذا: لو لم يثبت المطلوب لثبت نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت المحال، ينتج لو لم يثبت المطلوب لثبت المحال لكن المحال ليس بثابت فيلزم ثبوت المطلوب الملزوم لللازم أو عدمه.

(٤٦٩) **قوله مرّ غير مرة في مباحث العكوس إلخ:** ردّ على من زعم أن هذا غير الخلف المستعمل في ذلك الأبواب كـ بعض المعاصرين «١».

(٤٧٠) **قوله وهذا القسم من الاستدلال إلخ:** اعلم أنه قد عين لبعض أقسام القياس أسماء خاصة به وإن اشترك الجميع في كونهم أقيسة، فسمي بعض أقسام القياس المقاومة وبعضها بقياس المعارضة وهما من الاقترانيات، وبعضها

بقياس الخلف وهو ما يذكر هنا، ومقابله القياس المستقيم وقد ذكره المعلم الأول من أقسام الاستثنائي وقد وقع الكلام بين المتأخرين في أنه من أي أقسام القياس؟ والحق ما ذكره المصنف من أنه مركب من الاقتراني والاستثنائي وعليه استقر رأي الشيخ بعد أقواله الأخر.

(٤٧١) **قوله لأنه ينجر إلى الخلف:** بفتح الخاء بمعنى القول الردي والمحال، لا بضم الخاء كما هو المشهور في الألسنة، فإنهم قالوا: معناه القول الردي، كما قال المحقق في الشرح - ص ٢٨٤ - وهو خلف - بالفتح - كما في الصحاح والقاموس وأقرب الموارد.

(١) - / هو الشهابي في «رهب خرد».

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٥٩

وهو ما يقصد به إثبات المطلوب بإبطال نقيضه و مرجعه الى استثنائي واقتراني. فصل الاستقراء تصفح الجزئيات لكونه نقيض المقدم. ثم قد يفتر بيان الشرطية يعني قولنا: «كلما ثبت نقيضه ثبت المحال» إلى دليل آخر فتكثر القياسات، كذا قال المصنف في شرح الأصول (٤٧٢). فقوله: «ومرجعه إلى استثنائي واقتراني»، معناه أن هذا القدر مما لا بد منه في كل قياس خلف، وقد يزيد عليه (٤٧٣).

فافهم. **قوله الاستقراء تصفح الجزئيات:** اعلم أن الحجة على ثلاثة أقسام لأن الاستدلال إما من حال الكل على حال جزئياته (٤٧٤)، وإما من حال الجزئيات على حال كليها، وإما من حال أحد الجزئيين المندرجين تحت كلي على حال الجزئي الآخر. فالأول هو القياس وقد سبق مفصلاً والثاني هو الاستقراء والثالث هو التمثيل. فالاستقراء هو الحجة التي يستدل فيها من ثم هذا الوجه في التسمية ظاهر جمهور المنطقيين، وذكر بعض المتأخرين أنه سمي بالخلف لأنه ينتقل منه إلى المطلوب من وراء، والخلف بمعنى وراء خلاف القدام وهذا أيضاً يدل على كون اصطلاحهم هو الخلف - بالفتح - وإنما الاختلاف في وجه التسمية.

وكيف كان ليس المراد من الخلف أنه خلاف الفرض كما قال السبزواري وكأنه تخيله بضم الخاء. ومما ذكرنا يظهر النظر في كلام «المنجد» أيضاً حيث تخيل أن اصطلاح المنطقيين هو الخلف بضم الخاء. (٤٧٢) **قوله في شرح الأصول:** هو الشرح الذي صنفه المصنف في بيان شرح العضدي لمختصر الأصول لابن حاجب.

(٤٧٣) **قوله وقد يزيد عليه:** لا يخفى أن الزائد ليس دخيلاً في كونه قياس الخلف كما أن الأمر كذلك في باب القياس الاقتراني والاستثنائي حيث قلنا: لا بد في الاقتراني من مقدمتين، ولا بد في الاستثنائي من حملية واقتراني شرطي، مع أنه إذا قلنا: كل إنسان حيوان وكل حيوان جسم، فربما لا يسلم الخصم أن كل حيوان جسم فيحتاج إلى مقدمات أخرى، ولعله لذا نسب هذا المعنى إلى المصنف أولاً وأتى بكلمة فافهم ثانياً.

*** (٤٧٤) **قوله على حال جزئياته:** أعم من أن تكون جزئيات حقيقية أو إضافية.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦٠

حكم الجزئيات على حكم كليها، هذا تعريفه الصحيح (٤٧٥) الذي لا غبار عليه. وأما ما استنبطه المصنف (٤٧٦) من كلام الفارابي وحجة الإسلام واختاره - أعني تصفح الجزئيات وتتبعها لإثبات حكم كلي - ففيها تسامح ظاهر فإن هذا التتبع ليس معلوماً تصديقاً موصلاً إلى مجهول تصديقي فلا يندرج تحت الحجة، وكان الباعث على هذه المسامحة هو الإشارة إلى (٤٧٥) **قوله هذا تعريفه الصحيح**: وهذا أحسن من تعريف المحقق - في التجريد - والشيخ والكاتبى والسبزواري. بل والمشهور قالوا: الاستقراء الحكم على كلي لثبوته في الجزئيات، فإن الحكم نتيجة هذه الحجة لا نفسها. ثم لا بد أن يكون مراده من الجزئيات في قوله: حكم الجزئيات، أكثر الجزئيات لا تمامها، إذ الاستقراء الذي عدوه مقابل القياس هو الاستقراء الناقص أي الاستدلال من حال أكثر الجزئيات على حال الكلي، وهو الذي يفيد الظن كما سيصرح به المحشي.

وأما الاستقراء التام وهو الذي يستدل من حال تمام الجزئيات على حال الكلي فهو يفيد اليقين وقد سماه الشيخ قياساً مقسماً كما إذا تتبع جميع أفراد الحيوان فوجدت جميعها يمشي فتقول: الحيوان إما هذا النوع أو ذاك النوع أو ذلك النوع وكل من هذه الأنواع يمشي فالحيوان يمشي، والظاهر أنه إلى هذا القياس المقسم يرجع ما ذكره بعض المعاصرين «١» نقلاً عن بعض من أن من أقسام القياس قياس ذي الحدين أو ذي القرنين وهو ما إذا جعل حدين وطرفين في القياس مثل قول طارق: أين المفرو؟ البحر من ورائكم والعدو أمامكم، فليس إلا الصبر.

(٤٧٦) **قوله وأما ما استنبطه المصنف الخ**: ليس عندي رسالة من الفارابي في المنطق وأما حجة الإسلام - أي الغزالي - فهو قال في مقاصد الفلاسفة: الاستقراء أن يحكم من جزئيات كثيرة على الكلي الذي يشمل تلك الجزئيات، وهذا كما ترى يقرب من تعريف المشهور. نعم قال في معيار العلم - ص ٩١ - الاستقراء هو أن تتصفح جزئيات كثيرة داخلية تحت معنى كلي حتى إذا وجدت حكماً في تلك الجزئيات حكمت على ذلك الكلي به.

(١) - / هو الشهابي في «رهب خرد».

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦١

لإثبات حكم كلي

أن تسمية هذا القسم من الحجة بالاستقراء ليس على سبيل الارتجال بل على سبيل النقل (٤٧٧). وهيهنا وجه آخر (٤٧٨) يجيء بيانه إن شاء الله الجليل في تحقيق التمثيل. **قوله لإثبات حكم كلي**: أما بطريق التوصيف (٤٧٩) فيكون إشارة إلى أن المطلوب في الاستقراء لا يكون حكماً جزئياً كما سنحققه، وأما بطريق الإضافة فالتنوين في «كلي» حينئذ عوض من المضاف إليه أي لإثبات حكم كليها أي كلي تلك الجزئيات. وهذا وإن اشتمل الحكم الجزئي والكلي كليهما بحسب الظاهر إلا أنه في الواقع لا يكون المطلوب بالاستقراء إلا الكلي وتحقيق ذلك أنهم قالوا: إن الاستقراء إما تام يتصفح فيه حال الجزئيات بأسرها وهو يرجع إلى القياس المقسم كقولنا: كل حيوان إما ناطق أو غير ناطق وكل ناطق من الحيوان حساس وكل غير ناطق من الحيوان حساس ينتج كل حيوان حساس. وهذا القسم يفيد اليقين. وإما ناقص يكفي فيه تتبع أكثر الجزئيات كقولنا: كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ لأن الإنسان كذلك والفرس كذلك والبقر كذلك إلى غير ذلك مما صادفناه من أفراد الحيوان، وهذا القسم لا يفيد إلا الظن إذ من الجائز أن يكون من

الحيوانات التي لم نصادفها ما يحرك فكها الأعلى عند المضغ (٤٧٧) **قوله بل على سبيل النقل:** أي النقل من المعنى المصدرى - أي التصفح - إلى المعنى الاصطلاحي - أي الحجة المذكورة - فالمصنف ذكر لفظ التصفح وأراد به الحجة المذكورة مجازاً.

ووجه التعبير عن المعنى الاصطلاحي بهذا اللفظ مجازاً هو الإشارة إلى المناسبة بين المعنى المنقول عنه والمعنى المنقول إليه، وأن المناسبة هي السببية والمسببية، فإن التصفح سبب لحصول الحجة المذكورة فتسمية هذا القسم من الاستدلال بالاستقراء ليس على سبيل الارتجال.

(٤٧٨) **قوله وهيهنا وجه آخر:** وهو ما سيذكره من أن هذا التعريف تعريف الاستقراء اللغوي ويعلم الاصطلاحي بالمقايضة.

(٤٧٩) **قوله أما بطريق التوصيف إلخ:** أي يحتمل أن يكون قوله: «كلي» صفة لقوله: «حكم»، فكل منهما منون. ومعنى العبارة أن الاستقراء هو التصفح لإثبات حكم بنحو الكلية.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦٢

كما نسمعه في التمساح (٤٨٠)، ولا يخفى أن الحكم بأن الثاني لا يفيد إلا الظن إنما يصح إذا كان المطلوب الحكم الكلي، وأما إذا اكتفى بالجزئي فلا شك أن تتبع البعض يفيد اليقين به، كما يقال: بعض الحيوان فرس وبعضه إنسان وكل فرس يحرك فكها الأسفل عند المضغ وكل إنسان أيضاً كذلك، ينتج قطعاً أن بعض الحيوان كذلك، ومن هذا علم أن حمل عبارة المصنف ويحتمل أن يكون قوله: «كلي» مضافاً إليه لقوله: «حكم» ومعلوم أن التنوين في قوله: «كلي» حينئذ تنوين العوض عن المضاف إليه وهو الضمير المحذوف العائد إلى الجزئيات في عبارة المصنف، وإلا لصار المعنى أن الاستقراء هو التصفح لإثبات حكم على كلي من الكليات أي كلي كان، فيصدق على تصفح جزئيات الإنسان للحكم على الفرس، ومعلوم أن هذا التصفح لا يسمى استقراء فتأمل. فلا بد أن يكون التنوين عوضاً عن المضاف إليه والمعنى أن الاستقراء هو تصفح الجزئيات لإثبات حكم كليها أي كلي تلك الجزئيات، وحينئذ يشكل الأمر من حيث إنه إذا تصفح عن الجزئيات لإثبات حكم على كليها ولو حكماً جزئياً يصدق عليه هذا التعريف مع أنه ليس من الاستقراء المنطقي في شيء، إذ صرحوا بأن الاستقراء يفيد الظن، وتصفح الجزئيات لإثبات حكم على كليها بنحو الجزئية يفيد القطع لا الظن كما قال المحشي حيث قال: بعض الحيوان فرس وبعضه إنسان إلخ، فحينئذ تعريف المصنف غير صحيح، إذ من شرائط المعرفة المساواة مع المعرفة وهذا التعريف أعم، فلا بد أن يقال على هذا الاحتمال في عبارة المصنف: عبارته وإن كانت تشمل الحكم الجزئي بحسب الظاهر إلا أن مراده معلوم، فإن المطلوب من الاستقراء ليس إلا الحكم الكلي.

ولا شيء أحسن من أن يقرء عبارة المصنف: «لإثبات حكم كلي»، على نحو التوصيف كما أنه المروي لنا منه.

(٤٨٠) **قوله التمساح:** حيوان بحري قد يبلغ طوله سبعة أمتار. ونقل عن دائرة البستاني أنه قال: فم التمساح مشقوق إلى ماوراء الأذنين، والفك السفلى مستطيل يمتد إلى ما خلف الجمجمة. ومن هذا التركيب نشأ وهم المنطقيين وقالوا: هو يحرك الفك الأعلى عند المضغ دون الأسفل. انتهى.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦٣

والتمثيل (٤٨٣) بيان مشاركة جزئي لجزئي آخر في علة الحكم ليثبت فيه على التوصيف كما هو الرواية أحسن من حيث الدراية (٤٨١) أيضاً إذ ليس فيه توهم وصمة (٤٨٢) التعريف بالأعم بخلاف الإضافة فإنه يحتمل الحكم الكلي والجزئي كما ذكرنا.

قوله والتمثيل بيان مشاركة جزئي لجزئي آخر في علة الحكم ليثبت فيه: أي ليثبت الحكم في الجزئي الأول، وبعبارة أخرى تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلن (٤٨٤) بذلك المعنى كما يقال: النبيذ حرام لأن الخمر حرام وعلة حرمة الإسكار وهو موجود في النبيذ، وفي العبارتين (٤٨٥) تسامح، فإن التمثيل هو الحجة التي يقع فيها ذلك البيان والتشبيه، وقد عرفت النكتة في التسامح في تعريف الاستقراء ونقول ههنا (٤٨٦): كما أن العكس يطلق على المعنى المصدري - أعني التبديل - وعلى القضية الحاصلة بالتبديل؛ كذلك التمثيل يطلق على المعنى المصدري - وهو التشبيه والبيان المذكوران - وعلى الحجة التي يقع فيها ذلك التشبيه والبيان. فما ذكره تعريف للتمثيل بالمعنى الأول ويعلم المعنى الثاني بالمقايضة وهذا كما عرف المصنف العكس بالتبديل المذكور وقس عليه الحال فيما سبق في الاستقراء. هذا. ولكن لا يخفى أن المصنف عدل في (٤٨١) **قوله أحسن من حيث الدراية أيضاً:** أي من حيث الفهم والعلم، لما مر من أنه على الإضافة يرد عليه الإشكال. (٤٨٢) **قوله وصمة:** الوصمة العيب والعار.

*** (٤٨٣) **قوله التمثيل:** وهذا ما يسمونه الفقهاء قياساً.

(٤٨٤) **قوله المعلن:** بالرفع صفة للحكم وهو قيد احتراز به عن الأحكام الثابتة للمشبه به غير المعللة بهذه العلة فإنها لا تثبت قطعاً.

(٤٨٥) **قوله وفي العبارتين:** هما بيان مشاركة جزئي إلخ وتشبيه جزئي بجزئي إلخ.

(٤٨٦) **قوله ونقول ههنا:** والفرق بين هذا الوجه والوجه السابق في الاستقراء أنه على الوجه السابق التعريف للاستقراء أو التمثيل الاصطلاحي وعلى هذا الوجه للاستقراء أو التمثيل اللغوي.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦٤

والعمدة في الدوران والترديد والترديد

تعريف الاستقراء والتمثيل عن المشهور (٤٨٧) إلى المذكور دفعا لهذا التسامح (٤٨٨)، وهل هو إلا كَرَّ على ما فر منه (٤٨٩)؟ **قوله والعمدة في طريقه الدوران والترديد:** اعلم أنه لا بد في التمثيل من مقدمات: الأولى: أن الحكم ثابت في الأصل (٤٩٠) أعني المشبه به. الثانية: أن علة الحكم في الأصل الوصف الكذائي (٤٩١). الثالثة: أن ذلك الوصف موجود في الفرع (٤٩٢) أعني المشبه. فإنه إذا تحقق العلم بهذه المقدمات الثلاث ينتقل الذهن إلى كون الحكم ثابتاً في الفرع أيضاً وهو المطلوب من التمثيل، ثم المقدمة الأولى والثالثة ظاهرتان في كل تمثيل (٤٨٧) **قوله عن المشهور:** تعريف المشهور للاستقراء أنه إثبات الحكم على كلي لثبوته في أكثر الجزئيات كما تقدم، وللتمثيل أنه إثبات حكم على جزئي لثبوته في جزئي آخر.

ومعلوم أن إثبات الحكم ليس بالاستقراء ولا التمثيل، فإن الاستقراء هو الحجة التي فيها يثبت الحكم وكذا التمثيل فلا بد

أن يقال: يعلم تعريفهما الحقيقي بالمقايضة.

(٤٨٨) **قوله لهذا التسامح:** الظاهر أن مراده بالتسامح هو تسامح المعلوماتية بالمقايضة، فإن حق التعريف أن يعرف المعرفة بالدلالة المطابقة فالمعلوماتية بالقياس تسامح في التعريف.

ولعل هذا معنى قولهم: دلالة الالتزام مهجورة في الحدود، بل الظاهر أن مرادهم هذا المعنى وبه يتضح ما نقلنا عن الشيخ - ص ١٥٥ - لو كان الالتزام معتبراً لزم أن يكون الضحك ذاتياً للإنسان لأنه يدل بالالتزام على الحيوان. فتدبر في المقام.

(٤٨٩) **قوله على ما فر منه:** فإن في تعريفه أيضاً مسامحة.

(٤٩٠) **قوله في الأصل:** هذا اسمه عند الفقهاء كما قال العضدي في الشرح، ويسمى عند المتكلمين بالشاهد والحاضر.

(٤٩١) **قوله الوصف الكذائي:** ويسمى عند الفقهاء بالعلة الجامعة والوصف، وعند المتكلمين بالجامع.

(٤٩٢) **قوله في الفرع:** عند الفقهاء، وأما عند المتكلمين فيسمى بالغائب، والظاهر أنه ليس للمنطقيين اصطلاح خاص وإن سمي الشيخ الأصل شبيهاً والفرع محكوماً عليه، فإن الظاهر أنه على سبيل التعرف لا التنطق بالاصطلاح.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦٥

وإنما الإشكال في الثانية (٤٩٣) (٤٩٤) وبيانها بطرق متعددة فصلوها (٤٩٥) في كتب أصول (٤٩٣) **قوله وإنما الإشكال في الثانية:** اعلم أن التمثيل قد يجري في المطالب العقلية وقد يجري في الشرعيات، ففي الأول ليس حجة عند أحد من أهل المعقول كما قال شيخنا الطوسي قدس سره القدوسي في العدة والعضدي في الشرح. وأما الثاني فقد وقع الخلاف فيه بين أهل الشرع فمنهم من نفى حجته وهم أكثر الإمامية بل كلهم ومنهم من قال: هو حجة، وهو أكثر العامة. وقد أكثروا في الباب مقالة «إن قلت ولا يقال»، ليس هنا مورد ذكرها. والحق عدم الحجية كما لا يخفى على المتأمل في الأدلة الشرعية.

(٤٩٤) **قوله وإنما الإشكال في الثانية:** لعدم العلم بأن هذا الوصف هو العلة في الحكم، ولذا لا يعتنى بالتمثيل في البرهان وإنما يستعمل في القياسات الجدلية والخطابية - وسيأتي إن شاء الله تعالى - لكونه ظنياً. قال الغزالي: ولما أحس الجدليون بضعف هذا الفن - في التمثيل - أحدثوا طرقاً وقالوا: نبين أن الحكم في الأصل معلل بهذا المعنى، وسلوكوا في إثباته طريقين إلخ.

ثم إنما قال: إنما الإشكال في الثانية، لأن الأصل والفرع لا إشكال فيهما، إذ التمثيل إنما هو فيما إذا كان الأصل مثبتاً بدليل حتمي وكذا الفرع فلا يجري فيما إذا كان الأصل مثبتاً بتمثيل آخر خلافاً للحنابلة.

(٤٩٥) **قوله بطرق متعددة فصلوها إلخ:** منها طريق المناسبة والاستحسان قال العضدي: ويسمى «إخاله» من الخيال فإنه يتخيل بهذا أن العلة هذا الوصف، قالوا: العقل يدرك المناسبة بين هذه العلة وهذا المعلول فالعلة هذا لا ذاك. ولعله إليه يرجع ما ذكره الشيخ رحمه الله في العدة حيث قال في زمرة أدلتهم: خبرونا عمن يكون في دار معه صاحب له جالس عنده وهو لا يعرف العادات ولا سمع الأخبار عنها إلا أنه وجد صاحبه الجالس معه حتى دخل إليه بعض الناس انصرف وخرج عن الدار وهو مع دخول غيره من الناس لا يفارق مكانه أليس هذا مع عقله وكماله يصح أن يقوى في ظنه أن علة خروج صاحبه إنما هي دخول ذلك الرجل إلخ - ص ٨٧ عدة -.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦٦

الفقه، والمصنف ذكر ما هو العمدة بينها وهو طريقان: الأول: الدوران (٤٩٦) وهو ترتب الحكم على الوصف الذي له صلاحية العلية وجوداً وعدمًا كترتب الحرمة في الخمر على الإسكار فإنه ومنها النظر كقوله صلى الله عليه وآله وسلم وقد سأله الخثعمية فقالت: إن أبي أدركته الوفاة وعليه فريضة الحج فإن حججت عنه أينفعه ذلك؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: رأيته لو كان على أبيك دين فقضيته أكان ينفعه ذلك؟ قالت: نعم، قال صلى الله عليه وآله وسلم: فدين الله أحق أن يقضى. فمن بيان النظر علمنا أن العلة هي الدين، دين الله كان أو دين الإنساني.

ومنها أن يفرق بين حكمين بالوصف أو بالغاية أو بالاستثناء مثل: القاتل لا يرث، يفهم أن العلة هي القتل ونحو «لا تقربوهن حتى يطهرن» يفهم أن العلة هي الحيض وعدم الطهر.

ومنها ذكر وصف مناسب مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: لا يقضي القاضي وهو غضبان، يفهم أن العلة هي الغضب. ذكرها - بتمامها - العضدي وابن الحاجب.

ثم إنما قال المصنف: «والعمدة في هذه الطرق الترديد والدوران» لأن الإجماع والنص لو دلا على أن العلة هذا الوصف فيكون يقيناً ولا إشكال فيه فيصير قياساً تاماً ونقول:

الخمر مسكر وكل مسكر حرام فالخمر حرام. وأما طريق النظر والفرق بين الحكمين وذكر الوصف المناسب فلو دل النص والرواية - المشتغل على هذه الأمور - على كون العلة هذا الوصف فيحصل اليقين أيضاً وإلا فلا يكون دليلاً وهو واضح. وأما طريق الإخالة والمناسبة فهو أوهن من بيت العنكبوت إذ مجرد تخيل أن العلة هذا لا يثبت، فما أجود تسميته بالإخالة.

(٤٩٦) **قوله الدوران إلخ:** قال الشيخ الطوسي رحمه الله: وهذا مثل أن نجد العين المسماة خمراً تحصل على صفات كثيرة فتكون مباحة غير محرمة فمتى وجدت فيه الشدة المخصوصة حرمت ومتى خرجت من الشدة بأن تصير خلاً حلت، فيظن عند ذلك أن العلة هي الشدة لأن الذي ذكرناه من حالها أمانة قوية على كونها علة. انتهى. واعلم أن هذه الطريقة كانت معروفة عند القدماء بطريقة الطرد والعكس حتى في كلام المحقق والشيخ والغزالي، والمتأخرون سموه بالدوران.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦٧

مادام مسكراً حرام فإذا زال عنه الإسكار زالت عنه الحرمة. قالوا: والدوران علامة كون المدار أعني الوصف علة للدائر أعني الحكم. الثاني: الترديد ويسمى بالسبر والتقسيم (٤٩٧) أيضاً وهو (٤٩٧) **قوله بالسبر والتقسيم:** عند القدماء، والسبر في اللغة بمعنى الامتحان يقال:

سبر الأمر أي جربه وامتحنه؛ وسمي بالتقسيم لتقسيم الأوصاف فيه فيقال: العلة إما هذا أو ذاك أو ذلك، ثم إلى الترديد يرجع ما سماه العضدي تنقيح المناط فلا وجه لعه شيئاً على حدة. نعم لتنقيح المناط معنى آخر غير الترديد وغير ما ذكره العضدي والتفصيل في الفقه.

ثم لا يخفى أن الدوران والترديد أيضاً غير تامين في إثبات المنظور، أما الدوران فلأن ما قالوا من أنا تصفحنا فوجدنا العلة في المثال هو الإسكار، فيه إمكان كون علة الحرمة وصفاً في الخمر يزول مع زوال إسكار الخمر ولم يكن ذلك الوصف في النبيذ. وأما الترديد ففيه أن العلة لعله أمر خاص بالخمر لا نعلمه ومن المحتمل أن لا تكون أوصافه منحصرة فيما نعلم. وما قالوا من أنه لو كان آخر فيه لعلمناه كما أنه إذا كان بين أيدينا فيل رأيناه، فعدم رؤيتنا دليل على عدم وجوده، فيه ما لا يخفى.

ثم إنهم - كما صرح العضدي - أجابوا عن هذه الإشكالات بأننا نقبل أن هذه الطرق لا توجب إلا الظن، إلا أن ظن المجتهد كاف. ثم إن ظاهر الكتب المنطقية أن القائلين بحجية التمثيل يقولون بها ولو في العقليات، وقد عرفت خلافه، بل لا يقولون بها إلا في الشرعيات مع اعترافهم بأنه لا يفيد العلم ولم يعدوه في عداد سائر الأدلة، ولذلك قالت الحنفية - أتباع أبي حنيفة -: أصول الشرع ثلاثة: الإجماع والكتاب والسنة. والأصل الرابع القياس نقله الشمني في حاشية المغني.

وحينئذ لا يرد عليهم الإيرادات السابقة كما عرفت جوابها من العضدي، نعم يرد عليهم أنا لا نسلم أن ظن المجتهد مطلقاً حجة مع ورود الدليل من الأخبار الكثيرة على منع العمل بالتمثيل في الشرع.

ثم إن الاستقراء والتمثيل - وإن كانا ظنيين - مما يفيد في الخطابة جداً فانتظر حتى حين. هذا محصل الكلام في التمثيل.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦٨

فصل: القياس إمابرهاني

أن يتفحص أولاً أوصاف الأصل ويردد أن علة الحكم هل هذه الصفة أو تلك، ثم يبطل ثانياً حكم عليية كل كل حتى يستقر على وصف واحد، ويستفاد من ذلك كون هذا الوصف علة كما يقال: علة حرمة الخمر إما الاتخاذ من العنب أو الميعان أو اللون المخصوص أو الطعم المخصوص أو الرائحة المخصوصة أو الإسكار، لكن الأول ليس بعلة لوجوده في الدبس بدون الحرمة وكذا البواقي ما سوى الإسكار بمثل ما ذكر فتعين الإسكار للعليية. **قوله القياس إلخ:** كما ينقسم (٤٩٨) باعتبار الهيئة والصورة إلى استثنائي واقتنائي بأقسامهما فكذا ينقسم باعتبار

باب الصناعات الخمس

(٤٩٨) **قوله القياس كما ينقسم إلخ:** إذا أردت تحصيل شيء فمن الواضح أنه لا يمكن تحصيله من أي شيء ومقدمة، بل لا بد في تحصيله من المبادي المناسبة له، ولا بد في التحصيل من مراعاة الحجة المستعملة فيرى أنها قياس أو تمثيل أو استقراء وإن كان قياساً فيراعى شرائطه، ولذا قلنا: إن الفكر عبارة عن مجموع حركتين أوليهما من المطلوب إلى المبادي وهذا راجع إلى الفكر في المادة، والأخرى من المبادي إلى المطلوب أي ترتيب المبادي على صورة منتجة فهي راجعة إلى الصورة. وكما أن أبواب الأشكال الأربعة ومقدماته تعصم الفكر عن الخطأ في الصورة فكذا أبواب الصناعات الخمس تعصم الفكر عن الخطأ في المادة فيراعى أن هذه المادة مناسبة للمطلوب ومنتجة أم لا؟ وقد سبق بعض من القول في أول الكتاب.

ومما ذكرنا هنا وهناك تقدر على جواب المحدث الأسترآبادي - ومن تبعه من بعض الأفاضل المعاصرين - قال: القواعد المنطقية إنما هي عاصمة من الخطأ من جهة الصورة لا من جهة المادة، إذ أقصى ما يستفاد من المنطق في

باب مواد الأقيسة تقسيم المواد على وجه كلي إلى أقسام، وليست في المنطق قاعدة بها يعلم أن هذه المادة المخصوصة داخلية في أي قسم من الأقسام ومن المعلوم امتناع وضع قاعدة تكفل بذلك. انتهى.

وأنت خبير بأن نفس تقسيم المواد والتذكر لأوصافها من الجزمي وغيره عصمة إذ التوجه إلى ذلك يوجب الدقة في المواد.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٦٩

المادة إلى الصناعات الخمس أعني البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة وقد يسمى سفسطة أيضاً، لأن مقدماته إما أن تفيد تصديقاً أو تأثيراً آخر غير التصديق أعني التخييل، والثاني الشعر، والأول إما أن يفيد ظناً أو جزمًا (٤٩٩)، فالأول الخطابة والثاني إن أفاد جزمًا يقينياً فهو البرهان، وإلا فإن اعتبر فيه عموم الاعتراف من العامة أو التسليم من الخصم فهو الجدل، وإلا فالمغالطة (٥٠٠). واعلم أن المغالطة (٥٠١) إن استعملت في مقابلة الحكيم سميت (٤٩٩) **قوله أو جزمًا:** المراد به هنا هو الاعتقاد الراجح مطلقاً.

(٥٠٠) **قوله وإلا فالمغالطة:** ويمكن وجه الحصر ببيان آخر: إن أفاد القياس تأثيراً غير التصديق فهو الشعر، وإن أفاد التصديق فأما الظن وهو الخطابة وأما الجزم فإن اعتبر كونه مطابقاً للواقع وكان مطابقاً فهو البرهان، وإن اعتبر كونه مطابقاً ولم يطابق فهو المغالطة، وإن لم تعتبر المطابقة واعتبر عموم الاعتراف من العامة أو التسليم من الخصم فهو الجدل.

ومما ذكرنا يظهر أن ما قاله بعض «١» المعاصرين من أن المغالطة لا يعتبر فيه كونه حقاً ومطابقاً للواقع، ممنوع كما لا يخفى على الفطن.

(٥٠١) **قوله واعلم أن المغالطة إلخ:** كما قال الشيخ في الإشارات: والمشاغب بإزاء الجدلي والسوفسطائي بإزاء الحكيم. انتهى. وذلك لأن المغالطة قياس مقدماته مشبهة فإن تشبهت المقدمات بالقضايا المشهورة المستعملة في الجدل فيسمى مشاغبة لأن المشهورات تستعمل في مقابل غير الحكم المبرهن، وإن تشبهت بالقضايا الأولية فيسمى سفسطة لأن القضايا الأولية تستعمل في مقابل المبرهن، كما قال الشيخ: فإن كان التشبيه بالواجبات يسمى صاحبها سوفسطائياً، وإن كان بالمشهورات يسمى صاحبها مشاغباً.

انتهى. ووجه التسمية أن كلمة «السوفسطائي» كانت تستعمل في يونان القديم بمعنى الحكيم - على ما قيل - ثم لا يخفى أن السوفسطائي المستعمل هنا غيره المستعمل في بعض المقامات بمعنى من لا يثبت للعالم حقيقة ويقول هو خيال محض.

ثم لا يخفى أن للمغالطة قسمًا ثالثاً فإن هذين القسمين في كلامهم نشأ من أن المقدمات فيها إما مشبهة بالواجبات قبولها أي البديهيات، وإما بالمشهورات، مع أنه

(١) -/ هو الشهابي في «رهر خرد».

سفسطة وإن استعملت في مقابلة غير الحكيم سميت مشاغبة (٥٠٢). واعلم أيضاً أنه يعتبر في البرهان أن يكون مقدماته بأسرها يقينية بخلاف غيره من الأقسام، مثلاً يكفي في كون القياس مغالطة أن يكون إحدى مقدماته وهمية وإن كانت الأخرى يقينية، نعم يجب أن لا يكون فيها ما هو أدون منها كالشعريات وإلا يلحق بالأدون فإن المؤلف من مقدمة مشهورة وأخرى مخيلة لا يسمى جدلياً بل شعرياً. فأعرفه: **قوله من اليقينيّات:** اليقين هو التصديق الجازم المطابق للواقع الثابت، فباستتبار التصديق لم يشمل الشك والوهم والتخييل وسائر التصورات (٥٠٣)، وقيد الجزم أخرج الظن، والمطابقة الجهل المركب، والثابت التقليد. ثم المقدمات اليقينية إما بديهيات أو نظريات منتهية إلى البديهيات لاستحالة الدور والتسلسل (٥٠٤) فأصول اليقينيّات (٥٠٥) هي البديهيات، والنظريات متفرعة عليها، قد تكون مقدماتها الوهميات وهي ليست من المشبهات أصلاً.

(٥٠٢) **قوله مشاغبة:** في الصحاح: الشغب بالتسكين تهيج الشر، فسميت بالمشاغبة لأنها تهيج الشر على الجاهل. ثم اعلم أن العمدة في العلوم البرهان - لأنه الذي يفيد في إثبات المجهولات التصديقية - والمغالطة لتعلم حتى لا يشتبه عليه الباطل بالحق فهما المقصودان بالذات بخلاف الجدل والخطابة والشعر، فإن الجدل يستعمل للإقحام وحفظ النظام في الشرع أو غيره وليس في مقام تحصيل الحق، والخطابة تستعمل في مقام الإرشاد إلى المقصود والحث على المقصود لا لإثبات المطلوب بالدليل، والشعر يستعمل في مقام الترغيب والترهيب لمن ليس له من العلم اليقيني نصيب فليس إلا تخيلاً محضاً، «والشعراء يتبعهم الغاؤون»، ولم يذكره المعلم الأول في كتابه في المنطق.

(٥٠٣) **قوله وسائر التصورات:** قد سبق أقسامها في أول الكتاب ص ٥٢ و ...

(٥٠٤) **قوله لاستحالة الدور والتسلسل:** هذا دليل أن المقدمات اليقينية على قسمين:

إما بديهيات أو نظريات، وقد تقدم ما في هذا الدليل في أول الكتاب - ص ٥٨ - والمحشي مع أنه قال في أول الكتاب: تقسيم التصديقات والتصورات إلى البديهية والنظرية وجدانية لا يحتاج إلى تجشم الاستدلال، قد تجشم بالاستدلال هنا.

(٥٠٥) **قوله فأصول اليقينيّات إلخ:** أراد بهذا شرح قول المصنف: وأصولها الأوليات

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٧١

والبديهيات ستة أقسام بحكم الاستقراء (٥٠٦). ووجه الضبط أن القضايا البديهية إما أن يكون تصور طرفيها مع النسبة كافياً في الحكم والجزم أو لا يكون، والأول هو الأوليات (٥٠٧) والثاني إما أن يتوقف على واسطة غير الحس الظاهر والباطن أو لا، الثاني المشاهدات وينقسم إلى مشاهدات بالحس الظاهر وتسمى حسيات وإلى مشاهدات بالحس الباطن وتسمى وجدانيات، والأول إما أن يكون تلك الواسطة بحيث لا تغيب عن الذهن عند تصور الأطراف أو لا تكون كذلك، والأول هي الفطريات ويسمى قضايا قياساتها معها والثاني إما أن يستعمل فيه الحدس وهو انتقال الذهن الدفعي (٥٠٨) من المبادي إلى المطالب أو لا يستعمل فيه، فالأول إلخ أي إنما قال المصنف: وأصولها، لأن هنا فروعاً أيضاً يترتب على هذه الأصول.

(٥٠٦) **قوله بحكم الاستقراء:** إذا لم يدل دليل عقلي على انحصار البديهيات في هذه الستة، بل هذه الستة ما وصلنا

إليها بالتتابع ويمكن لك استخراج قسم آخر غير هذه الستة باستقراء أتم من استقراءنا.

ثم لا يخفى أن كون الحصر في هذه الستة استقراءيا إنما هو بحسب عبارة المصنف حيث لم يذكر وجه الضبط بعبارة دائرة بين النفي والإثبات، وأما بحسب عبارة المحشي فالحصر عقلي لأن عبارته في بيان الحصر دائرة بين النفي والإثبات في بيان تمام هذه الستة غير تقسيم المشاهدات إلى الحسيات والوجدانيات - وكذا التجريبيات - فتأمل.

ويمكن لنا بيانه أيضاً بحصر عقلي كما بين القطب في شرح الرسالة بوجه دائر بين النفي والإثبات.

(٥٠٧) **قوله والأول هو الأوليات:** فالأوليات هي القضايا التي تحكم العقل بلزوم المحمول للموضوع بعد تصورهما وتصور النسبة بينهما، ولا خير في أن يكون تصور نفس الموضوع أو المحمول نظرياً، نحو «الممكن محتاج» فإنها قضية يقينية أولية لمن تصور حقيقة الممكن وأنه ليس بذاته شيئاً.

(٥٠٨) **قوله وهو انتقال الذهن الدفعي الخ:** الدفعي بالرفع صفة لقوله: انتقال.

ثم إنه إذا توجه الذهن إلى قرائن فانتقل إلى المطلوب يسمى بالحدس وهو المناسب لما في اللغة: حدس أي خمن. وإليه يرجع التعاريف المختلفة في عبارات القوم ونقل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٧٢

وأصولها الاوليات

هو الحدسيات، والثاني إن كان الحكم فيه حاصلًا بإخبار جماعة ممتنع (٥٠٩) عند العقل تواطؤهم على الكذب فهي المتواترات وإن لم يكن كذلك بل حاصلًا من كثرة التجارب فهي التجريبيات (٥١٠). وقد علم بذلك حد كل واحد منها. **قوله الأوليات:** كقولنا: الكل أعظم من بعضها زيادة للتوضيح:

قال القطب في شرح الرسالة: الحدس هو سرعة الانتقال من المبادي إلى المطالب.

انتهى. وفيه تسامح إذ السرعة من أوصاف الحركة ولا حركة في الحدس كما صرح هو به، ومنه يظهر النظر أيضاً في قول بعض اللغويين: الحدس سرعة الانتقال في الفهم.

وقال بعض أفاضل المحشين: الحدس سنوح مقدمات من المبدء الفياض - أي الله تعالى - مفيدة للمطلوب. انتهى. وفي هامش بعض النسخ حاشية بدون الامضاء ذكر فيها الفرق بين الفكر والحدس: أن الأوسط إن انتهضت النفس إليه طالبة له فهو الفكر، وإن حصل الأوسط من غير سوق وطلب فهو الحدس. انتهى. وقال السبزواري: الحدسيات ما حكم فيها بالقرائن كالحكم بأن نور القمر مستفاد من الشمس بملاحظة اختلاف هيئاته من التشكلات البدرية والهلالية والانخساف بسبب قربه وبعده منها وحيلولة الأرض بينه وبينها. انتهى. وكالفرضيات الحادثة بين علماء الطبيعة يوماً فيوماً. ونقل عن الشيخ في النجاة أنه قال ما حاصله: الحدس عبارة عن فعل للذهن يوجب بنفسه استنباط الحد الأوسط، والذكاء شدة الحدس ويعبر عن الحدس بالاستعداد أيضاً. انتهى.

(٥٠٩) **قوله جماعة ممتنع الخ:** وليس المناط عدداً معيناً كالأربعين كما يظهر من قوم غير محققين. ثم إن الواسطة في المتواترات شيء يحصل في الذهن وهو أنه يقال: هذا صادق وإلا لما أخبر هؤلاء.

(٥١٠) **قوله فهي التجريبيات:** نحو «هذا الشخص كاذب» وتحصل بالتكرار. فيحصل بالتكرار التذكاري إلى أن يرسخ في الذهن ولا يبقى شك في الحكم، وربما يقيد بحدود كالعلم بأن السقمونيا مسهل فإنه مختص ببعض البلاد فإنه يقال:

(١) - قال بعض من عاصرناه - النفيسي في مجلة «ارتش» - إنه وراء بحر الخزر من محال البلشويكية.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٧٣

والمشاهدات والتجربيات والحدسيات والموتواترات والفطريات ثم إن كان الاوسط
الجزء (٥١١). **قوله المشاهدات:** أما المشاهدات الظاهرة فكقولنا: الشمس مشرقة (٥١٢) والنار محرقة، وأما الباطنة
فكقولنا: إن لنا جوعاً وعطشاً. **قوله والتجربيات:** كقولنا: السقمونيا (٥١٣) مسهل للصفراء. **قوله والحدسيات:** كقولنا:
نور القمر مستفاد من الشمس. **قوله والمتواترات:** كقولنا: مكة موجود. **قوله الفطريات:** كقولنا: الأربعة زوج، فإن
الحكم فيه بواسطة لا تغيب (٥١٤) عن ذهنك عند ملاحظة أطراف هذا الحكم وهو الانقسام بمتساويين. **قوله ثم إن**
كان: الحد الأوسط في البرهان بل في كل قياس لا بد أن يكون علة لحصول العلم بالنسبة الإيجابية أو السلبية المطلوبة
في النتيجة ولهذا يقال له: الواسطة في الإثبات (٥١٥) والواسطة في التصديق، فإن كان مع ذلك واسطة في الثبوت أيضاً
أي علة لتلك النسبة الإيجابية أو وبالجملة المجربات تابعة للتجربة إن كانت مطلقة فالحكم مطلق وإلا فمقيد ببعض
الأوقات أو الأمكنة أو الحالات.

ثم إن التجربة غير الاستقراء فإن الاستقراء من مقدمات التجربة والتجربة يحصل بالاستقراء وبواسطة مقدمة أخرى
عقلية وهي أنه لو لم يكن هذا الحكم ثابتاً لهذا الكلي لما كان في أفراده الكثيرة.
(٥١١) **قوله الكل أعظم من الجزء:** قال بعض المحشين: ولقائل أن يقول: هذا يحتاج إلى وسط وهو أن الكل مشتمل
على الجزء فدلّل أعظمية الكل من الجزء اشتماله عليه.

وفيه أن هذا معنى الكل فإن الكل عبارة عن الشيء المشتمل على جزئين أو أجزاء.
(٥١٢) **قوله الشمس مشرقة إلخ:** فإنه لو لم يكن إحساس لما أدركنا هذا الحكم، ولذا قال المعلم الأول - على ما في
ترجمة أبي بشر إلى العربية -: من فقد حساً فقد فقد علماً.

(٥١٣) **قوله السقمونيا:** قال في الدائرة: هو بفتح السين اسم لصمغ مسهل يسمى محمودة وينبت باليونان والشامات.
ثم اعلم أن فائدة البرهان هو الوصول إلى الحق.

(٥١٤) **قوله بواسطة لا تغيب:** وحيث كانت حاضرة دائماً يتوهم أنه لا واسطة أصلاً.

(٥١٥) **قوله الواسطة في الإثبات:** قد تتقدم - ص ٧٣ - في بحث موضوع العلم معنى الواسطة في الإثبات والثبوت
والعروض.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٧٤

السلبية في الواقع وفي نفس الأمر كتعفن الأخلاط (٥١٦) في قولك: هذا متعفن الأخلاط وكل متعفن الأخلاط محموم
فهذا محموم، والبرهان حينئذ يسمى البرهان اللمي (٥١٧) لدلالته على ما هو لم الحكم وعلته في الواقع، وإن لم يكن
واسطة في الثبوت أيضاً (٥١٨) يعني لم يكن علة لتلك النسبة الإيجابية أو السلبية في الواقع وفي نفس الأمر، فالبرهان

حينئذ يسمى البرهان الإنى حيث لم يدل الأعلى إنية الحكم وتحققه في الذهن دون عليته للحكم في الواقع سواء كان الواسطة حينئذ معلولا للحكم كـ «الحمى» في قولنا: زيد محموم وكل محموم متعفن الأخلاط فزيد متعفن الأخلاط، وقد يخص هذا باسم الدليل (٥١٩) أو لم يكن معلولا للحكم كما أنه ليس علة له بل يكونان معلولين لثالث وهذا لم يخص باسم كما يقال: هذه الحمى تشتد غباً (٥٢٠) وكل حمى تشتد غباً محرقة فهذه الحمى محرقة، فإن الاشتداد غباً ليس (٥١٦) **قوله تعفن الأخلاط:** المراد بالأخلاط هي الأربعة التي خلطت بالجسم بحيث يكون زمام أمر البدن من الصحة والسقم بيدها بحيث إذا انحرف أحدها عن العدالة الطبيعية صار البدن عليلاً، وهي السوداء والصفراء والبلغم والدّم، وتعفن الأخلاط خروجها عن مقتضى العدالة فإذا تعفنت صار الشخص مريضاً بالحمى أو غيرها.

(٥١٧) **قوله يسمى البرهان اللمى:** وحيث إن العلة على أربعة أقسام: المادية والصورية والفاعلية والغائية، فبرهان اللم له أقسام أربعة.

(٥١٨) **قوله أيضاً:** أي كما أنه كان واسطة في الإثبات. ولا يخفى أنه ليس هنا مورد ذكر كلمة أيضاً إذ لا تستعمل الإمع شيئين بينهما توافق ويمكن استغناء كل منهما عن الآخر فلا يصح جاء زيد أيضاً، ولا جاء ومات أيضاً، ولا جاء زيد ولم يجيء عمرو أيضاً، ولا اختصم زيد وعمرو أيضاً.

(٥١٩) **قوله باسم الدليل:** الظاهر أن هذا اصطلاح من المنطقيين يختص بهذه الصورة، واصطلاح الأصوليين أعم من هذا، فإن الدليل عندهم ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري - والتفصيل في الأصول - فما قاله بعض المحشين من أن هذا من باب تسمية الجزئي باسم الكلّي إذ الدليل أعم من هذا القسم، باطل.

(٥٢٠) **قوله غباً:** غب عنه يغب - من باب قتل - غباً بالكسر والفتح أي أتاه يوماً وتركه

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٧٥

مع عليته للنسبة في الذهن علة لها في الواقع فلمي والافاني وإما جدلي يتألف من المشهورات والمسلمات معلولا للإحراق ولا العكس بل كلاهما معلولان للصفراء المتعفنة الخارجة من العروق. **قوله من المشهورات:** هي القضايا التي تطابق فيها آراء الكل كحسن الإحسان وقبح العدوان، أو آراء طائفة (٥٢١) كقبح ذبح الحيوانات عند أهل الهند. **قوله والمسلمات:** هي القضايا التي سلمت من الخصم (٥٢٢) في المناظرة أو برهن عليها في علم وأخذت في آخر على سبيل التسليم. يوماً وحمى الغب هي التي تنوب يوماً بعد يوم. وقد يقال على طريق الوصف: حمى غب، ومن هذا ما روي عن أبي الحسن عليه السلام: الحمام يوم ويوم لا، يكثر اللحم. أي الحمام غبه يكثر اللحم، فقوله: يوم ويوم لا، بدل اشتغال من الحمام. فتذكر. ثم إن البرهان اللمى والإنى يجريان في القياسات الاستثنائية كما يجريان في الاقترايات.

(٥٢١) **قوله آراء طائفة:** وحينئذ يستعمل القياس الجدلي عند أهل هذه الطائفة.

ثم إنه قد يكون شيء يشبه بالمشهورات وليس منها كما يقال: هذا أخوك فيجب نصره ولو كان ظالماً، مع أنك إن دقت النظر وجدت أن المشهور بين الناس: لا تنصر الظالم ولو كان أخاك، وهذا القسم يسمى بالمشهورات في الظاهر، وهذا القسم من مبادي الخطايات كما قال الشيخ في العيون ودانشنامه، والقطب في الدرّة.

ومنه يظهر ما في اختصاص المصنف بمبادي الخطابة بالمقبولات والمظنونيات إلا أن يدعى دخولها في المظنونيات.

فتأمل. - فإن الظاهر من المظنونيات في كلامه هو المعنى الأخص، ولذا ذكر في مقابلها المقبولات فإن المظنونيات تقال على معنيين: مظنونيات بالمعنى الأعم ومظنونيات بالمعنى الأخص، والأول يشمل المقبولات وكثيراً من المشهورات، والثاني اسم لما عدا المقبولات وكثير من المشهورات قاله السبزواري.

ثم ربما يبلغ الشهرة بحيث يشتهر بالأوليات ويفرق بينهما بأن الإنسان لو فرض نفسه خالية عن جميع الأمور المغايرة لعقله حكم بالأوليات دون المشهورات، وهي قد تكون كاذبة وخلاف الواقع، والأوليات دائماً صادقة.

(٥٢٢) قوله سلمت من الخصم: مثلاً يستدل الفقيه على حرمة استماع الغيبة بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «السامع أحد المغتابين». وإن قال الخصم: هذا خبر واحد. قال الفقيه: قد ثبت

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٧٦

..... حجية خبر الواحد في الأصول. وفيه رد على القطب الشيرازي في الدرة حيث زعم أن المسلمات التي هي من مبادي الجدل قد تكون مسلمات الخصم وقد تكون مسلمات العامة، فإن المسلمات التي هي مبادي الجدل ما سلم من الخصم. وأما ما سلم من الجميع فهو داخل في المشهورات، قال الشيخ في دانشنامه: مسلمات، مشهور يك تن اند كه خصم است و مشهورات مسلم جماعت مردم. انتهى.

ثم إن الجدل على قسمين: أحسن وغير أحسن. والأول عبارة عما يكون مقدماته من المشهورات عند العموم وقد يفسر قوله تعالى: «وجادلهم بالتى هي أحسن» - نحل ١٢٥ -، بهذا القسم من الجدل وإن كان محل تأمل. والثاني مقابله.

ثم إن فائدة الجدل إسكات الخصم وإقناعه أو إفهام المطالب الحق من لا يستعد لإقامة البرهان عنده وليس ذهنه قابلاً لورود البرهان عليه كأكثر المبتدئين في تحصيل العلوم.

ثم إن من يجادل ويريد حفظ ما في يده من المقال يسمى بحافظ الوضع، ومن في مقابله ويريد إبطال كلام ذلك الجدلي يسمى بناقض الجدل والسائل، قاله في الدرة.

واعلم أنه ربما يكون قضية مشهورة عامة بحيث تنشعب منها قضايا كثيرة آخر مثلاً قبح العدوان قضية عامة تنشعب منها قضايا مثل: قبح ضرب اليتيم وهتك العالم وعدم مراعاة ذوي الحقوق إلخ، ويسمى تلك القضية العامة بالموضع كما أن ما يستفاد بواسطة مقدمة الجدل - وهكذا في الخطابة - أيضاً يسمى بالموضع كالأحوال والمقارنات المخصوصة الدخيلة في الحكم كقول «سنائي» الشاعر الفارسي:

به حرص ار شربتى خوردم مگير از من كه بد كردم

بيابان بود و آب سرد و تابستان و استسقا

وكتطبيق شيء على شيء كقوله:

قهر تو زنده مى كند تا چه رسد به لطف تو

وكمناجاة شهيدنا الأول:

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٧٧

وإما خطابى (٥٢٣) يتألف من المقبولات والمظنونات

قوله من المقبولات: هي القضايا التي تؤخذ عن معتقد فيه كالأولياء والحكماء. **قوله والمظنونات:** هي قضايا يحكم بها العقل حكماً راجحاً غير جازم، ومقابلته بالمقبولات من قبيل مقابلة العام بالخاص، فالمراد به ما سوى الخاص.

فطر دني عن قرع بابك دونهم أترى لعظم جرائمي سبقوني
أتربهم لم يذنبوا فرحمتهم أم أذنبوا فعفوت عنهم دوني

ثم إن لمن ينصب نفسه للجدل شرائط: منها: أن يبالغ في تحصيل القضايا المشهورة بقدر وسعه، والقضايا المشهورة المذكورة في كتب الأمثال والأدب. ومنها: أن يعرف الألفاظ المشتركة والمتشابهة حتى لا يشتبه في أخذ المواضع. ثم إن القياس الجدلي وإن كان لا يوصل إلى الحق إلا أنه يستعمل في المحاورات وحفظ العقائد غاية الكثرة ويكون مورد استقبال العوام ومن ليس له ذهن برهاني.

الخطابة

(٥٢٣) **قوله وإما خطابي:** قال أرسطو في كتابه في الخطابة ما حاصله: «صناعة الخطابة تناسب صناعة الجدل وذلك لأن كليهما يقصدان غاية واحدة وهي مخاطبة الغير، إذ كانت هاتان الصناعتان ليس يستعملهما الإنسان بينه وبين نفسه كما يكون في البرهان بل في مقابل الغير».

واعلم أن هنا مباحث لا بد من التعرض لها بحد الاختصار:

الأولى: بيان الاصطلاحات المذكورة في لسان القوم في مبحث الخطابة، منها الإقناع والعمود والأعوان والاستدراجات والمخاطب والحاكم والنظارة والمواضع والأنواع والموضوع والرواسم والتوبيخ والتفكير والضمير، فنقول: أثر الخطابة وكذا أثر مقدماته أي المقبولات والمظنونات يسمى الإقناع فإن القول المقنع هو القول الذي يوجب التصديق الظني لا الجزمي. والمقدمات التي تستعمل في الخطابة مما توجب الظن الغالب وبعبارة أخرى توجب الإقناع يسمى عموداً لأنه مورد الاعتماد في إنتاج النتيجة. والعمدة والأساس للخطابة وسائر الأمور بمنزلة التزيينات

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٧٨

..... ولذا تسمى أعواناً. ثم من الواضح أن تأثير المقدمات الخطابية بنحو الكمال قد يتوقف على أمور خارجية - كالاستشهاد ببعض كلمات آخر مثل أنه إذا نقل كلاماً عن علي عليه السلام فمع علمه بأن المخاطبين يعتقدون فيه، يذكر بعض أوصافه فيقول مثلاً: هو الذي قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شأنه: أنا مدينة العلم وعلي بابها. وإذا نقل بعض الجمل عن أرسطو فمع علمه بأن المخاطبين يعتقدون بعلمه، يقول: هو الذي قال ابن سينا في حقه: امام حكيمان و دستور و آموزگار فيلسوفان ارسطاطاليس «ص ١٣٢ دانشنامه»، ونحوهما - وتسمى تلك الأمور بأعوان الخطيب وهي على قسمين: قولية وفعلية. وكل منهما إن قارن بعض الحيل والتصنعات كذكر الخطيب من مقامه العلمي وزهده والقراءة بالألحان الجاذبة، يسمى استدراجات.

ثم من يتوجه إليه الخطابة يسمى بالمخاطب وإن عين شخص ليحكم بتأثير هذه الخطابة أو عدمه يسمى بالحاكم، ومن يستمع الخطابة وليست الخطابة متوجهة إليه يسمى بالنظارة.

ثم حيث إن المطلوب بالخطابة الظن لا الجزم وتحصيل الحق، فقد يتركب على صورة القياس العقيم مثل ما يتركب من الشكل الثاني من دون اختلاف في الكيف كقولك: رأيت زيدا يفر وكل لص يفر، وحينئذ يسمى القياس الخطابي بالرواسم. ثم إنه قد يحذف الكبرى وهو الغالب، أو الصغرى في القياس الخطابي لئلا يعلم كذبه فيؤثر، كما إذا قلت: رأيت زيدا يفر فهو لص، ويسمى بالقياس الضمير، ولو توقف تحصيل تلك الكبرى على دقة وتفكير يسمى القياس قياس التفكير.

ثم إنه كما يثبت المطلوب في البرهان بقياس الخلف، يثبت في الخطابة بقياس التوبيخ، مثل أن يقال: هذا قول الشيخ خريت الفن ولولم تقبله لكنت مخالفاً لرئيس الفلاسفة، ومقدمة القياس الخطابي يسمى بالموضوع، ثم مقدمات الخطابة وهي القضايا المظنونة أو المأخوذة ممن يعتقد فيه قد تصلح لوقوعها مقدمة للخطابة المنظورة من دون تصرف وتسمى بالنوع وقد تحتاج إلى تصرف فيها وتسمى بالموضع.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٧٩

المبحث الثاني:

في مبادي الخطابة وهي ثلاثة: الأولى: ما يؤخذ عن معتقد الناس فيهم ويقبلون كلما تهم من العلماء والزهاد والحكماء والأنبياء والأئمة عليهم السلام هذا على نحو الإجمال، وإلا فكلامهم إذا لم يكن على وجه التقية ونحوها من المقاصد وكان صريح الدلالة يكون قطعياً والمنطقيون جعلوها من مبادي الخطابة بملاحظة ذاك الإجمال ووجود الاحتمالات، نعم ليست من مقدمات البرهان لكون القطع فيها تقليدياً.

والثانية: المظنونيات أي القضايا التي يصدقها الإنسان ظناً والمراد منها المعنى الأخص أي ما سوى المقبولات والمشهورات بحسب الظاهر وقد تقدم أن المظنونيات تطلق على معينين.

والثالثة: المشهورات بحسب الظاهر أي ما يكون مشهوراً بادي الرأي ولو أن الذين اشتهر بينهم هذه القضية دققوا النظر لعرفوا أن المشهور الحقيقي ليس هذه بل غيرها مثل ما تقدم من قضية «انصر أخاك ولو كان ظالماً» فإنها قضية مشهورة ولكن شهرته عارضية وليست حقيقية وإنما عرضت الشهرة لكثرة استعمالها في الموارد الجزئية، والمشهور الحقيقي لهذه القضية «لا تنصر الظالم ولو كان أخاك». ومما ذكرنا يظهر ما في اختصاص المصنف وكثير منهم مبادي الخطابة بالمقبولات والمظنونيات إلا أن يدخل المشهورات في المقبولات، إذ الناس يقبلون القضايا المشهورة بينهم كما لا يبعد ويمكن أن نقول بهذا في القسمين الآتين للمشهورات.

ثم إن من المعلوم أنه ليس كل قضية مشهورة صادقة بل فيها أكاذيب كثيرة كما ترى في الأمثلة المشهورة بين الناس. ثم إن المشهورات على قسمين: مشهورات عظام وغير عظام. والأولى: عبارة عن القوانين الكلية التي يحتاج إليها كل خطيب بارع وهي بنحو الإجمال ثلاثة أقسام: الأولى:

القوانين الدينية الإلهية التي وظائف المكلفين. والثانية: القواعد المدنية وهي التي وضعت لمجتمع الناس مملكة أو بلدة، وكثيراً ما يختلف القوانين المدنية في مملكة أو بلدة فلا بد للخطيب أن يعرفها كلا أو - لا أقل - قوانين بلدته ومملكته، ولا يخفى أن هذا ليس

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨٠

..... مختصاً بالممالك غير الإسلامية بل في الممالك الإسلامية أي التي تعمل بوظائف الإسلام طراً
أيضاً قوانين مدنية غاية الأمر بنظر الإمام أو الحاكم الشرعي. والثالثة: القوانين الجارية بين الرجل وأهل بيته.
وأما المشهورات غير العظام: فهي القضايا المشهورة بين الناس غير هذه الثلاثة مثل قول العرب: ماحك ظهري مثل
ظفري، الآباء يأكلون الحصرم والأبناء يضرسون، ضعيف عاذ بقرملة، ما من عام إلا وقد خص، من عز بز. وكقول أهل
الفرس: سيلى نقد به ز حلوى نسيه، هر چه با شیر آمد با مرگ می رود، این چغندر به قدر این دیگ است، يك گاو
در علفزار تمام گاوان را آوده می سازد، از مكافات عمل غافل مشو. وهي كثيرة جداً فلا بد للخطيب أن يعرفها فإنها
مؤثرة غاية التأثير.

المبحث الثالث:

في وظائف الخطيب: اعلم أن للخطيب وظائف بحسب حال المستمعين وبحسب حالاته نفسه وبحسب الكلام، أما
بحسب حال المستمعين فلا بد أن يراعي حال المستمعين فلا يضجرهم ولا يفعل ما يوجب كسالتهم فقد يكون
المستمع في حال يؤثر فيه الكلام سهلاً وقد يكون في حال لا يؤثر فيه الكلام أصلاً، فلا بد أن يواظب حتى لا يضع
الكلام مورداً لا فائدة له، كما أنه يجب مراعاة هذا المعنى لكل متكلم. قال في المستطرف: ذهب نحوي إلى عيادة
صديقه فدق الباب فخرج صبي فقال له: كيف أبوك؟ قال: ورمت قدميه. قال: لا تلحن وقل قدماه، ثم ماذا؟ قال: ثم
وصل الورم إلى ركبته. قال: لا تلحن وقل: ركبتيه. ثم ماذا؟ قال: ثم مات وأدخله الله في بظر عيالك وعيال سيبويه
ونفطويه وجحشويه!

قال: وكان لبعض النحاة ولد يتقعر في كلامه، فاعتل أبوه علة شديدة أشرف منها على الموت، فاجتمع عليه أولاده
وقالوا له: ندعوا لك فلاناً أخانا؟ قال: لا إن جاءني قتلي.
فقالوا: نحن نوصيه أن لا يتكلم. فدعوه فلما دخل عليه قال له: يا أبت قل لا إله إلا الله تدخل بها الجنة وتفوز من النار، يا
أبت والله ما أشغلني عنك إلا فلان، فإنه دعاني بالأمس فأهرس وأعدس واستبذج وسكبج وطهيج وأفرج ودجج وأبصل
وأمضر ولوزج

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨١

..... وأفلودج. فصاح أبوه: غمضوني فقد سبق ابن الزانية ملك الموت إلى قبض روحي!
وهنا كلمات آخر تستفاد من الكلمات الآتية.

وأما بحسب حالات نفسه فمما يؤثر شديداً في الخطابة أن يكون الخطيب على محل رفيع قائماً فقد كان عادة العرب -
وهو البارع أولاً في هذا الفن على ما قاله كثير منهم الجاحظ «ج ٣ بيان» ويمكن أن يقال: اليونانيون وخصوصاً
السوفسطائيون منهم هم المقدمون في هذا الفن - أن يقف خطيبهم على قدميه فإن كانوا في العراء علا مكاناً مرتفعاً من
الأرض أو خطب على راحلته، قال في الدائرة: وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقف على قدميه في أول الأمر
متكئاً على عمود المسجد ثم كان يقف على المنبر الشريف وتبعه أبو بكر وعمر.

ولما ولي الخلافة الوليد بن عبد الملك الأموي «١» خطب جالساً فعد ذلك أول وهن دخل على هذه الوظيفة الشريفة ولم تزل تنحط بعد ذلك ويأتف منها الخلفاء حتى تركوها الرجال مأجورين وأصبحت الخطبة الآن من الوظائف الحقيرة التي تسند لأقل الناس علماً وجاهاً فبطل أثرها في النفوس وزال سلطانها على الأفتدة. انتهى.

هذا مقتضى كلامهم وأقول: في هذا المقام يختلف الموارد فقد يكون الجلوس على المكان العالي أشد تأثيراً من القيام وقد يكون بالعكس ولكن لا بد أن أقول: إذا وقع حادثة يريد الخطيب ذكر كلام يؤثر في الناس تهيجاً فلا بد أن يغير عاداته في الخطابة بحسب الجلوس والقيام، مثلاً إن كان يجلس على المكان العالي ففي هذا الوقت يقوم، ليفهم الناس حرارته.

قال بعضهم: ومن وظائفه بحسب حالات نفسه أخذ عصا أو سيف في يده، ولا يخفى أن هذا نوعاً وإلا فقد يكون التأثير في عدمه كما لا يخفى.

ثم أعلم أن لوضع مكان الخطبة مثل المنبر وكيفية نور السراج ونحوه دخالة في جذب الناس وجلب عيونهم فيؤثر في تأثير الكلام.

(١)-/ وفي ١١٩ صلاة الجمعة من الوسائل: أول من خطب يوم الجمعة وهو جالس معاوية واستأذن الناس من ذلك من وجع كان بركتيه.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨٢

..... ومن وظائفه بحسب نفسه أيضاً أن يكون رابط الجاش - أي شديد القلب ومطمئن النفس - فلا يضطرب وإلا فقد يخل بالتأثير، قالوا: وعلامة سكون نفس الخطيب ورباطة جاشه، تمهله وعدم العجلة في منطقه. ومن هذا القسم أيضاً تحريك يده وبصره بالتناسب.

ومنها أن لا يكون مأیوساً من تأثير الكلام فلو رأى جماعة منغمرين في الفسق وصار خطيباً لهم فلا يقل: لا يؤثر الكلام فيهم فلا يهمننا ذكر المطالب المفيدة؛ كيف! والإنسان له تطورات فيمكن انقلابه في زمان يسير إلى كمال الزهد ولذا قيل: حقيقة الإنسان حس التطور، قال الحسين بن علي عليهما السلام: إلهي إن اختلاف تدابيرك أو سرعة طواء مقاديرك قد منعا عبادك العارفين بك عن السكون إلى عطاء، واليأس منك في بلاء - دعاء العرفة - ونقل أن الشيخ محمد عبده قال في محضر: إني آتس من إصلاح الأمة الإسلامية، فقالت إمرة أمريكية قد اهدت إلى الإسلام وكانت في مجلسه: إني أتعجب من الشيخ كيف يتفوه بهذا الكلام القبيح؟! فتذكر الشيخ واستغفر «١».

وأما بحسب الكلام فقالوا: يعتبر أن لا يكون الألفاظ ركيكة وحشية مثل «المهخخ»، بل يكون مما يحسنه الطبع والذوق ومستعملاً عند الناس فيختار الخطيب ألفاظاً رائعة ذوقية كما قال ابن ساعدة - وهو من أشهر خطباء العرب حين ظهور الإسلام وقد طال عمره -:

أيها الناس اسمعوا ووعوا أنه من عاش مات و من مات فات وكل ما آت آت ليل داج وسماء ذات أبراج ببحار تزخر ونبجوم تزهر وضوء وظلام وبر وآثام إلخ، وقال الشاعر:

رأيت ظبياً على كثيب
بمثل بدر إذا تلاً
فقلت: ما اسمك فقال: لؤلؤ
فقلت: لي لي فقال: لالا

وأقول: هذا تمام ولكن لا بحيث ينصرف الأذهان عن المباني إلى الألفاظ فلا يؤثر الكلام تأثيره. قال أبو الأشعث: ولا يدقق الألفاظ كل التدقيق ولا ينقح كل التنقيح ولا يهذبها كل التهذيب حتى يصادف حكيمًا فيلسوفًا. انتهى.

(١) -/ تفسير المنار، ج ٦، ص ٤.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨٣

..... وأيضاً يتكلم مع الناس بقدر عقولهم فلا يتكلم مع السوقي بكلام يتكلم به أهل الفضل فلكل مقام مقال، وقد وقف نحوي على بيع يبيع أرزاً بعسل وبقلاً بخل، فقال: بكم الأررز بالأعسل والأخلل بالأقل؟ فقال: بالأضعف في الأروس والأضرب في الأذقن «المستطرف ص ٣٥٢».

قال الممقاني رحمه الله: ويحسن أن يقرء قار حسن الصوت قبل الخطابة شيئاً من القرآن.

قال أبو الأشعث: ويجتنب الخطيب الألفاظ المشتركة ونحوها مما لا يكون صريحاً في المعنى.

أقول: قد يقتضي الحال خلافه كما في موارد لا يمكنه الإظهار صريحاً، قيل لشيعة:

اصعد إلى المنبر والعن علياً وأباه عليهما السلام فصعد وقال: أمرني الأمير أن العن علياً وأباه فالعنوه وأباه فلعنة الله عليه وأبيه. فأتى بالضمير ليكون ذا احتمالين رجوعه إلى الأمير وإلى علي عليه السلام. ويلزم أن يكون صوته مناسباً لسعة المجلس وواضحاً فإنه يوجب النفوذ في المخاطبين «١».

قال بعضهم: يجتنب الخطيب التضمن، والمراد به في المقام أن يكون الفصل الأول من الكلام محتاجاً إلى الفصل الثاني في وضوح معناه.

أقول: قد يحسن التضمن في بعض الموارد مثل ما قال أحمد بن محمد الصخري:

يا ذا الفضائل واللام حاء	ويا ذا المكارم والميم هاء
ويا أنجب الناس والباء سين	ويا ذا الصيانة والصاد خاء
ويا أكتب الناس والتاء ذال	ويا أعلم الناس والعين ظاء
تجود على الكل والبدال راء	فأنت السخي ويتلوه فاء

إلا أن يقال: هذا بناء على قولهم بمراعاة اللفظ الحسن وأما على قولنا فهو حسن ما لم يكن سبباً لانصراف الأذهان إلى اللفظ فلا يؤثر الكلام.

ثم يذكر الخطيب حالات رجال العلم والدين والفضل فيوجد بذكرهم جو الفضيلة

(١) -/ قدرت اراده، «پل كامان ژاگو»، ص ٣٧.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨٤

..... يستفيدون منه الناس. ويذكر أحوال المفسدين وسوء عاقبتهم ليعتبر كما في آية ١٧٦ أعراف: «فاقص القصص لعلمهم يتفكرون».

قال المحقق الطوسي رحمه الله ما ملخصه: إنه يجب على الخطيب أن يؤدي الألفاظ بالأصوات الرقيقة. أقول: ولا يخفى أنه أيضاً يختلف الموارد، فقد يكون تأثير الكلام برفع الصوت وضخامته وقد يكون بخفضه، وقد وقفت بعد ذلك على كلام حكى عن الفخر استشكل هذا على المحقق رحمه الله. فإنما أقول في جميع المقامات: يجب عليه مراعاة مقتضى الحال والتناسب، فكما أن الأمور مرهونة بالآوقات كذلك مرهونة بالآوضاع فإن التناسب ملاك الحسن في كل شيء. قال بعض الأعلام رحمه الله في بعض رسائله: أينما وجد الحسن فالتناسب سببه وموجبه فالخط الحسن ما تناسبت آواته وميماتة واعتدلت ألفاته وتقوست نوناته، والشعر الحسن بل النثر ما تناسبت الألفاظ مع الألفاظ والمعاني وهذا مقرر في علم البديع، ولا معنى لوزن الشعر إلا تناسب التفاعيل في المقادير والحركات والسكنات، ولا تروق الأوراد والأزهار لأعين النظر إلا إذا تناسب ألوانها ومقادير أوراقها، ولا يوصف الحيوان بالحسن إلا إذا تناسبت أعضائه، ولا يقال للوجه إنه لجميل إلا إذا تناسبت أجزائه، وإذا رأيت الشاعر يمدح ضيق الفم وسعة الناظر فجميعه مشروط بحفظ النسبة وإلا عادت المحاسن مقابح وكم من وجه ما عراه القبح والشين إلا من ضيق الفم وسعة العين. انتهى كلامه رفع مقامه. ويلزم أن يحرك يده ووجهه مناسباً لكلامه كما حكى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا تحدث اتصل بكفه وحكي أنه يضرب براحته اليمنى باطن إبهامه اليسرى. ثم لا بد للخطيب من الزهد والتقوى فله مدخلة في التأثير. ثم مع ذلك كله لا بد له من طلاقة اللسان وتلك موهبة إلهية يعسر أو يتعذر اكتسابها، قال بعض أفاضل الفن: ومن الناس من إذا خلا بنفسه وأعمل فكره أتى بالبيان العجيب

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨٥

وإما شعري يتألف من المخيلات

قوله من المخيلات: هي قضايا لا تدعن بها النفس ولكن تتأثر منها ترغيباً وترهيباً كما إذا قيل الخمر ياقوتية سيالة، تنشط النفس وترغب بشربها، وإذا قيل: العسل مرة مهوعة، انقبضت وتنفرت منه وإذا قرن بها سجع (٥٢٤) أو وزن (٥٢٥) كما هو المتعارف الآن ازداد التأثير (٥٢٦). والكلام البديع واستخرج المعنى الرائق وجاء باللفظ الرائع، وإذا حاور وخاطب الناس قصر وكل لسانه، فحق هذا أن لا يتعرض للخطابة ويكتفي بنتائج فكره. انتهى. وقد يكون الخطيب يحسن الخطابة في إبعاد الناس ووعظهم ولا يقدر على حثهم وتهيجهم كما يكون الأمر كذلك في الشعر وسائر المقامات، وقد قيل: كان امرء القيس أشعر الناس إذا ركب، والنابعة إذا رهب، وزهير إذا رغب، والأعشى إذا طرب، وهذا أيضاً موهبة إلهية. ومما يفيد في هذا المقام التمرينات الصحيحة ومنها أن يضع مرآة تلقاء وجهه فيرى كيفية تكلمه وحركات يده مثلاً.

ثم إن هذا الذي ذكرت في المقام تبعاً لمن ذكره، رعاية لمعشار من حق فن الخطابة إنما هو ليتبصر المتعلمون المبتدئون وتحصل لهم المعرفة بكلمات القوم، لا لتعيين وظائف الأجلاء، فلا يعاب علي، والعذر عند كرام الناس

المبحث الرابع

في بيان فائدة الخطابة: حكى عن أرسطو في كتاب له ترجمه الفيلسوف الإسلامى ابن رشد إلى العربية: للخطابة منفعتان: إحداهما: أن يحث الخطيب المدنيين على الأعمال الفاضلة وذلك أنهم بالطبع يميلون إلى ضد الفضائل العادلة فإذا لم يضبطوا بالأقوال الخطيبة غلبت عليهم أضداد الأفعال العادلة وذلك شيء مذموم. والمنفعة الثانية: أنه ليس كل صنف من أصناف الناس ينبغي أن يستعمل معهم البرهان في الأشياء النظرية اللاتية يراد منهما الاعتقاد وذلك إما لأن الإنسان قد نشأ على مشهورات تخالف الحق فإذا سلك به نحو الأشياء التي نشأ عليها سهل إقناعه، وإما لأن فطرته ليست مستعدة لقبول البرهان. انتهى.

(٥٢٤) **قوله سجع:** السجع في النثر، والوزن في النظم.

(٥٢٥) **قوله أو وزن:** أو صوت حسن.

(٥٢٦) **قوله ازداد التأثير:** فإن التخييل يؤثر شديداً سيما إذا قارنه هذه الأمور، ولذا

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨٦

وإما سفسطي يتألف من الوهميات (٥٢٧)

قوله وإما سفسطي: منسوب إلى السفسطة وهي مشتقة من سوفسطا معرب سوفسطا لغة يونانية يعني الحكمة المموهة والمدلسة. **قوله من الوهميات:** هي القضايا التي يحكم بها قال السهروردي: بعض الشرعيات أوقع في النفوس من الخطابيات. انتهى.

فقد يؤثر الشعر على حد يوجب بعض الحركات الركيكة لبعض الشرفاء؛ وقد تغنى المغني - وهو ابن عائشة - في محضر الوليد بن عبد الملك بهذه الأبيات:

إني رأيت صبيحة النحر	حوراً نعين عزيمة الصبر
مثل الكواكب في مطالعها	عند العشاء أطفن بالبدر
وخرجت أبغى الأجر محتسباً	فرجعت موفوراً من الوزر

فقال الوليد: أحسنت والله، فأنشدك آبائي وأجدادي أن تكررها، ثم قبل تمام أعضاء الشاعر وأمر له بألف دينار وأمر أن يركب بغلة خاصته، ويطاء بساط سلطنته ثم صاح عالياً وأطرباه وأطرباه، قال المؤرخ المسعودي: قد تغنى ابن عائشة عند يزيد ابن عبد الملك أباه - أي أبا الوليد - بهذه الأبيات فأطرب به وقيل: إنه أهدى وكفر في طربه فكان الوليد ورث أباه.

انتهى - ص ١٤٧ مروج الذهب -.

ولا يخفى أن تأثير التخيلات في النفس من جهة ضعفها، ومن هنا يؤثر الأشعار في العوام تأثيراً لا يكون في الأفاضل؛ والمشهور أنه لم يقل النبي صلى الله عليه وآله وسلم شعراً قط، بل كانوا عليهم السلام ينهون الناس في بعض الموارد عن الشعر ويوجهونهم نحو القرآن العظيم فقد كان بعض الشعراء في خدمة علي عليه السلام يوم المدائن فلما رأى أن

البناء قد خرب أخذ يقرء أشعاراً في ذلك:

جرت الرياح على رسوم ديارهم فكأنهم كانوا على ميعاد ...

فتوجه إليه علي عليه السلام مغضباً وقال لم لم تقرء: «كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم» الآية، جعلنا الله من شيعة علي عليه السلام.

واعلم أن الخطابة أيضاً تشترك مع الشعر في إفادة الترغيب والترهيب إلا أن الخطابة بالتصديق والشعر بالتخييل.

(٥٢٧) **قوله من الوهميات:** الوهم قوة جسمانية للإنسان بها يدرك الجزئيات المنتزعة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨٧

والمشبهات

الوهم في غير المحسوس قياساً على المحسوس كما يقال: كل موجود فهو متحيز. **قوله والمشبهات:** هي القضايا الكاذبة الشبيهة بالصادقة الأولية أو المشهورة لاشتباه لفظي (٥٢٨) من المحسوسات، فمورد حكم القوة الوهمية الجزئيات المحسوسة فإذا حكم في غير مورده كما إذا حكم في المعقولات فقد تعدى عن مورد حكمه، ولذا كثيراً ما يكون حكمه كاذباً كحكمه بأن كل موجود متحيز لما رأي من تحيز الموجودات السفلية، ولا يخفى أنه لا يلزم أن يكون كل حكم يصدر منه في غير المحسوسات كاذباً كما هو ظاهر بعض المحشين وبعض المعاصرين، فإنه إذا حكم بعدم جواز اجتماع شيئين في محل واحد - وبعبارة أخرى حكم باحتياج الجسمين إلى مكانين - في تمام الموارد قياساً على ما رأي في المحسوسات فهو حكم صحيح.

ثم إن الوهميات قد يغلب صدقها على الذهن فيزعم الإنسان أنها صادقة حتى أنه ربما تشبه بالأوليات، وطريق التمييز حينئذ أن يراجع إلى العقل فيرتب مقدمات تنتج نقيض ما حكم به الوهم فيرى هل تلك المقدمات صحيحة بنظر العقل أم لا؟ فإن صحت فيكون حكم الوهم باطلاً كما يحكم الوهم بالخوف عن الموتى بحيث يغلب على الإنسان ويأخذ زمام الأمر عن العقل في وقت العمل فيخاف الإنسان، بل وكان الخوف عن الموتى صار طبيعة ثانوية لبعض الناس وحينئذ يراجع إلى العقل فيرتب مقدمات: الميت جماد ولا شيء من الجماد يخاف عنه، تنتج: الميت لا يخاف عنه، ولأجل هذا الاشتباه جعلت الوهميات من مبادي المغالطة.

(٥٢٨) **قوله لاشتباه لفظي:** وهو إما من جهة بساطة اللفظ أو من جهة تركبه، والأول إما من جهة وقوع الاشتباه في ذات اللفظ كالألفاظ المشتركة كما وقع للفخر الرازي حيث قال الحكماء: الله تعالى وجود محض، فقال الإمام: هذا باطل لأن ذات الله تعالى غير معلومة لنا مع معلومية الوجود لنا فإنه بديهي. فإنه أتى بمغالطة من جهة اشتراك لفظ الوجود بين مفهوم الوجود الذي بديهي وبين حقيقته التي لا تكون معلومة بل في غاية الخفاء.

وإما من جهة الاشتباه في هيئة اللفظ كلفظ المختار والمغترب لاشتراكهما بين الفاعل والمفعول من جهة هيئة اللفظ.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨٨

أو معنوي (٥٢٩). واعلم أن ما ذكره المتأخرون في الصناعات الخمس اقتصار مخل قد أجملوه وإما من جهة الاشتباه

في إعراب اللفظ كالاقتباس بين الفاعل والمفعول في مثل: نصر موسى عيسى - لولا مراعاة قاعدة النحاة -.

والاقتباس من جهة تركيب اللفظ كما في قول الشيعي: العنوه وأباه، وقد مضى - ص ٢٨٣ -.

(٥٢٩) **قوله أو معنوي:** وهو قد يقع في قضية واحدة وقد يقع في قضايا متعددة. وفي الأول إما أن يكون المغالطة

بنفس تأليف القضية مثل أن يقال: كل حيوان إنسان لأن كل إنسان حيوان؛ فغالط بأن أوهم أن الأصل ينعكس كلية.

وإما أن يكون بحذف الموضوع أو المحمول ووضع شيء آخر مكانه كما يقال: كل ماش كاتب، نظراً إلى أنه رأى إنساناً

ماشياً يكتب، والمشي لا يكون دخيلاً في الكتابة وإنما الدخيل الإنسانية فحذف الإنسانية وأقام مقامه المشي. وهذا

يسمى في الاصطلاح بالمغالطة من باب أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات.

وإما أن يكون بأخذ شيء مع الموضوع أو المحمول مع عدم دخالته في الحكم أو حذف شيء من أحدهما مع دخالته

في الحكم ويسمى بالمغالطة من باب سوء اعتبار الحمل كأن يقال: النفس مجردة ولا شيء من المجرد يحدث فلا

شيء من النفس يحدث، فإن النفس مجردة لا مطلقاً بل من حيث الذات فقط لا من حيث الفعل، والمجرد المطلق

ليس يحدث لا مطلق المجرد، فحذف قيد «من حيث الذات» فغالط.

وأمّا المغالطة الواقعة في القضايا متعددة فهذه القضايا إما أن تكون قياساً واحداً أو لا بل يرجع إلى أكثر من قياس واحد

ويكون منشأ المغالطة جعل ما هو أكثر من قياس واحد بصورة قياس واحد مثل أن يقال: الإنسان وحده خجلان وكل

خجلان حيوان فكل إنسان وحده حيوان، أي الإنسان فقط حيوان، وهو يرجع إلى قياسين: الإنسان خجلان وكل

خجلان حيوان، ولا شيء من غير الإنسان بخجلان وكل ما ليس بخجلان فليس بحيوان؛ وهذا يسمى بالمغالطة من

باب جمع مسائل في مسألة واحدة.

وعلى فرض كون هذه القضايا قياساً واحداً، الخطأ إما في صورة القياس بأن يكون على غير الضروب المنتجة، أو في

مادة القياس بأن يكون في القياس قيد أو شرط كان

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٨٩

وأهملوه مع كونه من المهمات، وطولوا في الاقتراعات الشرطية ولوازم الشرطيات مع قلة الجدوى. وعليك بمطالعة

كتب القدماء فإن فيها شفاء العليل ونجاة الغليل. له دخل في الحكم فيخيل المغالط عدم دخالته فلا يتوجه إليه مع أن

عدم ملاحظته صار منشأ الغلط مثل: كل إنسان ناطق من حيث الناطقية ولا شيء من الناطق من حيث الناطقية بحيوان

فلا شيء من الإنسان بحيوان، فإن الصغرى إن قيدت بالحيثية كانت كاذبة إذ الإنسان ليس بناطق من حيث الناطقية فإن

معناه اتحاد مفهوم الإنسان والناطق وليس كذلك، وإن لم تقيد بالحيثية لم يتكرر الأوسط لأنها مأخوذة في الكبرى،

وهذان القسمان أي الخطأ في الصورة أو في المادة بعدم التوجه إلى القيد يسميان بالمغالطة من باب سوء التأليف.

وإما أن تكون المغالطة من حيث النتيجة وهو إما من حيث عدم الفرق بين المقدمات والنتيجة وهو المصادرة إلى

المطلوب كأن يقال: كل إنسان بشر وكل بشر ناطق فكل إنسان ناطق، فإن النتيجة عين الكبرى، وإما من حيث عدم

لزوم النتيجة المقصودة من القياس ويسمى بوضع ما ليس بعلة علة كما يقال: كلما كانت الأربعة موجودة كانت الثلاثة

موجودة وكلما كانت الثلاثة موجودة فهي فرد فكلما كانت الأربعة موجودة فهي فرد، مع أن نتيجة هذا القياس يكون

كلما كانت الأربعة موجودة فالثلاثة فرد، إذ الضمير في الكبرى يرجع إلى الثلاثة.

هذا معظم أقسام المغالطة ذكرها جمع منهم السبزواري والعلامة والشيخ والمحقق. وذكر شارح حكمة الإشراق بعض أقسام آخر، ولكنه يرجع إلى ما ذكرنا عند التأمل. ثم إن هذه الأقسام للمغالطة الذاتية، فإن المغالطة على قسمين: ذاتي وخارجي. الذاتي: ما هو مربوط بالقياس إما لفظاً أو معنى. والخارجي: ما ليس مربوطاً بالقياس بل هي أمور تقارن الاستدلال كأن يقول المستدل: أنت أصغر من أن تفهم هذه المطالب، أو يقال: أصغر الطلبة لا يتفوهون بكلامك، ونظائرها. ثم لا بد لطالب الحق من معرفة المغالطة وأقسامها حتى لا يقع في الخطاء، عصمنا الله من الزلل.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩٠

خاتمة: أجزاء العلوم (٥٣٠) ثلاثة.

قوله أجزاء العلوم: كل علم من العلوم المدونة لابد فيه من أمور ثلاثة: أحدها: ما يبحث فيه (٥٣١) عن خصائصه والآثار المطلوبة منه أي يرجع جميع أبحاث العلم إليه وهو الموضوع وتلك الآثار هي الأعراض الذاتية. الثاني: القضايا التي يقع فيها هذا البحث وهي المسائل وهي تكون نظرية في الأغلب وقد تكون بديهية محتاجة إلى تنبيه كما صرحوا به، وقوله: «تطلب في العلم» يعم (٥٣٢) القيلتين. وأما ما وجد في بعض النسخ من التخصيص بقوله: بالبرهان، فمن زيادة الناسخ؛ على أنه يمكن توجيهه بأنه بناء على الغالب أو بأن المراد (٥٣٠) **قوله أجزاء العلوم:** إن قلت: أجزاء العلوم لا يختص بالمنطق فإن كل علم له ثلاثة أجزاء كما قال المحشي، فلم يذكر هذا البحث في كتب المنطق عقيب المباحث المنطقية دون سائر الكتب العلمية؟

قلت: نعم ولكن كما أن المباحث المنطقية تفيد في جميع العلوم فهذا البحث أيضاً فائدته عامة فناسب هذا البحث المباحث المنطقية؛ وبالجمله مناسبة هذا البحث مع المنطق أكثر من سائر العلوم.

ثم كون أجزاء العلوم ثلاثة مطلب مشهور إلا أنه ينافيه كلمات القوم في تعريف كل علم: هو القوانين المعينة، أو هو علم بأصول تفيد كذا وكذا، فإن ظاهر هذه الكلمات أن كل علم عبارة عن مسائله وقوانينه وليس له أجزاء ثلاثة، وهو الموافق للتحقيق، فلا بد أن يكون كلامهم في المقام بأن أجزاء العلوم ثلاثة مبنيًا على المسامحة. كما نقل عن بعض المحققين.

ثم إن الغزالي قال: مدار العلوم على أربعة: الموضوعات والمسائل والمبادي والأعراض الذاتية. والحق الأول إذ الأعراض الذاتية هي المحمولات المعبر عنها بالمسائل.

(٥٣١) **قوله أحدها ما يبحث فيه إلخ:** وقد تقدم شرحها وشرح الأعراض الذاتية وغيرها في صدر الكتاب - ص ٦٩ - فراجع.

(٥٣٢) **قوله تطلب في العلم يعم إلخ:** هذا جواب عن إشكال مقدر وهو أنك قلت: مسائل العلم على قسمين: نظرية وبديهية. مع أن المصنف قال فيما سيأتي: «المسائل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩١

الموضوعات (٥٣٤) وهي التي يبحث في العلم عن أعراضها الذاتية

بالبرهان ما يشمل التنبيه فتنبه. الثالث: ما يبنى عليه المسائل مما يفيد تصورات أطرافها أو التصديقات بالقضايا (٥٣٣) المأخوذة في دلائلها، فالأولى هي المبادي التصورية والثانية هي المبادي التصديقية. **قوله الموضوعات:** ههنا إشكال مشهور وهو أن من عد الموضوع من وهي قضايا تطلب في العلم» وظاهر الطلب أنها نظرية فإن البديهيات لا تطلب بل هي حاصلة.

والجواب أنا لا نسلم أن ظاهر الطلب كونها نظرية، فإن المراد أن مسائل العلم القضايا التي لا تذكر في العلوم الآخر بل تذكر في هذا العلم، فإن طلبه طالب فيطلبه في ذلك العلم فإن مكان ذكرها في ذلك العلم وهذا أعم من النظريات. ووجه إطلاق الطلب أن المراد من البديهيات في المقام هي التي تحتاج إلى التنبيه لا مطلق البديهي الذي يعلمه كل أحد مثل امتناع اجتماع النقيضين. نعم في بعض النسخ: «المسائل وهي قضايا تطلب في العلم بالبرهان» وهو لا يشمل البديهي لعدم كونه برهانياً، ولكنه أيضاً يمكن توجيهه بأن يقال: هو مبني على الأغلب فإن غالب قضايا العلم نظري، أو يقال: المراد من البرهان ذكر ما يوجب حضور المطلوب في الذهن فيشمل التنبيه أيضاً. هذا. ولنا أن نقول: كلمة البرهان في تلك النسخة من النساخ أو سهو من المصنف.

(٥٣٣) **قوله أو التصديقات بالقضايا إلخ:** ظاهره أن المبادي التصديقية ما أفادت التصديق بأدلة المسائل وأما نفس أدلة المسائل فليست من المبادي وهو كما ترى، فإن نفس الأدلة مبادي تصديقية فإنها كما يصرح بعد ما يتألف منها أدلة العلم فنفس القضايا المأخوذة في الدليل مبادي تصديقية. ويمكن كون كلمة المأخوذة صفة للتصديقات وأنه أراد من القضايا نفس المسائل. فتدبر دقيقاً.

(٥٣٤) **قوله الموضوعات:** إن قلت: لكل علم موضوع واحد. ولو كان له أكثر من موضوع واحد كالكلمة والكلام للنحو، والتصور والتصديق للمنطق - على قول المتأخرين - أو المعقولات الثانية - على التحقيق - فلا بد أن يرجع إلى جهة تجمعها كما يقيد التصور والتصديق بجهة الإيصال فكان الموضوع هو الموصول كما قال العلامة رحمه الله وقد تقدم، فكيف قال المصنف: الموضوعات بصيغة الجمع؟

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩٢

أجزاء العلوم إما أن يريد به نفس الموضوع أو تعريفه أو التصديق بوجوده أو بموضوعيته، والأول مندرج في موضوعات المسائل التي هي أجزاء المسائل فلا يكون جزء (٥٣٥) عليحدة والثاني من المبادي التصورية والثالث من المبادي التصديقية فلا يكونان جزء عليحدة، أيضاً، والرابع من مقدمات الشروع فلا يكون جزء. ويمكن الجواب باختيار كل من الشقوق الأربعة أما على الأول فيقال: إن نفس الموضوع وإن اندرج في المسائل لكن لشدة الاعتناء به من حيث إن المقصود من العلم معرفة أحواله والبحث عنها عد جزء عليحدة، أو يقال: إن المسائل ليست هي مجموع الموضوعات والمحمولات والنسب بل المحمولات المنسوبة إلى الموضوعات، قال المحقق الدواني (٥٣٦) في حاشية المطالع: المسائل هي المحمولات المثبتة بالدليل، وفيه نظر (٥٣٧) لأنه لا يلائمه ظاهر قول المصنف: والمسائل هي قضايا كذا وموضوعاتها كذا ومحمولاتها كذا، وأيضاً فلو كان المسائل نفس المحمولات المنسوبة لوجب عد سائر موضوعات المسائل التي هي وراء موضوع العلم جزء عليحدة. فتدبر. وأما على الثاني فيقال: إن تعريف الموضوع وإن كان مندرجاً في المبادي التصورية لكن عده جزء عليحدة لمزيد الاعتناء به كما سبق. وأما على

الثالث فيقال بمثل ما مرّ (٥٣٨) أو يقال بأن عدّ التصديق بوجود قلت: هي باعتبار الموارد أي العلوم كلها.

(٥٣٥) **قوله فلا يكون جزء:** لاتفاقهم على أن مقدمة الشروع كالتصديق بالموضوعية وتصور العلم وغايته، خارجة عن العلم.

(٥٣٦) **قوله المحقق الدواني:** قال في القاموس ومنتهى الإرب: الدوان كشداد، ويظهر من المنجد أنه بضم الدال، والنفس إلى قول الأولين أميل وكيف كان فهو من الفارس.

(٥٣٧) **قوله وفيه نظر:** أي في هذا الجواب نظر لعدم ملائمة ظاهر عبارة المصنف لهذا الجواب، إذ ظاهر عبارته فيما سيأتي أن المسئلة نفس القضية المركبة من الموضوع والمحمول.

(٥٣٨) **قوله فيقال بمثل ما مر:** لا أفهم معنى لكون التصديق بوجود الموضوع من المبادي التصديقية فإن المبادي التصديقية ما يتألف منها أو يبتني عليها قياسات العلم ولا يبتني قياسات علم من العلوم على التصديق بوجود الموضوع في الخارج، فإن الفقيه

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩٣

الموضوع من المبادي التصديقية كما نقل عن الشيخ تسامح، فإن المبادي (٥٣٩) التصديقية هي القضايا التي تتألف منها قياسات العلم كما نص على ذلك العلامة في شرح الكليات (٥٤٠) مثلاً يبحث عن أعراض أفعال المكلفين وليس عليه أن يثبت أن فعل المكلف موجود في الخارج ولا يبتني مسألة فقهية عليه أصلاً وكذا المنطق.

ثم إنني وقفت على كلام للغزالي لعله يؤمّي إلى ما ذكرنا، قال في المقاصد: وكل علم من هذه العلوم فلا يوجب على المتكفل به أن يثبت وجود هذه الموضوعات فيها، فليس على الفقيه أن يثبت أن للإنسان فعلاً ولا على المهندس أن يثبت أن المقدار عرض موجود بل يتكفل بإثبات ذلك علم آخر. نعم عليه أن يفهم هذه بحدودها على سبيل التصور.

انتهى.

وللسبزواري أيضاً كلام قال في بعض تعاليقه على الحكمة - ص ٨٧ -: مطلب هل البسيطة - أي إثبات الوجود - في جميع العلوم على ذمة العلم الأعلى - أي الفلسفة - وليس بيان هل البسيطة لموضوعات سائر العلوم فيها بل بيانها هناك. انتهى.

ثم إن القول بكون المراد بالموضوعات التصديق بوجودها، إنما هو للمصنف على ما يستفاد من بعض المحشين. فالعجب منه كيف رضي أن ينسب هذا القول إلى الأعظم! وكذلك ما نقل الشريف عن الشيخ في الشفاء من أن التصديق بوجود الموضوع من المبادي. فلعل النسبة إليه غير تامة وليس عندي منطلق الشفاء.

وكان المحشي قد أراد من المبدء التصديقي أعم مما يكون دليل المسئلة أو يكون مقدماً على المسئلة عادة وإن لم يكن دخيلاً في تعلم المسئلة كما سيأتي في عبارة المصنف: وقد يقال إلخ، أي قد يقال المبادي لما يبدأ قبل العلم به ولو عادة لا لزوماً.

(٥٣٩) **قوله فإن المبادي إلخ:** والشيخ أيضاً قال في الإشارات - ص ٢٩٩ -: المبادي هي الحدود والمقدمات التي منها تؤلف قياساته. انتهى. وهذا أيضاً يؤيد ما ذكرنا من عدم تمامية ما نسب إليه الشريف.

(٥٤٠) **قوله العلامة في شرح الكليات:** وأيضاً قال في جوهر النضيد: المبادي

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩٤

والمبادي و هي حدود الموضوعات و أجزائها و أعراضها و مقدمات بينة أو مأخوذة يبتني عليها قياسات العلم و أيده بكلام الشيخ (٥٤١) أيضاً و حينئذ فقول المصنف: «يبتني عليها قياسات العلم» تعريف أو تفسير بالأعم (٥٤٢) و أما على الرابع فيقال: إن التصديق بالموضوعية لما توقف عليه الشروع على بصيرة فكان له مزيد مدخلية في معرفة مباحث العلم و تميزها عما ليس منه عد جزء من العلم مسامحة و هذا أبعد المحتملات (٥٤٣). **قوله و أجزائها:** أي حدود أجزائها إذا كانت الموضوعات مركبة (٥٤٤). **قوله و أعراضها:** أي حدود العوارض (٥٤٥) المثبتة لتلك الموضوعات. **قوله و مقدمات بينة:** المبادي التصديقية إما مقدمات بينة بنفسها أي بديهية، أو التصديقية هي المقدمات التي يتألف منها قياسات ذلك العلم. انتهى.

ثم لعل كتاب شرح الكليات للعلامة هو القواعد الجلية في شرح الشمسية، أو كتاب القواعد والمقاصد في المنطق والطبيعي والإلهي، و إلا فلم يذكر هو رحمه الله في مؤلفاته كتاباً مسمى بشرح الكليات ولم أر في كلام غيره أيضاً وإن لم أتبع كاملاً.

(٥٤١) **قوله و أيده بكلام الشيخ:** أي ذكر كلاماً من الشيخ يدل على كون المبادي التصديقية ما يتألف منها القياسات ولعله كلامه الذي نقلناه فوقاً عنه في شرح الإشارات.

(٥٤٢) **قوله تعريف أو تفسير بالأعم:** إنما أتى بالترديد للاختلاف في جواز التعريف بالأعم وقد مضى، يعني: إن جوازنا التعريف بالأعم فكلام المصنف تعريف بالأعم و إلا فنقول: هو تفسير بالأعم، فإن التفسير قد يكون بالأعم اتفاقاً كما قال المصنف في باب المعرف: وقد أجيز في الناقص إلى قوله: كاللفظي، أي كالتفسير اللفظي.

(٥٤٣) **قوله و هذا أبعد المحتملات:** وجهه أنه على الاحتمالات الثلاثة الأولى تكون الموضوعات داخلة في إحدى أجزاء العلوم من المسائل أو المبادي غاية الأمر أنها ذكرت عليحدة، و أما على الاحتمال الرابع إنما تكون الموضوعات من مقدمات الشروع وليست من أجزاء العلوم أصلاً فهو أبعد من الكل، و أقرب من الكل الاحتمال الأول. فتدبر.

(٥٤٤) **قوله إذا كانت الموضوعات مركبة:** كما يكون المعلوم التصديقي والتصوري في المنطق كذلك.

(٥٤٥) **قوله حدود العوارض:** مثل تعريف الجزئية والكلية العارضتين على المعرف،

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩٥

والمسائل وهي قضايا (٥٤٧) تطلب في العلم. و موضوعاتها إما موضوع العلم أو عرض ذاتي له أو مركب مقدمات مأخوذة أي نظرية، فالأولى تسمى علوماً متعارفة والثانية (٥٤٦) إن أذعن بها المتعلم بحسن الظن بالمعلم سميت أصولاً موضوعية، و إن أخذها مع استنكار سميت مصادرات، و من ههنا يعلم أن مقدمة واحدة يجوز أن تكون أصلاً موضوعاً بالنسبة إلى شخص ومصادرة بالقياس إلى آخر. **قوله موضوع العلم:** كقولهم في الطبيعي: كل جسم (٥٤٨) فله شكل طبيعي.

قوله أو عرض ذاتي له: كقولهم (٥٤٩): كل متحرك فله ميل. **قوله أو مركب:** من الموضوع مع وتعريف الجنس والفصل وأخواتهما العارضات على الكليات، وتعريف الإنتاج والعقم العارضين على القياس إلى غير ذلك.

(٥٤٦) **قوله والثانية إلخ:** يسمى الثانية على الإطلاق بالمسلمات - كما في الإشارات وجوهر النضيد وغيرهما - وتنقسم إلى المصادرات والأصول الموضوعية.

ومن غريب ما وقع من الكلام ما قاله الفخر في شرح إشارات الشيخ، قال: والتصديقات إما واجبة القبول ويسمى تلك مع الحدود أوضاعاً، ومنها مسلمة على سبيل حسن الظن بالمعلم وهي التي تسمى مصادرات، ومنها مسلمة في الوقت إلى أن يبين في موضع آخر وفي نفس المتعلم فيه شك. انتهى. قال المحقق: ولا أدري كيف وقع هذا منه فلعل من الناسخين. انتهى.

(٥٤٧) **قوله المسائل وهي قضايا إلخ:** قد تقدم أن ظاهر عبارة المصنف أن المسائل عبارة عن القضايا بجميع أجزائها من المحمول والموضوع والنسبة.

وقال الغزالي في المقاصد: المسائل عبارة عن اجتماع هذه الأعراف الذاتية مع الموضوعات. انتهى.

وقال الدواني والسبزواري: المسائل هي المحمولات المنتسبة.

والظاهر أن الحق مع المصنف.

(٥٤٨) **قوله كل جسم:** فإن الجسم موضوع علم الطبيعي.

(٥٤٩) **قوله كقولهم:** أي كقول الطبيعيين، ثم إن التحرك عرض ذاتي للجسم فإن ذات الجسم يقتضي أحد الشيئين من الحركة أو السكون.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩٦

و محمولاتها أمور خارجة عنها لا حقة لها

العرض الذاتي كقول المهندس: كل مقدار وسط في النسبة (٥٥٠) فهو ضلع (٥٥١) ما يحيط به الطرفان. أو من نوعه (٥٥٢) مع العرض الذاتي كقوله: كل خط قام على خط (٥٥٣) فإن زاويتي جنبيه (٥٥٤) قائمتان أو متساويتان لهما (٥٥٥). **قوله ومحمولاتها:** أي محمولات المسائل.

أمور خارجة عنها: أي عن موضوعات المسائل. **لا حقة لها:** أي عارضة لتلك الموضوعات، والمراد ههنا: محمولة عليها فإن العارض هو الخارج المحمول فإذا جرد عن قيد الخروج (٥٥٠) **قوله كل مقدار وسط في النسبة إلخ:** المقدار موضوع الهندسة، والوسطية عرض ذاتي له فإن ذات المقدار يقتضي الوسطية أو الطرفية. ثم معنى كون المقدار وسطاً في النسبة أن يكون المقدار بين مقدارين نسبة ذلك المقدار إلى كل من المقدارين بالسوية كعدد ٤ الواقعة بين ٢ و ٨، ونسبة ٤ إلى ٨ هي نسبة النصفية وهي النسبة التي بين ٤ و ٢ أيضاً، ومعنى كون ذلك المقدار ضلع ما يحيط به الطرفان أن يكون حاصل ضربه في نفسه عين حاصل ضرب أحد الطرفين في الآخر كما أن ٤ إذا ضرب في نفسه يصير ستة عشر، و ٢ إذا ضرب في ٨ يكون حاصل الضرب ستة عشر، هذا مثاله في الحساب وقس عليه المثال في المقادير الهندسية.

(٥٥١) **قوله ضلع:** العدد المضروب في نفسه يسمى ضلعاً في الهندسة وجذراً في الجبر والمقابلة.

(٥٥٢) **قوله أو من نوعه:** أي نوع موضوع العلم.

(٥٥٣) **قوله كل خط قام على خط:** فإن الخط نوع من المقدار الذي هو الموضوع في الهندسة. والقيام على خط

(٥٥٤) **قوله فإن زاويتي جنبية:** أي جنبتي ذلك الخط القائم مثل هذا: قائمه قائمه
(٥٥٥) **قوله أو مساويتان لهما:** إذا كان الخط العمود مائلاً إلى أحد الطرفين. ويسمى الزاوية التي مقدارها أكثر
«منفرجة» والتي مقدارها أقل «حادة».
ثم إن هذا التفصيل في موضوعات المسائل هو ما ذكرنا في موضوع العلم في مقدمة الكتاب من أن مرادهم من كون
المحمولات العوارض الذاتية: أن يرجع مباحث العلم إلى موضوع العلم.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩٧

لذواتها.

للتصريح به قبل (٥٥٦) بقي الحمل ولوا كفى المصنف بالحق (٥٥٧) لكفى، ويوجد في بعض النسخ. **قوله لذواتها:**
وهو بحسب الظاهر لا ينطبق إلا على العرض الأولي أي اللاحق للشيء أولاً وبالذات أي بدون واسطة في العروض، ولا
يشتمل العارض بواسطة المساوي مع أنه من العرض الذاتي اتفاقاً (٥٥٨) ولذا أوله بعض الشارحين وقال: أي
لاستعداد (٥٥٩) مخصوص بذواتها سواء كان لحوقه إياها لذاتها أو لأمر يساويها فإن اللاحق للشيء لما هو هو
(٥٦٠) يتناول الأعراض الذاتية جميعاً على ما قال المصنف في شرح الرسالة الشمسية. ثم إن هذا القيد يدل على أن
المصنف اختار مذهب الشيخ في لزوم كون محمولات المسائل أعراضاً ذاتية لموضوعاتها، وإليه ينظر كلام شارح
المطالع (٥٦١). (٥٥٦) **قوله للتصريح به قبل:** أي قبل قوله لا حقة، حيث قال: أمور خارجة.
(٥٥٧) **قوله ولو اكتفى المصنف بالحق:** أي لو قال: ومحمولاتها أمور لا حقة لها لكفى، لأن معنى اللحق عروض
شيء خارج عن المعروف.

(٥٥٨) **قوله مع أنه من العرض الذاتي اتفاقاً:** وقد تقدم في صدر الكتاب.
(٥٥٩) **قوله لاستعداد الخ:** أي لاستعداد يكون في ذاتها. والاستعداد يشمل ما إذا احتاج العروض إلى أشياء آخر كما
يقال: زيد فيه استعداد الاجتهاد، فإنه لا ينافي أن الاجتهاد يتوقف على التحصيل والزحمات الكثيرة من تهذيب الجسم
والروح والسهر بالليل إلى غير ذلك.
(٥٦٠) **قوله فإن اللاحق للشيء لما هو هو:** أي ما يلحق الشيء لأنه هو وليس غيره بل هو نفسه التي فيها استعداد ذلك
المحمول.

(٥٦١) **قوله كلام شارح المطالع:** لعل نظره - كما قال بعض المحشين - إلى ما ذكره القطب في مقدمة شرح المطالع
في شرح قول القاضي: موضوع كل علم، فقال: الأعراض الذاتية والمراد منه حملها إما على موضوع العلم أو أنواعه أو
أعراضه الذاتية أو أنواعها.

انتهى.

وأت خبير بأن هذه العبارة تفيد أن المحمولات عوارض ذاتية لموضوع العلم لا لموضوع المسئلة، بل أظن أن نسبة
هذا إلى الشيخ أيضاً خطأ من جهة قوله في

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩٨

وقد يقال المبادي لما يبدء به قبل المقصود والمقدمات لما يتوقف عليه الشروع على وجه الخبرة وفطر الرغبة كتعريف العلم وبيان غايته

لكن الاستاد المحقق (٥٦٢) قدس سره أورد عليه أنه كثيراً ما يكون محمول المسئلة بالنسبة إلى موضوعها من الأعراض العامة الغريبة كقول الفقهاء: كل مسكر حرام (٥٦٣) وقول النحاة: كل فاعل مرفوع، وقول الطبيعيين: كل فلك متحرك على الاستدارة. نعم يعتبر أن لا يكون أعم من موضوع العلم وصرح بذلك المحقق الطوسي أيضاً في نقد التنزيل، وأقول: في لزوم هذا الاعتبار أيضاً نظر (٥٦٤) لصحة إرجاع المحمولات العامة إلى العرض الذاتي بالقيود المخصصة كما يرجع المحمولات الخاصة إليه بالمفهوم المردد، والأستاذ صرح باعتبار الثاني لعدم اعتبار الأول تحكم. وهي هنا زيادة كلام لا يسعها المقام. **قوله وقد يقال المبادي:** إشارة إلى اصطلاح آخر في المبادي سوى ما تقدم وضعه ابن الحاجب في مختصر الأصول حيث أطلق المبادي على ما يبدء به قبل الشروع في مقاصد العلم سواء كان داخلاً في العلم فيكون من المبادي المصطلحة السابقة كتصور الموضوع والأعراض الذاتية والتصديقات التي يتألف منها قياسات الإشارات - ص ٢٩٨ - ولكل واحد من العلوم شيء أو أشياء متناسبة يبحث عن أحواله وعن أحوالها وتلك الأحوال هي الأعراض الذاتية له. انتهى. ومعلوم أن هذه العبارة في اعتبار كون المحمولات عوارض ذاتية لموضوع العلم لا لموضوع المسئلة، فتنبه.

(٥٦٢) **قوله الاستاد المحقق:** الظاهر أنه جمال الدين من تلامذة ملا جلال الدواني.

(٥٦٣) **قوله كل مسكر حرام:** فإن الحرمة من الأعراض الغريبة للمسكر إذ يحمل الحرمة على المسكر بواسطة تعلق نهى الشارع به أو وجود المفسدة فيه، فتحمل الحرمة على المسكر بواسطة خارج أعم وهو عرض غريب، وكذا في كل فاعل مرفوع فإن المرفوعة ليست معلولة للفاعلية إلا لما وقع الرفع في المبتداء والخبر، فالرفع يتعلق بالفاعل بملاحظة عمل العامل فيه فعلة الرفع هي عامل الرفع من الفعل أو الوصف أو العامل المعنوي وهو خارج أعم، وكذا في قولهم: كل فلك إلخ، لأن التحرك بالاستدارة أي الحركة الدورية إنما تعرض الفلك لكونه جسماً كروياً والجسمية جزئه الأعم والكروية خارج أعم.

(٥٦٤) **قوله في لزوم هذا الاعتبار أيضاً نظر:** أي في لزوم أن لا يكون محمول المسئلة

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٢٩٩

وموضوعه وكان القدماء يذكرون ما يسمونه الرؤس الثمانية: الأول الغرض ثلاثيكون النظر فيه عبثاً والثاني المنفعة وهي ما يتشوقه الكل

العلم أو خارجاً عنه يتوقف عليه الشروع على وجه الخبرة ويسمى مقدمات كمعرفة الحد والغاية وبيان الموضوع والاستمداد (٥٦٥)، والفرق بين المقدمات والمبادي بهذا المعنى مما لا ينبغي أن يشتبه فإن المقدمات خارجة عن العلم لا محالة بخلاف المبادي. فتبصر. **قوله يذكرون:** أي في صدر كتبهم على أنها من المقدمات أو من المبادي بالمعنى الأعم. **قوله الغرض:** أعلم أن ما يترتب على فعل إن كان باعثاً للفاعل على صدور ذلك الفعل منه يسمى غرضاً وعلّة غائية وإلا يسمى فائدة ومنفعة وغاية، قالوا: أفعال الله (٥٦٦) تعالى لا تعلل بالأغراض وإن اشتملت أعم

من موضوع العلم أيضاً نظراً، بل يجوز أن يكون أعم نحو «الكلمة لفظ».

وإن قلت: هذا يناهض ما تقدم من أن في مباحث العلم يبحث عن العوارض الذاتية للموضوع إذ قد تقدم أن المحمول الأعم - وبالنتيجة هو الذي يعرض الشيء بواسطة خارج أعم - من الأعراض الغريبة.

قلت: يمكن حينئذ إرجاعه إلى العرض الذاتي بتقييد ذلك المحمول الأعم بقيد يستفاد من سائر المسائل يصيره مساوياً فيصير الحاصل مثلاً: «الكلمة لفظ مفيد للمعنى». كما أن استاذنا أجاز أن يكون محمول المسئلة أخص من موضوع العلم نحو الفاعل مرفوع، فإن هذا المحمول أخص من الكلمة - وهو موضوع العلم - مع أنه حينئذ من الأعراض الغريبة للموضوع. ولكنه؛ أجاز أنه يرجع إلى العرض الذاتي بالترديد في ذلك المحمول الأخص بواسطة جمعه مع سائر محمولات المسائل كالنصب في: المفعول منصوب و.. فيصير حاصل الكلمة إما مرفوع أو منصوب أو مجرور. وحينئذ فنقول: لو تم المطلب في ناحية الأخص بالجمع مع محمولات سائر المسائل فلم لا يتم في ناحية الأعم؟! فإن المحمول الأعم مع القيد المستفاد من سائر المسائل يصير مع الموضوع مساوياً.

(٥٦٥) **قوله والاستمداد:** الظاهر أن المراد منه بيان مرتبة العلم حتى يستمد من العلوم التي تكون مقدمة لذلك العلم وهذا هو الأمر السادس من الرؤس الثمانية الآتية.

(٥٦٦) **قوله أفعال الله إلخ:** هذا تأييد لما ذكره من الفرق بين الغرض والمنفعة، وحاصله أن الأشاعرة قالوا: ليس لله تعالى غرض في أفعاله ولكن لأفعاله منافع لا تحصى. وقد

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠٠

طبعاً لينشط للطلب ويتحمل المشقة. الثالث السمة وهي عنوان العلم ليكون عنده إجمال ما يفصله الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم.

على غايات ومنافع لا تحصى، فكان مقصود المصنف أن القدماء كانوا يذكرون في صدر كتبهم ما كان سبباً حاملاً على تدوين المدون الأول لهذا العلم ثم يعقبونه بما يشتمل عليه من منفعة ومصلحة حتى يميل إليها عموم الطبائع إن كانت لهذا العلم منفعة ومصلحة سوى الغرض الباعث للوضع الأول. وقد عرفت (٥٦٧) في صدر الكتاب الغرض والغاية من علم المنطق وهما العصمة. فتذكر. **قوله الثالث السمة:** السمة في اللغة العلامة وكان المقصود ههنا الإشارة إلى وجه تسمية العلم كما يقال: إنما سمي المنطق منطقاً لأن النطق يطلق على الظاهري وهو التكلم وعلى الباطني (٥٦٨) وهو إدراك الكليات وهذا العلم يقوى الأول ويسلك بالثاني مسلك السداد فاشتق له اسم من النطق. فالمنطق إما مصدر ميمي بمعنى النطق أطلق على العلم المذكور مبالغة في مدخليته في تكميل النطق حتى كأنه هو وإما اسم مكان كان هذا العلم محل النطق ومظهره، وفي ذكر وجه التسمية (٥٦٩) إشارة إجمالية إلى ما يفصله العلم من المقاصد.

قوله الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم: على ما هو الشأن في مبادي الحال من معرفة حال الأقوال بمراتب الرجال وأما المحققون (٥٧٠) فيعرفون الرجال بالحق لا الحق بالرجال. تقدم بعض من الكلام في خطبة الكتاب. واعلم أن ذكر الرؤس الثمانية ليس من المباحث المنطقية، والجواب ما تقدم في أجزاء العلوم.

(٥٦٧) **قوله وقد عرفت إلخ:** أي المغايرة بين الغرض والمنفعة إنما هو فيما يكون للعلم منفعة أخرى غير الغرض بخلاف المنطق إذ ليس منفعة المنطق الأعصمة الفكر، وهذا هو غرض أرسطو أيضاً من تدوينه.

- (٥٦٨) **قوله وعلى الباطني:** وقد تقدم - ص ٦٧ - أنه ليس في اللغة، نعم هو اصطلاح الفلاسفة ومنهم أخذ المنطقيون.
- (٥٦٩) **قوله وفي ذكر وجه التسمية إلخ:** هذا تفسير لقول المصنف: ليكون عنده إجمال ما يفصله.
- (٥٧٠) **قوله وأما المحققون إلخ:** كما قال الشيخ ابن سينا - في جواب من قال له: إنك خالفت في هذه المسئلة المعهودة مع أفلاطن -: إن الحق وأفلاطن كلاهما لنا صديقان إلا

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠١

ولنعم ما قال وليّ ذي الجلال عليه سلام الله المتعال: لا تنظر إلى من قال وانظر إلى ما قال.

هذا. ومقتن قوانين المنطق والفلسفة هو الحكيم العظيم أرسطو (٥٧١) دونها بأمر إسكندر (٥٧٢) ولذا لقب بالمعلم الأول (٥٧٣) وقيل للمنطق: إنه ميراث ذي القرنين. أن الحق أصدق لنا من أفلاطن. ولذا قد انجر حاله إلى أن قال: وأما الرجل الذي يسمى أفلاطن إن كان حظه من العلم ما بلغ إلينا فبضاعته مزجاة. انتهى. مع أنه قال في حق أرسطو: امام حكيمان ودستور و آموزگار فيلسوفان أرسطاطاليس. انتهى. وهذه مرحلة استقلال النفس وأما المرحلة الأولى فليس علوم النفس فيها إلا تقليدية لا ينبغي أن يطلق على صاحبه أنه عالم.

(٥٧١) **قوله أرسطو:** ولد في سنة ٣٨٤ قبل الميلاد وتوفي سنة ٣٢٣ قبل الميلاد، قال المسعودي في التنبيه - ص ١٠٠ - أرسطاطاليس - بن نيقوماخس - بمعنى الغذاء التام وقيل بمعنى تام الفضيلة، لأن أرسطو هو الفضيلة وطاليس تام. انتهى. ثم إنه قال كثير - منهم الوجداني في الدائرة -: إن المنطق كان قبل أرسطو مدونا في ايران.

(٥٧٢) **قوله بأمر الإسكندر:** هو الإسكندر الكبير (٣٥٦ - ٣٢٤ ق م) تعلم على أرسطو وغزا مع داريوس الكبير ولا يعلم أنه ذوالقرنين المذكور في القرآن العزيز أم لا؟ فإن فيه اختلافاً كثيراً فبعضهم قال: ذوالقرنين من سلاطين الصين، وبعض قالوا: هو من سلاطين اليونان، وبعض قالوا: هو من سلاطين ايران، وقيل: هو من ملوك قبائل حمير اليمن.

(٥٧٣) **قوله بالمعلم الأول:** قيل إنما يلقب بالمعلم الأول من يعلم جميع العلوم، وقيل لم يلقب الشيخ الرئيس بهذا اللقب لعدم تبخره في قسمة من العلوم المغناطيسية.

أقول: لا أعلم هذا ولكن ليعلم أنه لا بد أن يلاحظ بالنسبة إلى العلوم التي في زمن ذلك المعلم وفي المحيط الذي لقب به فإن الأزمنة والأمكنة مختلفة في ذلك ففي بعض الأزمنة كانوا لا يطلقون العلم إلا على بعض العلوم. قال الوجداني في بعض المقامات من الدائرة:

مثلا الأعراب كانوا في الجاهلية يطلقون العلم على ما ينافي الجهل بمعارف أهل الجاهلية وهي الشعر والكهانة والقيافة والخطابة والأنساب، فلما ظهر الإسلام كان يراد من العلم ما ينافي الجهل بما ظهر من المعارف الجديدة وهي الكتاب والسنة وأخبار الملاحم - أي

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠٢

الخامس: أنه من أي علم هو ليطلب فيه يليق به

ثم بعد نقل (٥٧٤) المترجمين تلك الفلسفيات من لغة يونانية إلى لغة العرب هذبها ورتبها وأتقنها ثانياً المعلم الثاني الحكيم أبو نصر الفارابي (٥٧٥). وقد فصلها وحررها بعد إضاعة كتب أبي نصر الشيخ الرئيس أبو علي (٥٧٦) سينا

شكر الله مساعيهم الجميلة. **قوله من أي علم هو:** أي من أي جنس (٥٧٧) من أجناس العلوم العقلية أو النقلية، الفرعية أو الأصلية، كما يبحث عن حال المنطق أنه من جنس العلوم الحكمية أم لا؟ فإن فسرت الحكمة بالعلم بأحوال أعيان الموجودات على ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية لم يكن منها إذ ليس المغيبات - ولما ازدادت معارف العرب صار يطلق العلم على ما ينافي الجهل بما ظهر من المعارف الجديدة كالفقه والتفسير وشرح السنة والتاريخ وطبقات رواة الحديث والنحو.

ثم انتشرت العلوم فيهم وتشعبت فصار يستعمل كلمة العلم كل فريق فيما هو بسبيله. انتهى.

ولعله إلى ما ذكرنا أشار المحشي بقوله: ولذا أي لكونه دون المنطق سمي بالمعلم الأول.

(٥٧٤) **قوله ثم بعد نقل:** قيل: وأول من ترجمه إلى العربية عبد الله بن المقفع المتوفى في المائة الثانية من الهجرة.

(٥٧٥) **قوله الفارابي:** من أعظم فلاسفة الإسلام، ولد في فاراب - من بلاد التركية أو الفارس - وتوفي في دمشق في المائة الرابعة من الهجرة (٨٧٣ - ٩٥٠ م).

(٥٧٦) **قوله أبو علي:** غني عن البيان ولد قريباً من البخاري وتوفي في همدان (٩٨٠ - ١٠٣٧ م).

(٥٧٧) **قوله من أي جنس إلخ:** هذا مربوط إلى بحث تقسيم العلوم وقد تصدى جمع كثير من المتقدمين والمتأخرين له ولكن جل تقسيماتهم ناقصة بل لعل تقسيم العلوم على وجه صحيح من المشكلات جداً لترقي العلوم وتشعبها يوماً فيوماً.

وكيف كان فأذكر أحد التقسيمات للعلوم ولعله أقل إشكالا:

كل علم إما مقصود لذاته أو لا، والأول الحكمة والثاني إما متعلق بالمعاني وهو المنطق أو بالألفاظ وهو علم الأدب بأقسامه؛ ثم الحكمة إما نظرية وإما عملية إذ الغرض من الحكمة استكمال النفس الناطقة قوتها النظرية والعملية فالحكمة إما متعلقة بالعمل أي

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠٣

بحثه الإعن المفهومات والموجودات الذهنية الموصلة إلى التصور أو إلى التصديق وإن حذف الأعيان من التفسير المذكور فهو من الحكمة. ثم على التقدير الثاني (٥٧٨) فهو من قسم تتعلق بأمور تحت قدرتنا واختيارنا وإما متعلقة بالنظر أي تتعلق بأمور ليست تحت قدرتنا واختيارنا، والحكمة النظرية تنقسم إلى أعلى وهو علم الإلهي وأدنى وهو علم الطبيعي وأوسط وهو الرياضي، إذ نظر العلم إن كان في أمور مجردة كمال التجرد فهو العلم الإلهي من الحكمة، وإن كان في أمور مجردة بحسب وجودها الذهني أي كانت عند التصور مجردة عن المادة ولكن إذا وجدت في الخارج كانت في ضمن مادة فهو العلم الرياضي، وإن كانت في أمور مادي ذهنياً وخارجاً فهو العلم الطبيعي، والرياضي ينحصر في أربعة: الهندسة والحساب والموسيقى والهيئة.

والحكمة العملية تنقسم إلى السياسة والأخلاق وتدبير المنزل، لأنه إما أن ينظر في أمور مربوطة بالشخص في الاجتماع وهو علم السياسة، أو بينه وبين أهله فتدبير المنزل، أو مربوطة بالشخص في حد نفسه وهو علم الأخلاق، هذه أصول العلوم.

ثم لكل منها أصول وفروع، مثلاً أصول العلم الإلهي أربعة: الأولى: الأمور العامة من الوجود والعدم والوجوب والإمكان وغير ذلك. والثانية: إثبات الإله تعالى. والثالثة: إثبات الجواهر المجردة. والرابعة: أحوال النفوس البشرية. وقد يقال: أصوله خمسة وهي الأربعة المذكورة والنظر في مبادي العلوم. وأما فروع الإلهي فهي النبوة والإمامة وعلم قراءة القرآن والحديث والتفسير ورواية الحديث وأصول الدين التي جاء بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصول الفقه. وأصول الطبيعى أمور عامة في الطبيعة مثل الحركة والسكون والمادة والصورة ونحوها، والسماء والعالم، والآثار العلوية، والمعادن والنبات، والحيوان، والحس المخصوص بالإنسان، وفروعه الطب، والبيطرة - داميزشكى -، وعلم الفراسة، والسحر، وتعبير النوم، والطلسمات.

(٥٧٨) **قوله ثم على التقدير الثاني الخ:** حيث إن المنطق يبحث عن أحوال المعقولات الثانية من الجزئية والكلية وكون الشيء قضية وقياساً ونحو ذلك، وهذه الأمور ليست من أعمالنا والأمور التي تحت قدرتنا حتى يدخل علم المنطق في الحكمة العملية.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠٤

السادس: أنه في مرتبة هو ليقدّم على ما يجب ويؤخر عما يجب
الحكمة النظرية الباحثة عما ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا. ثم هل هو (٥٧٩) حينئذ أصل من أصول الحكمة النظرية أو من فروع الإلهية؟ والمقام لا يسع بسط ذلك الكلام. **قوله في أي مرتبة هو:** كما يقال: إن مرتبة المنطق أن يشتغل به بعد تهذيب الأخلاق وتقويم الفكر ببعض الهندسيات، وذكر الأستاذ في بعض رسائله أنه ينبغي تأخيرها في زماننا هذا عن أن يعلم قدر صالح من العلوم الأدبية لما شاع من كون التداوين باللغة العربية. **قوله القسمة:** أي قسمة العلم أو الكتاب إلى أبوابها، فالأول كما يقال: أبواب المنطق تسعة: الأول: باب إيساغوجي أي الكليات الخمس (٥٨٠). الثاني: التعريفات. الثالث: القضايا. الرابع: القياس وأحواله. الخامس: البرهان. إن قلت: قال الشريف في التعريفات: المنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر فهو علم عملي أي كما أن الحكمة علم نظري غير آلي. انتهى.
قلت: ليس المراد من كونه عملياً أنه داخل في أقسام الحكمة العملية بل المراد أنه لا بد من إعمال المنطق ومراعاته وإلا فلا يفيد شيئاً.

(٥٧٩) **قوله ثم هل هو الخ:** قد تقدم أن للحكمة النظرية أصولاً - وهي العلم الإلهي والطبيعي والرياضي - وفروعاً، فهل المنطق - بناء على دخوله في الحكمة النظرية - أصل من أصوله في مقابل الثلاثة المتقدمة أو هو من فروع العلم الإلهي؟ فيقال: من فروع العلم الإلهي - زائداً على ما سبق من القراءة والتفسير ونحوهما - علم المنطق، لكل وجه لايهمنا ذكره، ولكن أقول: يمكن أن يقال: ليس المنطق من الحكمة في شيء وإن فسرت بالعلم بأحوال الموجودات بحذف كلمة الأعيان إذ الحكمة علم استقلالي والمنطق علم آلي وقد تقدم أن الآلي في مقابل الاستقلالي. فتدبر.

(٥٨٠) **قوله إيساغوجي أي الكليات الخمس:** الظاهر أن لفظ إيساغوجي بمعنى المدخل قال المحقق الطوسي في الأساس: در مدخل منطق كه آن را ايساغوجى خوانند ٤ فن است ١- الفاظ. ٢- كلى و جزوى. ٣- ذاتى و عرضى. ٤- كليات خمسة. انتهى. وقال في المنجد: كلمة إيساغوجي يونانية ومعناها المقدمة. وقال القطب في الدرة - ص ٧٦ -:
ايساغوجي يعنى مدخل منطق مشتمل بر الفاظ و كليات خمسة. انتهى. وبهذا يظهر أن تفسير إيساغوجي بالكليات

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠٥

السابع القسمة ليطلب في كل باب ما يليق به

السادس: الجدل. السابع: الخطابة. الثامن: المغالطة. التاسع: الشعر. وبعضهم عد (٥٨١) بحث الألفاظ باباً آخر فعاد أبواب المنطق عشرة كاملة. والثاني: كما يقال: إن كتابنا هذا مرتب على قسمين: القسم الأول في المنطق وهو مرتب على مقدمة ومقصدين وخاتمة، المقدمة في بيان وقال بعض المعاصرين «١»: الإيساغوجي وإن كان بمعنى المدخل إلا أن «فرفور يوس الصوري» الذي هو واضع باب الكليات الخمس جعل مبحث الكليات الخمس مدخل المنطق ولذا سمي الكليات الخمس بالإيساغوجي أي المدخل. انتهى.

ولكن قد عرفت من عبارة المحقق والقطب أن مدخل المنطق ليس الكليات الخمس فقط ويبعد أن يكون إطلاق الإيساغوجي على الفنون الأربعة في كلام المحقق من اصطلاحاته، بل هو خلاف ظاهر عبارته.

(٥٨١) قوله وبعضهم عد إلخ: وأنت خير بفساده إذا المنطقي لا يبحث عنها استقلالاً وقد تقدم في صدر الكتاب، فلا تعد في ضمن أبواب المنطق.

ثم أعلم أن تمام أبواب المنطق ليست لأرسطو: قال بعض أفاضل الفن نقلاً عن ابن نديم: أرسطو واضع ومدون أولى منطق، مجموعة منطقي خود را بر شش قسمت تأليف و آن را ارغنون - وهو في اللغة آلة الطرب - ناميده و بعد هم دو رساله ديگر در خطابه و شعر بر آن افزود، پس منطق ارسطو ٨ قسمت يا ٨ كتاب بود بعد فرفور يوس صوري (٢٣٣-٣٠٥ ميلادي) مقدمه اي بر آن نوشت به نام مدخل يا ايساغوجي پس منطق ٩ قسمت شد ١- مدخل يا ايساغوجي. ٢- مقولات عشر يا قاطيغورياس و اين اولين قسمت ارغنون است. ٣- اقوال جازمه يا بارير منياس و اين دومين قسمت ارغنون است. ٤- قياس يا انالوطيقي اول و اين سومين قسمت ارغنون است. ٥- برهان يا انالوطيقي دوم و اين چهارمين قسمت ارغنون است. ٦- جدل يا طويقا و اين پنجمين قسمت ارغنون است. ٧- مغالطه يا سوفطيقا و اين آخرين قسمت ارغنون است. ٨- خطابه و اين رساله اي مستقل از ارسطو است. ٩- شعر و اين نيز رساله اي مستقلة است.

انتهى.

(١)-/ هو الشهابي في «رهير خرد».

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠٦

الثامن: الانحاء (٥٨٢) التعليمية وهي التقسيم

الماهية والغاية والموضوع، المقصد الأول في مباحث التصورات، والمقصد الثاني في مباحث التصديقات والخاتمة في أجزاء العلوم. والقسم الثاني في علم الكلام وهو مرتب على كذا ابواب:

الأول في كذا إلخ، وكما قال في الشمسية: ورتبته على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة. وهذا الثاني شائع كثير فلا يخلو

عنه كتاب. **قوله الأنحاء** (٥٨٢) **التعليمية**: أي الطرق المذكورة في التعاليم لعموم نفعها في العلوم وقد اضطربت كلمة الشراح ههنا، وما نذكره هو الموافق لتتبع كتب القوم والمأخوذ من شرح المطالع. **قوله وهي التقسيم**: كان المراد به ما يسمى تركيب القياس أيضاً وذلك بأن يقال: إذا أردت (٥٨٣) تحصيل مطلب من المطالب التصديقية ضع طرفي المطلوب واطلب جميع موضوعات كل واحد منهما وجميع محمولات كل واحد منهما سواء كان حمل الطرفين عليها أو حملها على الطرفين بواسطة أو بغير واسطة وكذلك اطلب جميع ما سلب عنه أحد الطرفين أو سلب هو عن أحدهما ثم انظر إلى نسبة الطرفين إلى الموضوعات (٥٨٢) **قوله الأنحاء**: جمع نحو وهو هنا بمعنى الطريق فالمعنى: الطرق التعليمية أي الطرق التي تفيد في تعلم المطالب وهذه هي أسس العلم الحديث المسمى بـ «متودولوژی» (١) «١».

(٥٨٣) **قوله إذا أردت إلخ**: مثلاً إذا أردت تحصيل أن العالم حادث فضع هذه القضية بين يديك واطلب جميع موضوعات العالم وجميع محمولاته وجميع ما تسلب عنه وجميع ما يسلب هو عنها، مثلاً يحمل العالم على ما سوى الله تعالى - أي عالم الطبيعة - ويحمل عليه أنه ممكن وأنه متغير وغيرهما، ثم هو يسلب عن أجزاء العالم مثل زيد وعمرو والسماء والأرض فالسماء ليس بعالم بل هو جزء العالم؛ ثم يسلب عنه أنه واجب الوجود بالذات ونحوه من الصفات، وكذلك اطلب للحادث جميع ما ذكرنا، فترى أنه يحمل على المتغير مثلاً ويحمل عليه الإمكان مثلاً ويسلب عنه القديم مثلاً فيقال الحادث ليس بقديم.

هذه محمولات ومسئوبات. فانظر فيها فترى أن المتغير يحمل على العالم ويحمل الحادث على المتغير فيحصل قياس من الشكل الأول هكذا: العالم متغير وكل متغير

(١) -/ وترى في كتابنا «المنطق المقارن» في هذا البحث كلاماً جامعاً عليك بمراجعته.

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠٧

أعني التكثر من فوق والتحليل

والمحمولات، فإن وجدت من محمولات موضوع المطلوب ما هو موضوع لمحموله فقد حصل المطلوب من الشكل الأول، أو ما هو محمول على محموله فمن الشكل الثاني، أو من موضوعات موضوعه ما هو موضوع لمحموله فمن الشكل الثالث، أو محمول لمحموله فمن الرابع كل ذلك بعد اعتبار الشرائط بحسب الكمية والكيفية كذا في شرح المطالع (٥٨٤)، وقد عبر المصنف (٥٨٥) عن هذا المعنى بقوله: «**أعني التكثر**» أي تكثير المقدمات، أخذاً «**من فوق**» أي من النتيجة لأنها (٥٨٦) المقصد الأقصى بالنسبة إلى الدليل. **قوله والتحليل**: في شرح المطالع: كثيراً ما يورد في العلوم قياسات منتجة للمطالب لا على الهيئات المنطقية، لتساهل المركب اعتماداً على الفطن العالم بالقواعد، فإن أردت أن تعرف أنه على أي شكل من الأشكال فعليك بالتحليل وهو عكس التركيب: حصل المطلوب وانظر إلى القياس المنتج له فإن كان فيه مقدمة تشارك المطلوب بكلاً جزئيه فالقياس استثنائي وإن كانت مشاركة للمطلوب بأحد جزئيه فالقياس اقتراني، ثم انظر إلى طرفي المطلوب ليميز عندك الصغرى عن الكبرى لأن ذلك الجزء إن كان محكوماً عليه في النتيجة فهي الصغرى أو محكوماً به فيها فهي الكبرى، ثم ضم الجزء الآخر من المطلوب إلى الجزء الآخر من تلك المقدمة فإن تألفا على أحد التاليفات الأربع فما انضم إلى جزئي المطلوب هو الحد الأوسط ويتميز

الشكل المنتج، وإن لم يتالفا كان القياس مركباً فاعمل بكل واحد منهما العمل المذكور أي ضع الجزء الآخر من المطلوب والجزء الآخر من المقدمة كما وضعت طرفي المطلوب في التقسيم فلا بد أن يكون لكل واحد منهما نسبة إلى شيء مما في القياس وإلا لم يكن القياس منتجاً للمطلوب فإن وجدت حداً مشتركاً بينهما فقد تم القياس وتبين لك المقدمات والأشكال (٥٨٧) والنتيجة، حادث، فينتج أن العالم حادث. وقس على ما ذكرنا الكلام في سائر الأشكال الأربعة.

(٥٨٤) **قوله كذا في شرح المطالع:** ذكره في آخر شرح المطالع.

(٥٨٥) **قوله وقد عبر المصنف إلخ:** فإنك كثرت المقدمات ومبدء هذا التكثير النتيجة فإنك نظرت إليها وأردت تحصيلها فكثرت مقدماتها.

(٥٨٦) **قوله لأنها إلخ:** تعليل لإطلاق الفوق على النتيجة.

(٥٨٧) **قوله وتبين لك المقدمات والأشكال:** وقال بعد ذلك: مثلاً إن كان المطلوب كل

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق والحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠٨

وهو عكسه والتحديد (٥٨٩) أي فعل الحد والبرهان أي الطريق إلى الوقوف على الحق والعمل فقله: **وهو عكسه**، أي تكثير المقدمات إلى فوق (٥٨٨) وهو النتيجة كما مر وجهه. **قوله والتحديد:** أي فعل الحد يعني أن المراد بالتحديد بيان أخذ الحد وكان المراد المعرف مطلقاً أو بالذاتيات للأشياء، وذلك بأن يقال: إذا أردت تعريف شيء فلا بد أن تضع ذلك الشيء وتطلب جميع ما هو أعم منه وتحمل عليه بواسطة أو غيرها، وتميز الذاتيات عن العرضيات بأن تعد (٥٩٠) ما هو بين الثبوت له وما يلزم من مجرد ارتفاعه ارتفاع نفس الماهية ذاتياً وما ليس كذلك عرضياً عاماً وتطلب جميع ما هو مساو له فيتميز عندك الجنس من العرض العام، والفصل من الخاصة، ثم تتركب أي قسم شئت من أقسام المعرف بعد اعتبار الشرائط المذكورة في باب المعرف. **قوله أي الطريق إلى الوقوف على الحق:** أي اليقين إن كان المطلوب علماً نظرياً، وإلى الوقوف عليه والعمل به إن كان علماً عملياً كما يقال (٥٩١): إذا أردت الوصول إلى «أ» «ط» وجدنا كل «أ» «ب» وكل «ه» «ط» فإن حصل لنا وسط يجمع بين «ب» و«ه» فقد تم لنا القياس إلخ. أقول وهذه القياسات المحتاجة إلى التحليل كثيرة في العلوم والمحاورات غاية الكثرة، فإن أكثر استدلالنا تنافي المباحث العلمية هكذا، مثلاً هذا البحث الذي نقله المحشي من شرح المطالع هنا بحث علمي قد أتى فيه بدليل فلا بد لك من إرجاع إلى القواعد. ثم إنه يمكن جعل التحليل من تمرينات المنطق كما يجعل الإخبار بالذي من تمرينات النحو.

(٥٨٨) **قوله أي تكثير المقدمات إلى فوق:** فإنك حللت أجزاء القياس المنتج لهذه النتيجة وفككت بين أجزاء فكثرت أجزائه ولكنه إلى فوق خلافاً للتقسيم، فإن في التقسيم كنت تكثر أجزاء القياس وكان مبدئه النظر في النتيجة وهنا تكثر أجزاء القياس ومبدئه نفس الأجزاء ومختمه النتيجة حيث تلاحظ المقدمات بعد تكثيرها مع النتيجة.

(٥٨٩) **قوله والتحديد:** ويسمى بالتركيب أيضاً فهو تركيب تصوري كما أن التقسيم تركيب تصديقي، وقد مضى في بعض مباحث التصورات.

(٥٩٠) **قوله بأن تعد إلخ:** وقد مضى علامة الذاتى والعرضي.

(٥٩١) **قوله كما يقال إلخ:** وهذا كما يجري في العلوم النظرية المحضة يجري في

مقصود الطالب في تقرير مطالب المنطق و الحاشية (طبع جديد)، ص ٣٠٩

وهذا بالمقاصد أشبه (٥٩٢)

اليقين فلا بد أن تستعمل في الدليل بعد محافظة شرائط صحة الصورة إما الضروريات الستة أو ما يحصل منها بصورة صحيحة وهيئة منتجة، وتبالغ في التفحص عن ذلك حتى لا تشبه بالمشهورات أو المسلمات أو المشبهات، ولا تدعن لشيء بمجرد حسن الظن به أو بمن تسمع منه حتى لا تقع في مضيق الخطابة ولا ترتبط بربقة التقليد. **قوله وهذا بالمقاصد أشبه:** أي الأمر الثامن أشبه بمقاصد الفن منه بمقدمات، ولذا ترى المتأخرين - كصاحب المطالع - يوردون ما سوى التحديد في مباحث الحجة ولواحق القياس، وأما التحديد فشأنه أن يذكر في مباحث المعرفة. وقيل: هذا (٥٩٣) إشارة إلى العمل، وكونه أشبه بالمقصود ظاهر بل المقصود من العلم العمل، جعلنا الله وإياكم من الراسخين في الأمرين (٥٩٤) ورزقنا بفضلته وجوده سعادة الدارين بحق نبيه محمد خير البرية أجمعين وآله وعترته الطاهرين إنه موفق ومعين.

العلوم العملية غاية الأمر أن هذه الوصية والدستور تنتج في الأولى وتوصي بأن لا يخطأ الإنسان في العلم والنظر من حيث نفسه، ولكنها في الثانية توصي بأن لا يخطأ الإنسان في العلم بملاحظة أن الخطأ في العلم ينشأ منه الخطأ في العمل.

(٥٩٢) **قوله وهذا بالمقاصد أشبه:** فالأحسن ذكر الأنحاء التعليمية من جملة أجزاء العلوم لا من الرؤس الثمانية التي هي مقدمات، فإن التحديد شأنه أن يذكر في المعرفة، والتحليل والتقسيم في لواحق القياس، وشأن البرهان أن يذكر بعد مباحث القياس والصناعات الخمس.

(٥٩٣) **قوله وقيل هذا إلخ:** أي لفظ «هذا» في عبارة المصنف إشارة إلى قوله: «العمل» فكانه أراد موعظة القراء آخر كتابه.

(٥٩٤) **قوله في الأمرين:** أي العلم والعمل، وليعلم أن ما أسسه الدكارت الفرنسي في طريق التعليم من دستورات الأربعة - وقد عظمها الغرب والشرق - ترجع إلى هذه الأنحاء التعليمية راجع كتابنا «ما هو المنطق». وهذا آخر ما حررنا. إلهي بك بدئت وبك أختتم فلك الحمد على ما وفقتني - وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله - وأسئلك يا سيدي أن تصلي على محمد وآله وأن تجعل عواقب أمورنا خيراً. وقع الفراغ قبل زوال يوم الجمعة لخمسة أيام مضي من شهر ذي الحجة من سنة ١٣٧٨.